



الجامعة الأمريكية المفتوحة

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

الحكاية (١)



الجامعة الأمريكية المفتوحة

مؤسسة تعليمية
مستقلة غير ربحية

Web Location:
www.aou.edu.com

٤٢١٢ King Street
Alexandria, VA
٢٢٣٠٢ U.S.A

مكتب الجامعة بالقاهرة
Email: Info@aou.edu.com

هاتف: ٤١١٥٢٧٦
فاكس: ٤١١٥٢٦٠

مركز البحوث وإعداد
المناهج بالجامعة

٢٠ ش عبد العزيز عيسى المنطقة
التاسعة - مدينة نصر - القاهرة

تليفاكس: ١٠٢٠٢٦٧٠٩٢٦٩

حقوق الطبع محفوظة

لدار الأندلس الخضراء

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م

المملكة العربية السعودية - جدة

الإدارة: صرب: ٤٢٣٤٠ جدة ٢١٥٤١ هاتف: ٦٨١٠٥٧٧ - فاكس: ٦٨١٠٥٧٨

المكتبات: حي السلامة - خلف مسجد الشيعي هاتف: ٦٨٢٥٢٠٩ - فاكس:

حي الثغر - شارع باخشب - هاتف: ٦٨١٥٠٢٧ - فاكس: ٦٨١٠٥٧٨

مكتب الرياض: هاتف / فاكس: ٢٤٣٤٩٣٠

الموقع: www.alandalos.com

البريد الإلكتروني: info@andalos.com

حقوق الطبع ١٤٢٥ © هـ. لا يُسمح بإعادة نشر هذا
الكتاب أو أي جزء منه بشكل من الأشكال أو حفظه
ونسخه في أي نظام رقمي أو إلكتروني يُمكن من
استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يُسمح باقتباس
أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون
الحصول على إذن من دار الأندلس الخضراء.

لجنة إعداد وتطوير المناهج بالجامعة

مكتب القاهرة - مكتب جدة



شارك في إعداد مادة هذا الكتاب:

د / محمد يسري إبراهيم.

رئيس مركز البحوث وإعداد

المناهج بالجامعة

بسم الله الرحمن الرحيم

رسالة إلى الدارس

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

الإخوة والأخوات طلبة وطالبات الجامعة الأمريكية المفتوحة:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.....وبعد:

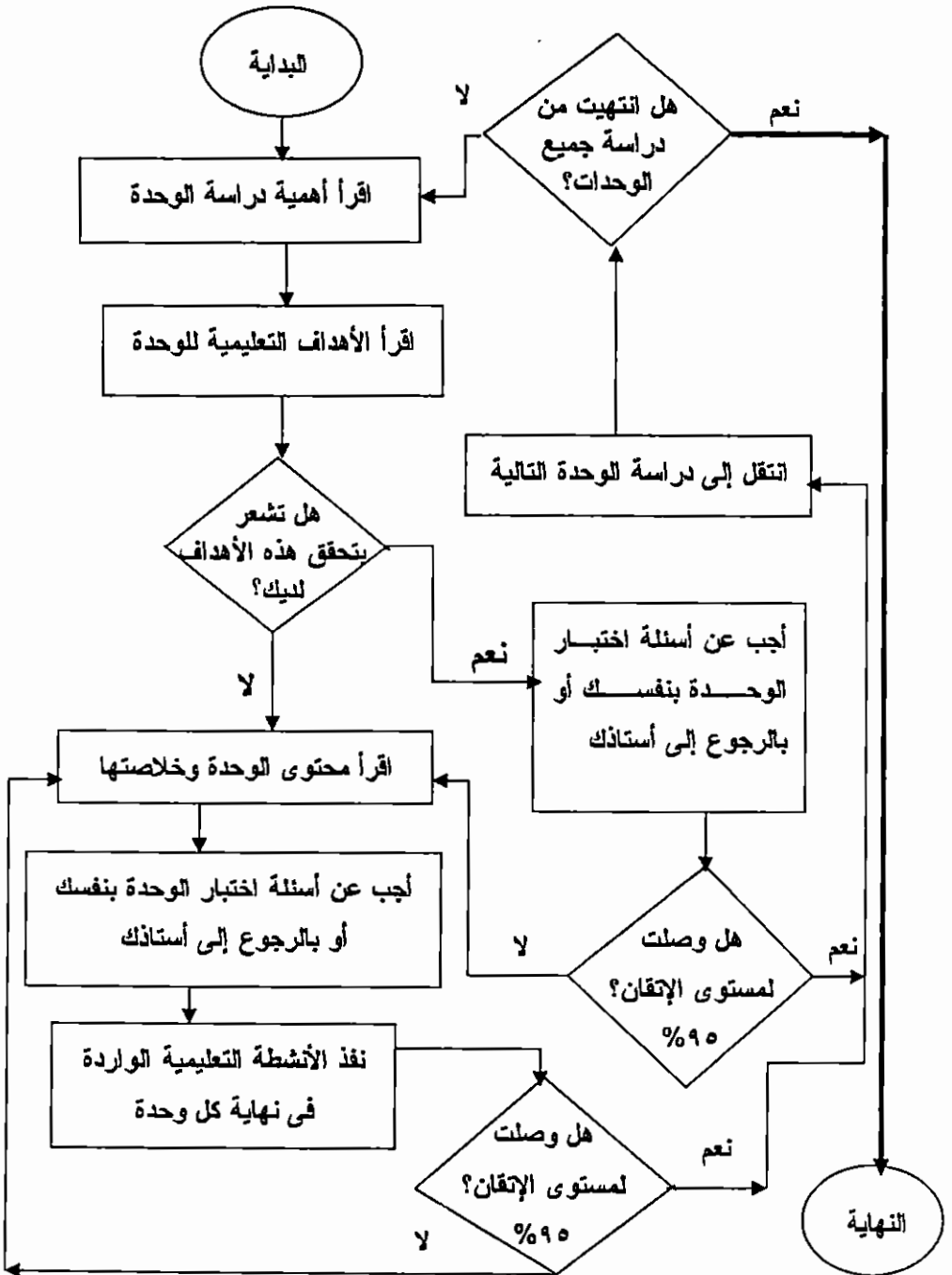
فمرحباً بكم على طريق التفقه في الدين، وأهلاً بكم أوفياء لدينكم في زمن الغربة الثانية للإسلام، ونزف إليكم بشرى إمام الأنبياء والمرسلين ﷺ أن: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين"^(١)، وأن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضا عما يفعل، وأن من سلك طريقاً يتغي فيه علماً يسر الله له به طريقاً إلى الجنة.

عزيزي الدارس...عزيزتي الدارسة: يطيب لنا أن نلتقي بكم مجدداً في مرحلة البكالوريوس مع مقرر **المخطيئة (١)**. وقد تم إعداد هذه المادة وتنظيمها في صورة وحدات تضم فصولاً، تحتوي كل وحدة على عناصر أساسية هي: (مبررات دراسة الوحدة - الأهداف التعليمية - الرسومات الخطية - اختبار الوحدة- الأنشطة التعليمية).

وإننا لنوصي إخواننا وأخواتنا - طلبة الجامعة - بأن يسيروا في دراسة هذا المقرر وفقاً لنظام تصميم الوحدات الذي أعد به هذا الكتاب وذلك حتى يتحقق أكبر قدر من الاستيعاب والفائدة، والله -تعالى- هو الموفق والمهدي إلى سواء السبيل.

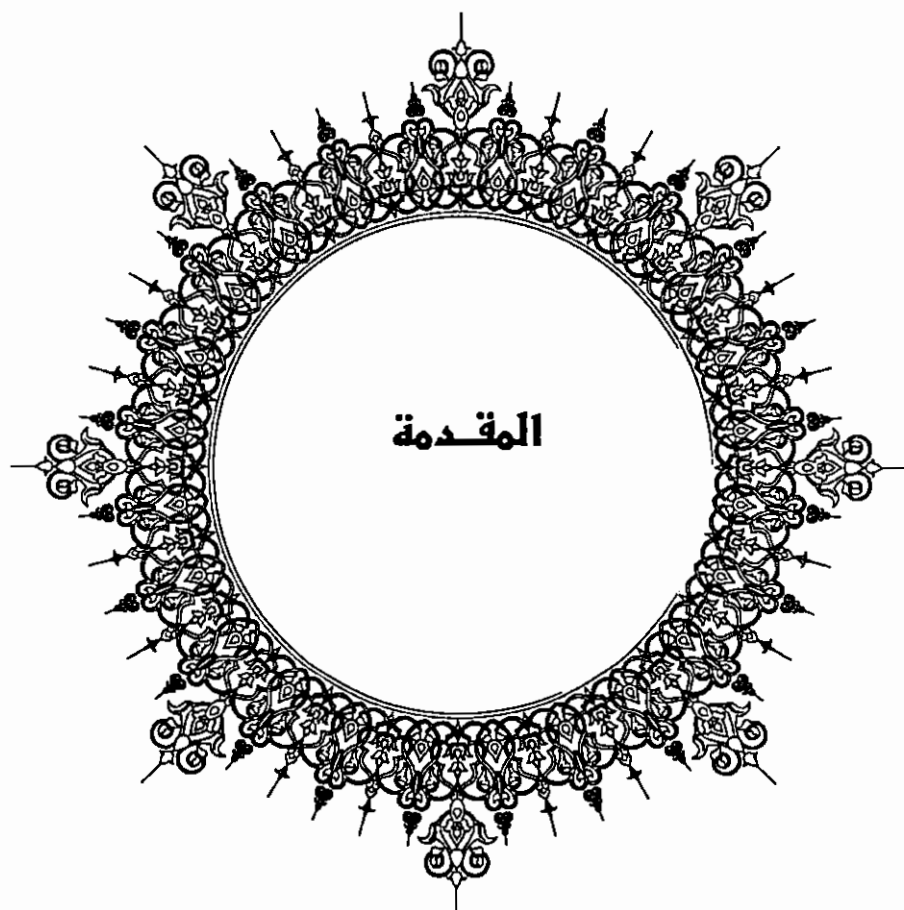
(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، حديث رقم: (٦٩)، ومسلم،

كتاب الركاة، باب: النهي عن المسألة، حديث رقم: (١٧٢١).



الحديث (١)

الوحدة الأولى	مَفْرُوعِي	الحديث الثاني والعشرون	أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا مَلِكِيَّتِ الْمَكْتُوبَاتِ...
الحديث الأول	إنما الأعمال بالنيات...	الحديث الثالث والعشرون	الظُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْعَمَلُ إِلَيْهِ ثَمَلًا الْمِيرَانِ...
الحديث الثاني	بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل...	الحديث الرابع والعشرون	يَا عِيَّابِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَحَرَمْتُهُ بَيْنَكُمْ مَحْرَمًا...
الحديث الثالث	بني الإسلام على خمس...	الحديث الخامس والعشرون	ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنْيَا بِالْأَجُورِ...
الحديث الرابع	إِنْ أَحْبَبْتُمْ بَعْضُكُمْ خَلْفَهُ فِي بَطْنِ أُمَّةٍ أَرَبَيْتُمْ يَوْمًا لَمْ تُفَقِّهْ، ثُمَّ يَكُونُ عَقَبَةً مِثْلَ ذَلِكَ...	الحديث السادس والعشرون	كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ...
الحديث الخامس	مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ	الحديث السابع والعشرون	الْبِرُّ خَيْرٌ مِنَ الْخَلْقِ... اسْتَقْبَلْتُ قَلْبَكَ...
الحديث السادس	إِنَّ الْعَهْلَ لَيَسِيرٌ، وَإِنَّ الْعِرَامَ لَيَسِيرٌ، وَيَتَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ...	الحديث الثامن والعشرون	أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ...
الحديث السابع	الَّذِينَ اتَّصَفُوا	الحديث التاسع والعشرون	أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَبْوَابٍ الْغَيْرِ...
الحديث الثامن	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله...	الحديث الثلاثون	إِنَّ اللَّهَ حَرَضَ فَرَاخِيضَ، فَلَا تُصَيِّفُهَا...
الحديث التاسع	مَا يَهَيِّئُكُمْ اللَّهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرَكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا...	الحديث الحادي والثلاثون	أُرْهِدْ فِي الدُّنْيَا يُجَبِّتْكَ اللَّهُ...
الحديث العاشر	إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا...	الحديث الثاني والثلاثون	لَا ضَرَرَ، لَا ضَرَارَ
الحديث الحادي عشر	ذَمٌّ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ	الحديث الثالث والثلاثون	لَوْ يَغْفِرُ النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ...
الحديث الثاني عشر	مَنْ حَسَنَ إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْنِيهِ	الحديث الرابع والثلاثون	مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَقْرِهْ...
الحديث الثالث عشر	لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ	الحديث الخامس والثلاثون	تَا تَخْتَلَوْ، وَلَا تَتَّخِشُوا، وَلَا تَبَاقُضُوا...
الحديث الرابع عشر	لَا يَهْلُ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ...	الحديث السادس والثلاثون	مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً...
الحديث الخامس عشر	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا...	الحديث السابع والثلاثون	إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْخَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ...
الحديث السادس عشر	لَا تُعْصِبُ	الحديث الثامن والثلاثون	مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ...
الحديث السابع عشر	إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ...	الحديث التاسع والثلاثون	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَنْ أَمْتِي الْغَطَا وَالنَّسِيَّانِ وَمَا اسْتَكْبَرُوا عَلَيْهِ
الحديث الثامن عشر	إِنِّي اللَّهُ حَيِّمًا كُنْتُ...	الحديث الأربعون	كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِدٌ سَبِيلِ
الحديث التاسع عشر	يَا عَادِي إِلَى أَعْلَى كَلِمَاتٍ، احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ...	الحديث الحادي والأربعون	لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبْعًا لِمَا جُنْتُ بِهِ
الحديث العشرون	... إِذَا لَمْ تَسْتَغِيْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ	الحديث الثاني والأربعون	يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي خَشَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَتْ مِنْكَ وَلَا يَأْنِي...
الحديث الحادي والعشرون	قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ		



مقدمة الشارح

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل، فلا هادي له.
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].
أما بعد،

فقد عشت مدة من عمري مع هذه الأربعين حديثاً هي من أجمل أيام العمر وأزكاها، وكان شرح هذه الأحاديث في محال لم يشعر الإنسان بطولها، ولا تنبه لامتدادها؛ إذ استغرقت قراءة ثلاث سنين، ولم يكن من القصد حين ألفت دروس هذا الشرح أن يخرج يوماً ما مصنفًا مكتوبًا؛ ولذا كنت أجمع ما وقع تحت سمعي وبصري لأنتفع به وأنتفع إخواني، واجتمع لي في رحلة الدرس عدد من شروح الأربعين وحواشيها المطولة والمختصرة، القديمة والمعاصرة، فانتفعت بها واستفدت منها بالنقل تارة وبالاقتباس أخرى، وبالاختصار ثالثة، كما عرّجت على دواوين السنة وشروحها، وكتب الفقه والأصول ومدوناتها، ومنظومات الآداب وحواشيها، وكثير من كتب الرقاق والسلوك، ولم أذكر جهداً في الاستفادة من كتب المعاصرين مما طائته يدي، وأسعفتني الوقت لمطالعتي، ولم يكن

من شأني أول الأمر العناية بالأقوال والنقول والعزو والتخريج ونحو ذلك مما يتطلبه البحث العلمي والتأليف المنهجي، فلما عازمت على دفع هذا الشرح المكتوب ليجمع ويهيئ ليخرج مطبوعاً، حاولت محاولة لخدمة هذا الكتاب، وأعاني فيها بعض الإخوة والأحباب، أسأل الله أن يجزل لي ولهم الأجر والثواب.

وأنا بين يدي هذا المتن المبارك وما يليق به من حسن الخدمة والترتيب أقر بعجزتي وتقصيري، وأسأل الله تعالى أن يرزقنا علو الهمة في طاعته، وأن يوفقنا لبذل النفس والنفيس في نصرة دينه وإعلاء كلمته.

إنه تعالى خير مسئول وأكرم مأمول وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وصلّى الله وسلم وبارك على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وأصحابه الطيبين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه

أبو عبد الله

د. محمد يسري

القاهرة في ٢٨/٣/١٤٢٦ هـ

الموافق ٢٠٠٥/٥/٩ م

ترجمة الإمام النووي^(١)

نسبه ومولده:

هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مُرِّي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام، النووي نسبة إلى نوى، وهي قرية من قرى حوران في سورية، ثم الدمشقي الشافعي، شيخ المذاهب وكبير الفقهاء في زمانه.

ولد النووي رَحِمَهُ اللهُ في الحرم ٦٣١هـ في قرية نوى من أبوين صالحين، ولما بلغ العاشرة من عمره بدأ في حفظ القرآن وقراءة الفقه على بعض أهل العلم هناك، وصادف أن مرَّ بتلك القرية الشيخ ياسين بن يوسف المراكشي، فرأى الصبيان يُكرِّهونه على اللعب وهو يهربُ منهم ويكفي لإكراههم وبقراءة القرآن، فذهب إلى والده ونصحه أن يفرِّغه لطلب العلم، فاستجاب له.

وفي سنة ٦٤٩هـ قَدِمَ مع أبيه إلى دمشق لاستكمال تحصيله العلمي في مدرسة دار الحديث، وسكنَ المدرسة الرواحية، وهي ملاصقة للمسجد الأموي من جهة الشرق. وفي عام ٦٥١هـ حجَّ مع أبيه ثم رجع إلى دمشق.

أخلاقه وصفاته:

أجمع أصحابُ كتب التراجم أن النووي كان رأساً في الزهد، وقُدوة في الورع، عدم النظر في مناصحة الحكام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفيما يلي تفصيل القول في هذا: زهده:

تفرَّغ الإمام النووي عن شهوة الطعام واللباس والزواج، ووجد في لذّة العلم التعويض الكافي عن كل ذلك، والذي يفت النظر أنه انتقل من بيئة بسيطة إلى دمشق حيث الخيرات والنعيم، وكان في سن الشباب حيث قوة العرائز، ومع ذلك فقد أعرض عن جميع المتع والشهوات وبالع في التقشف وشطّفت العيش. يقول عنه تلميذه علاء الدين بن العطار: وكان لا يأكل في اليوم والليلة إلا أكلة بعد عشاء الآخرة ولا يشرب إلا شربة واحدة عند السحر ولم يتزوج وقد ولي دار الحديث الأشرفية بعد موت أبي شامة سنة خمس وستين إلى أن توفي ولم يأخذ لنفسه شيئاً من معلومها.

ورعه:

وفي حياته أمثلة كثيرة تدلُّ على ورع شديد، منها: أنه كان لا يأكل من فواكه دمشق،

(١) ينظر في ترجمته: طبقات السبكي (٣٩٥/٨-٤٠٠)، تذكرة الحفاظ (١٤٧٠/٤)، البداية والنهاية (٢٧٨/١٣)،

المهاج السوي في ترجمة محي الدين النووي للسيوطي، معجم المؤلفين (٢٠٢/١٣)، وانظر أيضاً: الاهتمام بترجمة

الإمام النووي شيخ الإسلام للسخاوي، النووي للشيخ علي الططاوي، الإمام النووي للشيخ عبد الغني الدقر.

ولما سُئِلَ عن سبب ذلك قال: إنها كثيرة الأوقاف، والأُملاك لمن تحت الحجر شرعاً، ولا يجوز التصرف في ذلك إلا على وجه الغبطة والمصلحة، والمعاملة فيها على وجه المساواة، وفيها اختلاف بين العلماء، ومن جَوَّزَها قال: بشرط المصلحة والغبطة لليتيم المحجور عليه، والناس لا يفعلونها إلا على جزء من ألف جزء من الثمرة للمالك، فكيف تطيب نفسي؟ واختار النزول في المدرسة الرواحية على غيرها من المدارس؛ لأنها كانت من بناء بعض التجار.

وكان لدار الحديث راتب كبير فما أخذ منه فلساً، بل كان يجمعها عند ناظر المدرسة، وكلما صار له حق سنة اشترى به ملكاً ووقفه على دار الحديث، أو اشترى كتباً فوقفها على خزانة المدرسة، ولم يأخذ من غيرها شيئاً وكان لا يقبل إلا من والديه وأقاربه، فكانت أمه ترسل إليه القميص ونحوه ليلبسه، وكان أبوه يُرسل إليه ما يأكله، وكان ينام في غرفته التي سكن فيها يوم نزل دمشق في المدرسة الرواحية، ولم يكن يتغي وراء ذلك شيئاً .

مناصحته الحكام:

لقد توفرت في النووي صفات العالم الناصح الذي يُجاهد في سبيل الله بلسانه، ويقوم بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهو مخلصٌ في مناصحته وليس له أي غرض خاص أو مصلحة شخصية، وشجاع لا يخشى في الله لومة لائم، وكان يملك البيان والحجة لتأييد دعواه.

وكان الناس يرجعون إليه في الملمات والخطوب ويستفتونه، فكان يُقبل عليهم ويسعى لحل مشكلاتهم، كما في قضية الخوطة على بساتين الشام، وذلك أنه لما ورد دمشق من مصر السلطان الملك الظاهر بيبرس بعد قتال التار وإجلائهم عن البلاد، زعم له وكيل بيت المال أن كثيراً من بساتين الشام من أملاك الدولة، فأمر الملك بالخوطة عليها، أي بحجزها وتكليف واضعي اليد على شيء منها إثبات ملكيته وإبراز وثائقه، فلجأ الناس إلى الشيخ في دار الحديث، فكتب إلى الملك كتاباً جاء فيه: "وقد لحق المسلمين بسبب هذه الخوطة على أملاكهم أنواعٌ من الضرر لا يمكن التعبير عنها، وطلب منهم إثبات لا يلزمهم، فهذه الخوطة لا تحل عند أحد من علماء المسلمين، بل من في يده شيء فهو ملكه لا يحل الاعتراض عليه ولا يُكَلَّفُ إثباته". فغضب السلطان من هذه الجرأة عليه وأمر بقطع رواتبه وعزله عن مناصبه، فقالوا له: إنه ليس للشيخ راتب وليس له منصب. ولما رأى الشيخ أن الكتاب لم يفد، مشى بنفسه إليه وقابله وكلمه كلاماً شديداً، وأراد السلطان أن يبطش به فصرف الله قلبه عن ذلك وحمل الشيخ منه، وأبطل السلطان أمر الخوطة وخلّص الله الناس من شرها.

حياته العلمية:

تميزت حياة النووي العلمية -بعد وصوله إلى دمشق- بثلاثة أمور:

الأول: الحد في طلب العلم والتحصيل في أول نشأته وفي شبابه، وقد أخذ العلم منه كل مأخذ، وأصبح يجتهد فيه لذة لا تعدلها لذة، وقد كان جاداً في القراءة والحفظ، وقد حفظ التنبيه في أربعة أشهر ونصف، وحفظ ربع العبادات من المذهب في باقي السنة، واستطاع في فترة وجيزة أن ينال إعجاب وحب أستاذه أبي إبراهيم إسحاق بن أحمد المغربي، فجعله مُعيداً للدرس في حلقاته، ثم درّس بدار الحديث الأشرفية وغيرها.

الثاني: سعة علمه وثقافته، وقد جمع إلى جانب الحد في الطلب غزارة العلم والثقافة المتعددة، وقد حدث ابن العطار عن فترة التحصيل والطلب، أنه كان يقرأ كل يوم اثني عشر درساً على المشايخ شرحاً وتصحيحاً، درسين في الوسيط، وثالثاً في المذهب، ودرساً في الجمع بين الصحيحين، وخامساً في صحيح مسلم، ودرساً في اللمع لابن حنبل في النحو، ودرساً في إصلاح المنطق لابن السكيت في اللغة، ودرساً في الصرف، ودرساً في أصول الفقه، وتارة في اللمع لأبي إسحاق، وتارة في المنتخب للفخر الرازي، ودرساً في أسماء الرجال، ودرساً في أصول الدين، وكان يكتب جميع ما يتعلق بهذه الدروس من شرح مشكل وإيضاح عبارة وضبط لغة.

الثالث: غزارة إنتاجه، فقد اعتنى بالتأليف وبدأه عام ٥٦٠هـ، وكان قد بلغ الثلاثين من عمره، وقد بارك الله له في وقته وأعانه، فأذاب عُصارة فكره في كتب ومؤلفات عظيمة ومدهشة، تلمس فيها سهولة العبارة، وسطوع الدليل، ووضوح الأفكار، والإنصاف في عرض آراء الفقهاء، وما زالت مؤلفاته حتى الآن تغطي باهتمام كل مسلم، والانتفاع بها في سائر البلاد. ويذكر الإسنوي تعليلاً لطيفاً ومعقولاً لغزارة إنتاجه فيقول: اعلم أن الشيخ محيي الدين رحمته الله لما تأهل للنظر والتحصيل، رأى أن من المسارعة إلى الخير، أن جعل ما يحصله ويقف عليه تصنيفاً يتفجع به الناظر فيه، فجعل تصنيفه تحصيلاً، وتحصيله تصنيفاً، وهو غرض صحيح وقصد جميل، ولولا ذلك لما تيسر له من التصنيف ما تيسر له.

وقال ابن العطار: "ذكر لي شيخنا أنه كان لا يُضَيِّعُ له وقتاً في ليل ولا نهار إلا في وظيفة من الاشتغال بالعلم حتى في ذهابه في الطريق يكرر أو يطالع وأنه بقى على هذا ست سنين ثم اشتغل بالتصنيف والنصح للمسلمين وولاهم مع ما هو عليه من المجاهدة لنفسه

والعمل بدقائق الفقه والحرص على الخروج من خلاف العلماء والمراقبة لأعمال القلوب وتصفيتهما من الشوائب بحاسب نفسه على الخطرة بعد الخطرة وكان محققاً في علمه وفنونه، مدققاً في عمله وشؤونه، حافظاً لحديث رسول الله ﷺ، عارفاً بأنواعه من صحيحه وسقيمه وغريب ألفاظه واستنباط فقهه حافظاً للمذهب وقواعده وأصوله وأقوال الصحابة والتابعين واختلاف العلماء ووفاقهم، سالكاً في ذلك طريقة السلف قد صرف أوقاته كلها في أنواع العلم والعمل بالعلم^(١).

كتبه:

خلف الإمام النووي عدداً من كتب العلم منها ما أكمله، ومنها ما لم يكمله، فمما أكمله: "شرح مسلم"، و"الروضة"، و"المنهاج"، و"الرياض"، و"الأذكار"، و"البيان في آداب حملة القرآن"، و"تحرير التنبية وتصحيحه"، و"تهذيب الأسماء واللغات"، و"طبقات الفقهاء" وغير ذلك. ومما لم يتممه - ولو كمل لم يكن له نظير في باب - "شرح المذهب" الذي سماه المجموع، وصل فيه إلى كتاب الربا، فأبدع فيه وأفاد وأجاد، وأحسن الانتقاد، وحرر الفقه فيه في المذهب وغيره، وحرر فيه الحديث على ما ينبغي، والغريب واللغة وأشياء مهمة لا توجد إلا فيه، يقول عنه الحافظ ابن كثير: ولا أعرف في كتب الفقه أحسن منه، على أنه محتاج إلى أشياء كثيرة تزداد فيه وتضاف إليه، قلت: وقد أكمله الشيخ محمد نجيب المطيعي رَحِمَهُ اللهُ. وَقَاتِهِ:

وفي سنة ٦٧٦هـ، رجع إلى نوى بعد أن ردّ الكتب المستعارة من الأوقاف، وزار مقبرة شيوخه، فدعا لهم وبكى، وزار أصحابه الأحياء وودّعهم، وبعد أن زار والده زار بيت المقدس والخليل، وعاد إلى نوى فمرض بها وتوفي في ٢٤ رجب، ولما بلغ نعيه إلى دمشق ارتجت هي وما حولها بالبكاء، وتأسف عليه المسلمون أسفاً شديداً، وتوجّه قاضي القضاة عز الدين محمد بن الصائغ وجماعة من أصحابه إلى نوى للصلاة عليه في قبره، وهكذا طويت صفحة علم من أعلام المسلمين، بعد جهاد وصبر في طاعة الله ﷻ.

رحم الله الإمام النووي رحمة واسعة، وحشره مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.

(١) انظر: طبقات الشافعية (ص ١٧١)، وما بعدها.



الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَنْصَلٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
 "إِنَّمَا الْإِعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ
 إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِنَفْسٍ أَوْ لِأَمْرٍ يَنْكُحُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ".
 أخرجه إماما المحدثين: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة
 البخاري الجعفي^(١). وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري^(٢) في
 "صحيحيهما" اللذين هما أصح الكتب المصنفة^(٣).
 - ترجمة راوي الحديث:

نسبه رضي الله عنه: هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن
 قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لوي بن غالب القرشي العدوي، يجتمع نسبه مع نسب
 النبي ﷺ في كعب بن لوي.

نشأته وإسلامه رضي الله عنه: وُلِدَ بعد عام الفيل ثلاث عشرة سنة، وأسلم سنة ست من
 النبوة، وقيل: سنة خمس من النبوة، بعد أربعين رجلاً وعشر نسوة، وقيل: بعد خمسة
 وأربعين رجلاً، وإحدى عشرة امرأة. وكان إسلامه بركة دعاء المصطفى ﷺ: "اللهم أعز
 الإسلام بأحب الرجلين إليك بعمر بن الخطاب، أو بعمر بن هشام"^(٤) يعني: أبا جهل،

(١) أمير المؤمنين في الحديث، صاحب الجامع الصحيح، قال رحمه الله: "ما وضعت فيه حديثاً إلا اغتسلت وصليت قبل
 ذلك ركعتين، قال الإمام أحمد بن حنبل: ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة. مات سنة
 ٢٥٦ هـ ليلة عيد الفطر رحمته الله".

(٢) أحد الأئمة الأعلام الحفاظ وصاحب الصحيح. قال الحافظ أبو علي النيسابوري: ما تحت أديم السماء أصح من
 كتاب مسلم في علم الحديث، توفي سنة ٢٦١ هـ، وله خمس وخمسون سنة.

(٣) وصحيح البخاري أصح من صحيح مسلم؛ لأن البخاري رحمه الله يشترط في الرواية أن يكون الراوي قد لقي من روى
 عنه، وأما مسلم رحمته الله فيكتفي بمطلق المعاصرة مع إمكان اللقب. وإن كان ترتيب صحيح مسلم أحسن من ترتيب
 صحيح البخاري؛ لأنه يذكر الحديث ثم يذكر شواهد وتوابعه في مكان واحد، والبخاري يفرق، ففي الصناعة صحيح
 مسلم أفضل، وأما في الرواية والصحة فصحيح البخاري أفضل.

(٤) انظر: "فذهب التهذيب" (٣٨٥/٧)، و"تاريخ الخلفاء" (١٠٨/١)، و"البداية والنهاية" (١٣٣/٧)، و"الإصابة"
 (٥٨٨/٤)، و"الكامل" (٤٤٩/٢).

(٥) أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٢٦٧/٣)، وأحمد (٥٦٦٣)، والترمذي (٣٦٨١)، والطبراني في "الأوسط"
 (٤٧٥٢)، وأبو نعم في "حلية الأولياء" (٣٦١/٥) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. وقال الترمذي:
 "حديث حسن صحيح غريب". وأخرجه الحاكم (٤٤٨٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وأخرجه البزار في "مسند"
 (٢١١٩)، وابن سعد (٢٦٩/٣) مرسلاً عن معمر والزهرري.

والحديث في صحيح سنن الترمذي للألباني ٢٩٠٧ (٢٠٤/٣). وقال في السيرة النبوية الصحيحة: صحيح لغیره.
 السيرة النبوية الصحيحة د. أكرم ضياء العمري (١٧٨/١).

فكان عمر أحبهما إلى الله ﷺ وإلى رسوله ﷺ. قال ابن مسعود ﷺ: ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر.^(١) وقال: كان إسلامه عزاً، وهجرته نصراً، وإمارته رحمة.^(٢)

مناقبه ﷺ: مناقبه عظيمة، وهي أشهر من أن تُذكر، وأعظم من أن تستوعب في مصنف، وقد أفرد البخاري باباً من "صحيحه" لمناقبه، وهذا غيض من فيض فضله ﷺ: فهو ثاني العشرة المبشرين بالجنة بعد الصديق ﷺ.^(٣) لقَّبه النبي ﷺ بالفاروق^(٤)؛ لأنه كان فرقاً بين الحق والباطل. وشهد الوقائع جميعها مع النبي ﷺ، وهو أحد كبار علماء الصحابة. أول من اتخذ بيت المال، وأول من أرخ التاريخ الهجري، وأول من دَوَّن الدواوين، وله الفتوحات العظيمة، حيث فتح الله في عهده: مصر، والشام، والقدس، والعراق، وباقي الجزيرة، وله السيرة العادلة المحمودة. وقال عنه رسول الله ﷺ: "إن يكن في أمتي مُحَدِّثُونَ يكن عمر"^(٥). كما أن له الكرامات الكثيرة المشهورة؛ وله الموافقات العجيبة لآي التنزيل.

- وكان ﷺ طويل العبادة، كثير البكاء ليلاً ونهاراً، فسُئِلَ عن ذلك فقال: قد وليت أمراً إن أعدل أحاسب، وإن أظلم أعاقب، وإن نمت نهاراً أضعت الرعية، وإن نمت ليلاً أضعت نفسي.

مروياته ﷺ: روى ﷺ خمسمائة وتسعة وثلاثين حديثاً، حيث روى عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر وأبي بن كعب رضي الله عنهما.

وروى عنه جمع من الصحابة منهم: أولاده: عبد الله وعاصم وحفصة، وكذا روى عنه: عثمان، وعلي، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيد الله، وعبد الرحمن بن عوف، وابن مسعود ﷺ.^(٦)

وفاته ﷺ: عاش ﷺ ثلاثاً وستين سنة، وكان من دعائه في آخر حجة حجها: "اللهم إني أسألك شهادة في سبيلك وميتة في بلد رسولك"^(٧). طعنه المجوسي طعنة الموت سنة ٢٣هـ.

(١) أخرجه البخاري (٣٨٦٣) عن ابن مسعود ﷺ.

(٢) أخرجه الطبراني (٨٨٠٦، ٨٨١٣)، وانظر: "الطبقات الكبرى" (٢٧٠/٣).

(٣) ورد ذلك عند أحمد (١٦٣٢، ١٦٣٤)، والترمذي (٣٧٤٨)، وأبي داود (٤٦٤٨، ٤٦٤٩)، وابن ماجه (١٣٣) من حديث سعد بن زيد ﷺ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٩٠٥).

(٤) أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٢٧٠/٣) عن عائشة رضي الله عنها. وأبو جعفر بن أبي شبة في "تاريخه" (كما في: فتح الباري ٤٤/٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما. ورواه ابن سعد أيضاً في "الطبقات" (٢٧٠/٣) عن أيوب بن موسى مرسلاً.

(٥) أخرجه البخاري (٣٤٦٩) من حديث أبي هريرة ﷺ، وأخرجه مسلم (٢٣٩٨) من حديث عائشة ﷺ.

(٦) انظر: "تذويب التهذيب" (٣٨٦، ٣٨٥/٧).

(٧) أخرجه البخاري (١٨٩٠) من حديث أسلم مولى عمر رضي الله عنهما.

قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: "طعن عمر يوم الأربعاء لأربع ليال بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، ودفن يوم الأحد صبيحة هلال المحرم"^(١). وبعد طعنه بعث ابنه عبد الله رضي الله عنه إلى عائشة رضي الله عنها وطلب الدفن بجوار النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه، فقالت: كنت أريده لنفسه، ولأوترن به اليوم على نفسي، فلما رجع عبد الله بن عمر قال له عمر رضي الله عنه: ما لديك؟ قال: الذي تحب يا أمير المؤمنين، أذنت، قال: الحمد لله، ما كان من شيء أهم إلي من ذلك، فإذا أنا قضيت فأحملوني، ثم سلم، فقل: "يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت لي فادفوني، وإلا فردوني إلى مقابر المسلمين"^(٢).

- وكانت خلافته رضي الله عنه عشر سنين وستة أشهر وخمس ليالٍ.

- أهمية الحديث ومنزلته:

قال البخاري رحمه الله: "ليس في أخبار النبي صلى الله عليه وسلم شيء أجمع، ولا أغنى، ولا أكثر فائدة من هذا الحديث". قال الشافعي رحمته الله: "هذا الحديث ثلث العلم، ويدخل في سبعين باباً من الفقه". وعدّ السيوطي سبعين باباً يدخل فيها هذا الحديث حسب عبارة الشافعي^(٣). وقال الإمام أحمد رحمته الله: "أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: حديث عمر "الأعمال بالنيات"، وحديث عائشة رضي الله عنها "من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد"^(٤)، وحديث النعمان بن بشير رضي الله عنه "الحلال بين والحرام بين"^(٥).

وقد اتفق الشافعي، وأحمد، وابن المديني، وأبو داود، والترمذي، والدارقطني على أن هذا الحديث هو ثلث الإسلام.

- سبب الحديث:

- قال ابن حجر: "روى سعيد بن منصور بسنده إلى عبد الله بن مسعود قال: "من هاجر يتغي شيئاً فإنما له ذلك، هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس، فكان يقال له مهاجر أم قيس"^(٦).

(١) انظر قصة وفاته رضي الله عنه في: "صفة الصفوة" (٢٧٣/١)، و"شذرات الذهب" (٣٣/١)، و"تاريخ الخلفاء" (١٣٣/١)،

و"تاريخ الطبري" (٥٥٩/٢)، و"حلية الأولياء" (١٥١/٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٠٠) من حديث عمرو بن ميمون الأودي.

(٣) "الأشياء والنظائر" للسيوطي (ص ١١).

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٦) أخرجه سعيد بن منصور في "سننه"، ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (٨٥٤٠) وسنن.

وروى الطبراني من طريق آخر عن الأعمش بلفظ: "كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها: أم قيس، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر إليها، فهاجر فتزوجها؛ فكنا نسميه مهاجر أم قيس^(١) وإسناده صحيح على شرط الشيخين^(٢)."

- وهذا السبب هو المشهور، والعبرة على كل حال بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب. والحديث -على الراجح- له أكثر من سبب، وقد وردت آيات وأحاديث لها أسباب متعددة، ولا إشكال في ذلك.

شرح المفردات:

"إنما": أداة حصر تثبت المذكور وتنفي ما سواه.

"الأعمال": أي أعمال الجوارح الشرعية التي تحتاج إلى نية.

"بالنيات": جمع نية وهي لغة: قصد الفعل، وانبعث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرض

من جلب نفع، أو دفع ضرر.

وشرعاً: قصد الشيء مقترناً بفعله؛ طلباً لرضا الله، وامتنالاً لأمره، ومحله القلب.

"امرى": رجل أو شخص.

"الهجرة": لغة: الترك والانتقال.

وشرعاً: الانتقال من دار الكفر إلى دار الإسلام، ومن دار الخوف إلى دار الأمان،

كما فعل الصحابة في الهجرة إلى الحبشة، وتطلق الهجرة أيضاً على ترك المنكرات كما في

قوله ﷺ: ﴿وَالرُّجْزُ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥].

الشرح الإجمالي:

إن المعيار الذي توزن به الأعمال هو ما بعثَ عليها من نيات القلوب ومكنونات

الصدور. والحكم بالثواب والعقاب والمدح والذم تابعٌ للنظر في النوايا والمقاصد. فالؤمن

يثاب بحسب نيته، وعلى قدر صلاحها. فمن كانت أعماله خالصة لله فمقبولة ولو كانت

قليلة يسيرة، ومن كانت أعماله رياء الناس فمردودة وإن كانت عظيمة كثيرة، فالإنسان قد

يثاب على نيته الطيبة ما لا يثاب على عمله. والأعمال تؤثر فيها النيات، فعلى المسلم أن

يبتعد في إصلاح نيته وقلبه، وإخلاص قصده وإرادته.

(١) أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٥٤٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد"

(١٠١/٢) وقال: "رجاله رجال الصحيح".

(٢) "فتح الباري" (١٠/١).

وبالنيات تتميز العادات من العبادات، فالغسل قد يكون للتنظيف، أو للجنباء، أو للإحرام.... ولا يميز ذلك إلا النية.

- وفي الحديث الشريف ضرب الرسول ﷺ مثلاً بالمجرة، فالمجرة تختلف في ثوابها وحكمها باختلاف نياتها ومقاصدها، فمن قصد بها حب الله ورسوله والرغبة في دين الإسلام وإظهاره، فهو المهاجر إلى الله ﷻ المستحق للثواب العظيم والأجر الجزيل، وكفى فخراً أنه حصل ما نواه من هجرته إلى الله ورسوله. ومن نوى غير ذلك من عَرَضِ الدنيا فليس له إلا ما نواه.

وقد جمع الحديث بين الأعمال والنيات في إشارة واضحة إلى التلازم بينهما، وفي هذا الجمع والحصر الواردين في الحديث إشارة إلى صحة الأعمال إذا صحَّت نياتها ومقاصدها، وأن الأعمال دليل النوايا الحسنة؛ إذ الحسن لا يُثمر إلا حسناً.

الشرح التفصيلي:

"الحديث": لغة: ضد القدم. واصطلاحاً: ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، أو صفة خلقية، أو خلقية. ويدخل في هذا حركاته وسكناته بقطعة ومناماً، وزاد بعضهم: أو هما أو إيماءً.

- قوله: الحديث: "الحديث" يُرادف "الخبر" عند علماء الفن، فيُطلق "الحديث" و"الخبر" كلاهما على المرفوع، والموقوف، والمقطوع، فهما مترادفان على هذا.

وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر: ما جاء عن غيره، وهما على هذا متباينان، ومن ثمَّ قيل لمن يشتغل بالسنة: محدث، ولمن يشتغل بالتأريخ ونحوه: أخباري. وقيل: بينهما عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خير ولا عكس.

- لماذا ابتدأ بهذا الحديث وجعله أولاً؟

الجواب: فعل ذلك؛ اقتداء بالسلف، وتقدم فعل البخاري وغيره من الأئمة المصنفين، فإنهم كانوا يحبون ذلك؛ تنبيهاً للطالب على مزيد الاعتناء والاهتمام بحسن النية، والإخلاص في الأعمال، فإن الإخلاص روح الأعمال الذي به قوامها، وبفقدته تصير هباء.

"عن أمير المؤمنين": أول من لُقِّب بهذا اللقب هو عمر رضي الله عنه. ومن بعده صار هذا اللقب -أمير المؤمنين- يطلق على كل من ولي خلافة المسلمين، وملك أمرهم.

"أبي حفص": حَفْصُ اسم من أسماء الأسد، أو اسم لابته^(١).
 ولقبه النبي ﷺ أيضًا بالفاروق^(٢)؛ لأن الله ﷻ فرق به بين الحق والباطل، فكان أول من جهر بالإسلام، وأيد الله به الدين.
 "رضي الله عنه": دعاء له بأن ياعد الله عنه أسباب سخطه؛ لأن الرضا والرضوان ضد السخط، وكما يجوز هذا الدعاء للصحابة يجوز لغيرهم.
 "قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول" أي: سمعت صوته؛ لأن الذات لا تُسمع.
 "يقول": هذه الجملة من الفعل والفاعل في موضع نصب على الحال من رسول الله، أي: قائلاً، وهذه الحال لازمة الذكر؛ لأنها مبنية للمحذوف المقدر بصوت.
 "إنما الأعمال بالنيات": "إنما": أداة تفيد تقوية الحكم الذي بعدها وتوكيده، كما تفيد الحصر والقصر، فهي أداة توكيد وحصر، كافة مكفوفة.
 "الأعمال" جمع عَمَل، وهو مصدر عَمِلَ يَعْمَلُ عَمَلًا، بمعنى: حركة البدن. وهل يدخل القول في الأعمال؟ الجواب: نعم يدخل؛ لأنه عمل اللسان.
 "بالنَّيات": النيات: لغة: جمع نية، مصدر من نَوَى يَتَوَي من باب ضَرَبَ يَضْرِبُ، بمعنى قَصَدَ^(٣). والمشهور فيها تشديد الباء فيقال (نية).
 وقال النووي: النية القصد، وهو عزيمة القلب^(٤).
 وعلى هذا فالنية عمل قلبي خالص، وليست من أعمال اللسان؛ ولذا لم يُعرف عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم ولا عن تابعيهم بإحسان من سلف الأمة التلفظ بالنية في العبادات اللهم إلا الإلهال بالنسك في الحج والعمرة.
 فإذا قال قائل: قول الحاج: لبيك اللهم عمرة، ولبيك حجًا، ولبيك اللهم عمرة

(١) الحَفْصُ: الشبل، قال الأزهري: ولد الأسد يسمى حَفْصًا، وقال ابن الأعرابي: هو السبع أيضًا، وقال صاحب "العين": الأسد يكتى أبا حفص ويسمى شبله حَفْصًا. انظر: "لسان العرب" (١٧/٧)، و"العين" (١٢٣/٣).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في "مكارم الأخلاق" (٢٠١) عن زيد بن أسلم.

(٣) انظر: "لسان العرب" (٣٤٧/١٥)، و"القاموس المحيظ" (١٧٢٨/١)، و"مختار الصحاح" (٢٨٦/١).

(٤) قال إمام الحرمين: النية إن تعلقت بفعل مستقبل فهي عزم، وإن تعلقت بفعل حاضر سميت قصدًا تحقيقًا، أما ابن القيم فيرى أن النية هي القصد بعينه إلا أن بينهما فرقًا:

١- القصد عنده معلق بفعل الفاعل نفسه وبفعل غيره، والنية متعلقة بفعل الفاعل نفسه، وعلى هذا يكون القصد عنده أعم من النية.

٢- القصد يكون بما هو مقدور على تحقيقه، والنية بما هو مقدور وغير مقدور على تحقيقه، وبناء على هذا تكون النية عنده من هذا الحديث أعم من القصد.

وحجاً، أليس هذا نظماً بالنية، فالجواب: لا، هذا من إظهار شعيرة النسك، ولهذا قال بعض العلماء: إن التلبية في النسك كتكبير الإحرام في الصلاة، فإذا لم تلب لم يعقد الإحرام، كما أنه لو لم تكبر تكبير الإحرام للصلاة ما انعقدت صلاتك. ولهذا ليس من السنة أن نقول ما قاله بعضهم: اللهم إني أريد نسك العمرة، أو أريد الحج فيسره لي، لأن هذا ذكر يحتاج إلى دليل ولا دليل^(١).

- ومعنى النية اصطلاحاً: قال ابن رجب رحمته الله: "والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين: أحدهما: بمعنى تمييز العبادات بعضها عن بعض، تمييز صلاة الظهر من صلاة العصر، وتمييز صيام رمضان من صيام غيره.

أو تمييز العبادات من العادات، كتمييز الغسل من الجنابة من غسل التبريد والتنظيف، ونحو ذلك. وهذه النية هي التي توجد كثيراً في كلام الفقهاء في كتبهم. والمعنى الثاني: بمعنى تمييز المقصود بالعمل، وهل هو الله وحده لا شريك له، أم غيره، أم الله وغيره؟.

وهذه النية التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم عند كلامهم على الإخلاص وتوابعه، وهي التي توجد كثيراً في كلام السلف المتقدمين، وقد ذكرنا أن النية في كلام النبي ﷺ وسلف الأمة إنما يراد بها هذا المعنى الثاني غالباً^(٢).

- النية عند الفقهاء: قصد الشيء مقترناً بفعله؛ طلباً لرضا الله وامتنالاً لأمره، فإن تراخى الفعل سمي القصد: عزماً.

فحقيقتها لغة: القصد، واصطلاحاً: قصد الشيء مقترناً بفعله.

وحكمها: الوجوب على تفصيل يطلب في كتب الفروع.

والمراد بوجوبها أنه لا بد منها في الاعتداد بالعبادات، لا أن تركها موجب للعقاب؛ وإلا لكان المراد بالوجوب قاصراً على نية الفرض، في حين أن المراد ما هو أعم من الفرض والنفل. ومحل النية: القلب.

ووقتها: أول العبادات أو قبل الشروع فيها كما في صيام الفرض، على تفصيل في كتب الفقه.

وكيفيتها: تختلف باختلاف الأبواب بحسب المنوي.

(١) شرح الأربعين النووية، لابن عثيمين، (ص ١٠).

(٢) "جامع العلوم والحكم" (١/٦٥، ٦٦).

وشرطها:

- ١- إسلام النابوي. ٢- تميزه.
 - ٣- علمه بالنبوي. ٤- عدم إتيانه بما ينافيها بأن يستصحبها حكماً.
- ومقصود النية: تمييز العبادة من العادة، وتمييز العبادات عن بعضها البعض.
- فائدة جلية في ارتباط الأعمال بالنيات:
- المقصود بالأعمال في قوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات": أعمال المؤمنين المكلفين، وهي تدور بين الطاعات والمباحات والمعاصي.
- ويمكن تقسيم ارتباط هذه الأعمال بالنية إلى أحد عشر قسمًا:
- القسم الأول: عمل الخير التابع لنية الخير: مثاله: الطاعات التي تقع صحيحة مستكملة لشرائطها وأركانها، موافقة للسنة، وقد بعثت عليها نية صالحة خالصة لوجهه ﷺ.
- قال ﷺ: ﴿لَيْتُ لَكُمْ أَكْثَرُ عَمَلًا﴾ [المالك: ٢] أي: أخلصه وأصوبه، والخالص ما كان لله ﷻ، والصواب ما كان على السنة.
- القسم الثاني: عمل الشر التابع لنية الشر: مثاله: المعاصي التابعة للنية السيئة من تحصيل شهوة محرمة، وإنفاذ غضب أو غل أو حقد أو ظلم، وكذلك غلبة الشبهات على القلب مما يؤدي إلى الانحراف في المعتقدات والأعمال.
- القسم الثالث: عمل الخير التابع لنية الشر: وهذا باطل وفساد ومُعاقب عليه، كمن تصدق وقاتل وتعلم رياءً وعلم لا يريد بذلك وجه الله، فهو في النار، بل هو من أول من تسعر بهم النار؛ قال رسول الله ﷺ: "إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد، فأُتي به فعرفه نعمة، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال: جريء، فقد قيل. ثم أمر به، فسحب على وجهه، حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن، فأُتي به، فعرفه نعمة فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت العلم؛ ليقال: عالم، وقرأت القرآن؛ ليقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل وسع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال كله، فأُتي به فعرفه نعمة فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك. قال: كذبت، ولكنك فعلت؛ ليقال: هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقي في النار"^(١).

(١) أخرجه أحمد (٨٠٧٨)، ومسلم (١٩٠٥)، والترمذي (٢٣٨٢)، والنسائي (٣١٣٧)، من حديث أبي هريرة ر.ه.

ومثل ذلك حال أهل النفاق -والعياذ بالله- فيما يأتون مما ظاهره أعمال البر والطاعات. قال الله ﷻ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]؛ وذلك لأنهم يقولون بأفواههم ما لا يعتقدون بقلوبهم.

القسم الرابع: عمل الشر التابع لنية الخير: فهذا شر ومعصية يحاسب ويعاقب عليها العبد، فمن سرق ليتصدق أثم وقطعت يده، ومن غصب أرضاً ليبنى مسجداً لم ينفعه ذلك؛ لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً. وإذا كانت الطاعات تبطل بوقوع المعاصي بعدها، فكيف إذا قارنتها أو كانت أصلاً لها؟

قال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

فالنيات لا تؤثر في المعاصي فتقلبها إلى طاعات؛ بل تبقى معاصي وإن نوى الخير.. غاية الأمر أن عقاب تلك المعصية دون عقاب المعصية في القسم الثاني لانتفاء قصد الشر وتعمده.

القسمان الخامس والسادس: عمل الخير والشر مع الغفلة أو عدم الوعي:

فهذا لا ثواب ولا عقاب فيه، فحيث لا نية فالعمل في حكم العدم.

ومثاله ما أتلفه من رُفِعَ عنهم القلم كالصغير والمجنون والنائم فلا إثم عليهم، وفي أموالهم الضمان. ومثل ترك المعاصي خوفاً من أضرارها الصحية فحسب، فهذا لا ثواب فيه. **القسم السابع:** عمل المباح التابع لنية الخير: فهذا يثاب عليه، فمن أكل ليتقوى على الطاعة والعبادة أثيب، ومن نام ليقوم الليل أثيب على هذه النومة.

ومثل ذلك قضاء الشهوة قال رسول الله ﷺ: "وفي بضع أحدكم صدقة"^(١). ومن تطيب يريد بذلك ترويح من يلقاه وجذب مودة الناس أثيب، وكذا التوسعة في النفقة على العيال، إحساناً إليهم وإكراماً لهم.

القسم الثامن: عمل المباح بنية سوء: فهذا وبالٌ على صاحبه، ويُعاقب عليه. فمن تطيب إظهاراً للتفاخر، أو تودداً إلى النساء غير المحارم كان إثم عليه، ووزره في رقبته. ويشهد للقسمين السابع والثامن قوله ﷺ: "وإنما لكل امرئ ما نوى".

القسم التاسع: عمل المباح مع الغفلة أو عدم الوعي: فلا ثواب ولا عقاب عليه،

(١) أخرجه مسلم (١٠٠٦) من حديث أبي ذر الغفاري ؓ.

إلا أن صاحبه يُسأل عنه يوم القيامة من أين اكتسبه وفيما أنفقه.

فإن كان ذلك من مباح وفي مباح: فلا ثواب ولا عقاب "وإنما لكل امرئ ما نوى".

وإن كان قد قيل: إنه ينقص من نعيمه الأخروي بقدر تنعمه به في الدنيا.

القسم العاشر: نية الخير التي لم يتبعها عمل: إن كانت جازمة أثيبَ العبد عليها، وفي الحديث الشريف: "ومن همُّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة"^(١). وأيضاً قوله ﷺ: "إن بالمدينة أقواماً ما سُرَّتْهم مَسِيرًا ولا قَطَعَتْهم وادِيًا إلا كانوا معكم" قالوا يا رسول الله: وهم بالمدينة؟ قال: "وهم بالمدينة.. حبسهم العذر"^(٢)، وفي الحديث الشريف أيضاً: "إذا مرض العبد أو سافر كُتِبَ له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً"^(٣).

القسم الحادي عشر: نية الشر التي لم يتبعها عمل: لا يعاقب عليها العبد بل يثاب على عدم إنفاذها إذا كان لمخافة الله. وفي الحديث: "ومن هم بسئته فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة".

مسألة مهمة في أثر الرياء على العمل:

الرياء -أعاذنا الله منه- أقسام ودركات ينبغي لكل مسلم أن يعرف هذه الأقسام؛

ليحذر منها، وهي على النحو الآتي:

١- أن يكون العمل رياء محضاً، ولا يراد به إلا مراعاة المخلوقين، كحال المنافقين: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة والصيام، وقد يصدر في الزكاة أو الحج، وغيرهما من الأعمال الظاهرة، وهذا العمل لاشك في بطلانه، وأن صاحبه يستحق المقت والعقوبة من الله.

٢- أن يكون العمل لله ويشاركه الرياء من أصله -أي: من أوله إلى آخره- فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه وحبوطه أيضاً، وعدم الانتفاع به.

٣- أن يكون العمل لله ثم طرأ عليه الرياء في أثنائه: فإن كان خاطراً فدفعه لم يضره؛ لحديث: "إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا"^(٤). أما إن

(١) أخرجه البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٢٣)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٩٦) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

استرسل معه فهذا العمل لا يخلو من حالتين:

الحالة الأولى: أن لا يرتبط أول العمل بآخره، كتعليم العلم، وقراءة القرآن، وإخراج الصدقات، فالواجب عندئذ قطع العمل وتجديد النية، وإلا حبط ما استرسل فيه، مثال ذلك: إنسان عنده عشرون درهماً يريد أن يتصدق بها، فتصدق بعشرة خالصة لله، ثم طراً عليه الرياء في العشرة الباقية، ولم يدفع الرياء ولم يجدد النية فيها، بل استرسل مع الرياء فالصدقة الأولى صحيحة مقبولة، والثانية صدقة باطلة لاختلاط الرياء بالإخلاص.

الحالة الثانية: أن يرتبط أول العمل بآخره كالصلاة، فتبطل جميع العبادة على الصحيح؛ لأن أولها مرتبط بآخرها، مثال ذلك من ابتدأ الصلاة مخلصاً بها لله ﷻ، ثم طراً عليه الرياء في الركعة الثانية، واسترسل معه إلى نهاية صلاته، ولم يدافعه؛ فتبطل الصلاة كلها لارتباط أولها بآخرها^(١).

٤- أن يكون الرياء بعد الانتهاء من العبادة. إذا ورد على العبد وارد الرياء، "فلا يخلو: إما أن يكون ورد بعد فراغه من العبادة أو قبله، فإن ورد عليه بعد الفراغ سرور بالظهور من غير إظهار منه، فهذا لا يحبط العمل؛ لأنه قد تم على نعت الإخلاص فلا ينعطف ما طراً عليه بعده، لا سيما إذا لم يتكلف هو إظهاره والتحدث به، فأما إن تحدث به بعد تمامه وأظهره، فهذا مخوف، والغالب عليه أنه كان في قلبه وقت مباشرة العمل نوع رياء، فإن سلم من الرياء نقص أجره، فإن بين عمل السر والعلانية سبعين درجة"^(٢).

- وأما إذا عمل المسلم العمل لله خالصاً، ثم ألقى الله الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك، وفرح بفضل الله ورحمته، واستبشر بذلك لم يضره ذلك، فقد سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يعمل العمل لله من الخير ثم يحمده الناس عليه، فقال: "تلك عاجل بُشرى المؤمن"^(٣).
"وَأَمَّا لِكُلِّ أُمْرٍ مَا تَوَى": امرئ رجل أو شخص أو إنسان، وقد يُخصُّ بالرجل لشرفه وغلبة دوران الأحكام عليه. ولفظ "امرئ" لا جمع له من لفظه.

"ما": اسم موصول بمعنى الذي.

"توى": صلة الموصول، والعائد محذوف تقديره: ما نواه من خير أو شر.

(١) انظر هذه الأقسام بالتفصيل في: "جامع العلوم والحكم" لابن رجب (١/٧٩-٨٤) و"فتح المغيد" (ص ٤٣٨)، و"فتاوى ابن عثيمين" (٢/٢٩).

(٢) "مختصر منهاج القاصدين" (ص ٢٤٠-٢٤١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٨٧٢)، ومسلم (٢٠٩٦٦)، وابن ماجه (٤٢٢٥) من حديث أبي ذر رضى الله عنه.

- مسألة: هل قوله: "وإنما لكل امرئ ما نوى" يتناول الترك؟

والجواب: الترك فعل عند بعض أهل العلم.

والتحقيق: التفريق بين الترك وبين كف النفس، فمن لم يفعل المعصية مع قدرته عليها ووجود دواعيها تقريباً إلى الله يثاب ويدخل في عموم "وإنما لكل امرئ ما نوى"، وأما من لم يفعلها لأنها لم تخطر بباله فليس كالأول.

فوائد: ١- قوله "وإنما لكل امرئ ما نوى" يفيد عدم مؤاخذه الناسي والمخطئ؛ لأنها لم يقصدا الفعل، هذا مع التفريق بين الأحكام الشرعية التكليفية والأحكام الوضعية كضمان المتلفات، فإن المتلفات مضمونة؛ لأن حكم الضمان تعلقه بذات المال أقوى من تعلقه بالنية.

٢- لا تصح العبادة من الخنون؛ لأنه ليس من أهل النية "وإنما لكل امرئ ما نوى". كما لا يجب عليه حدٌ أو قودٌ^(١)؛ لعدم توجه خطاب التكليف إليه.

٣- لا يجوز الإقدام على العمل قبل معرفة ما يتعلق به من أحكام؛ لقوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات"؛ وذلك لأن القصد يستلزم العلم بالمقصود.

"فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ":

"مَنْ": إما أن تكون شرطية (اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ)، وإما أن تكون موصولة، وهي في محل رفع مبتدأ.

وحينئذ تكون جملة "فهجرتة إلى الله ورسوله" جواباً للشرط (على الفرض الأول)، أو تكون خيراً (على الفرض الثاني).

"هَجْرَتُهُ": الهِجْرَةُ: لغة: الترك، على وزن فَعْلَةٍ من الهَجَرَ وهو ضد الوَصَلَ. والهجرة إلى الشيء: الانتقال إليه عن غيره^(٢).

وشرعاً: مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوفاً للفتنة وطلباً لإقامة الدين، والهجرة من بلد الكفر إلى بلد الإسلام واجبة.

- وحقيقتها: مفارقة ما يكرهه الله إلى ما يحبه. فيدخل في حقيقتها ترك المنكرات، وهجران الذنوب والسيئات، قال ﷺ: ﴿وَالرُّجُزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥].

"إلى الله": المقصود بالهجرة إلى الله: الهجرة إلى رسوله ﷺ والانتقال إليه؛ لأن معنى الانتقال إلى الله غير مقصود حساً، ويتصور الانتقال إلى محل قربه المعنوي.

(١) القَوْدُ: القصاص. "لسان العرب" (٣/٣٧٢)، و"القاموس المحيط" (١/٤٠٠).

(٢) انظر: "لسان العرب" (٥/٢٥٠)، و"المغرب" (٢/٣٧٨)، و"النهاية" (٥/٢٤٣).

"فهي جُرْثُومٌ": الفاء: واقعة في جواب الشرط لكونه جملة اسمية، أو خيراً مبتدأ لتضمينه معنى الشرط.

- وفي هذا السياق النبوي الشريف مسائل:

المسألة الأولى: ما مناسبة هذه العبارة لما قبلها؟

يقول ابن رجب: "لما ذكر ﷺ أن الأعمال بحسب النيات، وأن حظ العامل من عمله نيته من خير أو شر - وهاتان كلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان، لا يخرج عنهما شيء - ذكر بعد ذلك مثلاً من أمثال الأعمال التي صورتها واحدة، ويختلف صلاحها وفسادها باختلاف النيات، وكأنه يقول: سائر الأعمال على حذو هذا المثال"^(١) أه

المسألة الثانية: في أنواع الهجرة:

١- الهجرة من بلد الكفر إلى بلد الإسلام. وفي الحديث: "لا هجرة بعد الفتح"^(٢).

٢- الهجرة من الذنوب إلى الطاعات. وفي الحديث: "المهاجر من هجر ما هوى الله عنه"^(٣).

المسألة الثالثة: هل الهجرة واجبة أو مستحبة؟

الجواب: فيه تفصيل، إذا كان الإنسان يستطيع أن يظهر دينه وأن يعلنه وهو في مأمن، فالهجرة عندئذ مستحبة. وإن كان لا يستطيع فالهجرة واجبة وهذا هو الضابط للمستحب والواجب. وهذا يكون في البلاد غير المسلمة، أما في البلاد المسلمة التي تنشؤ

(١) "جامع العلوم والحكم" (٧٢/١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٨٣) من حديث ابن عباس ؓ، ومسلم (١٨٦٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه البخاري (١٠)، من حديث عبد الله بن عمرو ؓ، قال ابن العربي: قسم العلماء رضي الله عنهم الذهاب في الأرض هرباً وطلباً. فالأول ينقسم إلى ستة أقسام:

الأول: الخروج من دار الحرب إلى دار السلام وهي باقية إلى يوم القيامة.

الثاني: الخروج من أرض البدعة. قال ابن القاسم: سمعت مالكا يقول: لا يحل لأحد أن يقيم بأرض يسب فيها السلف.

الثالث: الخروج من أرض يغلب عليها الحرام.

الرابع: الفرار من الأذية في البدن.

الخامس: الخروج خوفاً من المرض في البلاد الوحشة إلى الأرض النزهة.

السادس: الخروج خوفاً من الأذية في المال.

وأما قسم الطلب فإنه ينقسم إلى عشرة:

طلب دين، وطلب دنيا، وينقسم إلى تسعة أنواع:

الأول: سفر العرة، الثاني: سفر الحج، الثالث: سفر الجهاد، الرابع: سفر المعاش، الخامس: سفر التجارة والكسب

الزائد على القوت، وهو جاتز؛ لقوله ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ»، السادس: طلب

العلم، السابع: قصد البقاع الشريفة، قال ﷺ: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد"، الثامن: قصد الثغور

لرباط بها، التاسع: زيارة الإخوان في الله. باختصار من شرح الأربعين للنووي (ص ١١-١٢).

فيها المعاصي ويحاهر بها: فإن خاف الإنسان على نفسه من أن ينزل في ما أنزل في أهل البلد فهنا الهجرة واجبة، وإلا يخاف تكون غير واجبة؛ بل تقول: إن كان في بقائه إصلاح، فبقاؤه واجب؛ لحاجة البلد إليه في الإصلاح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(١).

"وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ".

"لدنيا": اللام: قيل للتعليل أو بمعنى (إلى). والتعليل أولى؛ لأن الدنيا هي سبب الهجرة وعلتها فناسب دخول اللام. والقرآن فيه من التحذير من الدنيا، ومن فتنها الشيء الكثير، وفي السنة مثل ذلك.

- الدنيا: بضم الدال على وزن (فعل) مقصورة غير منونة، وحكى ابن قتيبة وغيره كسر الدال فيقال "الدنيا" من الدنو وهو القرب؛ لسبقها الآخرة، أو لدنوها من الزوال، أو من الدناءة، أي: الخسة^(٢). وحقيقتها: جميع المخلوقات الموجودة قبل الآخرة. "يُصِيبُهَا": أي: يحصلها.

"ينكحها": النكاح في اللغة: يرد بمعنى الوطء - وهو الأكثر - أو بمعنى العقد، أو مطلق الضم، وقيل هو مشترك لفظي بين العقد والوطء، وقيل هو حقيقة في أحدهما مجاز في الآخر^(٣). - والنكاح شرعاً: عقد يفيد بطريق الأصالة^(٤) ملك استمتاع الرجل بالمرأة^(٥) وحل استمتاع المرأة بالرجل^(٦).

"فهجرته إلى ما هاجر إليه": أي من الدنيا والمرأة ونحو ذلك من الأغراض.

- ما يستفاد من الحديث:

- ١- الحديث أصل في تعظيم أمر إخلاص النية، فإخلاص النية لله هو رأس الأمر وأساسه الذي يُبنى عليه، وهو العاصم - بحول الله وقوته - من الشيطان الرجيم، قال ﷺ حاكياً عن الشيطان أنه قال: ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾ وفي قراءة سبعة ﴿الْمُخْلِصِينَ﴾^(٧) [الحجر: ٤٠].
- ٢- لا تكفي النية الحسنة مع وسيلة محرمة.

(١) راجع شرح الأربعين النووية لابن عثيمين، (ص ١٦-١٧).

(٢) انظر: "لسان العرب" (٢٧٣/١٤)، و"القاموس المخطط" (١٦٥٦/١)، و"العين" (٧٥/٨).

(٣) انظر: "لسان العرب" (٦٢٥/٢)، و"المصباح النور" (٦٢٤/٢).

(٤) فيخرج بذلك ملك استمتاع السيد بأمته، فإن ذلك تابع لملك رقبته.

(٥) فالرجل يملك وحده حق الاستمتاع بالمرأة.

(٦) فالمرأة لا تملك وحدها حق الاستمتاع به؛ لأن له أن يشرك في ذلك امرأة أخرى بالتعدد.

(٧) انظر: "البدور الزاهرة" (ص ١٧٢).

٣- مقاصد اللفظ على نية اللفظ إلا في موضع واحد وهو اليمين عند القاضي، فعلى نية القاضي: "والمستحلف لا الخالف"^(١).

٤- كون إخلاص النية أعظم وأشرف الأعمال.

٥- من بركات الإخلاص أنه يتضاعف به فضل العمل، ويعظم به أجره، قال عليه السلام: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤].

٦- خطورة الرياء: ويكمن خطره في كونه أمراً خفياً سريعاً إلى القلب، قد يقع فيه الإنسان من حيث لا يشعر؛ فآثاره خطيرة، وعواقبه وخيمة، وله علامات عدة منها؛ التخاذل والتكاسل عن أداء الواجبات، الحماس للتكليف الوظيفي أكثر من التكليف الشرعي، وتحسين العمل ظاهراً لا باطناً، والمبالغة في التعلق بالأشخاص، وربط المرء استقامته بوجودهم واهتمامهم به، والتشوق لإظهار الأعمال، بل ربما التشوق لإظهار الإخلاص، وكذلك للإخلاص علامات كما أن للرياء علامات فمن علامات الإخلاص، الفاعلية والمبادرة الذاتية المنضبطة، وعدم انتظار التكليف من أحد، بعد التكليف من الله تعالى، وحب عمل السر والخلو، وإتمام النفس والخوف من عدم القبول. والإكثار من الأعمال وإتقانها مع عدم انتظار محمداً الخلق، وعدم الضجر واليأس عند عدم حصول المقصود والمأمول.

٧- الدعاة إلى الله هم أحوج الناس إلى إخلاص النية لله لا سيما وأن تعسر الدعوة وتراجعها وتغلب قوى الباطل يدعو -بالجراح- إلى مراجعة مسائل الإخلاص.

٨- في الحديث إشارة إلى عظيم خطر حب الدنيا على النيات. وخاصة فتنة الحياه وطلب الرياسة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص

(١) القواعد والضوابط الفقهية عند ابن تيمية في فقه الأسرة محمد بن عبد الله بن عابد (١٨٣/١-١٨٤)، ط مكتبة دار البيان الحديثة الطائف، وقد عزاها لابن تيمية وذكرها كفروع لقاعدة: المقاصد معتبرة في التصرفات والعادات، والتي دل عليها حديث: "إنما الأعمال بالنيات".

المرء على المال والشرف لدينه^(١).

٩- من أمارات الإخلاص ومظاهره في مسيرة الدعوات، انطلاق الدعوة وأعمالها من الرحمة والشفقة على الخلق، مع الفرح بكل كفاءة تتقدم لنصرة دين الله، ودعمها وتأييدها وتوليها، وطلب الحق وتعظيم أهله من كانوا وحيث كانوا، والتحلي بالورع والتثبت عند الحكم على الرجال والطوائف^(٢).

١١- اعتبار النوايا والسوابق في الحكم على الأشخاص، وأعظم مثال على ذلك طريقته ﷺ في معاملة حاطب بن أبي بلتعة حين أخبر المشركين بمسيره ﷺ إليهم؛ حيث لم يحكم ﷺ بنفاقه بل سأله أولاً: "ما حملك على ما صنعت؟".

١٢- الأفضل في حق كل إنسان أن يسكن الأرض التي يكون فيها أطوع لله. ولا تتعين أرض يكون مقام الإنسان فيها أفضل^(٣)، إنما يكون الأفضل في حق كل إنسان بحسب التقوى والخشوع والخضوع والحضور.

(١) أخرجه أحمد (١٥٣٥٧) (١٥٣٦٧)، والدارمي (٢٧٣٠) والترمذي (٢٣٧٦) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٦٢٠).

(٢) راجع إن شئت رسالة "معالم في أصول الدعوة" للمؤلف (ص ٢٤-٢٧).

(٣) أي وإن كانت في ذاتها أفضل من غيرها.

اختبار الوحدة الأولى

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- ولد عمر بن الخطاب قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة.
- ٢- علي بن أبي طالب ممن روى عن عمر بن الخطاب.
- ٣- يعد جمهور العلماء حديث: "إنما الأعمال بالنيات" نصف الدين.
- ٤- لا ينعقد الحج والعمرة دون التلفظ بالتبعية.
- ٥- النيات تؤثر في المعاصي فتقلبها إلى طاعات.

ثانياً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر من بين البدائل المطروحة الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يلي:

- ١- راوي هذا الحديث هو:
 - أ- أبو هريرة رضي الله عنه.
 - ب- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.
 - ج- عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
- ٢- عاش عمر رضي الله عنه ثلاثاً وستين سنة، وطعنه الجوسي سنة:
 - أ- ٢٣ هجرية.
 - ب- ٣٣ هجرية.
 - ج- ٢٠ هجرية.
- ٣- من شروط النية:
 - أ- إسلام الناوي.
 - ب- الطهارة من الحدث والخبث.
 - ج- الطق بما بداية العبادة.
- ٤- قوله ﷺ: "وإنما لكل امرئ ما نوى" تفيد:
 - أ- عدم مؤاخذه الناسي والمخطئ.
 - ب- مؤاخذه الناسي.
 - ج- مؤاخذه المخطئ دون الناسي.

٥- استفاد من الحديث:

أ- لا تكفي النية الحسنة مع وسيلة محرمة.

ب- تكفي النية الحسنة مع وسيلة محرمة .

ج- الوسائل لها حكم المقاصد.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي الحديث.

٢- بين منزلة الحديث وأهميته بالنسبة للمسلم، وهل لهذا الحديث سبب؟

٣- اشرح المفردات الآتية: الأعمال -الهجرة -الحديث -دنيا -ينكحها -يصيها.

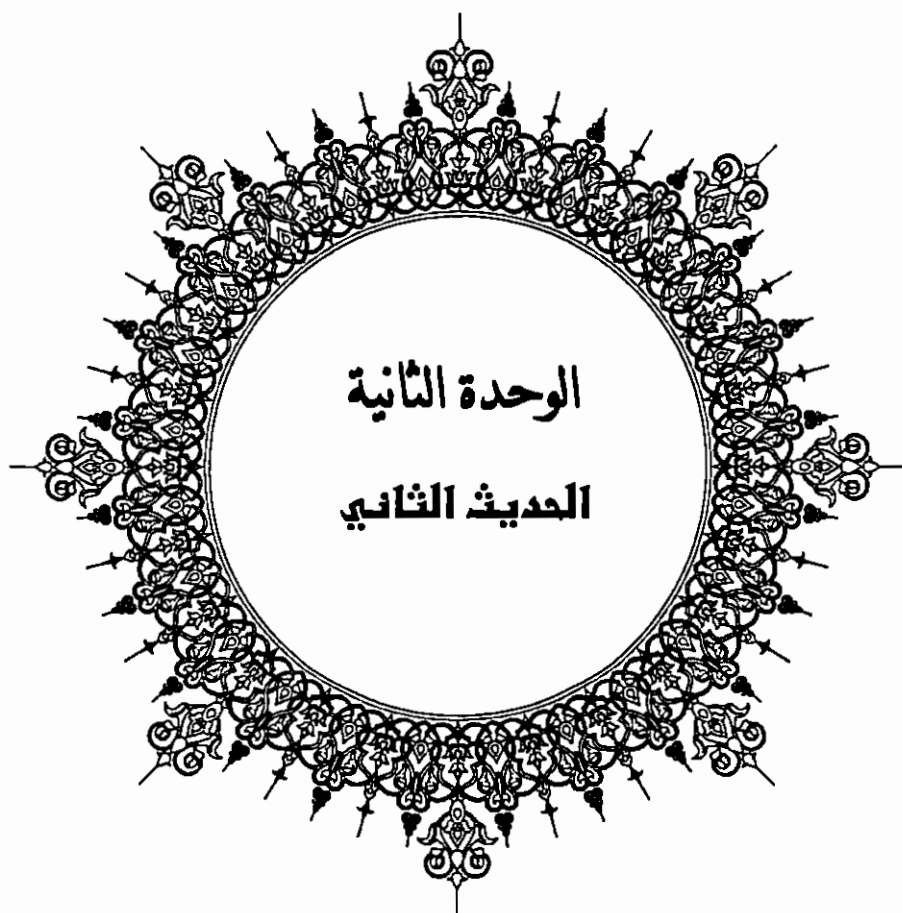
٤- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

٥- بين بالمثال وجه ارتباط الأعمال بالنية.

٦- اذكر بعض الفوائد المستفادة من قوله: " وإنما لكل امرئ ما نوى".

٧- بين أنواع الهجرة باختصار.

٨- اذكر بعض فوائد الحديث باختصار.



الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَيْضًا قَالَ: يَنْمَانُ نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

"الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا".

قال: صدقت.

قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه.

قال: فأخبرني عن الإيمان.

قال: "أَنْ تَوَظَّعَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ".

قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الإحسان.

قال: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَمَا تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ".

قال: فأخبرني عن الساعة.

قال: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ.

قال: فأخبرني عن أمارتها.

قال: "أَنْ تَكُنَ الْآفَةُ رُبُّهَا، وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ".

قال: ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: "يَا عُمَرُ، أَتَجِدُنِي مِنَ السَّائِلِ؟".

قلت: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قال: "فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُحَلِّمُكُمْ حَدِيثَكُمْ".

رواه مسلم

- سبب الحديث:

في رواية مسلم عن عمارة بن القعقاع أن النبي ﷺ قال: "سلوني، فهايوه أن يسألوه، فجاء رجل..."^(١) إلى آخر الحديث، وذلك لأنهم كانوا أكثروا -أولاً- في السؤال، فزجرهم

(١) "صحيح مسلم" (١٠).

كراهية ما قد يقع من تعنت في المسائل، فلما امتثلوا قال: "سلوني" فهابوه وأحجموا فجاءهم من تعلموا من سؤاله.

وفي رواية لمسلم: "هذا جبريل أراد أن يُعلّموا إذ لم تسألوا".

- ترجمة روائ الحديث: تقدمت ترجمته في "الحديث الأول".

- أهمية الحديث ومنزلته:

- قال القاضي عياض: "هذا الحديث اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة"^(١).

- وقال ابن دقيق العيد: "هذا حديث عظيم، قد اشتمل على جميع وظائف الأعمال الظاهرة والباطنة، وعلوم الشريعة كلها راجعة إليه، ومتشعبة منه؛ لما تضمنه من جمعه علم السنة، فهو كالأم للسنة، كما سميت الفاتحة "أم القرآن"؛ لما تضمنته من جمعها معاني القرآن"^(٢).

- وقال ابن رجب: هذا حديث عظيم جدًا، يشتمل على شرح الدين كله، ولهذا قال ﷺ في آخره: "هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم"^(٣).

شرح المفردات:

"بينما": حينما، ظرف زمان بمعنى المفاجأة.

"إذ طلع": أي ظهر وخرج علينا فجأة.

"رجل": أي ملك على صورة رجل من جنسنا.

"تقيم الصلاة": تداوم عليها وتؤديها مستوفية شروطها وأركانها.

"تؤتي الزكاة": تعطيها لمستحقيها.

"السبيل": الطريق، تُؤنث وتذكر.

"الملائكة": مخلوقات من نور، مخلوقة لتنفيذ أوامر الله وعبادته، ولها قدرة على التشكل في صور مختلفة بتقدير الله ﷻ.

"اليوم الآخر": يوم القيامة، وما يشتمل عليه من الحشر والنشر والصراف والميزان والحساب والحوض والجنة والنار...

"القدر": ما كتبه الله وقضاه من خير وشر.

(١) "شرح مسلم" للنووي (١/١٥٨).

(٢) "شرح ابن دقيق" (ص ١١).

(٣) "جامع العلوم والحكم" (١/٩٧).

"فأخبرني عن الساعة": أخبرني عن وقت مجيء يوم القيامة.
 "أمارتها": علامتها الدالة على مجيئها.
 "الأمّة": المملوكة.
 "ربتها": سيدتها.
 "الحفاة": جمع حاف، وهو من لا نعل في رجله.
 "العالة": جمع عائل، وهو الفقير.
 "رعاء": جمع راع، وهو الحافظ ويجمع أيضاً على رعاة.
 "الشاء": جمع شاة، وهي واحدة انضأن.
 "يتطاولون في البنيان": ينون الأبنية العالية تفاخراً ورياءً.
 "فلبثت ملياً": انتظرت وقتاً طويلاً، أي: لبثت ثلاثاً كما في رواية أخرى^(١).

الشرح الإجمالي:

هذا الحديث أصل في جميع المعارف والعلوم التي يحتاجها المسلم، فهو شامل لمعنى الإسلام والإيمان والإحسان، كما شمل الكلام في الاعتقاد وذكر جملة من أموره، كالإيمان بالقدر، واليوم الآخر، وعلامات الساعة، والغيب، وشمل الحديث عن العبادات وبين أصولها، وأركان الإسلام التي لا يقوم بدونها، فهو كالأم للسنّة جميعاً كما أن فاتحة الكتاب "أم القرآن"؛ لما تضمنته من جميعها معاني القرآن.

وفي الحديث بيان لما يجب أن يكون عليه الداعية من الحرص على تعليم المدعوين أمور دينهم والتدرّج في دعوتهم، والبدء بالأركان والفرائض التي لا بد منها لكل مسلم، والترقي بهم إلى أمور الإيمان ومسائل الغيب التي لا يطيقها عقل كل أحد.

وفيه بيان لما يجب أن يكون عليه المسلم عامة وطالب العلم خاصة من التسليم والانقياد، وترك التقدم بين يدي الله ورسوله بقول أو فعل.

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "بينما نحن عند رسول الله ذات يوم":

"بينما": لفظ (بينما) هنا في كلام عمر رضي الله عنه يُعَدُّ ظرف زمان؛ لأنه هنا مضاف إلى زمان مقدر وهو: بينما (أوقات) ونحن جلوس عند....

- وهذا الظرف هنا يفيد مع الزمان المفاجأة، أي: أنه لم يكن ذلك عن ميعاد ولا استعداد.

(١) أخرجه أحمد (٣٦٩)، وأبو داود (٤٦٩٥).

"نحن": ضمير المتكلم مع غيره، وليس ضمير المتكلم المعظم نفسه؛ لأن النبي ﷺ قال في آخره "أتاكم يعلمكم دينكم".

وفي رواية: "بينما نحن جلوس"^(١). "جلوس": جمع جالس كشهود جمع شاهد، أو مصدر بمعنى جالسين، وهذا من باب إطلاق المصدر على المشتق، وفيه مبالغة حيث جعل الأشخاص هم نفس الجلوس الذي هو الحدث. وهي على معنى الجمع أحسن. قوله ﷺ: "إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ".

"إِذْ": ظرف زمان ماضٍ يفيد المفاجأة.

"طَلَعَ": لم يقل (دخل) إشعاراً بتعظيم قدره، وفيه استعارة حيث شبه ظهوره ودخوله في رفعة قدره بطلوع الشمس.

"ولا يعرفه منا أحد":

- قال ﷺ: "ولا يعرفه منا أحد"، ولم يقل: ولم يُعرف؛ لئلا يوهم أن النبي ﷺ لا يعرفه. قوله ﷺ: "حتى جلس إلى النبي ﷺ": "حتى": ابتدائية أو عاطفة أو لانتهاى الغاية مكانية أو زمانية.

"إلى النبي": قال عمر ﷺ: "إلى النبي" ولم يقل: بين يدي النبي؛ لأن حاله يدل على أنه لم يجر متعلماً، وإن كان جلوسه على هيئة المتعلم! ويدل على ذلك قوله: "فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه" فهذه هيئة متعلم متأدب.

قوله ﷺ: "فأسند ركبتيه إلى ركبتيه":

"فأسند ركبتيه": أي: ألصق ركبتيه بركبتي النبي ﷺ ولا يكون ذلك لمن جلس بجانبه؛ لأنه يلصق ركة واحدة، فالسائل هنا بالغ في القرب والمواجهة من المسؤول.

قوله ﷺ: "وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ": المقصود أن جبريل وضع كفيه على فخذي النبي ﷺ وقيل وضعهما على فخذي نفسه.

"كَفَيْهِ": سميت اليد كفاً؛ لأنها تكف الأذى عن البدن.

- وفعل جبريل ذلك لما بينهما من مزيد الود والأنس، أو تعمية لأمره على الصحابة، ففعل فعل جفاة الأعراب.

لكن: ما السر في يحيى جبريل على تلك الصورة؟ وما فائدة التعليم بهذا الأسلوب؟

(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١)، وابن حبان (١٧٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٨٥٣٧) و"الصغرى" (٩) و"الاعتقاد" (٢٠٦) في نفس الحديث.

يُجَاب بأن: هذا للتنوع في طرق التعليم، والتمثيل لإفادة مزيد التوضيح للمعلومات، ولترسخ هذه المعاني العظيمة وتحفظ.

قول جبريل عليه السلام: "يا مُحَمَّدُ: مُحَمَّدٌ علم منقول من اسم المفعول من الفعل المضَعَّف (حُمِدَ) يُحَمَّدُ فهو مُحَمَّدٌ؛ تفاؤلاً بأن يَكْثُرَ حَمْدُ الخَلْقِ له لكثرة خصاله الحميدة.

قول جبريل عليه السلام: "أخبرني عن الإسلام"، فقال رسول الله ﷺ: "الإسلامُ أنْ تَشْهَدَ أنْ لا إلهَ إلا الله وأنَّ مُحَمَّدًا رسولُ الله".

"الإسلام": الإسلام لغة: الدخول في السلم، أي: الانقياد والخضوع والاستسلام والإذعان، ومنه قوله ﷺ: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤].

- وشرعاً: الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك. ويعرَّف كذلك بأعمال الدين الظاهرة، وهذا التعريف مأخوذ من الحديث في معرض إخباره ﷺ عن الإسلام.

وبدا جبريل عليه السلام بالاستفهام عن الإسلام؛ لأنه الأمر الظاهر، ولإشعار بأن أول واجب على المكلف هو النطق بالشهادتين -عند القدرة- والتوحيد للعزير الحميد.

"تَشْهَدُ": فعل منصوب بأن، والشهادة: الإخبار بأمر متيقن عن علم.

"لا إلهَ": أي: لا معبود بحق في الوجود.

"وَأَنَّ مُحَمَّدًا": قيل لجدّه عبد المطلب وقد سماه في سابع يوم ولادته لم سميت ابنك محمداً وليس من أسماء آبائك ولا قومك؟! قال: رجوت أن يحمّد في السماء والأرض.. وقد حقق الله ﷺ رجاءه.

تنبيه: الخطاب -هنا وفيما بعد- ليس خاصاً بجبريل عليه السلام، وإنما هو عامٌ له ولغيره من يتأتى توجيهه إليه.

- حكم من أقر بالشهادتين: من أقر بالشهادتين كان مسلماً حَكَمًا، فإن جاء بالأركان كان مسلماً حقاً، وإن أخل بها فقد اختل كمال الإسلام الواجب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقد علم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ واتفقت عليه الأمة أن أول ما تؤمر الخلق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فبذلك يصير

الكافر مسلماً^(١) هـ.

قوله ﷺ: "وتَقِيمُ الصَّلَاةَ" الإقامة لها معنيان:

أ- الملازمة والاستمرار والدوام.. وتصح إرادة هذا المعنى.

ب- القيام الذي هو ضد القعود.. ولا يراد هنا إلا على معنى الأداء أو التشمير في الأداء، من: قام في الأمر، أي: شمر لأدائه.

"الصَّلَاةُ": أصلها في اللغة: الدعاء، قال ﷺ: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] أي: ادْعُ لَهُمْ.

- وادَّعَى أَنَّهُ لَا تَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهَا الدَّعَاءُ لاسْتِعْمَالِهِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ.

- وقيل: هي بمعنى البركة، ويستدل له بحديث: "اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى"^(٢).

وقيل: هي بمعنى الاستغفار، وفي الحديث: "بُعِثْتُ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ لِأَصْلِي عَلَيْهِمْ"^(٣) وفي رواية: "فَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ"^(٤).

الصلاة شرعاً: أقوال وأفعال - غالباً - مفتحة بالتكبير مختمة بالتسليم.

- والصلاة المقصودة هنا في الحديث الشريف هي المكتوبة؛ لورود حديث صحيح بذلك.

- فإن قيل: ما الحكمة من البدء بالشهادتين ثم الصلاة ثم باقي الأركان؟

فالجواب: قدمت الشهادتان على غيرهما؛ لأنهما أصل الدين ومعقد النجاة، وسائر التكليف الشرعية مبنية عليهما مشروطة بهما. وقدمت الصلاة على باقي الأركان؛ لأنها عماد الدين، وتكررها كل يوم خمس مرات، ولأنها لا تسقط ما دام العقل موجوداً، ولقوله ﷺ: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة"^(٥)، ولقول عمر رضي الله عنه: "ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة"^(٦).

قوله ﷺ: "وَتَوَتَّى الزَّكَاةَ". "تَوَتَّى": من الإيتاء، وهو يتعدى لمفعولين، بمعنى: أن تؤتي

(١) "مجموع الفتاوى" لابن تيمية، (٤٥٦/٢٠)، وذكر بعض العلماء أن الكافر يدخل في الإسلام بمجرد أن يقول لا إله إلا الله، فإذا كان يقولها لكنه ينكر رسالة النبي ﷺ فلا بد أن يضيف إليها شهادة أن محمداً رسول الله . وإليه ذهب ابن عثيمين رحمه الله في شرح الأربعين النووية (ص ٢٤-٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٩٨)، ومسلم (١٠٧٨) من حديث عبد الله بن أبي أوفى.

(٣) أخرجه مالك (٥٧٣)، وأحمد (٢٤٠٩١)، والنسائي (٢٠٣٨)، وابن حبان (٣٧٤٨)، والحاكم (١٧٩٤) من حديث عائشة رضي الله عنها. وإسناده: رجاله ثقات غير أم علقمة راوية الحديث عن السيدة عائشة فاختلف فيها، وصححه الحاكم، والألباني في "صحيح الجامع" (٢٨٢٨).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٦٧١٢)، والنسائي (٢٠٣٧، ٣٩٦٣، ٣٩٦٤) من حديث عائشة رضي الله عنها، وأصله في "صحيح مسلم" (٩٧٤)، ولفظه: "لأن جبريل أتاني... فأمرني أن آتي أهل البقيع فاستغفر لهم".

(٥) أخرجه مسلم (٨٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مالك في "الموطأ" (٨٤)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣٧٠٦٧)، والمروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٩٢٣)، والبارقطنى في "سننه" (٥٢/٢)، والبيهقي في "الكبرى" (١٥٥٩) عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه.

المستحقين الزكاة، فحذف المفعول الأول.

"الزكاة": لغة: تطلق على النماء والزيادة، يقال: زكا المال إذا نما وطاب، وهي كذلك تنمي المال بالبركة.

الزكاة شرعاً: اسم للقدّر المخرَج من مال مخصوص بشرط بلوغه نصاباً.
وتسمى صدقة، قال ﷺ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾
[النوبة: ١٠٣]، وقال ﷺ: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [النوبة: ٦٠].

ونلاحظ هنا أن النبي ﷺ قرن الزكاة -وهي عبادة مالية- بالصلاة، وآخر الصوم مع أنه عبادة بدنية كالصلاة؛ لكون الزكاة قريبة الصلاة في القرآن، ولوجوبها في مال المكلف، وغيره -عند أكثر العلماء- ولعموم نفعها وتعدية للغير بخلاف الصوم.

قوله ﷺ: "وتصوم رمضان": الصوم لغة: الكف والإمساك، كما في قوله ﷺ على لسان مريم: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْماً﴾ [مريم: ٢٦] أي: صمتاً.

- وشرعاً: الإمساك عن المفطرات بنية زماً مخصوصاً. وقد كان فرض الصوم في السنة الثانية من الهجرة.

قوله ﷺ: "وَتَحُجُّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا": الحج لغة: القصد.

- وشرعاً: قصد البيت في وقت مخصوص على وجه مخصوص.

"البيت": اسم جنس، ثم غلب على الكعبة غلبة النجم على الثريا.

- والسر في التعبير بـ "تحج البيت" مع أن في الحج أعمالاً أخرى غير الطواف بالبيت أن البيت هو المقصود بالذات وغيره مقصود تبعاً له.

ولكن يَرِدُ على هذا أن النبي ﷺ قال: "الحج عرفة"^(١) وينجيب بأن المراد بـ "الحج عرفة" أن أعظم التوابع لقصد البيت هو عرفة لا غيرها.

"إِنِ اسْتَطَعْتَ": الاستطاعة: القدرة، وهي إمكان الوصول من غير مشقة عظيمة مع الأمن على النفس والمال.

- والاستطاعة تكون بالمال (وهو زاد وراحلة عند الشافعي)، وبالمال والبدن (إمكان المشي) عند أبي حنيفة.

(١) أخرجه أحمد (١٨٢٩٦)، وأبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩)، والنسائي (٣٠٤٤)، وابن ماجه (٣٠١٥)، وابن خزيمة (٢٨٢٢)، والحاكم (١٧٠٣، ٣١٠٠) من حديث عبد الرحمن ابن عمر ؓ. وقد صححه الحاكم، والألباني في "الإرواء" (١٠٦٤) و"صحيح الجامع" (٣١٧٢).

"إليه": أي: إلى البيت أو إلى الحج.

"سبيلاً": مفعول به أو تمييز عن نسبة الاستطاعة إلى البيت، أي: إن استطعت سبيل البيت. وأصل السبيل الطريق، وتنكيره يفيد العموم فالمقصود: أي سبيل كان. فالنكرة في سياق الإثبات تعم نحو: ﴿عَلِمْتُ نَفْسًا مَا أَحْضَرْتُ﴾ [التكوير: ١٤].

وفي هذا الحديث قد فسر النبي ﷺ الإسلام ببعض أصول الأعمال سواء كانت قولاً أو فعلاً. ولا يخفى أن أعمال الإسلام أوسع في مفهومها وأفرادها، فلا شك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبر الوالدين والجهاد وتحكيم كتاب الله من أعظم أصول الإسلام وإن لم تذكر في الحديث. - وكما تدخل الأقوال والأفعال في مفهوم أعمال الإسلام فكذا التروك.

ومما يدل على ذلك قوله ﷺ: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده"^(١)، وقوله ﷺ: "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"^(٢).

قول جبريل عليه السلام: "صَدَقْتَ": أي: فيما عَرَفْتَ به الإسلام.

قول عمر رضي الله عنه: "فَعَجِبْنَا لَهُ.. يَسْأَلُهُ وَيَصْدَقُهُ!!": "فَعَجِبْنَا لَهُ": أي: عجبنا منه.

- والتعجب: حالة تعرض للنفس عند الجهل بسبب الشيء؛ ومن ثم قيل: إذا ظهر السبب بطل التعجب.

- وسبب التعجب أن سؤاله يقتضي عدم علمه، وتصديقه يقتضي علمه، فساغ التعجب منه، وزال بإعلامهم أنه جبريل عليه السلام. فهو عالم في صورة متعلم، فالسؤال قرينة الجهل، والتصديق قرينة العلم.

- وتعجب الصحابة يدلنا على حضور بديهتهم ﷺ.

قول جبريل عليه السلام: "فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ": الإيمان لغة: إما أن يكون مطلق التصديق، سواء أكان مطابقاً للواقع أم لا، تعلق بحكم شرعي أم لا، وهو قول أكثر أهل اللغة.

وإما أن يكون الإيمان هو التصديق المقترن بالانقياد والإذعان وقبول النفس^(٣)؛ لأنه على الأول يلزم أن يكون بعض أهل الكتاب من المؤمنين، فقد قال الله عنهم: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩]، فعذبهم الله كفاراً وإن عرفوا نبوته ﷺ حيث لم ينقادوا له ﷺ.

(١) أخرجه البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٢) سيأتي في "الحديث الثاني عشر" من "الأربعين".

(٣) كما ذكره ابن تيمية باستفاضة في كتاب الإيمان، ونصره ابن عثيمين في شرح الأربعين (ص ٣٣-٣٤).

- الإيمان اصطلاحاً: تصديق الجنان وإقرار اللسان وعمل الأركان.

ولا يصح قصره على تصديق القلب فقط دون الانقياد والإذعان لما جاء به الرسول ﷺ.

- فالإيمان قول وعمل واعتقاد، وقد اجتمعت على ذلك أقوال أهل السنة سلفاً وخلفاً.

١- نقل ذلك الشافعي عن الصحابة فمن بعدهم.

٢- وترجم البخاري أبوياً فقال: باب أمور الإيمان، وباب الصلاة من الإيمان، وباب الزكاة من الإيمان^(١).

٣- قال ابن عبد البر في التمهيد: "وأجمع أهل الفقه والحديث أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والطاعات كلها عندهم إيمان"^(٢).

وقد أنكر السلف على من أخرج الأعمال عن الإيمان إنكاراً شديداً. ومن أنكر ذلك وجعله قولاً محدثاً: سعيد بن جبير، وميمون بن مهران، وقتادة، وأيوب السخيتي، والنخعي، والزهري، ويحيى بن أبي كثير. وقال الثوري: 'وهو رأي محدث، أدركننا الناس على غيره'.

دلّ على هذا جميعه قول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢-٤]^(٣).

وقوله ﷻ لو فد بني عبد القيس: "الإيمان بالله، هل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس"^(٤).

وهنا قد يطرأ استشكل، وهو أن النبي ﷺ فرّق بين الإسلام والإيمان بأن جعل الأعمال من الإسلام والاعتقادات من الإيمان، فكيف يمكن الجمع بين ما ذكر في الحديث وما تقرر من دخول الأعمال في الإيمان؟

والجواب: كما قال ابن رجب: "إذا أُفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق"^(٥). فإذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا.

- التحقيق في الفرق بين الإسلام والإيمان:

١- إن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته، والإسلام هو استسلام العبد لله

(١) انظر: "صحيح البخاري" (١/١٢، ٢٣).

(٢) "التمهيد" (٢٣٨/٩).

(٣) قاله ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" (ص ١٠٤).

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٦٨)، ومسلم (١٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) "جامع العلوم والحكم" (١/١٠٦).

وخضوعه وانقياده، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين كما سمي الله ﷻ في كتابه الإسلام دينًا، قال ﷺ: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وفي هذا الحديث الشريف سمي النبي ﷺ الإسلام والإيمان والإحسان دينًا (كما يفهم من آخر الحديث)، وهذا أيضًا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر، وإنما نفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر: فيكون حيثلذ المراد بالإيمان: تصديق القلب، وبالإسلام: العمل.

وكان النبي ﷺ يقول في دعائه: "اللهم من أحييته منا فأخيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان"^(١).

ومن هنا قال المحققون من أهل العلم: كل مؤمن مسلم؛ فإن من حقق الإيمان ورسخ في قلبه، قام بأعمال الإسلام، كما قال النبي ﷺ: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب"^(٢) فلا يتحقق القلب بالإيمان إلا وتنبعث الجوارح في أعمال الإسلام.

وليس كل مسلم مؤمنًا، فقد يقوم بأعمال الجوارح ولا يتمكن الإيمان من قلبه كما قال ﷺ: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤].

٢- ومن الفروق بين الإسلام والإيمان أن اسم الإيمان المطلق ينفي عن ترك شيئًا من واجباته. ففي شرح مسلم للنووي: "ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة أو ترك فريضة؛ لأن اسم الشيء مطلقًا يقع على الكامل منه، ولا يستعمل في الناقص ظاهرًا إلا بقيد؛ ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله ﷺ: "لا يزيي الزاني حين يزيي وهو مؤمن"^(٣). بخلاف الإسلام فلا ينفي اسمه عن ترك شيئًا من واجباته.

(١) أخرجه أحد (٨٥٩١)، وأبو داود (٣٢٠١)، والترمذي (١٠٢٤)، وابن ماجه (١٤٩٨) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه، وأخرجه الحاكم (٣٥٨/١) من طرق عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وهو كما قال، وصححه ابن حبان (٧٥٧)، وإعلاله بالإرسال لا يضر؛ لأن الذين وصلوه جماعة فروايتهم أرجح وأثبت. أ.ا. من تحقيق الأرنؤوط والشاويش على شرح السنة للبهيوي (٣٥٥/٥)، دار بدر - القاهرة.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضى الله عنه.

(٣) "شرح مسلم للنووي" نقلًا عن أبي عمرو بن الصلاح (١٤٨/١).

واختلف أهل السنة فيمن يرتكب ما يخل بالإيمان أو يترك بعض واجباته هل يسمى (مؤمنًا ناقص الإيمان)، أو يقال (مسلم) وليس (عؤمن)، روايتان عن أحمد.

فمن تُفي عنه الإيمان وأُثبت له الإسلام، فمعه من الإيمان القدر الذي يصحح العمل الظاهر؛ إذ لولا هذا القدر لم يكن مسلمًا، وهذا مبني على أن الإيمان الذي هو تصديق القلب متفاضل، وهو الصحيح.

سئل ابن عمر رضي الله عنهما: هل كانت الصحابة يضحكون؟ قال: "نعم، والإيمان في قلوبهم كأمثال الجبال"^(١).

٣- ومن الفروق كذلك ما ذكره ابن القيم رحمه الله؛ قال: "الإيمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح، وباطنه: تصديق القلب وانقياده ومحبته"^(٢).

قول النبي ﷺ: "أَنْ تَوْمِنَ بِاللَّهِ": (أَنْ تَوْمِنَ) مصدر مؤول في محل رفع خبر مبتدأ محذوف تقديره (هو) يعود على الإيمان.

فإن قيل: كيف ساغ تعريف الإيمان بنفسه وهذا يستلزم النور، والدور باطل؟

فالجواب: أن هذا من باب تعريف الإيمان الشرعي باللغوي، وهذا قول الكرماني.

فكانه قال: الإيمان الشرعي هو التصديق بما يجب لله ﷻ وما يجوز وما يمتنع في حقه ﷻ.

قوله ﷻ: "وَمَلَائِكَتِهِ": ملائكة جمع مَلَك أو جمع مَأَلَك - بتقدم الهمزة - من الألوكة وهي الرسالة، والتأنيث: للمبالغة أو للجمع.

- والملائكة مخلوقات من النور قادرة على التشكل وعلى القيام بأفعال خارقة لا يقدر عليها البشر، وهم بأمر الله ﷻ يعملون.

ومنهم المنقطعون لتمجيده وتسييحه ﷻ، ومنهم من يشتغل بتدبير الأمر من السماء إلى الأرض على ما سبق به القضاء وجرى به القدر، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون. ويجب الإيمان بمن ذكروا تفصيلاً في القرآن والسنة. والإيمان بهم: التصديق بوجودهم وأعمالهم وصفاتهم.

قوله ﷻ: "وَكُتُبِهِ": الكتب جمع كتاب، وهو لغة: جمع الحروف وضم بعضها إلى بعض لتدل على معنى.

واصطلاحاً: ما أنزل الله ﷻ على الأنبياء مكتوباً على الألواح أو مسموعاً من وراء

(١) "الجامع" لمعمر بن راشد (٣٢٧/١).

(٢) "الفوائد" لابن القيم (٨٥/١).

حجاب أو من ملك.

- والإيمان بما: التصديق بأنها كلام الله المنزل على بعض رسله وأنها حق من عند الله ﷻ. والحق عدم انحصار هذه الكتب في عدد معين؛ لعدم ورود الدليل. ويجب الإيمان بما ذكر من الكتب في القرآن والسنة تفصيلاً كالقرآن والتوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم.

قوله ﷻ: "وَرُسُلُهُ": الرسول: هو من جاء برسالة.

وهو إنسان حر ذكر من بني آدم أوحى إليه بشرع من عند الله ﷻ وأمر بتبليغه.

- فيجب الإيمان بالرسول والتصديق بما وجب لهم وجاز وامتنع في حقهم.

- فإن سئل: ما الحكمة من تقديم الملائكة على الكتب والرسول؟

فالجواب أن هذا مراعاة للترتيب الآتي: أرسل الله الملك بالكتاب إلى الرسول، وليس لأن الملائكة أفضل من الأنبياء والمرسلين.

قوله ﷻ: "واليوم الآخر": يبدأ اليوم الآخر من الموت أو الخسر إلى ما لا يتناهى، أو إلى أن يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار.

- والمقصود: الإيمان بما فيه من البعث والجزاء، والتصديق بعذاب القبر ونحو ذلك، ومن أنكر شيئاً مما ورد في القرآن عن هذا اليوم فهو كافر بعد إقامة الحجة عليه.

قوله ﷻ: "وتؤمن بالقدر": القدر: مصدر قَدَرْتُ الشيء إذا أحطت بمقداره، والقدر له مراتب أربعة: علم وكتابة وخلق ومشيئة، أي: أنه سبحانه سبق في علمه ما يفعله العباد من خير وشر، وأنه كتب ذلك عنده في كتابه المحفوظ. وأن ما يفعله العباد من خير وشر من مخلوقات الله؛ لقوله ﷻ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] وقال ﷻ: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]. وأن ما يفعله العباد بمشيئة الله يكون بإرادته يحصل.

قوله ﷻ: "خيرهُ وشرهُ": الخير: الطاعة، والشر: المعصية.

وفي رواية لمسلم "وبالقدر كله".

وفي رواية عطاء عن ابن عمر زيادة: "خُلُوهُ ومُرُهُ".

فإن قال قائل: لماذا قدر الله الشر؟

فالجواب: أولاً: ليعرف به الخير.

ثانياً: من أجل أن يلجأ الناس إلى الله ﷻ.

ثالثاً: من أجل أن يتوبوا إلى الله (١).

(١) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٧٤).

- ولم يذكر القضاء في الحديث لأسباب، منها:

١- أن الإيمان بالقدر يستلزم الإيمان بالقضاء.

٢- إنهما إذا اتفقا اجتماعا وإذا اختلفا افتراقا، كالإسلام والإيمان والفقير والمسكين.

وأما عن الفرق بين القضاء والقدر فقد قيل:

١- إنهما مترادفان.

٢- القضاء: إرادة الله ﷻ الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال.

والقدر: إيجادها على قدر مخصوص وتقدير معين.

٣- وقيل القضاء: العلم الأزلي بالأشياء على ما هي عليه.

والقدر: إيجادها على ما يطابق العلم.

فالقضاء بمنزلة الأساس. والقدر بمنزلة البناء.

فائدة : هل الكتابة لمقادير العباد تتغير أو لا؟

الجواب في قوله ﷻ: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، أي: اللوح

المحفوظ ليس فيه محو ولا كتاب ، لكن ما كتب في الصحف التي في أيدي الملائكة فهذا

﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، وفي هذا المقام ينكر على من يقولون: "اللهم إني لا أسألك رد

القضاء ولكن أسألك اللطف فيه"؛ لأن معناه أنه مستغن أي: أفل ما شئت ولكن خفف وهذا

غلط ، فالإنسان يسأل الله ﷻ رفع البلاء هائياً، وإذا كان النبي ﷺ قال: "لا يقل أحدكم اللهم

اغفر لي إن شئت"^(١)، فقولك: لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه، أشد.

ومن جهة أخرى فقد ثبت أن الدعاء يرد القضاء كما في الحديث : "لا يرد القدر

إلا الدعاء"^{(٢)(٣)}.

- ما الحكمة في قول النبي ﷺ في الإسلام "أن تشهد" ولم يقل: أن تسلم؛ نظير قوله

في الإيمان "أن تؤمن"؟

لأن المعنى الشرعي للإيمان جزئي من جزئيات المعنى اللغوي؛ إذ معناه اللغوي:

التصديق، والشرعي: تصديق مخصوص، أو تصديق وانقياد.

بخلاف الإسلام فإن معناه اللغوي الخضوع والاستسلام، وأما الشرعي: الأعمال

(١) أخرجه البخاري (٧٤٧٧) ، ومسلم (٢٦٩٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٣٩)، وابن ماجه في المقدمة باب القدر (٩٠)، والإمام أحمد في مسند الأمصار عن ثوبان (٢٢٧٤٥).

(٣) انظر شرح ابن عثيمين للأربعين النووية (ص ٦٦-٦٧).

الظاهرة.. فليس المعنى الشرعي جزئياً من جزئيات المعنى اللغوي.
قوله ﷺ: "قال: فأخبرني عن الإحسان": الإحسان لغة: الإتقان والإكمال، وهو مصدر (أحسن).

واصطلاحاً: ما فسر به النبي ﷺ وهو من قبيل تفسير الشيء بسببه توسعاً؛ لأن من عمل عملاً مستحضرًا أن عليه فيه رقيباً - لا سيما إذا قَدَّرَ في نفسه معاينته - فإنه لا يدع شيئاً من الإحادة إلا ويأتي به. فمن قام في عبادة وهو يعاين ربه سبحانه لم يترك شيئاً مما يقدر عليه من سائر الكمالات إلا وأتى به.

ولا يخفى أن السؤال هنا عن حقيقة الإحسان الذي هو رتبة في الدين عليّة.
فالإحسان أعلى رتبة من الإيمان؛ لأنه إحسان الإيمان، أي: إتقانه، فهو صفة من صفاته ومقام من مقاماته.

قال ﷺ: «وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» [آل عمران: ١٤٨] وقال: «هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ» [الرحمن: ٦٠].

قوله ﷺ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كأنك تراه": تَعْبُدَ من عَبَدَ: بمعنى أطاع، والتعبد: التسك. والعبودية: الخضوع والذل، ويقال طريق معبد إذا ذُلَّ بالأرجل.
- والقربة: ما تُقَرَّبُ به بشرط معرفة المتقرب إليه، كالعتق والوقف.
- والطاعة: امتثال الأمر والنهي، كأداء الواجبات.
- وآثر ذكر العبادة على القربة والطاعة لاشتغالها على ما فيهما وزيادة، فهي أهم وأعم، وإلا فالإحسان يكون في القربة والطاعة أيضاً.

"كأنك تراه": هذه حال من فاعل (تعبد)، وتقدير الكلام: الإحسان عبادتك الله ﷻ حال كونك في عبادتك مثل حال كونك رائيًا له.

قوله ﷺ: "فإن لم تكن تراه فإنه يراك": وهذا فيه إشارة إلى أن الإحسان له مرتبتان عليّتان: الأولى: مقام المشاهدة^(١)، وهي أن يغلب عليه مشاهدة الحق بقلبه كأنه يراه بعينه، وقد أشار إليه النبي ﷺ بقوله: "كأنك تراه".

والثانية: لمن لا يبلغ تلك الحالة، لكن يغلب عليه مراقبة أن الحق ﷻ مطلع عليه ومشاهد له، وقد ذكره ﷺ بقوله: "فإن لم تكن تراه فإنه يراك".

(١) مقام المشاهدة هو درام النظر بالقلب إلى الله، واستغراقه في صفاته وأفعاله.

ومن راقب الله في خواطره عصمه الله في جوارحه.

وبقيت رتبة ثالثة: وهي رتبة من يفعل العبادة على الوجه الذي يسقط الطلب، مستوفية لشروطها وأركانها. وترك ﷺ ذكرها؛ لما تقدم من أن المراد بالإحسان ههنا الفرد الأكمل، فلا يقال: إن تأدية العبادة على هذا الوجه ليس من الإحسان مع أنها منه، ولكن لابد مع ذلك من خلوصها عن الرياء، وإلا كانت عن الإحسان بمعزل.

- والحكمة من تأخير الإحسان عن الإسلام والإيمان: أن الإحسان بمثابة المكمل والمقوم لهما؛ إذ بعدهم يتطرق الرياء إلى الإسلام (بمعنى الأعمال الظاهرة) ويتطرق النفاق إلى الإيمان (بمعنى الاعتقادات).

فالإحسان كالشرط، وبيان الشرط يكون متأخراً عن بيان المشروط.

وقد جاء الإحسان مقروناً بالإسلام، كما في قوله ﷺ: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [البقرة: ١١٢].

وجاء مقترناً بالإيمان ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسِنُوا﴾ [المائدة: ٩٣].

وجاء مقترناً بالتقوى ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

- وهذا من جوامع كلمه ﷺ؛ لأنه جمع مع وجارته بيان مراقبة العبد ربه في إتمام الخضوع ونحوه في جميع الأحوال، والإخلاص له في جميع الأعمال، والحث عليهما مع بيان سببهما الحامل عليهما وهو تقدير العبد رؤيته لله.

وأما رؤية الله ﷻ للعبد المذكورة في قول النبي ﷺ: "فإنه يراك" فليست من جنس مقدور العبد؛ لأنه ﷻ يرى جميع الكائنات على الدوام، فلا يسوغ تكليف العبد بهذا.

وقيل: بل قوله ﷺ: "فإن لم تكن تراه فإنه يراك" من تمامه الجواب، والمقصود من العبارة استحضار العبد أنه بين يديه ﷻ ليكسبه ذلك غاية الكمال في عبادته.

ولا شك أن استحضاره ذلك مقدور له؛ ولأجل هذا ساغ التكليف به. فكان من تمامه الجواب وليس مستأنفاً.

- وقد قيل في قوله ﷺ: "فإن لم تكن تراه فإنه يراك":

هو إشارة إلى أن من شق عليه أن يعبد الله كأنه يراه، فليعبد الله على أن الله يراه ويطلع عليه، فليستحي من نظره إليه كما قال بعض العارفين: "اتق الله أن يكون أهون الناظرين إليك" ^(١).

(١) "جامع العلوم والحكم" (١/١٢٩).

- الإحسان أعلى مقامات الدين:

قال ابن القيم في إعلام الموقعين: "وقد جمع النبي ﷺ أصول أعمال القلوب وفروعها كلها في كلمة، وهي في قوله: "الإحسان أن تعبد الله" فتأمل كل مقام من مقامات الدين وكل عمل من أعمال القلوب تجد هذا أصله ومنبعه" (١).

قول جبريل عليه السلام: "فأخبرني عن الساعة": معنى الساعة لغة: مقدار من الزمن غير محدود ولا مؤقت، قال ﷺ: ﴿مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ﴾ [الروم: ٥٥].

ومعنى الساعة في عرف أهل الميقات: جزء من أربعة وعشرين جزءاً من أوقات الليل والنهار. وفي الاصطلاح الشرعي: اسم من أسماء يوم القيامة، قال ﷺ: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ [الحج: ٧].

- وهذا السؤال من جبريل عليه السلام على حذف مضافين، فالمعنى هو: فأخبرني عن (زمن وجودها)، أو: (وقت مجيئها ووقت قيامها).

ولا ريب في أن السؤال هنا ليس عن الساعة نفسها؛ لأنه مقطوع بها، قال ﷺ: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ [الحج: ٧].

قول النبي ﷺ: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل": "ما": نافية بمعنى ليس.

"المسؤول عنها": المسؤول عن زمانها.

- ومعنى: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل": أي: بأزيد علماً منه بهذا الشأن. والمقصود أن كلينا سواء في عدم العلم بها وبزمنها. قال ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي﴾ [الأعراف: ١٨٧].

وفي الصحيح: "مفاتيح الغيب خمسة لا يعلمهن إلا الله ﷻ" وتلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤] (٢).

- ونلاحظ أيضاً أن النبي ﷺ قال: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل" ولم يقل: لست بأعلم بها منك، مع ما قد يبدو من أن المقام يقتضي ذلك القول.

وذلك إشعار بالتعميم، وتعريض للسامعين بأن كل مسؤول وكل سائل كذلك.

- وأما قوله ﷺ في حديث آخر: "بعثت أنا والساعة كهاتين" وأشار بالسبابة

(١) "إعلام الموقعين" (٢٠٣/٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٧٨) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

والوسطى، وهو يقتضي أن عنده علمًا منها، فالجمع بين هذا وبين ما نحن فيه: أن المعنى أنا النبي الأخير فلا نبي بعدي، وإنما تليي القيامة وكل آت قريب، ولا يلزم من هذا القول شيء إلا أنه ﷺ من أمارات الساعة الدالة على قربها، وهذا الذي أخبر به مما أوحى الله إليه من علمها، أي من أماراتها الدالة عليها؛ قال عبدالله ابن مسعود: "أوتي نبيكم ﷺ مفاتيح كل شيء غير خمس: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]"^(١).

قول جبريل عليه السلام: "فأخبرني عن أمارتها": أمارتها أماره - بالفتح - هي العلامة، و- بالكسر - هي الولاية.

- فالمقصود السؤال عن علاماتها وأشراتها المؤذنة بقربها قريبًا مطلقًا، لا خصوص شدة اقترابها كطلوع الشمس من مغربها؛ بدليل الجواب.

- وقيل معنى أمارتها: مقدماتها، وقيل صغار أمورها، وقيل أوائلها.

- ويعلم من الحديث: أن للساعة أشرطا، أي: علامات، كما قال ﷺ: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: ١٨]، أي: علاماتها، وقسم العلماء علامات الساعة إلى ثلاثة أقسام:

قسم مضى، وقسم لا يزال يتجدد، وقسم لا يأتي إلا قرب قيام الساعة تمامًا وهي الأشرط الكبيرة العظمى كنزول عيسى بن مريم عليه السلام وخروج الدجال وأجوج ومأجوج، وطلوع الشمس من مغربها.

- ويمكن تقسيم الأمارات إلى قسمين:

قسم يكون من النوع المعتاد، وقسم من غير المعتاد. والمسؤول عنه هنا: المعتاد. ومثال غير المعتاد خروج الدابة وطلوع الشمس من مغربها ونحو ذلك، وهذه أمارات مقارنة للساعة أو مقاربة لها.

قوله ﷺ: "أن تلد الأمة ربتها":

وفي رواية البخاري: "إذا ولدت الأمة ربها"^(٢).

(١) أخرجه الحميدي (١٢٤)، وأحمد (٣٦٥١، ٤١٥٦، ٤٢٤١)، وأبو يعلى (٥١٥٣)، والطبري في "الضمير"

(٢١/٢٦٣)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٩٧/٥)، وأورده المصنف في "مجمع الزوائد" (٢٦٣/٢) وقال: "رواه"

أحمد وأبو يعلى ورجلها رجال الصحيح" اهـ

(٢) أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة عليه السلام.

" الأمة ": الجارية المملوكة.

- واختلف في معنى ذلك فقليل:

١- أن يكثر العقوق حتى يعامل الولد أمه معاملة السيد أُمته، من حيث السب والضرب والاستخدام والإهانة. وهو ما يميل إليه ابن حجر^(١) ويستأنس لهذا برواية "أن تلد المرأة ربتها"^(٢).

ولعل السبب في ذكر البنت دون الولد أنها لكامل شفقتها وضعفها لا يتأتى منها العقوق غالباً، ففي النص عليها دلالة على فشو العقوق وانتشاره في آخر الزمان، أو لأن حصوله من الأنثى مع رقتها يستلزم حصوله من الذكر بطريق الأولى. وقيل: هو لنقص عقلها المستلزم لكثرة إيذاها.

٢- أن يكثر الرقيق والسراري؛ فتكثر الأولاد منهم فتكون الأمة رقيقة لسيدها، وأولاده منها بمنزلة أبيهم، فإن ولد السيد بمنزلة السيد، فيصير ولدها بمنزلة رها وسيدها. وهذا القول عليه الأكثر.

٣- أن يكون الولد من الجارية سبباً في عتق أمه عند موت أبيه (سيدها)؛ فصار العتق منسوباً إلى الولد؛ لأنه السبب فيه.

واستدل الإمام أحمد بهذا الحديث على عتق أم الولد عند موت السيد.

٤- وقيل: أن تلد الأمة من يكون سيذاً لغيرها لا لها، فيكون المراد بالأمة: الأمة بالجنس، فهي كانت مملوكة في الأول، وتلد من يكونون أسياداً مالكين، وهو كناية عن تغير الحال بسرعة^(٣).

قوله ﷺ: "وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان" وأن ترى، أي: رؤيتك أيها الرائي، ويراد منها العلم فيدخل الأعمى؛ والأماره هنا هي وجود التطاول لا رؤيته.

- ولما كانت ولادة الأمة ربتها لا تشتهر اشتهاً تطاول الأسافل في البنيان لم يعبر في جانبها بالرؤية وإلا فالأماره في الحقيقة وجود التطاول لا رؤيته.

(١) انظر "فتح الباري" (١/١٣٠).

(٢) أخرجه اللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (١٠٣٧)، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (٣٩٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٥٥).

- وخص الرعاء؛ لأنهم أضعف الناس، ورعاء الشاء؛ لأنهم أضعف الرعاء.
وفي رواية لمسلم: "رِعاء البهيم"^(١) بفتح ابعاء: جمع بهيمة وهي صغار الضأن والمعز.
- والمعنى إذا رأيت هؤلاء المذكورين يتباهون ويفتخرون ويتكاثرون بارتفاع بنيانهم
فذلك من أمارات الساعة.

وفي الحديث: "لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لُكع بن لُكع"^(٢).
واللُكع: العبد، ثم استعمل في الأحمق.
فإذا رأيت أهل البادية الذين يغلب عليهم الفقر والحاجة والجوع قد ملكوا أهل الحاضرة
بالغلبة والقوة، فكثرت أمواهم وانصرفت همهم إلى تشييد المباني فهو من علامات الساعة.
- وغاية هاتين العلامتين المذكورتين في الحديث الشريف يرجع إلى اضطراب الأمور وتغير
الحال وإسناد الأعمال الكبار إلى غير أهلها "إذا وُسِدَ الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة"^(٣).
قال الشعبي: "لا تقوم الساعة حتى يصير العلم جهلاً والجهل علماً"^(٤).
وفي "مستدرك الحاكم": "إن من أشراط الساعة أن يوضع الأخيار ويُرفع الأشرار"^(٥)، وهذا
دليل على انخراط القيم الاجتماعية وتسيّد الأراذل والمنافقين، وفشو الجهل والبدع، وقلة العلم والخير،
وتعميش ذوي العلم والفضل.

ومما يستفاد من قوله ﷺ: "وترى الحُفَّة... الخ" كراهة المبالغة في البنيان.
قال الحسن البصري: "كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ في خلافة عثمان فأتناول
سقفها بيدي"^(٦).

(١) "صحيح مسلم" (٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٧٩٢)، والترمذي (٢٢٠٩) من حديث حذيفة بن اليمان ؓ. قال الترمذي: "حديث حسن"،
وقد صححه الألباني في "صحيح الجامع" (٧٤٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) "مصف ابن أبي شبة" (٥٠٥/٧).

(٥) أخرجه نعيم بن حماد في كتاب "الفق" (٦٩١)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٤٨٢)، والحاكم في "المستدرك"
(٨٦٦٠)، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (٤٠٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥١٩٩).

وأورده الميمني في "مجمع الزوائد" (٣٢٦/٧) وقال: "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح" أه.

(٦) أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٥٠٠/١)، وأبو داود في "المراسيل" (٤٩٧)، والبيهقي في "شعب الإيمان"
(١٠٧٣٤)، وابن عبد البر في "المتهجد" (٩٨/٨).

وقد ثبت في صحيح البخاري أنه لا تقوم الساعة: "حتى يتناول الناس في البنيان"^(١).
وفي الحديث الآخر: "إن المسلم ليؤجر في كل شيء إلا ما وضعه في هذا التراب"^(٢).
ومات رسول الله ﷺ ولم يضع لنفسه حجراً على حجر ولا لبنة على لبنة؛ أي: لم يشيد بناءً ولا طوله ولا تأنق فيه.

وذهب العلامة محمد رشيد رضا إلى أنه ليس المراد ذم التطاول في البنيان لذاته بل هو إخبار بما يكون من سعة الدنيا وفي هذه الحالة لا يمكن أن تبقى بيوت الناس كما كانت في زمن البداوة أو الحضارة مع الفقر، ولو أراد الله أن يوجب على المسلمين أن تكون معيشتهم - بعد أن ينجز لهم ما وعدهم من ملك كسرى وقيصر - كما كانت في أول الإسلام ليين ذلك في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ بياناً لا شبهة فيه. كيف وهو مخالف لسننه في الخلق التي لا تبديل لها ولم يتضمن الشرع تبديلها؛ بل التزام الحق والاعتدال في زمن السعة كزمن الضيق^(٣).
قول عمر رضي الله عنه: "ثم انطلق فلبيثت ملياً".
"انطلق": أي: ذلك السائل.

"فلبيثت": أي: عمر هو القائل عن نفسه، وفي رواية "فلبيث"^(٤): أي: النبي ﷺ مكث واستمر في عدم إخباري بشأن السائل.
"ملياً": بفتح الميم وكسر اللام أي زمناً طويلاً.
قوله ﷺ: "ثم قال: يا عمر أتدري من السائل؟" فقلتُ الله ورسوله أعلم".
قد يرد سؤال، وهو: ما السر في أن النبي ﷺ سأل عمر رضي الله عنه أنه ﷺ قاطع بأن عمر لا يعرفه؟

فالجواب: أن النبي ﷺ فعل هذا تشويقاً لعمر فيكون أثبت في نفسه، وتخصيصه ﷺ عمر رضي الله عنه بالسؤال يدل على جلالة قدره ورفعة مقامه ومنزلته عند رسول الله ﷺ.
"الله ورسوله أعلم": أي: من غيرهما.
قوله ﷺ: "هذا جبريل": جبريل اسم أعجمي سرياني غير منصرف للعلمية والعجمة،

(١) انظر: "صحيح البخاري" (٧١٢١).

(٢) أخرجه البخاري عن خباب بن الارت رضي الله عنه موقوفاً عليه، وأخرجه الطبراني (٣٦٤٥) عن خباب مرفوعاً إلى النبي ﷺ، قال

الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٢٩/١٠): "في إسناده عمر بن إسماعيل ابن مجالد... كذب ابن معين" اهـ

(٣) أفاده رحمه الله ضمن تعليقاته على شرح النووي للأربعين النووية (ص ٢٠).

(٤) "مسند أحمد" (٣٦٩) من حديث عمر رضي الله عنه.

وهو مركب من (جبر) و(إيل)، و(جبر) بمعنى: العبد (إيل): الله، فهو عبد الله، أو عبد الرحمن، أو عبد العزيز.

قوله ﷺ: "أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ": "أَتَاكُمْ": خبر ثانٍ ذكر توطئة لما بعده، والخبر الأول هو كلمة "جبريل".

"يعلمكم": أي: بسبب سؤاله، فهذا مجاز عقلي من الإسناد إلى السبب، وإلا فالعلم الحقيقي هو النبي ﷺ ومنه يؤخذ: أن المتسبب في أمر يأخذ حكم المباشر له إن كانت المباشرة مبنية على السبب.

"دينكم": أي قواعده وكتلياته.

- واستفيد منه أن الدين يطلق على مجموع الإسلام والإيمان والإحسان.

تذييل مهم متعلق بقوله ﷺ: "مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ":

مع وضوح هذه العبارة النبوية الشريفة وغيرها، وقطع أطماع الخلق من معرفة: متى الساعة؟ إلا أنك -للأسف الشديد- تجد من يخوض في أمر الساعة ومتى هي؟ وكم عمر الدنيا؟ وكم عمر أمة محمد ﷺ؟

لذا كان من المناسب إيراد بعض القواعد المهمة المتعلقة بأمر الساعة واليوم الآخر، وفقاً لعقيدة أهل السنة والجماعة.

- عقيدة أهل السنة والجماعة في الساعة:

- أولاً: الإيمان باليوم الآخر من أركان الإيمان الستة، والأدلة على هذا كثيرة، ومنها حديث جبريل الذي معنا.

- ثانياً: الإيمان بأشراط الساعة الواردة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة من الإيمان بالغيب الذي لا يتم إيمان المسلم إلا به ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣-٢].

- ثالثاً: النبي ﷺ أخبر أمته بما كان ويكون إلى قيام الساعة، وقد نالت أشراط الساعة من أخباره نصيباً وافراً، والنصوص في ذلك كثيرة بلغت مبلغ التواتر المعنوي على ما نقله القاضي عياض في "الشفاء بتعريف أحوال المصطفى"؛ ومنها: عن حذيفة رضي الله عنه قال: "لقد خطبنا النبي ﷺ خطبة ما ترك فيها شيئاً إلى قيام الساعة إلا ذكره، علمه من علمه، وجهله من جهله، إن كنت لأرى الشيء قد نسيته فأعرفه كما يعرف الرجل الرجل إذا غاب عنه فراه فعرفه"^(١)

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠٤)، ومسلم (٢٨٩١) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

متفق عليه. وموقف المسلم من هذه الأشرطة التصديق بها وبوقوعها.
 - رابعاً: إن علم الساعة مما استأثر الله ﷻ به، فلم يُطلع عليه ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلًا.
 - خامساً: لا يتعلق بوقت الساعة ومعرفة شيء من الدين أو التكليف.
 وسائر التكاليف الشرعية مستمرة لا تسقط عن المكلف حتى تقوم الساعة، قال رسول الله ﷺ: "إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع ألا يقوم حتى يغرسها فليغرسها"^(١).
 - سادساً: الساعة قريبة: قال ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا» [الأحزاب: ٦٣].

وقال سبحانه: «اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَالشَّيْءُ الْقَمَرُ» [القمر: ١]. وقد قال ﷺ: "بعثت أنا والساعة كهاتين"^(٢).

وفي لفظ آخر: "بعثت في نَسَمِ الساعة"^(٣)، أي في أول أشراتها، والنسيم أول هبوب الريح الضعيفة.

- سابعاً: ليس في تحديد عمر الدنيا حديث يصح الاعتماد عليه من جهة الرواية والسند، وما هو صحيح الإسناد ليس فيه ما يدل على التحديد.

- ما صح من الأخبار في هذا الباب:

في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم ما بين صلاة العصر ومغرب الشمس"^(٤).

وفي رواية عن ابن عمر قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ والشمس على قعيقعان بعد العصر، فقال: "ما أعماركم في أعمار من مضى إلا كما بقي من النهار فيما مضى منه"^(٥).
 وليس من هذه الروايات جميعاً ما يدل على تحديد إجمالي ولا تفصيلي.

(١) أخرجه أحمد (١٢٥٦٩)، وعبد بن حميد (١٢١٦)، والبخاري في "الأدب المفرد" (٤٧٩) من حديث أنس رضي الله عنه. وقال المهيمن في "مجمع الزوائد" (٦٣/٤): "رواه البزار ورجاله أثبات ثقات"، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (١٤٢٤) وفي السلسلة الصحيحة رقم (٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٣٦)، ومسلم (٢٩٥٠) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢١٣) من حديث المستورد بن شداد رضي الله عنه. وقال عقب الحديث: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد صححه الشيخ الألباني في "صحيح الجامع" (٢٨٣٢).

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٥٩) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه أحمد (٥٩٣٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. وقال ابن كثير في "البداية والنهاية" (٢٩١/١٩):

"هذا إسناد حسن لا بأس به"، وحسن إسناده ابن حجر في "فتح الباري" (٣٥/١١).

ومن هنا خلّص بعض الباحثين إلى أن عمر الأمة = عمر اليهود - عمر النصارى أي ١٥٠٠ - ٦٠٠ = ٩٠٠ سنة ثم أضاف ٥٠٠ أخرى من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرفوعاً: "إني لأرجو أن لا تعجز أمتي عند ربها أن يؤخرهم نصف يوم"، قيل لسعد: كم نصف يوم؟ قال: خمسمائة سنة^(١).

والظاهر من هذا الحديث وغيره من الآيات نحو قوله ﷺ: «كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ» [المعارج: ٤] «وَإِنْ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ» [الحج: ٤٧] أن المراد أن له طولاً زائداً عن الحد، ولا يُراد منه تحديد مقدار معين من الزمن فطوله متفاوت على الناس فيكون على المؤمن كصلاة مكتوبة وعلى غيره كألف سنة مثلاً. فالمراد من ذكر المقادير بيان طول ذلك اليوم لا تحديده.

ما يستفاد من الحديث:

- فوائد تربوية واجتماعية:

١- استحباب حسن الهيئة والهندام لطالب العلم والمتعلم وأنه معلّم لغيره بدليل "أتاكم يعلمكم دينكم"، وكذلك استحباب لبس البياض عند لقاء الناس وفي المحافل، والعناية بتسريح الشعر والادهان، لا سيما شعر اللحية، وقد ورد أنه "شديد سواد اللحية"^(٢).

٢- في اقتراب جبريل عليه السلام من النبي ﷺ بهذه الكيفية ما يفيد أن السائل ينبغي أن يتصف بقوة النفس وترك ما يمنع كمال التلقي، كما ينبغي للمسؤول التواضع والصفح، وإن لم يأت السائل بما ينبغي من حُسن الأدب والاحترام، ولعل هذا يُفسّر لنا مناداة جبريل عليه السلام للنبي ﷺ باسمه، ثم وضعه كفيه على فخذ النبي ﷺ.

٣- التأدب مع أهل العلم وبخاصة في السؤال، كما أن الحديث يشير إلى ما ينبغي على المسلم من السؤال عما ينفعه في دينه وآخرته، وترك السؤال عما لا فائدة فيه.

٤- ينبغي لمن حضر مجلس العلم، إذا علم بأهل المجلس حاجة إلى مسألة لا يسألون عنها، أن يسأل هو عنها ليحصل النفع للجميع وينال الأجر.

٥- أهمية الصحبة في التربية وطلب العلم، وتلحّظ هذا من قول عمر رضي الله عنه: "بينما نحن جلوس عند

(١) أخرجه أحمد (١٤٦٧)، وأبو داود (٤٣٥٠)، ونعيم بن حماد في "الفن" (٦٣٩، ٦٩١)، والحاكم (٨٣٠٧)، والطبراني في "مسند الشاميين" (١٤٤٩)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (١١٧/٦)، والضياء في "المختارة" (٩٦٦)، وقال الحاكم: "حديث صحيح على شرط الشيخين"، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (١٦٤٣).

(٢) "صحيح ابن حبان" (١٦٨).

رسول الله ﷺ، ومن ظهور جبريل عليه السلام وجلوسه بين يديه ﷺ وقرئاً منه، كما نلاحظ الأهمية البالغة لصحبة العلماء والمُرِّين من قول عمر رضي الله عنه: "فَلَبِثْتُ مَلِيًّا"، ثم قال: "يا عمر أتدري من السائل؟"، فعمر رضي الله عنه قام من المجلس وانشغل قبل أن يعرف من السائل، ولكن الرسول عليه صلوات الله وسلامه لم ينسَ أن يبين لعمر ذلك في أقرب فرصة لقيه فيها.

٦- يؤخذ من الحديث الشريف أنه يندب للعالم أن ينبّه أكبر تلامذته على فوائد العلم والغرائب؛ وذلك لتفهمهم وتيقظهم.

٧- التنوع في طرق التعليم، واللجوء إلى استخدام وسائل للإيضاح والتشويق، فإنه كان بإمكان النبي ﷺ أن يحدث أصحابه ابتداءً بمضمون هذا الحديث، أو يوجّه أسئلته هذه للصحابة الموجودين كما حدث في مرات أخرى كثيرة.

٨- وقع في الحديث أسلوب الانتقال من العام إلى الخاص؛ حيث إن الإيمان أخص من الإسلام، والإحسان أخص من الإيمان، ثم الساعة أخص من الجميع.

٩- بيان أهمية طريقة الحوار والمناقشة في توصيل المعلومات، وأهمية التحضير لتلك المحاورات وتنسيقها وتنظيمها بشكل جيد.

١٠- ينبغي للمعلم مراعاة الفروق الفردية لدى المتلقين، كما هو واضح فيما ذكرناه من معنى قوله ﷺ: "فَإِنْ لَمْ تَكُن تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ".

١٢- استعمال أسلوب التعزيز في التعليم والتربية، والمقصود بأسلوب التعزيز هو دعم وتأكيد المعاني الموجودة مسبقاً لدى المتلقين، فمعاني الحديث ليست جديدة على الصحابة الكرام، فجاءت تلك الحادثة تعزيراً لها.

وهذا الأسلوب وغيره من أساليب التربية الناجحة التي استخدمت في الحديث (كالتشويق والحوار والتدرج.. وغيرها)؛ يجعلنا نجزم بأن كثيراً من الحقائق التربوية التي انتهت إليها كثير من التجارب والأبحاث والتطبيقات في العصر الحديث لم تكن غريبة عن أمتنا منذ بواكير نشأتها، وأن التعليم النبوي ودعوات الإصلاح ليست وعظاً مجرداً، ولا تقارير جامدة خالية من الاعتبارات النفسية للمتعلّم والمتلقي، وإنما هي تعليم تربوي متصف بأعلى مؤهلات العمل التربوي الناجح.

١٣- وما يستفاد أنه يُطلب من كل مسؤول عما لا يعلم أن يقول: لا أعلم، وذلك لا ينقص قدره؛ بل يدل على تقواه وورعه؛ وهذا دأب العلماء العاملين؛ فقد سئل مالك

عن ثمان وأربعين مسألة، فأجاب في اثنتين وثلاثين مسألة منها: "لا أدري"^(١).

١٤- ويؤخذ منه أن التلميذ إذا سأله شيخه عن شيء هل يعلمه أم لا، فلا يقول: أعلم؛ لأنه إن لم يعلمه فقد كذب على شيخه، وإن علمه حُرِّم من بركة لفظ شيخه، ومن فائدة يستفيد بها زيادة على ما عنده، فالذي ينبغي لطالب العلم أن يقول ما يُشعر شيخه بأنه محتاج إلى ما عنده، مفتقر إلى تعليمه وتوجيهه، من غير كذب أو تكلف.

١٥- وفي الحديث إشارة إلى زمن طلب العلم، وهو الشباب، حيث إن جبريل عليه السلام جاء في صورة سائل يطلب العلم، وله لحية سوداء كما ورد في بعض الروايات.

١٦- وفي الحديث الشريف إشارة إلى خيئة نفسية عجيبة، فإن الفقير العائل إذا صار رأساً، وأصبح ملكاً على الناس، سواء كان ملكه عاماً أو خاصاً، فإنه لا يكاد يعطي الناس حقوقهم، بل يستأثر عليهم، عما استولى عليه من المال والجاه، فقد قال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: "لأن تمد يدك إلى فم التين فيقضّهما؛ خير لك من أن تمدّها إلى يد غنيٍّ قد عالج الفقر"^(٢).

- فوائد دعوية:

١- في الحديث تذكير للدعاة إلى الله ﷻ وللمتصدرين للتوجيه والتعليم أن يراعوا خواطرهم، ويصلحوا بواطنهم، ويستحضروا أن الله يراهم ويعلم سرائرهم؛ بل وعليهم أن يجتهدوا عند توجيه الناس أن يحصلوا المقام الأعلى، فيعملوا للإسلام، ويوجهوا ويعلموا ويأمروا وينهوا ويجاهدوا، ويقوموا بكل هذا وكأنهم يرون الله رهم تصعد إليه أعمالهم ودعوتهم ودينهم وديناهم.

٢- في الحديث الشريف ذكر لما يكون في آخر الزمان من انقلاب في الموازين الاجتماعية، وتبدل الأوضاع، وتسيّد المنافقين، وإقصاء أولي الدراية والكفاية من أهل الخير والعلم والصلاح. فعلى الداعية أن يظن لهذا الانقلاب في الميزان الاجتماعي، وأن يتعامل معه بالكتاب والسنة، وأن لا يقع فريسة لهذا التردّي القيمي.

(١) أخرجه ابن عبد البر في "المجهّد" (٧٣/١).

(٢) أخرجه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٢٣/٧).

اختبار الوحدة الثانية

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- "بينما نحن جلوس" الضمير "نحن" في العبارة ضمير المعظم نفسه.
- ٢- أول واجب على المكلف هو النطق بالشهادتين، ولو كان مكرهاً.
- ٣- سؤالات جبريل عليه السلام للنبى ﷺ تعني عدم علمه، وتصديقه يقتضي علمه.
- ٤- يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة واحدة.
- ٥- كثرة الضحك تنفي كمال الإيمان في القلوب.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

اختر من بين البدائل المطروحة الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يلي:

- ١- قال: "هذا الحديث اشتمل على شرح جميع العبادات الظاهرة والباطنة" القائل هو:
 - أ- ابن دقيق العيد.
 - ب- القاضي عياض.
 - ج- ابن رجب الحنبلي.
- ٢- من فوائد الحديث:

أ- استحباب حسن الهيئة والهندام لطالب العلم والمتعلم.

ب- وجوب حسن الهيئة والهندام لطالب العلم والمتعلم.

ج- كراهة حسن الهيئة والهندام لطالب العلم والمتعلم.

٣- المقصود بالصلاة في الحديث هي:

أ- الصلاة المفروضة المكتوبة؛ لورود الحديث الصحيح.

ب- صلاة النافلة.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

- ١- اكتب نبذة مختصرة عن راوي الحديث.
- ٢- بين أهمية الحديث ومنزلته.
- ٣- اشرح المفردات الآتية: بينما - الملامكة - أماراتها - الحفاة - رعاء - الشاء - الصلاة - الزكاة - الصوم - الحج - القدر - الإيمان - الإحسان.
- ٤- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.
- ٥- ما السر في مجئ جبريل عليه السلام على تلك الهيئة التي جاء عليها.
- ٦- بين حكم من أقر بالشهادتين.
- ٧- حقق الفرق بين الإسلام والإيمان، وهل هناك صلة بين القضاء والقدر؟
- ٨- بين عقيدة أهل السنة والجماعة في الساعة.
- ٩- اذكر باختصار ما يستفاد من الحديث.



الحديث الثالث^(١)

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله ﷺ: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَحَجَّ الْبَيْتِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ".
رَوَاهُ الْإِسْلَامِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ

- ترجمة راوي الحديث:

هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر القرشي العدوي المكي، أبوه الفاروق عمر، وأمه زينب بنت مظعون الجمحي، أخت عثمان بن مظعون.

إسلامه: أسلم صغيراً بحكة، وهاجر مع أبيه.

مناقبه ﷺ: عُرضَ على النبي ﷺ يوم أُحُدَ فردّه، ثم عُرضَ عليه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه، ثم لم يتخلف بعد ذلك عن النبي ﷺ. أحد العبادلة الأربعة المشهورين بالعلم والفتيا والزهادة. وهو أحد الستة الذين هم أكثر الصحابة رواية.

- قال جابر: ما منا إلا من نال من الدنيا ونالت منه، إلا عمر وابنه.

- قال طاووس: ما رأيت رجلاً أروع من ابن عمر ولا أحداً أعلم من ابن عباس^(٢).

- قال ﷺ: "كان الرجل في حياة رسول الله ﷺ إذا رأى رؤيا قصها على رسول الله ﷺ فتمت أن أرى رؤيا فأقصها على النبي ﷺ وكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ؛ لأبي كنت غلاماً شاباً عزباً، فرأيت في النوم كأن ملكين أخذاني وذهبا بي إلى النار، فإذا هي مطوية كطي البر، وأرى فيها ناساً قد عرفتهم، فجعلت أقول: أعوذ بالله من النار، أعوذ بالله من النار، فلقبهما ملك آخر فقال لي: لن تراع. فقصصتها على حفصة، فقصصتها حفصة على رسول الله ﷺ فقال: "نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل" فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من الليل إلا قليلاً^(٣).

- شرب الماء البارد فبكى واشتد بكأؤه فقيل له: ما يكيك؟ فقال: ذكرت آية في

(١) لنمام فهم هذا الحديث ينظر أيضاً في شرح الحديث السابق والحديث الثامن "أمرت أن أقاتل الناس"، والحديث

الرابع عشر: "لا يحمل دم امرئ مسلم إلا...."، والحديث الثاني والعشرين: "أرأيت إذا صليت المكتوبات...."،

والثاسع والعشرين: "أعبرني بعمل" كما له إليه بعض الشراح.

(٢) أخرجه البيهقي في "المدخل إلى السنن الكبرى" (١٢٧).

(٣) أخرجه البخاري (١١٢٢)، ومسلم (٢٤٧٨).

كتاب الله ﷻ: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [سبا: ٥٤]، فعرفت أن أهل النار لا يشتهون شيئاً شهوتهم الماء البارد، وقد قال ﷻ: ﴿أَفِضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٥٠]"^(١).

- وكان يقول: "لا يصيب عبدٌ شيئاً من الدنيا إلا انتقص من درجاته عند الله ﷻ وإن كان على الله كريماً"^(٢). وكان إذا قرأ قول الله ﷻ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦]، يبكي حتى يغلبه البكاء.

- مروياته ﷺ روي له ألف وستمائة وثلاثون حديثاً، اتفق الشيخان منها على مائة وسبعين، وانفرد البخاري منها بشمانين، ومسلم بواحد وثلاثين.

- وفاته رحمه الله ورضي عنه: كانت وفاته ﷺ بمكة سنة أربع وسبعين وقيل: سنة ثلاث وسبعين، وعمره أربع وثمانون، وقيل: ست وثمانون سنة، وقيل: إنه مات شهيداً بسبب الحجاج حيث أرسل له من سُمِّه في الطواف برمح طرفه مسموم.

أهمية الحديث ومنزلته:

هذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين، وعليه اعتماده، وقد جمع أركانه في لفظ بليغ وجيز.

شرح المفردات:

"بني": أسس.

"الشهادة": قول صادر عن علم حاصل بمشاهدة، بصراً وبصورة.

"الصلاة": لغة: الدعاء، وشرعاً: أقوال وأفعال مخصوصة تبدأ بالتكبير وتنتهي بالتسليم.

"الزكاة": لغة: الطهر والنماء، وشرعاً: جزء من مال مالك النصاب المسلم، يُعطى للمستحق.

"الحج": القصد لغةً، وشرعاً: قصد البيت الحرام في زمن مخصوص على وجه مخصوص.

"الصوم": الإمساك لغةً، وشرعاً: إمساك مخصوص عن المفطرات من طلوع الفجر إلى

غروب الشمس.

الشرح الإجمالي:

المقصود من الحديث: "تمثيل الإسلام بينان، ودعائم البنيان هذه الخمس، فلا يثبت

(١) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" مختصراً بنحوه (٢٣٢)، وذكره ابن رجب في "التخفيف من النار" (١١٦) وعزاه لابن أبي الدنيا.

(٢) أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (١٠٦٧٦).

البيان بدونها، وبقية خصال الإسلام كتمة البيان، فإذا فقد منها شيء نقص البيان، وهو قائم لا يتنقض بنقضها، بخلاف نقض هذه الدعائم الخمس، فإن الإسلام يزول بفقدائها جميعها غير إشكال، وكذلك يزول بفقد الشهادتين^(١).

وهذه الدعائم الخمس هي: الإقرار لله ﷻ بالوحدانية ولبية بالرسالة، والمحافظة على الصلوات الخمس مع القيام بشروطها وأركانها وواجباتها، وإعطاء الزكاة لمستحقيها عند وجوبها، وصيام رمضان بنية صادقة، وأداء فريضة الحج لمن استطاع إليه سبيلاً من زاد وراحة وغير ذلك.

وما سوى هذه الخمس فهي من التكميل والتزيين، إلا ما خصه دليل بالوجوب فلزام علينا فعله.

الشرح التفصيلي:

مناسبة هذا الحديث للحديث السابق:

أردف النووي هذا الحديث لما قبله؛ لدخوله في ضمنه فهو كالجزم منه. وأفرده بالترجمة للتصريح فيه بابتداء الإسلام على الخمسة المذكورة، ولاجتماع الشيخين (البخاري ومسلم) على روايته دون ما قبله.

قوله ﷺ: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ":

"بُنِيَ": أي: أُسِّسَ (بالبناء للمفعول، وحذف الفاعل وهو الله)؛ فالعنى أسس الله هذا الإسلام على خمس دعائم أو أركان.

"الإسلام": يطلق الإسلام على ثلاثة معانٍ، بحسب استقراء النصوص:

المعنى الأول: خاص، وهو الدين الذي جاء به نبينا محمد ﷺ، ويطلب من جميع الناس أن يدخلوا فيه، وإلا اعتُبروا كافرين، قال ﷺ: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

المعنى الثاني: عام، وهو دين الأنبياء جميعاً، كما في الآية الكريمة: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الشورى: ١٣]، ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وغيرها من الآيات، وذلك أن جميع رسالات الأنبياء تشترط في أصول الاعتقاد والعبادة والسلوك، ولا تختلف إلا في الشرائع والتفصيلات.

(١) جامع العلوم والحكم (١/١٤٥).

المعنى الثالث: أعم، وهو الاستسلام لأوامر الله الكونية، وهذا هو دين المخلوقات كافة، قال ﷺ: ﴿أَفْتَرِ دِينَ اللَّهِ يَتَّبِعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران: ٨٣].

والمعنى المقصود في الحديث هو المعنى الأول الخاص.

قوله ﷺ: "على خمس". وفي رواية: "على خمسة"^(١):

"خمس" أي: خمس دعائم أو خصال، فهي صفة لموصوف محذوف، تقديره: (دعائم).

- وعلى رواية "خمس" فالتقدير: خمسة أركان أو أصول، وهي الخصال المذكورة في

هذا الحديث وفي حديث جبريل عليه السلام.

- ووجه حصر الأركان في خمسة هو أن العبادة إما تَرْكِيَّةٌ أو فِعْلِيَّةٌ.

فالتَرْكِيَّةُ: الصوم، والفِعْلِيَّةُ: إما بدنية أو مالية أو مركبة منهما، فالأولى: الصلاة،

والثانية: الزكاة، والثالثة: الحج.

قوله ﷺ: "شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ": أي: يشهد ويقر بأنه لا معبود بحق إلا الله.

فالمعنى المباشر لهذه الشهادة الكبرى: توحيد الله في ألوهيته، الذي يتضمن توحيد الله في ربوبيته وأسمائه وصفاته.

ومن أجل ذلك كان توحيد الألوهية كالمُتَضَمِّنِ في شهادة (أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) هو أول

الأركان، وهو أول الدين وآخره، وباطنه وظاهره، ومن أجله خُلِقَتِ الخليفة، كما قال ﷺ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

ومن أجله أُرْسِلَتِ الرسل وأنزِلَتِ الكتب، قال ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ

رَسُولٍ إِلَّا لُوْحِي إِلَيْهِ أَلَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

هذا.. ويستلزم توحيد الألوهية أن نتوجه إلى الله وحده بجميع أنواع العبادة

وأشكالها، ونخلص قلوبنا فيها من أية وجهة أخرى.

قوله ﷺ: "وأن محمداً عبده ورسوله":

"عبده": إضافة النبي ﷺ إلى الله ﷻ إضافة تشريف.

- ولم يذكر الإيمان بالملائكة وغيرهم كما في خبر جبريل عليه السلام؛ لأنه أراد بالشهادتين

التصديق للرسول ﷺ في كل ما جاء به فيستلزم ذلك.

- ولسائل أن يسأل: ما السر في جمع شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله في ركن واحد، وعدم جعل كل شهادة ركناً مستقلاً بمفرده؟

فالجواب: ذلك لأن العبادة لا تتم إلا بأمرين: الإخلاص لله (وهو ما تضمنته شهادة أن لا إله إلا الله) والمتابعة لرسول الله ﷺ (وهو ما تضمنته شهادة أن محمداً رسول الله)، فالأمران مرتبطان لا غنى لأحدهما عن الآخر.

قوله ﷺ: "إِقَامُ الصَّلَاةِ": أي: تأدية الصلاة والإتيان بها مستكملة للشرائط والأركان.

والصلاة لغة: الدعاء، وشرعاً: أقوال وأفعال مخصوصة تبدأ بالتكبير وتنتهي بالتسليم.

- وللصلاة في الإسلام قدرٌ لا يخفى على مسلم، فهي عمود فسطاط الإسلام، وهي الصلة بين العبد وربّه تبارك وتعالى، من أداها بخشوع فقد أفلح وأنجح، قال ﷺ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢١]، ومن حافظ على أدائها كانت له يوم القيامة نوراً وبرهاناً ونجاة، وكان له عند ربّه عهد أن يدخله الجنة، وهي أول ما يحاسب عنه العبد يوم القيامة، فإن صلحت صلح سائر عمله، وإن فسدت فسد سائر عمله.. إلى آخر ما قد ورد في تعظيم قدر الصلاة.

- وتقدّمت الصلاة على غيرها؛ لأنها تالية للإيمان في القرآن، قال ﷺ: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٣]، ولأنها عماد الدين، ولتكررها كل يوم، ولكونها لا تسقط، ولعناية الشارع الحكيم بها أكثر من غيرها.

قوله ﷺ: "وإيتاء الزكاة": أي: إعطاؤها.

- والزكاة لغة: الطهر والنماء، وشرعاً: جزء من مال مالك النصاب المسلم، يُعطى للمستحق.

- وسميت "الزكاة" كذلك؛ لأنها سبب في زكاة المال ونمائه وحصول البركة فيه.

- والزكاة تُدفع لأهلها أو للإمام ليدفعها لهم، وتجب الزكاة في أموال مخصوصة بشروط مخصوصة معلومة.

- والزكاة قرينة الصلاة، وهي طُهْرَةٌ للنفس من البخل والطمع والقسوة على الضعفاء والبائسين، قال ﷺ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]. وأداؤها سبب في ذهاب شر المال، ومن أسباب التمكين في الأرض، قال ﷺ: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا

الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ [الحج: ٤١]؛ بل هي من أسباب دخول الجنة؛ ولذلك لما قال رجل لرسول الله ﷺ: "أخبرني بعمل يدخلني الجنة"، قال ﷺ: "تعبد الله ولا تشرك به، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم"^(١).

- والكلام عن فضل الزكاة والترهيب من منعها أمر يطول، ومن أعظم ما ورد في الترهيب من منعها قول الحق ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي لَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ لَا تُفْسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥]. وفي الصحيحين عن أبي ذر رضى الله عنه: "بُشِّرَ الْكَاتِرِينَ بِرُصْفٍ (أي: الحجارة المحمأة) يُحْمَىٰ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُوَضَعُ عَلَىٰ حُلْمَةِ ثَدْيِ أَحَدِهِمْ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْ ثَغْضِ كَفِّهِ (أي: من أعلى كفه) وَيُوَضَعُ عَلَىٰ ثَغْضِ كَفِّهِ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْ حُلْمَةِ ثَدْيِهِ؛ فَيَتْرَلُزُ"^(٢).

قوله ﷻ: "وَحَجَّ الْبَيْتِ": الحج لغةً: القصد، واصطلاحاً: قصد البيت.

ولم يذكر الاستطاعة هنا في هذا الحديث لشهرتها.

- قال ابن حجر والأبني: إن الحج يكفر الصغائر والكبائر، وأما التبعات وما يتعلق بالآدميين فلا يُسقطها، كما قاله القرافي.

- وقد رَغِبَ النبي ﷺ أمته في أداء فريضة الحج ترغيباً عظيماً فقال: "العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة"^(٣)، وعنه ﷺ أنه قال: "من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه"^(٤).

قوله ﷻ: "وَصَوْمَ رَمَضَانَ": الصوم لغةً: الإمساك، وشرعاً: الإمساك عن المفطرات في نهاره بنيته.

- وصوم رمضان بإخلاص سبب لمغفرة الذنوب، قال رسول الله ﷺ: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"^(٥). قال الألباني رحمه الله: "فإن لم يكن للإنسان ذنب،

(١) أخرجه البخاري (٥٩٨٣)، ومسلم (١٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٠٨)، ومسلم (٩٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩).

(٤) أخرجه البخاري (١٨١٩)، ومسلم (١٣٥٠).

(٥) أخرجه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠).

فإن الصيام يكون سبباً في رفع درجاته؛ كما هو في حق الأنبياء المعصومين من الذنوب^(١).

- ووقع الترهيب الشديد في إفطار شيء من رمضان بغير عذر، فمن ذلك ما روي عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "بينما أنا نائم أتاني رجلان، فأخذا بضِغتي^(٢) فأتيا بي جبلاً وعراً، فقالا: اصعد! فقلت: إني لا أطيعه. فقالوا: إنا سنسهله لك، فصعدت، حتى إذا كنت في سواء الجبل إذا بأصوات شديدة، قلت: ما هذه الأصوات؟! قالوا: هذا عواء أهل النار. ثم انطلق بي، فإذا أنا بقوم مُعلّقين بعراقيهم، مُشَقّقة أشداقهم، تسيل أشداقهم دمًا! قال: قلت: من هؤلاء؟! قال: الذين يفطرون قبل تحلة صومهم.."^(٣)، ومعنى: "يفطرون قبل تحلة صومهم" أي: قبل وقت الإفطار، وهو دخول هلال شوال.

فهذا حديث فيه وعيد شديد لمن تعمّد الإفطار في رمضان دون عذر شرعي.

- ووقع هنا تقديم الحج على الصوم لتنشيط النفس لأدائه، ولترضى بما فيه من المشقة وبذل المال.

- وتأخر الحج عن الصوم في رواية لمسلم لأن الصوم أعم وجوباً، أو لأن فرضيته كانت أسبق، فقد كان ذلك في السنة الثانية للهجرة، أما الحج فكان سنة تسع، كما أن وجوب الصوم على الفور بالإجماع، بخلاف الحج فقد وقع في وجوبه على الفور الخلاف؛ فهو على التراخي عند الشافعية ومحمد بن الحسن، وهو على الفور عند أحمد ومالك وأبي يوسف والمزني.

ما يستفاد من الحدِيث:

- فوائد فقهية:

- ١- الارتباط الوثيق بين أركان الإسلام؛ ومما يدل على هذا من كلام السلف:
- قول عمر رضي الله عنه: "لو أن الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة"^(٤). قال ابن مسعود رضي الله عنه: "من لم يركُ فلا صلاة له"^(٥).

(١) "صحيح الترغيب والترهيب" (٤١٥/١).

(٢) الضع: ما بين الإبط إلى نصف العضد من أعلاها.

(٣) أخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٢٨٦)، وابن حبان (٧٤٩١)، والحاكم (١٥٦٨، ٢٣٨٧)، والطبراني في "الكبير" (٧٦٦٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٧٩٦)، وقد صححه الحاكم وأقره الذهبي.

(٤) أخرجه اللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (١٥٦٧).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنن" (٦٩٣)، والطبراني في "الكبير" (١٠٠٩٥)، واللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد".

(١٥٧٣). وأورده المصنف في "مجمع الزوائد" (٦٢/٣) وقال: "رواه الطبراني في الكبير وله إسناد صحيح".

٢- إذا ترك الصلاة والزكاة والصيام والحج أو واحداً منها ففي حكمه خلاف ، فعن الإمام أحمد رحمه الله رواية أن من ترك واحداً منها فهو كافر ... لكن هذه الرواية من حيث الدليل ضعيفة^(١)، وأما جمهور الفقهاء فيرون أن من ترك الأركان الأربعة - غير الشهادتين - أو واحداً منها جاحداً كفر ولو تركها كسلاً كان فاسقاً وليس بكافر.

٣- حديث ابن عمر يستدل به على أن الاسم إذا شمل أشياء متعددة لم يلزم زوال الاسم بزوال بعضها، فيبطل بذلك قول من قال : إن الإيمان لو دخلت فيه الأعمال للزم أن يزول بزوال عمل مما دخل في مسماه^(٢).

- فوائد دعوية:

١- أفاد الحديث أن دعوة الإسلام واضحة، وأساسه ومبانيه بيّنة لا غموض فيها، كما أن فيه إشارة إلى فقه الأوليات في الدين.

ولمت كلمة إلى بعض من يعمل في الدعوة وربما يغفل عن هذا الفقه للأوليات، فيقال لهم: إن عليكم -معاشر الدعاة- عند توجيه عامة الناس أن تقدموا أوليات الدين، ومن غير المقبول أن يتم التركيز في الخطاب الدعويّ على مخالقات من قبيل المعاصي المتعلقة بالمهدي الظاهر - مع أهمية ذلك - مع حدوث التقصير في التنبيه على معاصٍ أكبر وشأنها أخطر في دين الله ﷻ.

٢- في هذا الحديث - وكذلك الحديث السابق - إشارة إلى الجمل الثابتة والقواعد المحددة التي يقوم عليها الدين، حتى لا يعتبر الدعاة الإيمان بمبادئ حركاتهم ورسومها قاعدة أخرى من قواعد الدين، يفاصلون أو يوالون ويعادون على أساسها فذلك مزلق خطير قد ينجر إليه البعض من حيث يدري أو لا يدري! والله المستعان.

(١) شرح الأربعين النووية لان عثيمين (ص ٥٨).

(٢) جامع العلم والحكم (١/١٥١).

اختبار الوحدة الثالثة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- روى المحدثون عن عبد الله بن عمر ألفاً وستمائة وثلاثين حديثاً.

٢- يطلق الإسلام على دين محمد ﷺ، ودين الأنبياء جميعاً، وعلى الانقياد لله.

٣- مَنْ ترك أركان الإسلام الأربعة غير الشهادتين كسلاً يُعد كافراً.

٤- لم يذكر الإيمان بالملائكة في الحديث للإيجاز في الألفاظ.

٥- قال ابن مسعود: لو أن الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

اختر من بين البدائل المطروحة الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يلي:

١- قال ﷺ: "نعم انرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل" تعد هذه من مناقب:

أ- عبد الله بن عمرو. ب- عبد الله بن عمر. ج- عبد الله بن الزبير.

٢- من ترك الأركان الأربعة غير الشهادتين فهو عند الجمهور يكون:

أ- كافراً. ب- فاسقاً. ج- فاسقاً كافراً.

٣- يستفاد من الحديث:

أ- الارتباط بين أركان الإسلام.

ب- قيام كل ركن بذاته منفصلاً عن غيره.

٤- راوي هذا الحديث هو:

أ- عبد الله بن عمرو. ب- أنس بن مالك. ج- معاذ بن جبل.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي الحديث.

٢- اشرح المفردات الآتية: بني - الشهادة - الصلاة - الزكاة - الصوم - الحج.

٣- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً وافيًا.

٤- ما السر في جمع الشهادتين في ركن واحد، وعدم جعل كل شهادة ركناً منفصلاً.

٥- اذكر ما يستفاد من الحديث باختصار.



الحديث الرابع

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ:

حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِذَا أَحَدُكُمْ يُجْمَعُ خَلْفَهُ فِي بَطْنٍ أَمَّهُ أَوْ تَحِيْنَ يَوْمًا تُطْفَعُ، ثُمَّ يَكُونُ عُلْفَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُصَحَّةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلَكَ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتِبَ رِزْقُهُ وَعَمَلُهُ وَأَجَلُهُ. وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنْ أَحَدُكُمْ لَيَحْمَلُ بِحِمْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا خِزَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَحْمَلُ بِحِمْلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَحْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا خِزَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَحْمَلُ بِحِمْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»

رَوَاهُ الْجَائِزِيُّ وَفِيهِ

- ترجمة راوي الحديث: هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود، يلتقي نسبه مع نسب النبي في مُدْرَكَة بن إلياس بن مضر، وأمه هي أم عبد بنت عبد ود بن سوار بن هذيل بن مُدْرَكَة أيضاً.

- إسلامه: مرَّ به النبي وهو يرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط فقال له: "يا غلام، هه عندك من لبن تسقين؟" قال: نعم، ولكني مؤتمن، قال: "هل عندك جذعة لم يَنْزُرْ عليها الفحل؟" قال نعم، فأتاه بها، فمسح النبي ﷺ ضرعها ودعا؛ فامتلاً ضرعها باللبن، فحلب في إناء أتاه به أبو بكر وشرب وسقى أبا بكر، ثم قال للضرع: "اقلص" فقلص - أي: رجع - كما كان لا لبن فيه! فلما رأى عبد الله بن مسعود ذلك أسلم رضي الله عنه ^(١).

- مناقبه: أسلم بمكة قديماً، وهو سادس ستة في الإسلام؛ فكان رضي الله عنه من السابقين الأولين إلى الإسلام. كما هاجر إلى الحبشة المجرتين، شهد بدرًا والمشاهد كلها وبيعة الرضوان، وصلى إلى اقبلتين. كان صاحب سرِّ رسول الله ﷺ ووساده وتعلُّيه وطهوره في

(١) أخرجه أحمد (٣٥٨٧) (٤٣٩٨) ابن أبي شيبة (٥١٠/١١)، وابن سعد (١٥٠/٣-١٥١)، والطائسي (٣٥٣)، وأبو يعلى (٤٩٨٥) (٥٠٩٦) (٥٣١١)، وابن حبان (٦٥٠٤)، والشاشي (٦٥٩)، والطبراني في "الكبير" (٨٤٥٥-٨٤٥٧) و"الصغير" (٥١٣)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٢٥/١) و"الدلائل" (٢٣٣)، والبيهقي في "الدلائل" (٨٤/٦)، وإسماعيل بن محمد الأصبهاني في "الدلائل" (٣٨-٣٩)، واللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (١٤٨٧). والذهبي في "السير" (٤٦٥/١) وقال في "السير": "هذا حديث صحيح الإسناد".

السفر كان النبي ﷺ يكرمه ويدنيه ولا يحجبه؛ فلذلك كان كثير الولوج على النبي ﷺ، يمشي معه وأمامه بالعصا، ويوقظه إذا نام، ويُلبسه نعليه إذا قام، فإذا جلس النبي ﷺ أخذها ابن مسعود ووضعهما في ذراعيه. وكان ﷺ يشبه النبي ﷺ في هديه ودله وسنته، تلقى من النبي ﷺ سبعين سورة^(١). وكان شديد الأدمة (السمرة)، دقيق الساقين، قصير القامة جدًا.

أخذ يجتني سواكًا من الأراك ذات مرة فجعلت الريح تُكفِّؤُهُ فضحك القوم منه، فقال رسول الله ﷺ: "مِمَّ تضحكون؟" فقالوا: من دقة ساقه، فقال: "والذي نفسي بيده لهما في الميزان أثقل من أحد"^(٢).

- وهو أول من جهر بالقرآن من الصحابة، وذلك أنه لما نزلت سورة الرحمن قال المصطفى ﷺ: "من يقرؤها على قریش؟" فقال ابن مسعود: أنا يا رسول الله، وذهب إليهم فرأهم مجتمعين حول الكعبة، فافتتح القراءة بها؛ فقام أبو جهل فلطمه وشقَّ أذنه وأذماه.

- ولي ابن مسعود قضاء الكوفة وبيت مالها في خلافة عمر وصدرًا من خلافة عثمان، ثم دخل المدينة واستقر بها.

- مروياته ﷺ: رُوِيَ له ثمانمائة حديث وأربعون حديثًا، اتفق البخاري ومسلم على أربعة وستين منها، وانفرد البخاري بواحد وعشرين، ومسلمٌ بخمسة وثلاثين. وقد روى عنه الخلفاء الأربعة وكثير من الصحابة ومن بعدهم.

وفاته ﷺ: مرض ابن مسعود ﷺ بالمدينة، وتوفي بها -على الأصح- ودفن بالبقيع سنة ثنتين وثلاثين أو ثلاث وثلاثين، وهو ابن بضع وستين سنة.

أهمية الحديث ومنزلته:

هذا الحديث الشريف له أهمية عظيمة؛ لأنه تعرَّضَ لكيفية خلق الإنسان، الذي كرمه الله على باقي مخلوقاته، وفي الحديث فوائد جمة عظيمة استنبطها منه العلماء. كما أن في هذا الحديث الكلام حول القضاء والقدر، الذي هو الركن السادس من أركان الإيمان، الذي لا يتم إيمان العبد إلا به.

(١) شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد بتعليق أسامة عبد الكريم الرفاعي (ص ٦٣) - مؤسسة دار العلوم، بيروت.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٤/٦)، وأحمد (٩٢٢) (٣٩٨١)، وابن أبي عاصم في "الآحاد" (٢٣٩-٢٤٠)، والبيهقي في "المعجم" (٢٢٦)، وأبو يعلى (٥٣٩)، والبيهقي في "الجمليات" (١٠٩٢)، والطبراني في "الكبير" (٨٤٥٢-٨٤٥٤) (٨٤٥٤-٨٥١٦)، وابن عبد البر في "الاستيعاب" (٩٨٩/٣)، والضياء في "المختارة" (٤٢١/٢-٤٢٢)، والبيهقي في "المعجم" (١٣٤-١٣٥)، والنهي في "السير" (٤٧٩/١-٤٨٠).

- عن إسحاق بن راهويه، قال: "أربعة أحاديث هي من أصول الدين: حديث عمر: "إنما الأعمال بالنيات"، وحديث: "الحلال بين والحرام بين"، وحديث: "إن خلق أحدكم يُجمَعُ في بطن أمه"، وحديث: "مَنْ صَنَعَ فِي أَمْرِنَا شَيْئًا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ".

شرح المفردات:

"الصادق": المخبر بالحق والصدق المطابق للواقع في جميع أقواله، الذي جاء بالصدق في جميع أحواله.

"يُجمَعُ خلقه": أي: تُضَمُّ مادة خلقه وتُحَفَظ في الرحم بعد الانتشار في جميع بدن المرأة، أو: يُجمَع بين مني الرجل وماء المرأة.

"نطفة": أي: منياً. وأصل النطفة: الماء الصافي أو الماء القليل.

"علقة": قطعة دم غليظة لم تَبَسَّ، وسُمِّيَتْ: "علقة"؛ لعلوقها بيد الممسك بها.

"مضغة": قطعة لحم بقدر اللقمة التي تُمَضَّغ.

"مثل ذلك": أي: مثل ذلك الزمن، وهو أربعون يوماً.

"يُرْسَلُ إليه المَلَكُ": يُنْعَثُ إليه المَلَكُ الموكل بالرحم.

"الروح": ما يحيا به الإنسان، وهو من أمر الله ﷻ، قال الله سبحانه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

"بأربع كلمات": بأربع قضايا مقدرة.

"يعمل بعمل أهل الجنة": من الطاعات.

"يعمل بعمل أهل النار": من المعاصي.

"إلا ذواع": كناية عن شدة القرب.

الشرح الإجمالي

في هذا الحديث بيان مبدأ الإنسان في بطن أمه، وتنقله من طور إلى طور آخر، من علقه إلى مضغة، ثم يُرْسَلُ إليه المَلَكُ، فينفخ فيه الروح؛ فتسري في جسمه؛ فيبتدئ بالحركة، وَيَكْتُبُ المَلَكُ ما له من رزق في دار الدنيا - قليلاً أو كثيراً - حتى يموت، ويكتب مقدر عمره ومُنْتَهَاهُ، وكما يكتب ما يعمل ذلك الإنسان من خير وشر، وهل هو من أهل السعادة أم من أهل الشقاوة.

ثم إن الرسول ﷺ يَبَيِّنُ مَالِ الإنسان بأنه إما إلى جنة أو إلى نار، وجاء ﷺ بمثل يَخَوْفُ

من سوء الخاتمة معناه أن من بني آدم مَنْ يعمل في طاعة الله - فيما يبدو للناس من ظاهره -^(١) فإذا حان قبض روحه أشرك بالله أو كفر فمات؛ فكان من أهل النار. وفي المقابل: هناك من يعمل بأعمال الكفر والمعاصي - فيما يبدو للناس من ظاهره - ولكنه عند قُرْب أجله يسلم ويتوب وينيب إلى الله تعالى فيموت؛ فيكون من أهل الجنة. فعلى كل مسلم أن يخشى من سوء الخاتمة، وأن يسأل الله حُسْنَهَا.

الشرح التفصيلي:

قوله ﷻ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ"

"أَحَدَكُمْ": بمعنى: واحد منكم، والإضافة للعموم؛ أي: كل واحد منكم معشر بني آدم. - وخصَّ الإنسان بالذكر لشرفه على سائر الحيوان، واجتمع فيه ما تفرَّق في غيره، ولأنَّ غيره لا يأتي فيه كل ما ذكر في الحديث.

- قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

"يُجْمَعُ": الجمع: بمعنى الضَّم، فهو ضُمَّ ما شأنه الاتِّراق والتنافر، وقيل: تقريب الأشياء بضم بعضها إلى بعض.

"خَلْقُهُ": مصدر بمعنى اسم المفعول (مخلوقه)، أي: ما خُلِقَ منه، وهو المني.

- وهذا يدل على تفرق الشيء وأجزائه ثم اجتماعها.

"فِي بَطْنِ أُمِّهِ": أي: رحمها.

- والمعنى أن المني الذي هو مادة الخلق يُجمع وتجتمع أجزاؤه ويمكث ويحفظ في بطن الأم ورحمها المدة المذكورة.

قوله ﷻ: "أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةٌ" نطفة حال من "خَلْقُهُ"، أي: حال كونه نطفة، بمعنى أنه يمكث في الرحم هذه المدة مجموعًا بعد انتشاره في جميع بدن المرأة.

- والنطفة أصلها الماء الصافي القليل، يقال: نُطِفَتْ قَرْنَتُكَ، أي: قَطَرَتْ، وَنُطِفَ الْمَاءُ،

أي: قَطَرَ، وسمي المني بذلك لقلته.

قوله ﷻ: "ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلِكَ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ":

"علقه": العلقه قطعة دم غليظة لم تجف؛ سميت بذلك لعلوقها بما يمر بها.

(١) جاء هذا المعنى في أحد روايات الحديث.

"ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً": المضغ: قطعة لحم صغيرة؛ سميت بذلك لأنها كالشيء المضغوق قَدْرًا ورخاوةً.

قال تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤].

- والمَلَكُ المرسل هو الملك الموكل بالرحم.

والمراد بإرساله هنا: الأمر له بالتصرف، وإلا فهو موكل بالرحم من حين كون الجنين نطفة، وهذا التخليق الصحيح أنه يكون في الستة الأسابيع الأولى، كما دلت عليه رواية حذيفة بن أسيد الآتي.

وفي هذا الحديث إشارة إلى ألوان من توحيد الربوبية، لا تخفى.

- ووقع الخلاف في ترتيب النفخ والكتابة: ولعل الراجح هو أن الكتابة يعقبها النفخ، وأن الروايات الواردة بهذا الترتيب كان التعبير فيها بحرف العطف "ثم"، بخلاف ما يعارضها فالتعبير فيها بـ (الواو) وهي لا تقتضي الترتيب، فلا إشكال إذا ولا تعارض.

- هذا، وظاهر حديث حذيفة أن الكتابة بعد الأربعين الأولى، وفي لفظ: "يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم بأربعين أو خمس وأربعين ليلة، فيقول: يا رب شقي أو سعيد؟ فيكتبان، فيقول: أي رب ذكر أو أنثى؟ فيكتبان، ويكتب عمله وأثره وأجله ورزقه، ثم تُطَوَّى الصحف، فلا يُزاد فيها ولا يُنقص".

وهذا مروى عن جماعة من الصحابة.

- وأما مكان الكتابة: فقد ورد أنها تكتب بين عيني الجنين؛ ففي "مسند البزار" عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال ﷺ: "إذا خلق الله النسيمة قال ملك الأرحام: أي رب ذكر أم أنثى؟ قال: فيقضي الله إليه أمره. ثم يقول: أي رب أشقي أم سعيد؟ فيقضي الله إليه أمره.. ثم يكتب بين عينيه ما هو لاق، حتى النكبة يُنكبها".

وفي صحيح مسلم^(١) أنه يكتب في صحيفة.

وقد تقدم إمكان الكتابة: مرّة في صحيفة، ومرّة أخرى بين عيني الجنين (على القول بأنهما كتابتان).

- وهذه الكتابة بخلاف كتابة المقادير السابقة للخلائق الثابتة في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص من قوله: "إن الله قدّر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض

(١) سبق ذلك في "طرق الحديث وألفاظه" أثناء حديث حذيفة بن أسيد.

بخمسين ألف سنة^(١).

"فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ":

- والنفخ يكون بعد الخلق والتصوير، أي بعد تمام ستة أسابيع؛ لقوله: "ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح"^(٢)، مع العلم الحديث ما يدل على أن حركة الجنين التي تدل على حياته تبدأ بعد الأسبوع الثامن أو التاسع.

قوله ﷺ: "ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه وعمله وأجله وشقي أو سعيد".

"بأربع كلمات": المراد بالكلمات: القضايا المقدرة؛ فإن كل قضية تسمى كلمة. والمَلَكُ يُؤَمِّرُ هذه الكلمات بعد أن يسألها أو يسأل عنها؛ لما ورد في روايات الحديث من قوله: "يا رب ما الرزق؟ ما الأجل؟ ما العمل؟ وهل شقي أو سعيد؟"، فعدم التصريح هنا للاكتفاء بالتصريح به في تلك الروايات.

- والظاهر أن كل أحد يُكْتَبُ له ذلك.

"رزقه": أي: العطاء، أو ما يُتَنَفَّعُ به من حلال أو حرام من أية جهة، سواء أكان قليلاً أو كثيراً.

- والرزق هو ما ساقه الله ﷻ إليك فانتفعت به بالفعل، سواء أكان مأكولاً أو غيره؛ فيدخل فيه العلمُ ونحوه، وقد قيل: إن الرزق نوعان: ظاهر للأبدان كالقوت، وباطن للقلوب والنفوس كالعلوم والمعارف.

"وعمله": من خير أو شر.

"وأجله": طويلاً كان أو قصيراً، ويطلق على مدة الحياة، وهو المراد هنا.

قوله ﷺ: "فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ".

"إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة": "إن": تفيد التأكيد.

- ومعنى: لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ: أنه يمثل الأوامر ويجتنب النواهي.

وعمل أهل الجنة يشمل الاعتقادات والطاعات القولية والعملية.

"الجنة": لغة: الحديقة ذات الشجر، سُمِّيَتْ كذلك لكثرة شجرها ونباتها، ويقال: جَنَّتْ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٣)، والترمذي (٢١٥٦).

(٢) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٩٠).

الرياضُ جُنُونًا إذا عَتَمَ نَبْهًا حتى سَتَرَ الأرضَ، ومنه "الجنين"؛ لاستارهِ عن العيون.

- وهي دار الجزاء التي أَعْلَنَها اللهُ تعالى لعباده الطيبين الطائعين، وحرَّمَ منها كلَّ كافرٍ ومنفِقٍ.

"حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع": أي: ألا يبقى بينه وبينها إلا ذراع، وهذا من باب

التمثيل والتقريب، وليس المراد حقيقة الذراع، بل الزمن اليسير المُتَبَقِّي من العمر، وبيان أنه ما بقي بينه وبين أن يصل إلى الآخرة إلا كمن بقي مقدار ذراعٍ بينه وبين موضع ما من الأرض.

- وعلى هذا يجب التنبيه هنا إلى أن المقصود بقوله: "حتى ما يكون بينه وبينها إلا

ذراع" هو قُرْبُ أَجَلِهِ لا قُرْبُهُ من الجنة بعمله؛ ذلك لأنه كان يعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس فقط، أما في الباطن فقد كان خبيث الطوية والنية.

قوله ﷺ: "فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ": أي: يغلب عليه (مضمون) الكتاب، فهو على

حذف مضاف، أو بلا حذف؛ ويكون المقصود بالكتاب: أي المكتوب.

فيسبق المكتوب في بطن أمه ويقع مطابقاً لما كُتِبَ في اللوح المحفوظ ولما سَبَقَ في

العلم الأزلّي.

قوله ﷺ: "فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا" أي: بأن تقع منه المعاصي كفرًا وردةً

كانت، أم فسقًا وكبائر، ورجح بعضهم الردة، وعليه فيكون دخوله إياها دخول الأبد.

ما يستفاد من الحديث:

- فوائد فقهية:

١- استحباب الحلف لتأكيد الأمر في النفوس، مع الحذر من أن يصبح عادة تدفع إلى

الحلف دون تثبت، ومن غير موجب؛ لقوله تعالى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

٢- رخص طائفة من الفقهاء للمرأة في إسقاط الجنين ما لم يُنْفَخ فيه الروح، ولكن

الحنابلة صرحوا بأنه إذا صار الولد علقَةً لم يَحْزُرْ إسقاطه؛ لأنه ولدٌ انعقد، بخلاف النطفة فإنها

لم تنعقد بعد، والذين رَخَّصُوا في هذا قاسوه على العَزْل. قال ابن عثيمين في حكم إلقاء

النطفة، أي: في الأربعين يومًا الأولى: ذكر الفقهاء رحمهم الله أنه يجوز إلقاؤها بدواء مباح

قالوا: لأنه لم يتكون إنسانًا ولم يوجد فيه أصل الإنسان وهو الدم. وقال آخرون: لا يجوز

لأن الله تعالى قال: ﴿فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ إِلَى قَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ [المرسلات: ٢١-٢٢]،

فلا يجوز أن تتجاسر على هذا القرار المكين وتخرج الجنين منه، وهذا أقرب إلى الصواب، أنه

حرام، لكنه ليس كتحريم ما بعده من بلوغه أربعة أشهر.

فإذا قدر أن المرأة مرضت وخيف عليها فهل يجوز إلقاء هذه النطفة؟ الجواب نعم لأن إلقاءها الآن صار ضرورياً^(١).

٣- لو سقطت المضغة غير مخلقة لم يكن الدم الذي يخرج نفاساً ، بل دم فساد . ولو كانت المرأة في عدة لم تنقض العدة؛ لأنه لا بد في انقضاء العدة أن يكون الحمل مخلقاً ، ولا بد لثبوت النفاس من أن يكون الحمل مخلقاً؛ لأنه قبل التخليق يحتمل أن تكون قطعة لحم فقط وليست آدمياً ، فلذلك لا نعدل إلى إثبات هذه الأحكام إلا ييقين بأن يتبين فيه خلق إنسان^(٢).

٤- إذا سقط الجنين بعد نفخ الروح فيه فإنه يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ويسمى ويعق عنه؛ لأنه صار آدمياً إنساناً فيثبت له حكم الكبير^(٣).

٥- أجاز جماعة من الصحابة والتابعين والفقهاء العزل ، واشترط مالك والشافعي إذن الحرة؛ لأنهم يرون أن الانزال في الفرج من تمام لذتها.

٦- إذا مات الجنين في بطن أمه بسبب الجناية على أمه عمدًا أو خطأ ولم تمت أمه وجب فيه غرة، وهي خمسمائة درهم، أو عبد، أو وليدة، أو خمس من الإبل، أو مائة شاة.

٧- أقل مدة الحمل ستة أشهر؛ لقوله تعالى : ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾، مع قوله ﷺ : ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾. أما أقصاها فلا أصل لها إلا الاجتهاد والرد إلى ما عرف من أمر النساء^(٤).

- فوائد عقدية:

١- لا يجوز القطع بدخول معين الجنة أو النار، مهما عمل من أعمال البر أو الفجور، إلا أن يرد نقل صحيح بذلك؛ لأن العبرة بالخواتيم، والأمر كله بيد الله ﷻ.

٢- لا يجوز الاحتجاج بالقدر على ارتكاب المعاصي.

٣- القدر خير كله، والشر لا يُنسب إلى الله. قال رسول الله ﷺ: "والخير كله في يديك، والشر ليس إليك"^(٥)، فعلم الله ومشيتته وكتابته وخلقته للأشياء والحوادث، هذا كله حكمة منه وعدل ورحمة وخير.

(١) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٨٩).

(٢) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٩٠).

(٣) المصدر السابق نفس الصفحة.

(٤) شرح إيضاح المعاني الخفية (ص ٤٨-٤٩) بتصرف واختصار.

(٥) أخرجه مسلم (٧٧١).

٤- أن الله ﷻ قد أقام الحجة على العباد بأن هداهم إلى الصواب هداية دلالة وإرشاد، وطلب منهم أن يؤمنوا ويعملوا إصلاحات، وأحبّ منهم ذلك ورضيه لهم، وكره منهم عكس ذلك. قال الله ﷻ: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥].

٥- أن العبد لديه من القدرة والمشية والإرادة ما يكفي تمامًا لإقامة الحجة عليه، فهو يستطيع أن يعمل ومن ثم يُخزى على عمله، إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر.

فالإيمان بالقدر إذا لا ينافي أن يكون للعبد مشية في أفعاله الاختيارية وقدرة عليها؛ لأن الشرع والواقع يدلان على إثبات ذلك، فأما الشرع فقد قال الله تعالى في المشية: ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ﴾ [النبا: ٣٩]، وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ [الكهف: ٢٩].

وأما الواقع: فإن كل إنسان يعلم أن له مشية وقدرة فيما يفعل وفيما يترك، وكل إنسان عاقل يستطيع أن يفرق بين ما يقع بإرادته كالمشي مثلاً، وما يقع بغير إرادته كضربات القلب.

٦- هناك علاقة بين مشيئة الله ومشية العبد، فمشيئة العبد خاضعة لمشية الرب جل وعلا لا تخرج عنها، والقول بخلاف هذا هو نوع من سوء الأدب مع الله ﷻ فإن الله هو رب العالمين الذي لا يخرج أي شيء عن قدرته ومشيته، ولا يكون في كونه إلا ما أراد. قال ﷻ: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يُشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩] فأثبت لهم مشيئة، وأخبر أنها خاضعة لمشيته تعالى.

والعبد له قدرة يستطيع من خلالها أن يعمل، والله ﷻ هو خالق هذه القدرة، وهذا نفهم قوله ﷻ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦].

٧- بناءً على ما سبق فإن العبد أن يعمل ويبتهد قُدر وسُعه في طاعة الله، وأن يترك ما حرم الله عليه، ولا يُدخل نفسه في محاولات فاشلة في معرفة ما لا يدركه عقله، كما عليه أن يحسن الظن بالله ويتوكل عليه سبحانه في قبول أعماله، فإن قُبِلَ منه فهذا من الله وكرمه، وإن لم يُقبل فإنما يوتى الخيبت من قبل نفسه!! قال الله تعالى في الحديث القدسي: "يا عبادي، إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم بإياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنّ إلا نفسه" (١).

(١) جزء من "الحديث الرابع والعشرين" الآتي في "الأربعين".

فوائد تربوية ودعوية:

- ١- إن من أعظم الفوائد التي يستفيد بها المؤمن من هذا الحديث: الخوف من سوء الخاتمة، وعدم الاغترار بالأعمال الصالحة.
- ٢- الذي يؤمن بأن أجله مكتوب لا يمكن أن يكون جباناً هلوغاً جزوعاً، والذي يؤمن بأن رزقه مكتوب لا يمكن بحال من الأحوال أن يكون جموعاً منوعاً.
- ٣- من الخطأ أن ننظر إلى هذا الحديث الشريف بعين الخوف فقط، فإن فيه من معاني الرجاء ما فيه، وهل هناك أجود وأكرم من ربٍّ كريم غفورٌ رحيم يتوب على عبده ولو سلف منه ما سلف، ولو كانت توبته في آخر لحظات حياته؟! إن هذا الحديث الشريف كما أنه فتح باب الخوف فإنه لم يغلق باب الرجاء، بل تركه مُشترعاً على مصراعيه أمام المسيء الذي عاش طوال عمره يعمل بعمل أهل النار، فكأن الحديث يهمس في رُوع هذا العاصي المسرف: وما يدريك! لعل الكتاب يسبق عليك فتعمل بعمل أهل الجنة فتدخلها!! فعليك أن تسعى لها وتقصد باب رحمة ربك ولو في آخر أيام حياتك، فإن الله لا يرد من أقبل عليه بصدق وإخلاص.
- ٤- وفي الحديث حثٌّ على التواضع ومعرفة حقيقة النفس؛ وذلك عندما يتأمل الإنسان نشأته، وإذا تأمل الإنسان في هذا الحديث وتفكر في نشأته وكيف أنه بدأ نطفة صغيرة للغاية - فإنه لا شك يتواضع ويعرف حقيقة نفسه.
- ٥- من حكمة الله ﷻ في خلق الإنسان بهذا الترتيب -وفق هذا التطور والتدرج من حال إلى حال، مع قدرته ﷻ على إيجاده كاملاً في لحظة- انتظام خلق الإنسان مع كَوْنِ الله الفسيح وفق أسباب ومسببات ومقدمات ونتائج، وهذا أبلغ في تبيان قدرة الله. كما نلاحظ في هذا التدرج تعليم الله تعالى لعباده الثاني في أمورهم والبعد عن التسرع والعجلة. وفيه إعلام الإنسان بأن حصول الكمال المعنوي والتربوي إنما يكون بطريق التدرج، نظير حصول الكمال الظاهر له بتدرجه في مراتب الخلق وانتقاله من طور إلى طور إلى أن يبلغ أشده، فكذلك ينبغي له في مراتب السلوك أن يكون على نظير هذا المنوال؛ وإلا كان راكباً متن عمياء، ونحابطاً خبط عشواء.
- ٦- وفي الحديث لفتٌ لأنظار الأنام إلى كيفية إيجاد الله لهم في هذه الحياة، وإلى تسلسل خلقهم في أحسن صورة. قال ﷻ: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

٧- جملة "إنَّ أحدكم" المؤكدة بأداة التوكيد "إنَّ" تُقرَّر مبدأ المساواة الذي ينادي به الإسلام،

حيث إن الأصل واحد وهو المني، كما بيَّن ذلك قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ

خُلِقَ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق: ٥-٦] وقوله ﷺ: "كلكم لآدم وآدم من تراب" ^(١)

٨- على الداعية أن يحذر من الاستهزاء بالجهال أو العصاة ومن التكبر عليهم أو الظن أن الله

لا يغفر لهم، فرمما تحولوا من عمل الشر إلى عمل الخير في أي وقت، وربما تحول هو

والعياذ بالله من عمل الخير إلى عمل الشر في أي وقت، وقد حذر الله تعالى من التآلي

عليه ألا يغفر لبعض أهل الذنوب والكبائر.

٩- على الداعية أن يستفيد من اللفظات العلمية في سنة المصطفى ﷺ وبينها للناس، كالحديث عن

أطوار الجنين وكيف أن الطب وقف عليها كما بينها المصطفى ﷺ مع كونه أمياً، وذلك من

دلائل نبوته ﷺ. فمثل هذه الأمور تشد النفوس وتفتح القلوب، وباب الإعجاز العلمي في

الكتاب والسنة باب واسع ونافع.

(١) أخرجه أحمد (٨٥١٩) (١٠٤٠٢)، والترمذي (٣٩٥٥، ٣٩٥٦، ٣٢٧٠)، وأبو داود (٥١١٦) والبراز

(٢٩٣٨)، وانظر: صحيح الجامع (٤٥٦٨، ٦٧٩٨، ٧٨٦٧).

اختبار الوحدة الرابعة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- هاجر عبد الله بن مسعود إلى الحبشة مرتين، وتخلف عن بدر.
- ٢- أخرج البخاري في صحيحه عن ابن مسعود واحداً وعشرين حديثاً.
- ٣- أقل مدة يثبت بها الحمل في الشرع هي سبعة أشهر.
- ٤- لا يجوز القطع بدخول معين الجنة أو النار مطلقاً.
- ٥- أجاز جماعة من الصحابة والفقهاء العزل.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

اختر من بين البدائل المطروحة الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يلي:

١- راوي حديث: "إن أحدكم يجمع خلقه....." هو:

أ- عبد الله بن عمر رضي الله عنه. ب- عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

ج- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

٢- أول من جهر بالقرآن من الصحابة هو:

أ- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. ب- أبو ذر رضي الله عنه.

ج- أبو هريرة رضي الله عنه.

٣- إسقاط الولد إذا صار علقه ذكر الحنابلة أنه:

أ- غير جائز. ب- جائز مطلقاً. ج- جائز بشروط.

٤- إذا سقط الجنين بعد نفخ الروح فيه فإنه:

أ- يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ويسمى ويعق عنه.

ب- لا يغسل ولا يكفن ويصلى عليه.

ج- يغسل ويكفن ولا يصلى عليه؛ لأنه غير مكلف.

٥- القطع بدخول المعين الجنة أو النار:

أ- لا يجوز. ب- يجوز. ج- مباح.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

٢- بين أهمية الحديث ومنزلته.

٣- بين معاني المفردات الآتية : يجمع خلقه - نطفة - علقة - مضغة - الروح - بأربع كلمات؟

٤- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً، مع ذكر بعض الفوائد الفقهية التي تستفاد منه.

٥- وقع خلاف في ترتيب النفخ والكتابة، يبين الراجح في ذلك.

٦- اذكر الفوائد العقديّة التي تستفاد من الحديث، وكذلك الفوائد الدعوية.



الحديث الخامس

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا لَهْكَأ مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ"».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

وفي رواية لمسلم: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ".

ترجمة رواية الحديث:

-نسبها رضي الله عنها: هي أم المؤمنين، أم عبد الله عائشة بنت أبي بكر، الصديقة بنت الصديق، الطاهرة المبرأة في القرآن. وأما -على المشهور- هي أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس رضي الله عنها.

- تزوج النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها عكة وهي بنت ست سنين قبل الهجرة بثلاث سنين، ودخل بها في المدينة وهي بنت تسع سنين^(١)، وتوفي ﷺ عنها وهي بنت ثمان عشرة سنة.

- مناقبها رضي الله عنها: فضائل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كثيرة لا تُحصى ولا تُستقصى، فهي أحب زوجات النبي ﷺ إليه بعد خديجة رضي الله عنهما؛ ولم يتزوج بكراً غيرها، وقد أكرمها الله أيما إكرام، وشرفها أيما شرف، لما أنزل فيها من القرآن وبرأها من الإفك الذي جاء به المنافقون ليؤذوا رسول الله ﷺ في عرضه^(٢).

ومن أعظم مناقبها ما قالت رضي الله عنها: «إِنْ مِنْ نَعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَفَّى فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَخْرِي وَنَخْرِي، وَأَنْ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ، دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبِيَدِهِ السَّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنَدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخِذْهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ فَتَنَاولَتْهُ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْتَهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ؛ أَنْ نَعَمْ فَلَيْتَهُ فَأَمَرَهُ^(٣)، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعٌ أَوْ عُلْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يَدْخُلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِمَا وَجْهَهُ يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِّلْمَوْتِ سَكْرَاتٍ"، ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: "فِي الرِّفْقِ الْأَعْلَى" حَتَّى قَبِضَ وَمَالَتْ يَدَهُ"^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٥١٣٣)، ومسلم (١٤٢٢).

(٢) انظر: البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠).

(٣) يعني: أمره على أمته ﷺ والمراد أنه تسوَّك به ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري (٤٤٤٩)، ومسلم (٢١٩٢).

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: "كَمُلَ من الرجال كثير، ولم يَكْمُل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام"^(١).

- مروياتها رضي الله عنها: رُوِيَ لها أكثر من ألف حديث ومائتين وعشرة أحاديث، اتفق البخاري ومسلم على مائة وأربعة وسبعين، وانفرد البخاري بأربعة وسبعين، ومسلم بثمانية وستين.

- وفاتها رضي الله عنها: توفيت ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خَلَّتْ من رمضان سنة ثمان وخمسين من الهجرة - وقيل: سنة سبع وخمسين - وهي بنت ست وستين سنة.

- وصَلَّى عليها أبو هريرة رضي الله عنه. ودَفِنَتْ بالبقيع بجوار صاحباتها، رضي الله عنها وأرضاها.

منزلة الحديث وأهميته:

- قال أحمد بن حنبل: "أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: هي: "الأعمال بالنية"، و"من أحدث في أمرنا"، و"الحلال بين"^(٢).

- قال ابن رجب: "وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها، كما أن حديث: "الأعمال بالنيات" ميزان للأعمال في باطنها"^(٣).

- وقال ابن حجر: "هذا الحديث معلود من أصول الإسلام، وقاعدة من قواعد الدين"^(٤).

شرح المفردات:

"أحدث": أنشأ واخترع من قَبْلِ نفسه.

"أمرنا": ديننا وشرعنا، أي: ما شرعه الله ورسوله واستمر العمل به.

"ما ليس منه": ما لم يأت به القرآن الكريم ولا السنة الشريفة، ولا يوافق قواعد

الدين وأدلتها العامة، سواء أكان قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً.

"رَدَّ": مصدر بمعنى اسم المفعول، أي مردود، وقيل: أي باطل غير مُعْتَدَّ به.

(١) أخرجه البخاري (٣٧٦٩)، ومسلم (٢٤٣١).

(٢) "جامع العلوم والحكم" (١٧٦/١)، وانظر: "الأشباه والنظائر" (ص ١٠).

(٣) "جامع العلوم والحكم" (١٧٦/١).

(٤) "فتح الباري" (٣٠٢/٥).

الشرح الإجمالي:

هذا الحديث أصلٌ من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده؛ لكثرة ما يدخل تحته من الأحكام، فقد جمع بين وجوه المخالفة للدين بما في ذلك البدعة أو المعصية، ولذلك أوصى العلماء بحفظه ومدارسته، والعمل به، والعناية بتبليغه؛ لاشتماله على إبطال كل ما خالف الشريعة من قولٍ أو فعلٍ.

فكل عمل أو قول لم يوافق الشريعة في وجوهه كافة فهو مردودٌ على صاحبه غير مقبولٍ منه.

ويستفاد منه إبطال العقود والأنكحة والبيوع المخالفة للشريعة الإسلامية بوجهٍ من الوجوه. كما يستفاد منه براءة الذمة من تبعات هذه الأعمال المخالفة للشريعة؛ لعدم انعقاد هذه الأعمال أو صحتها في الأصل.

ويدخل في ذلك الاعتقاد، فكل اعتقادٍ مخالفٍ للشريعة فهو باطلٌ، ويستفاد منه إبطال بدع الاعتقاد القولية والفعلية.

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا":

"من أحدث": أي: أنشأ واخترع من قبل نفسه أمرًا مُحدثًا غير معهود في دين الله، لا بأصله ولا بوصفه.

"في أمرنا": المراد بالأمر في الحديث هو الدين كله؛ فمن أحدث في الدين ما ليس منه ففعله الذي أحدثه مردودٌ عليه، وقد وقع ذلك صريحًا في رواية ذكرها ابن رجب بلفظ: "من أحدث في ديننا" وذكرها الآمدي والزرقاني بلفظ: "من أدخل في ديننا"^(١) ولم أجد هذه الرواية في طرق الحديث.

قوله ﷺ: "ما ليس منه" بأن ينافي الدين، أو لا يشهد له شيء من قواعده أو أدلته العامة. قوله ﷺ: "فهو ردٌ"

اختلفَ فيما يعود عليه الضمير "هو" على قولين:

— القول الأول: أنه عائد على الأمر المُحدث.

(١) ذكر هذه الرواية: الآمدي في "الإحكام" (٢١١/٢-٢١٣)، وابن رجب في "جامع العلوم" (١٧٦/١)، والزرقاني

في "شرح الموطأ" (١١٦/٤)

فيكون المعنى: أن هذا المحدث مردود على فاعله، أو: هو ذو رد على فاعله، أو هو نفس الرد عليه (من باب المبالغة).

ومعنى كونه مردوداً على فاعله: أنه باطل غير مُعْتَدَّ به ولا مُعَوَّل عليه ولا تترتب عليه آثاره.

– القول الثاني: هو عود الضمير على من أخذتْ؛ أي: المحدث.

والمعنى: أن هذا المحدث مطرودٌ، أو هو ذو طَرْدٍ، أو هو نفس الطرد (مبالغة).

فالرد بهذا الاحتمال الثاني معناه: الطرد والإبعاد.

وفي هذا إشارة إلى تمام الدين واكتمال الشرع وظهور ذلك ظهور المحسوس بحيث لا يخفى على ذي بصر وبصيرة، بشهادة قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] فمن رام زيادة عليه فقد نسبه إلى النقص، وكان هذا دليلاً على سوء الفهم والخلل في الاعتقاد الذي يستحق صاحبه أن يكون مُبْعَداً مطروداً.

"ليس عليه أمرنا": أي: ديننا وحكمنا وإذتنا.

وقوله ﷺ: "ليس عليه أمرنا": يشير إلى أن أعمال العاملين كلها ينبغي أن تكون موافقة لأحكام الشريعة، وتكون أحكام الشريعة حاكمة عليها بأمرها ونهيها، فمن كان عمله جاريًا تحت أحكام الشرع موافقاً لها فهو مقبول، ومن كان خارجاً عن ذلك فهو مردود.

"فهو رد": أي: مردود عليه، وإن لم يكن هو المحدث له.

ما يستفاد من الحديث:

فوائد علمية وتربوية:

الحديث عمدة في باب وجوب اتباع النبي ﷺ وذم البدع والأهواء، ومن هنا كان لازماً التعرّيج على هذا الباب العظيم الذي يُعَدُّ من أهم أصول أهل السنة والجماعة.

أولاً: الاتباع:

أ – الاتباع في اللغة والشرع:

الاتباع في اللغة: مصدر أتبع الشيء؛ إذا سار في أثره وتلاه.

والكلمة تدور حول معاني اللحاق والتطلب والافتقار والافتقار والتأسي^(١).

(١) انظر: "لسان العرب" (١/٤١٦ – ٤١٧) و"المعجم الوسيط" (١/٨١).

والاتباع في الشرع: هو الاقتداء والتأسي بالنبي ﷺ في الاعتقادات والأقوال والأفعال والتروك، بعمل مثل ما عمله على الوجه الذي عمله ﷺ من إيجاب أو نذب أو إباحة أو كراهة، مع توافر القصد والإرادة في ذلك.

فلو أن رجلاً تعبد لله ﷻ بشيء وأكره عليه إنسان فقال: ما الدليل على أنه حرام، فالقول قول المنكر، فيقول: الدليل هو أن الأصل في العبادات المنع والحظر حتى يقوم دليل على أنها مشروعة أما غير العبادات فالأصل فيها الحل^(١).

ب- للاتباع منزلة عظمى في دين الله، ومما يدل على ذلك:

١- الاتباع أهم الأصول التي جاء بها الرسول ﷺ:

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

قال عطاء: "طاعة الرسول: اتباع الكتاب والسنة".

٢- الاتباع شطر الشهادتين؛ فإذا قال قائل: "أشهد ألا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله" فإن معنى كلامه: ألترزم ألا أعبد إلا الله، وألا أتبع إلا رسول الله ﷺ. أي: لا معبود بحق إلا الله، ولا متبوع بصدق إلا رسول الله ﷺ.

٣- الاتباع هو الشرط الثاني لقبول الأعمال:

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء: ١٢٥] فالعبادة التي تنفع صاحبها وينبئ الله تعالى عليها لا بد أن يجتمع فيها أمران:

الأول: الاستسلام لله تعالى بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك، أي: تُسلم نفسك وجوارحك قلباً وقالباً لله تعالى على وجه الاتباع لرسوله ﷺ.

الثاني: الإحسان، وهو حقيقة الإخلاص.

٤- الاتباع سبيل إقامة الأمر وحصول الأجر والأمن من الفتن:

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

(١) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ١٠٣).

قال الإمام أحمد: "أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك؛ لعله إذا ردَّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك". ولهذا قال أبو بكر الصديق: "لست بتارك شيئاً أو أمراً من أمر النبي ﷺ إني أخاف أن يزيع قلبي فأهلك".

وقال تعالى: ﴿قَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

٥- الاتباع دليل محبة الله ومحبة رسوله ﷺ وسبيل لمغفرة الذنوب:

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

٦- الاتباع جزاؤه الجنة:

قال رسول الله ﷺ: "كل أمي يدخلون الجنة إلا من أبي" قيل: ومن أبي يا رسول الله؟ قال: "من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبي" (١).

٧- الاتباع صفة المؤمنين وعلامة المتقين:

قال ﷺ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَّقِ اللَّهَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: ٥٢]. وقال ﷺ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥].

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: "أقسم الله ﷻ بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحدٌ حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع الأمور، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنًا وظاهرًا".

ج - فِيمَ يَكُونُ الْإِتِّبَاعُ؟

- يكون الاتباع للنبي ﷺ في أربعة أشياء: في الاعتقادات والأقوال والأفعال والتروك.

- ويكون اتباعه ﷺ في الاعتقادات: بأن يعتقد العبد ما اعتقده النبي ﷺ على الوجه الذي اعتقده (٢) من أجل أنه اعتقده ﷺ.

ويشمل الاعتقاد هنا: قول القلب وهو التصديق، وعمل القلب وهو الإخلاص والمحبة والتوكل والخوف والرجاء والانقياد والخضوع... إلى آخر هذه الأعمال القلبية الجليلة.

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٠)، ومسلم (١٨٣٥).

(٢) أي: من ناحية الجواب أو البدعية أو لكونه من أسس الدين أو ناقضاً لأصله أو قادحاً لكماله... إلخ

- ويكون الاتباع للنبي ﷺ في الأقوال: بامثال مدلولها، وما جاءت به من معانٍ، لا أن تكرر ألفاظها وتردد نصوصها فحسب.

فمثلاً: الاتباع لقوله ﷺ: "صلوا كما رأيتموني أصلي"^(١) يكون بالصلاة كصلاته.

- كما يكون الاتباع للنبي ﷺ في الأفعال: بأن يفعل مثل فعله على الوجه الذي فعله من أجل أنه فعله.

- ويكون الاتباع للنبي ﷺ في التروك: بأن يترك ما ترك على الصفة والوجه الذي ترك من أجل أنه ترك، وهي القيود نفسها في الاتباع في الأفعال.

د- المخالفة ضد الاتباع: وتكون المخالفة في الاعتقاد والقول والفعل والترك.

- فأما المخالفة في الاعتقاد فتكون بأن يعتقد العبد خلاف ما اعتقده النبي ﷺ كأن يُحِلَّ إنساناً ما عُلم بالضرورة تحريمه من دين الإسلام، أو يحرم ما علم بالضرورة حِلُّه من دين الإسلام.

والمخالفة في القول تكون بترك امثال ما اقتضاه القول ودل عليه من وجوب أو حظر.

- والمخالفة في الفعل تكون بالعدول عن فعل مثله مع كونه واجباً.

- والمخالفة في الترك تكون بفعل ما ترك مع كونه محرماً.

ولا تكون المخالفة في ترك المندوب وفعل المكروه، بل لا تكون إلا في ترك الواجب

وفعل المحرم.

ثانياً: البدعة:

أ- تعريف البدعة في اللغة، وعلاقته بالمعنى الشرعي:

البدعة مصدر الفعل بَدَعَ، وهذا الفعل يدور في اللغة على أصليْن:

الأصل الأول: ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال سابق، ومنه قوله تعالى: ﴿يَدْبِغُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧].

وهذا المعنى اللغوي متفق مع المعنى الشرعي؛ لأن البدعة إحداث في دين الله، وابتداء لأشياء في الشرع لا أصل لها.

الأصل الثاني: الانقطاع والكلال؛ فالعرب تقول: أَبْدَعْتُ الْإِبِلَ، أي: كَلَّتْ وَعَطِيتْ.

(١) أخرجه البخاري (٦٣١)، ومسلم (٦٧٤).

وهذا المعنى اللغوي متفق كذلك مع المعنى الشرعي من جهة أن من استبدل بسنة رسول الله ﷺ بدعة من عنده فقد حدث له نوع انقطاع عن السير في طريق الهدى وميل عن الصراط المستقيم بحسب بدعته.

ب- التعريف الاصطلاحي للبدعة: عرّفها الإمام الشاطبي فقال: "البدعة عبارة عن طريقة في الدين مخترة تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه" (١). ويمكن باختصار تعريف البدعة شرعاً بأنها الفعل المخالفة للسنة، وهي الأمر المحدث. والدليل الشرعي على أن لفظ البدعة يراد به العمل المحدث قوله ﷺ: "فإن كل محدثة بدعة" (٢). ومن البدع السيئة عند عامة الناس تعظيم بعض الأشياء والتبرك بها واعتقاد النفع فيها، كتعظيم نحو عين وشجرة وضريح (٣). ومنها اختراع عبادات مخصوصة في أيام مخصوصة (٤).

ج- خطورة الابتداع في العقيدة والتحذير من البدع وأهلها: قال الله ﷻ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] قال ابن كثير: "أي: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وظاهراً" ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي: في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة" (٥). وقد فسر ابن عباس رضي الله عنهما قول الله ﷻ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] فقال: "فأما الذين ابيضت وجوههم": فأهل السنة والجماعة وأولو العلم، و"أما الذين اسودت وجوههم": فأهل البدع والضلالة" (٦). وقال رسول الله ﷺ: "وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة" (٧). وقال ﷺ: "ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل

(١) "الاعتصام" (٣٧/١).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٦٩٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢). قال الترمذي: "حديث حسن". وسأقي في "الحديث الثامن والعشرين" من "الأربعين".

(٣) الوالي في شرح الأربعين النووية لمصطفى البغا ومحى الدين مستو (ص ٢٩) - دار ابن كثير - دمشق - بيروت ط ٧ سنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

(٤) مختصر النبراي على الأربعين النووية، الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية ط ٤، سنة ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.

(٥) "تفسير ابن كثير" (٣/٣٠٨).

(٦) أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (٣٧٦/١)، واللالكالي في "شرح أصول الاعتقاد" (٧٢/١)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٧٩/٧).

(٧) تقدم تخرجه.

بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء^(١).

د- أقسام البدعة: يمكن تقسيم البدعة بطرق مختلفة بناءً على الاعتبارات التي تؤخذ عند التقسيم، وهذه الطرق هي:

- الطريقة الأولى: تقسيم البدعة إلى بدعة حقيقية وبدعة إضافية.
- الطريقة الثانية: تقسيم البدعة إلى بدعة عادية وبدعة تعبدية.
- الطريقة الثالثة: تقسم البدعة إلى بدعة فعلية وبدعة تركية.
- الطريقة الرابعة: تقسيم البدعة إلى بدعة اعتقادية وبدعة عملية.
- الطريقة الخامسة: تقسيم البدعة إلى بدعة كلية وأخرى جزئية.
- الطريقة السادسة: تقسيم البدعة إلى بدعة بسيطة وبدعة مركبة.
- الطريقة السابعة: تقسيم البدعة إلى بدعة مكفرة وبدعة غير مكفرة.
- الطريقة الثامنة: تقسيم البدع إلى كبائر وصغائر.
- هـ- أحكام البدع.

إذا نظرنا إلى البدع نظرة عامة فسنجد أن أحكامها متفاوتة؛ فمنها ما هو كفر صراح كالطواف بالقبور تقريباً إلى أصحابها، وتقديم الذبائح والنذور لها، ودعاء أصحابها والاستغاثة بهم، وكمقالات غلاة الجهمية والرافضة.

ومنها ما هو من وسائل الشرك، كالبناء على القبور، والصلاة والدعاء عندها. ومنها ما هو فسق اعتقادي، كبدعة الخوارج والقدرية والمرجئة في أقوالهم واعتقاداتهم المخالفة للأدلة الشرعية.

ومنها ما هو معصية: كبدعة التبتل، والصيام قائماً في الشمس، والخصاء بقصد قطع شهوة الجماع.

البدعة المكروهة:

ويجدر بنا أن نوضح أن بعض البدع وإن كانت تدخل تحت جنس المنهيات إلا أن حكمها قد يكون الكره لا التحريم وهذا محل خلاف بين العلماء.

ومن ذلك: بعض الزيادات التي أحدثها الناس في التكبير عقب الفرائض في عيد الأضحى، أو في أذكار تتعلق بصلاة التراويح، أو عند ختم القرآن الكريم.

(١) أخرجه مسلم (١٠١٧).

و- التفاوت بين البدع:

مما سبق نجد أن البدع متفاوتة، فمنها ما هو كفر صراح، ومنها ما يُختلف فيها: هل هي كفر أم لا؟ ومنها ما هو معصية ويُتفق على أنها ليست بكفر، ومنها ما هو مكروه. ولتفاوت أحكام البدع أسباب كثيرة، منها أن البدع كلها داخلة تحت جنس المنهيات التي عُلم من الشريعة أنها ليست على رتبة واحدة^(١).

ومن أسباب تفاوت أحكام البدعة: اختلاف مُتعلقات البدعة، فمنها ما يقع في الضروريات، ومنها ما يقع في الحاجيات، ومنها ما يقع في التحسينيات.

السبيل إلى انحصار البدع: الناس في باب البدعة على أصناف ثلاثة: واقع فيها فهو هالك، وسأكت عنها مساكن لها فهو مخالف، ومجانِب لها ساعٍ في إزالتها فهو ناجٍ موقِف بإذن الله.

فأما الصنفان الأولان فيقول عنهما ابن تيمية: "وصار كثير من أهل البدع يعتقدون اعتقاداً هو ضلال، يرونه هو الحق، ويرونُ كُفراً من خالفهم في ذلك، وإزاء هؤلاء المكفرين بالباطل أقوامٌ لا يعرفون اعتقاد أهل السنة والجماعة كما يجب، أو يعرفون بعضه ويجهلون بعضه، ولا ينهاون عن البدع، ولا يذمّون أهل البدع، ولا يعاقبونه، ويقرّون الجميع على مذاهبهم المختلفة كما يُقرّ العلماء في مواضع الاجتهاد التي يسوغ فيها النزاع، وكلا هاتين الطريقتين منحرفة خارجة عن الكتاب والسنة"^(٢).

أما الصنف الثالث فيقول عنه الإمام أحمد: "الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يُحبّون بكتاب الله الموتى، ويصبرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتل لإبليس أحيوة، وكم من ضال تائه قد هدّوه، فما أجهل أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحيف غالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين".

ومن هنا كان من الضروري انتصاب طائفة للقيام بمهمتين شريفتين: المهمة الأولى: نشر العلم النافع، وإحياء العمل بالسنة؛ فإن هذا من أعظم القربات ومن أنجح الوسائل لوقاية المسلمين من البدع قبل الوقوع فيها. والمهمة الثانية: الرد على أهل البدع، وكشف حقيقتها وحقيقتهم، وتحذير الأمة من شرورهم، وذلك برصد المحدثات، ثم القيام حسب الوسع والطاقة بالرد على أصحابها.

(١) انظر: "الاعتصام" (٣٦/٢)، (٣٧).

(٢) "الفتاوى" (٤٦٦/١٢).

اختبار الوحدة الخامسة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- هاجر عبد الله بن مسعود إلى الحبشة مرتين، وتخلف عن بدر.
- ٢- أخرج البخاري في صحيحه عن ابن مسعود واحداً وعشرين حديثاً.
- ٣- أقل مدة يثبت بها الحمل في الشرع هي سبعة أشهر.
- ٤- لا يجوز القطع بدخول معين الجنة أو النار مطلقاً.
- ٥- أجاز جماعة من الصحابة والفقهاء العزل.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

اختر من بين البدائل المطروحة الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يلي:

١- رواية حديث: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد" هي السيدة:

أ- ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها.

ب- أم سلمة رضي الله عنها.

ج- عائشة رضي الله عنها.

٢- قوله ﷺ: "كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي" دليل على أن:

أ- الاتباع جزأوه الجنة.

ب- الاتباع صفة المؤمنين وعلامة المتقين.

ج- الاتباع شطر الشهادتين.

٣- حكم البدعة:

أ - أحكام البدعة متفاوتة فمنها ما هو كفر، ومنها ما هو من وسائل الشرك،

ومنها ما هو فسق اعتقادي ومنها ما هو معصية.

ب- الأصل فيها الإباحة.

ج- البدع كلها كفر؛ لأنها تشريع من دون الله.

٤- من أسباب الابتداع:

أ- الكيد للإسلام والمكر بالمسلمين.

ب- العمل بالسنة.

ج- جبر النقص في الدين.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- أكتب ترجمة وافية للسيدة عائشة رضي الله عنها.

٢- بين معاني الكلمات الآتية: أحدث - أمرنا - ما ليس منه - رد.

٣- اشرح حديث: "من أحدث في أمرنا" شرحاً وافياً مبيناً منزلته.

٤- على ما يعود الضمير في قوله: "فهو رد"؟

٥- عرف الاتباع في اللغة وفي الشرع، وبين منزلته في الدين والدليل عليه.

٦- بين فيما يكون الاتباع، وما المراد بالبدعة عند العلماء؟

٧- قسم البدعة بطرقها المختلفة، مبيناً حكمها تفصيلاً وأسبابها.

٨- بين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث السادس

عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال :
سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِزِّهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالزَّاعِي يَزْعِي حَوْلَ الْجَمَى يُوشِكُ أَنْ يَزْتَجَّ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ جَمَى أَلَا وَإِنَّ جَمَى اللَّهِ مَخَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً إِذَا صَلَّيْتَ صَلَّحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَصَلَّى

ترجمة راوي الحديث:

- نسبه وولادته: هو أبو عبد الله النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة بن زيد الخزرجي الأنصاري، هو وأبوه صحابيَان. وأمه عمرة بنت رواحة، أخت عبد الله بن رواحة رضي الله عنهما. فهو وأبوه وأمه وكذا أخته وعمه، كلهم صحابة رضي الله عنهم أجمعين. وليس في الصحابة من اسمه "النعمان بن بشير" غيره، وفيهم "النعمان" جماعات فوق الثلاثين. - ولد النعمان ﷺ في شهر جمادى الأولى على رأس أربعة عشر شهراً من الهجرة على الأصح.

- وكان أول مولود ولد للأنصار بعد هجرة النبي ﷺ، كما أن عبد الله بن الزبير أول مولود للمهاجرين بعد الهجرة.

- مناقبه ﷺ: حُكِّه النبي ﷺ، فخالط ريقه ريق النبي ﷺ. سكن ﷺ الكوفة، وكان والياً عليها زمن معاوية بن أبي سفيان، وكان قد استعمله على حِمُص قبلها، واستعمله يزيد بن معاوية على الكوفة، ثم خرج إلى الشام فسكنها، وولِّي قضاء دمشق بعد فضالة بن عبيد ﷺ. وكان ﷺ من أخطب الناس.

- وما يُروى عنه أنه قال: "لأن أكون ضعيفاً في طاعة الله، أحب إليّ من أن أكون قوياً في معصيته" (١).

- مروياته ﷺ: روى عن النبي ﷺ وعن عمر وعائشة وخالد بن عبد الله بن أبي رواحة،

وروى عنه ابنه محمد ومولاه سالم وعروة والشعبي وغيرهم.

- رُوي له مائة حديث وأربعة عشر حديثاً، اتفق البخاري ومسلم على عشرة منها، وانفرد البخاري بحديث ومسلم بأربعة.

- وفاته رحمه الله: لما مات يزيد دعا النعمان رحمه الله بالخلافة لابن الزبير وكان عاملاً له، فخالفه بعض الناس وأرادوا قتله، فخرج هارباً، فأتبعه خالد الكلاعي فقتله بعض الناس غيلةً، وذلك سنة خمس وستين أو ست وستين، وله أربع وستون سنة رحمه الله وأرضاه. أهمية الحديث ومنزلته:

- قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: "أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: حديث عمر "إنما الأعمال بالنيات"، وحديث عائشة "من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد"، وحديث النعمان بن بشير "الحلال بين والحرام بين" ^(١).
- وقال ابن دقيق العيد: "هذا الحديث أصل عظيم من أصول الشريعة" ^(٢).

شرح المفردات:

"بين": ظاهر، وهو ما نص عليه الله ورسوله، أو أجمع المسلمون على تحليله بعينه أو تحريمه بعينه.

"مشتبهات": جمع مشتبه، وهو للمشكّل؛ لما فيه من علم الوضوح في الحل والحُرمة.
"لا يعلمهن": لا يعلم حكمها؛ لتنازع الأدلة، فهي تُشبه الحلال من وجه، وتشبه الحرام من وجه آخر.

"اتقى": اجتنب وجعل بينه وبين كل شبهة حاجزاً وواقعياً يحميه.
"الشبهات": جمع شُبْهة، وهي الأمر المشتبه، أي: الملتبس المشكّل.
"استبرأ لدينه وعرضه": طلب البراءة (أو حصل عليها) لدينه من النقص، ولعرضه بحفظه عما يعاب عليه.

"عرضه": عرض الرجل حسبه، وهو ما يُمدح به أو يُذم.
"وقع في الشبهات": اجترأ على الوقوع في الشبهات.
"الحمي": أي: المكان الحمي دخوله، المحظور على غير مالكة.

(١) انظر: "طرح الثريب" (٥/٢) والفتح (١١/١).

(٢) شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد (ص ٢٤).

"يرتفع": تأكل منه ماشيته، وتقيم فيه.

"محارمه": المعاصي التي حرمها الله تعالى.

"مُضَغَّة": قطعة من اللحم قَدَّر ما يعضغ في الفم، والمراد تصغير القلب بالنسبة إلى

باقي الجسد.

الشرح الإجمالي:

يرشدنا هذا الحديث إلى أن ما أحله الله ورسوله وما حرمه الله ورسوله، كلٌّ منهما يَبِين راضح، وإنما الخوف على المسلم من الأشياء المشتبهة، وهي الأشياء التي ليست واضحة الحِلِّ ولا واضحة الحرمة بالنسبة لكثير من الناس، فمن ترك تلك الأشياء المشتبهة عليه فقد تمَّ له براءة دينه بالبعد عن الوقوع في الحرام، وتمَّ له كذلك صيانة عِرْضِهِ عن كلام الناس بما يعيرون عليه بسبب ارتكابه هذا المشتبه.

ومن لم يَحْتَنِب المشتبهات، فقد عَرَّض نفسه إما إلى الوقوع في الحرام أو اغتيال الناس له ونيلهم من عِرْضِهِ.

ثم إن الرسول ﷺ ضرب مثلاً لمن يرتكب الشبهات كراخٍ يرعى إبله أو غنمه قرب أرض قد حماها صاحبها، فتوشك ماشية ذلك الراعي أن ترعى في هذا الحِمَى لقرىها منه، فكذلك من يفعل ما فيه شُبْهَةٌ؛ فإنه بذلك يقترب من الحرام الواضح، فيوشك أن يقع فيه.

وأشار النبي ﷺ إلى أن الأعمال الظاهرة تدل على الأعمال الباطنة من صلاح أو فساد؛ فقال: إن في الجسد مضغة (وهي القلب) يصلح الجسدُ بصلاحها ويفسد بفسادها؛ فإذا فعل الإنسان بموارحه الطاعات وعمل الخيرات دلَّ ذلك على صلاح قلبه، وإذا فعل المعاصي وارتكب المنكرات وتجنب الطاعات دلَّ ذلك على فساد قلبه.

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ":

"الحلال": لغة: من حلَّ يَحِلُّ: إذا انحلت عنه التبعات.

- الحلال اصطلاحاً (عند الشافعية والمالكية): ما لم يَرِد دليل بتحريمه.

فهو عندهم ما لم يُمنع منه شرعاً، سواء ورد دليل بتحليله، أم سَكَتَ عنه.

بدليل ما رَوَى من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه مرفوعاً: "وسَكَتَ عن أشياء رحمة

من غير نسيان فلا تبحثوا عنها"^(١). فلو كانت حراماً لبينها. وهذا أشبه بيسر الدين، ويعضده قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إلى آخر الآية [الأنعام: ١٤٥]. والحلال عند الحنفية: ما ورد دليل بحله، فهو أخص من الحلال عند الشافعية لخروج المسكوت عنه. والحلال المحض كثير وفيه بحمد الله ﷺ.

"الحرام": ما منع من تعاطيه دليل، وهذا تعريفه عند الشافعية. والحرام عند الحنفية: ما لم يرد دليل بحله.

- بيان ما يحرم ويحل: إن المنتفع به إما أن يكون معدناً (أي: غير حيوان وتوابعه)، وإما حيواناً وتوابعه (كاللبن والمسلك والصوف والبيض).

فالمعادن كلها حلال إلا الضار منها. على أن الحرام لا يختص بها؛ بل لو ضر العسل بعض من طبائعهم حارة: حرم عليهم أكله كذلك.

ومن المعادن بالمعنى المتقدم: النبات فهو حلال، إلا ما أزال الحياة كالسم، أو غطى العقل كالخمر، وسائر المسكرات والمخدرات.

وأما الحيوان: فكل ما ورد النص بأكله فهو حلال، وما ورد بعلمه فهو حرام. والحيوان الذي لا نص فيه فإنه يرجع فيه إلى ذوي الطباع السليمة من العرب؛ فما استخبثوه فهو حرام وما استطابوه فهو حلال.

قوله ﷺ: "وَيَنْتَهِيَانِ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ" أي: ومع الحلال البين والحرام البين أمور أخرى تدخل تحت قسم ثالث، وهي المشتبهات.

"مُشْتَبِهَاتٌ": جمع مُشْتَبِهٍ، وورد "مُشْتَبِهَاتٌ" بالفتح، وورد "مُشْتَبِهَاتٌ"، وهو ما ليس بواضح الحل أو الحرمة.

قال الخطابي: "معناها: تشبه على بعض الناس دون بعض، لا أنها في نفسها مشتبهة على كل الناس لا بيان لها"^(٢).

- كلام الشوكاني في المشتبهات: قال في "النيل": "ويمكن إرجاع الأحكام الشرعية الخمسة إلى ثلاثة أحكام؛ وذلك من حيث إن الشرع: إما أن ينص على طلبه مع الوعيد على تركه، أو بالعكس، أو لا ينص على واحد منهما، فالأول الحلال البين، والثاني الحرام

(١) أخرجه الدارقطني (١٨٤/٤)، والطبراني في "الكبير" (٥٨٨)، وصححه الألباني في "ضعيف الجامع" (١٥٩٧).

(٢) "عون المعبود" (١٢٨/٩).

البن، والثالث المشتبه خفاؤه^(١).

— كلام ابن عثيمين في المشتبهات: قال رحمه الله: وسبب الاشتباه فيها إما: الاشتباه في الدليل، وإما الاشتباه في انطباق الدليل على المسألة، فتارة يكون الاشتباه في الحكم، وتارة يكون في محل الحكم. والاشتباه في الدليل: بأن يكون الحديث:

أولاً: هل صح عن النبي ﷺ أم لم يصح؟ ثانياً: هل يدل على هذا الحكم أو لا يدل؟ وهذا يقع كثيراً، فما أكثر ما يشكل الحديث: هل ثبت أم لم يثبت؟ وهل يدل على هذا أو لا يدل؟ وأما الاشتباه في محل الحكم: فهل ينطبق هذا الحديث على هذه المسألة بعينها أو لا ينطبق؟ فالأول عند الأصوليين يسمى تخريج المناط، والثاني يسمى تحقيق المناط^(٢).

قوله ﷺ: "لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ"^(٣): أي: لا يعلمون أحكامها، وهذا يدل على أن من الناس من يعلم أحكام هذه المشتبهات من الحِلِّ أو الحرمة - وهم الراسخون في العلم - فلا تشبه عليهم، ويدل على هذا المعنى رواية الترمذي: "لا يدري كثير من الناس: أمن الحلال هي أم من الحرام؟"^(٤)

قوله ﷺ: "فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ": "فقد استبرأ": أي: طلب البراءة وحصلها وبألف في تحصيلها لدينه مما يشينه، وعرضه من الطعن فيه، وحيث يسلم من العذاب والذم والعيب ويدخل في زمرة الفائزين بثناء الله وثوابه وثناء رسوله ﷺ وثناء الخلق.

وفي بعض روايات الحديث: "فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه فقد سلم"^(٥).
"وعرضه": العرض: في الأصل هو رائحة الجسد، طيبة كانت أو مُنتنة، وقد يطلق العرض على الجسد لُغةً.

— والعرض اصطلاحاً: موضع المدح والذم من الإنسان في نفسه أو سلفه أو أهله.
— موقف الناس من الشبهات: من الناس من لا يعلم الشبهات ومنهم من يعلمها.

(١) "نيل الأوطار" (٢٣٥/٥).

(٢) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ١٠٥-١٠٦).

(٣) في لفظ ابن ماجه: "لا يعلمها".

(٤) الترمذي (١٢٠٥).

(٥) سنن الترمذي (١٢٠٥).

ومن لا يعلمها: على ثلاث لفرق: الفريق الأول: من تَوَقَّفَ فيها لاشتباها عليه ابتغاء مرضات الله ﷻ، وطلباً للسلامة في الدين والعرض، فهذا محمود ومثاب.

الفريق الثاني: من يعتقد أنها على غير ما هي عليه، فيعمل بها بحسب اجتهاده إن كان من أهل الاجتهاد، أو بحسب فتوى من قلده؛ فلا حرج عليه ولا إثم، إلا أن يكون في عملها إضراراً عليه من الناس فينبغي له حينئذ أن يستترى لعرضه.

الفريق الثالث: من يفعلها اتباعاً لهواه مع اشتباها عليه، فهذا مخطئ مقصر يلحقه اللوم والعتاب، وهو واقع في الحرام^(١).

هذا.. ومن الناس من أصاب حكم الله فيها، فعمل به مستترئاً لدينه وعرضه معاً، فهذا بأعلى المراتب.

- مسألة: هل المصيب عند الله ي المشبهات هو واحد فقط؟

الجواب: إذا رجعنا إلى ابن رجب نجده قد قال: "وكلام النبي ﷺ يدل على أن المشبهات من الناس من يعلمها..." إلى أن قال رحمه الله: "وهذا من أظهر الأدلة على أن المصيب عند الله في مسائل الحلال والحرام المشبهة المختلف فيها: واحد عند الله ﷻ، وغيره ليس بعالم بها، بمعنى أنه غير مصيب لحكم الله فيها في نفس الأمر، وإن كان يعتقد اعتقاداً يستند فيه إلى شبهة يظنها دليلاً، ويكون مأجوراً على اجتهاده، ومغفوراً له خطؤه؛ لعدم اعتماده"^(٢).

قوله ﷻ: "وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ".

- هذا يحتمل معنيين: المعنى الأول: أن يكون ارتكابه للشبهة (مع اعتقاده أنها شبهة) ذريعة إلى ارتكابه الحرام الذي يعتقد أنه حرام؛ وذلك بسبب التدرج والتسامح.

وفي رواية للبخاري في هذا الحديث: "ومن اجتراً على ما يشك فيه من الإثم، أو شك أن يواقع ما استبان"، وفي رواية أبي داود والنسائي: "من يخالط الريبة يوشك أن يعسُر"، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧].

المعنى الثاني: أن من أقدم على ما هو مشتببه لا يدري أهو حلال أو حرام، فإنه لا يأمن أن يكون حراماً في نفس الأمر، فيصادف الحرام وهو لا يدري^(٣).

(١) راجع: ما يأتي قريباً في شرح قوله ﷻ: "وقع في الحرام".

(٢) "جامع العلوم والحكم" (٢٠٣/١).

(٣) انظر شرح النووي للأربعين النووية (ص ٢٩-٣٠). مختصر النيراوي على الأربعين النووية (ص ٣٢)، وشرح ابن رجب للحديث بجامع العلوم والحكم، وشرح الأربعين لابن دقيق العيد (ص ٧٧).

- حكم الشبهة: قال ابن حجر: "واختلف في حكم الشبهات، فقليل: التحريم، وهو مردود، وقيل: الكراهة، وقيل: الوقف"^(١).

هذا.. والكراهة أقرب؛ لأن ترك الشبهات مرغّب فيه، والوقوع فيها منهي عنه، فتركها أولى، وفعلها خلاف الأولى.

قوله ﷺ: "الرّاعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه":

"الرّاعي": هو الحافظ في اللغة، وخصّص - عرفاً - بمن يحفظ الحيوان ويرعاه.

"يرتّع": الرثع: الرعي، وهما للماشية، وإسنادهما للراعي مجازٌ عقلي من قبيل الإسناد

إلى السبب.

- وقد مثل النبي ﷺ الواقع في الشبهات الذي يوشك أن يقع في الحرام بالرّاعي الذي يجعل ماشيته ترعى في الكلأ المباح المجاور للحمى الذي حماه الملك فيُسرع ويُقرب ذلك الرّاعي من أن يرتع في الحمى نفسه ويرعى فيه؛ فيستحق بذلك العقوبة.

فكما أن الرّاعي الخائف من عقوبة الملك يبعد عن الحمى ولا يرعى بجواره؛ لأنه يخشى - وإن كثّر حذره - من أن يقع في حمى الملك؛ فكذلك حمى الله (أي: المحارم التي حظرها) فلا ينبغي الاقتراب منها بفعل الشبهات؛ لتلا يقع في المحارم فيستحق العقوبة، وإنما تنبغي المجافاة عنها وعما يجرح إليها؛ حتى يسلم من شرها.

- والله ﷻ حمى المحرمات ومنع عباده من غشائها، فقال جلّ من قائل: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

- ولا يبلغ العبد أن يكون من أهل التقوى حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما به بأس.

قال سفيان بن عيينة: "لا يصيب العبد حقيقة الإيمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزاً من الحلال، وحتى يدع الإثم وما تشابه منه"^(٢).

- والحديث حجة لمن يستدل به على سد الذرائع وتحريم الوسائل إليها؛ فإن الله إذا

(١) فتح الباري (١/١٣٥).

(٢) أخرجه أحمد في "الروع" (٥٠)، ومن طريقه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٧/٢٨٨).

حَرَّمَ شَيْئًا وَلَهُ طَرَقُ تَفْضِيهِ إِلَيْهِ: فَإِنَّهُ يَحْرِمُهَا تَحْقِيقًا لِتَحْرِيمِهِ، وَمَنْعًا أَنْ يُقَرَّبَ حِمَاهُ.
قوله ﷺ: "أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ":

"مَحَارِمُهُ": المحارم: جمع مَحْرَم، والمراد به فعل المنهي عنه المحرَّم وترك المأمور به الواجب (أخذًا من التعبير بـ"المعاصي" في رواية البخاري)، على أن المحارم تُطْلَقُ على المنهيات مطابقةً، وعلى ترك المأمورات استلزامًا.

قوله ﷺ: "أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ":

وَذُكِرَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ بَعْدَ ذِكْرِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالشَّبَهَاتِ؛ لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْوُقُوعَ فِي الْحَرَامِ يَفْسِدُ الْقَلْبَ، وَاجْتِنَابَهُ يَصْلَحُهُ، وَلِزِيَادَةِ التَّحْذِيرِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْحَرَامِ؛ لِأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَرْغَبُ فِي إِصْلَاحِ نَفْسِهِ وَيَأْبَى فُسَادَهَا.

"الْجَسَدُ": هو البدن ما عدا الأطراف، أو البدن ما عدا الرأس.

"مُضْغَةٌ": هي مقدار ما يُمَضَّغُ مِنَ اللَّحْمِ وَنَحْوِهِ. وَهَذِهِ الْمُضْغَةُ وَإِنْ صَغُرَتْ فِي جَرْمِهَا وَحَجْمِهَا فَإِنَّهَا عَظِيمَةُ الْقَدْرِ وَالْمَرْتَبَةِ، فَإِذَا صَلَحَتْ بِالْإِيمَانِ وَالْإِحْلَاصِ وَمِرَاقَبَةِ اللَّهِ صَلَحَ الْجَسَدُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَإِذَا فَسَدَتْ بِالْجُحُودِ وَالْكَفُورِ فَسَدَ الْجَسَدُ بِالْفُجُورِ.

- فالقلب مَلِكُ الْأَعْضَاءِ: صِلَاحُهَا بِصِلَاحِهِ، وَفُسَادُهَا بِفُسَادِهَا فَالْقَلْبُ لِلْجَوَارِحِ كَمَلُوكِ الدُّنْيَا لِلْجَنُودِ، بَلِ الْأَمْرُ فِي الْقَلْبِ أَشَدُّ. قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: "وَالْقَلْبُ بِخِلَافِ مَلُوكِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْجَوَارِحَ لَا تَتَخَلَّفُ عَنْ إِرَادَةِ الْقَلْبِ الْبَيْتَةَ.

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨-٨٩] وقال: ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ﴾ [ق: ٣٣].

وَمَا يُصْلِحُ الْقَلْبَ: تدبر القرآن، واخلو الجوف، وقيام الليل، والتضرع عند السحر، وبجالة الصالحين، وإدامة الذكر، وأكل الحلال، واجتناب المحرمات والشبهات.

وسوف يأتي طرف من هذا بعد قليل إن شاء الله تعالى.

قوله ﷺ: "أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ": الْقَلْبُ مُصْدَرُ قَلَبْتُ الشَّيْءَ، أَي: رَدَدْتُهُ عَلَى بَدَايَتِهِ، ثُمَّ نُقِلَ وَسُمِّيَتْ بِهِ تِلْكَ الْمُضْغَةُ لِسُرْعَةِ الْخَوَاطِرِ وَتَرَدُّدِهَا عَلَيْهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: "مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ الرِّيشَةِ تَقْلِبُهَا الرِّيحُ بِقِلَافَةٍ"^(١).

(١) أخرجه أحمد (١٩٢٥٨)، وابن ماجه (٨٨)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧٥٣) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وحسن إسناده العراقي والسوطي كما في "المحيط القدير" للمناوي (١٠٧٧٢)، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٨٣٣).

- قال العز بن عبد السلام: "مبدأ التكليف كلها ومحملها أو مصدرها: القلوب، والطاعات كلها مشروعة لإصلاح القلوب والأجساد ولنفع العباد في الآجل والمعاد، وصلاح الأجساد موقوف على صلاح القلوب، وفسادها على فسادها.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٩].

ما يستفاد من الحديث:

- فوائد علمية وتربوية:

١- إذا كان الفعل مندوباً بالجزء كان واجباً بالكل، كالأذان في المساجد الجوامع أو غيرها، وكصلاة الجماعة عند من يقول باستحبابها، فإنه مندوب إليها بالجزء، ولكن لو فرض تركها جملةً لجرَّح التارك لها، فلا تُقبل شهادته؛ لأن في تركها مضادةً لإظهار شعائر الدين^(١).

٢- إذا كان الفعل مكروهاً بالجزء كان ممنوعاً بالكل، كاللعب بالشطرنج والرد - بغير مقامرة - وسماع الغناء المكروه^(٢)، فإن مثل هذه الأشياء إذا وقعت من غير مداومة: لم تقدح في عدالته، فإن داوم عليها: قدحت في العدالة.

٣- المباح قد يكون مباحاً بالجزء منهياً عنه بالكل على جهة الكراهة أو المنع.

فمثال ما كان على جهة الكراهة: التنزه في البساتين، وسماع تغريد الحمام واللعب المباح؛ فإذا فعل يوماً ما فلا حرَج فيه، فإن فعل دائماً كان مكروهاً، ونُسب فاعله إلى قلة العقل، وإلى خلاف محاسن العادات.

ومثال الثاني: المباحات التي تقدح المداومة عليها في العدالة، والتي يُعدُّ صاحبها خارجاً عن هيئات أهل العدالة والمروءة^(٣).

٤- ليس إخبار الرسول ﷺ عن شيء أو التمثيل به إقراراً لهذا الشيء، فلا يؤخذ من قوله ﷺ: "ألا وإن لكل ملك حمى"، إقراره ﷺ بالحمى مطلقاً بل هذا من باب الإخبار والوقوع، ولا يدل على حكم شرعي.

٥- لا يمكن أن يكون في الشريعة ما لا يعلمه الناس كلهم، لقوله: "لا يعلمهن كثير من الناس"^(٤).

(١) انظر: "الموافقات" (١/١٣٢، ١٣٣).

(٢) عند من يقول بكراهته.

(٣) انظر: "الموافقات" (١/١٣٣).

(٤) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ١١٠).

٦- شروط اتقاء الشبهات:

أولاً: الإخلاص واستحضار النية؛ فإن مجرد الترك بلا نية التعبد والتقرب لا ثواب فيه، كما يجب أن يكون الورع ناشئاً من الخوف من الله تعالى والخشية من عذابه، وحذر القلب من ذلك، لا لأجل التنزه وإظهار العزة والأنفة، ولا لأجل التعالي على الناس بورعه وزهده في المشتبهات. ثانياً: رجاء رحمة الله وتعظيمه، فلا بد مع المحبة من تعظيم الله تعالى، ولو خلا القلب من تعظيم الله لم تستلزم محبته ترك المخالفة، كما يحب الرجل زوجته وولده ويخالفهم. ثالثاً: أن يكون الدليل قد قام على أنها شبهة أما إذا لم يقم الدليل على وجود شبهة كان ذلك وسواساً وتنطعاً.

مثال ذلك: ما ثبت في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن قومًا أتوا إلى النبي ﷺ وقالوا: يا رسول الله إن قومًا يأتوننا باللحم لا ندرى أذكروا اسم الله عليه أم لا، فقال: "سموا أنتم وكلوا"، قالت: وكانوا حديثي عهد بكفر^(١).

فهل تنقي هذا اللحم لأنه يُخشى أنهم لم يذكروا اسم الله عليه؟ والجواب: لا تنقيه؛ لأنه ليس هناك ما يوجب الاتقاء.

ومن هذا لو قدم إليك يهودي أو نصراني ذبيحة ذبحها، فلا تسأله أذبحتها على طريقة إسلامية أو لا؛ لأن هذا السؤال لا وجه له، وهو من التنطع.

٧- ذكر أشياء تشتد الحاجة للورع فيها:

أ- من ذلك: التورع في أكل المال المشتبه فيه. وقد قيل: الطعام بذر الأفعال، إن دخل حلالاً خرج حلالاً، وإن دخل حراماً خرج حراماً، وإن دخل شبهة خرج شبهة. ب- ومن ذلك أيضاً: التورع في الكلام، لا سيما التورع عن الخوض في أعراض الآخرين. فمن الناس من يقع في أعراض أهل العلم والخير بحجة التنبيه على أخطائهم وأن هذا التنبيه قد يجب، وكأنهم غفلوا عن أن هذا النقد إن لم يكن منضبطاً بالشرع فإنه قد يحرم، وعلى أقل تقدير يُعدُّ شبهة ينبغي التورع عنها.

ج- وما تشتد الحاجة للتورع عنه في هذا الزمان: التورع عن السكوت عن المنكر، والتورع عن ترك الدعوة والأمر بالمعروف. فربما وجدت الرجل يتورع عن كلمة الخير والدعوة والإصلاح مخافة الوقوع في العُجب أو حب الظهور والرغبة في

(١) أخرجه البخاري (٢٠٥٧).

الشهرة، ولا شك في أن هذه الأمراض القلبية مما يحرم، ولكن يقال لهذا المتورع: ألا تخاف من ترك الدعوة والإصلاح فتقع في الحرام كذلك بسبب فعودك عن واجب شرعي؟ لا سيما في زمن لم تُسدّ الكفاية فيه من الدعاة والمصلحين؟

٨- من جهات الورع الفاسد:

أ- اعتقاد أن الورع في ترك المحرم فحسب، لا في فعل الواجب أيضاً (كصلة، وبر، وقيام بحق مسلم، وأمر ونهي وجهاد، ونحو ذلك).

ب- أن يُبنى التحريم والوجوب على الظن والهوى؛ قال رسول الله ﷺ: "هلك المنتطعون"^(١)، وهذا ورع أهل الأهواء.

ج- الغلط في المعارض الراجح؛ فإن الشيء قد يكون له جهة فساد تقتضي الترك، فيلحظه المتورع ولا يلحظ ما عارضه من الصلاح الراجح، ومثال ذلك: قضاء دين الميت من مال فيه شبهة.

٩- لا يصلح التدقيق في أمر الشبهات لكل أحد، قال ابن رجب: "وها هنا أمر ينبغي التفطن له، وهو أن التدقيق في التوقف عن الشبهات إنما يصلح لمن استقامت أحواله كلها، وتشابهت أعماله في التقوى والورع، فأما من يقع في انتهاك المحرمات الظاهرة ثم يريد أن يتورع عن شيء من دقائق الشبهة فإنه لا يُحتمل له ذلك، بل يُنكر عليه، كما قال ابن عمر رضي الله عنهما لمن سأله عن دم البعوض من أهل العراق وقد قتلوا الحسين - قال: يسألوني عن دم البعوض - وقد قتلوا الحسين - وسمعت النبي ﷺ يقول: "هما ريمحائني من الدنيا"^(٢).

١٠- كراهة ورع الوسوسة: عقد البخاري في صحيحه باباً بعنوان: "باب من لم ير الوسواس ونحوها من الشبهات"، وأورد فيه حديثين:

الأول: عن عباد بن تميم عن عمه قال: شكى إلى النبي ﷺ الرجلُ يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة قال: "لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً"^(٣).

والثاني: ساقه بسند عن عائشة قالت: إن قوماً قالوا: يا رسول الله إن قوماً يأتوننا باللحم، لا ندرى أذكر اسم الله عليه أم لا؟ فقال رسول الله ﷺ: "سموا الله عليه وكلوا"^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٥٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٧)، ومسلم (٣٦١).

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٥٧).

١١- قد عظمَ هذا الحديث الشريف شأن القلب، كما يُفهم منه وجوب الاعتناء بسلامة القلب والحذر من أمراضه مع العمل على التخلص من تلك الأمراض -إن وُجدت- وكثيرة ما هي، وكثيراً ما توجد، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وإليك أيها القارئ الكريم سرداً لبعض هذه الأمراض لتضعها نصب عينيك وتفتش في نفسك، ولتكون منها على وَحَلٍ وَحَيْطَةٍ.

فَمِنْ أمراضه:

- أ- النفاق. ب- الرياء.
- ج- الشك والريبة والشبهة. د- سوء الظن.
- هـ- الحسد والغل والحقد. و- الكِبَر والعجب.
- ز- اليأس. ح- الهوى.
- ط- محبة غير الله. ي- الشح والبخل.
- ك- الخوف من غير الله. ل- الوسواس.
- م- قسوة القلب. ن- التحزُّب لغير الحق، والتعصُّب بالباطل.
- ص- المكر.

١٢- ومن علامات مرض القلب وشقاوته أنه:

- أ- لا توليه جراحات القبائح.
- ب- يجد لذةً في المعصية وراحةً بعد عملها.
- ج- أنه يقدم الأدنى على الأعلى، ويهتم بالتوافه على حساب معالي الأمور.
- د- يكره الحق ويضيق به.
- هـ- يجد وَخْشَةً من الصالحين ويأنس بالعصاة المذنبين.
- و- يقبل الشبهة ويتأثر بها.
- ز- يخاف من غير الله ﷻ.
- ح- يتأثر بالعشق.
- ط- لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكراً.
- ي- يتعلق بغير الله.

١٣- علامات صحة القلب وسلامته أنه:

- أ- لا يزال يضرب على صاحبه حتى يتوب إلى الله وينيب.
- ب- لا يفتر عن ذكر ربه، ولا يسأم من عبادته.
- ج- إذا فاتته ورده وجد لفواته ألماً أشد من فوات ماله.
- د- يجد لذة في العبادة أكثر من لذة الطعام والشراب.
- هـ- إذا دخل في الصلاة ذهب غمه وهمه في الدنيا.
- و- يكون همه الله، وعمله في ذات الله.

ز- يكون أشح بوقته أن يذهب ضائعاً من شح البخيل بماله.

ح- يكون اهتمامه بتصحيح العمل أكثر من اهتمامه بالعمل ذاته.

١٤- من حسن التعليم ضرب الأمثلة المحسوسة لتبين بها المعاني المعقولة، وذلك من طريقة القرآن كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لَضَرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾^(١) [العنكبوت: ٤٣].

١٥- هذا الحديث شاهد لما ذهب إليه الأصوليون من الأخذ بقاعدة سد الذرائع واعتبارها دليلاً شرعياً.

١٦- في الحديث رد على مدعي تقوى القلب مع عدم استقامة جوارحهم؛ إذ لو صلحت قلوبهم لصلحت أفعالهم واستقامت جوارحهم.

١٧- على المربي أو الداعية أن يركز على إصلاح قلب من يريه ويدعوه إلى الله؛ إذ بصلاحه تأتي استقامة الجوارح في سر^(٢). وقد قيل: صلاح القلب في خمسة أشياء: قراءة القرآن بالتدبر، وخلاء البطن، وقيام الليل والتضرع عند السحر، وبجالة الصالحين، وأكل الحلال وهو رأسها.

١٨- المثل الذي ضربه الرسول ﷺ يذكرنا بالحكم الفقهي المقتضي من أصحاب المواشي

(١) انظر شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ١١١).

(٢) الجواهر البهية (ص ٦٥).

كَفَّ مواشيهم أن ترعى في حوائط الغير بما يستدعي اتقاء الاقتراب منها وذلك فيما رواه الإمام أحمد وغيره عن حرام بن محيصة أن ناقة البراء بن عازب دخلت حائطاً فأفسدت فيه فقضى رسول الله على أهل الحوائط حفظها بالنهار، وما أفسدت المواشي بالليل ضامن على أهلها^(١). كما استدل به على أن من سيب دابته ترعى قرب زرع غيره فإنه ضامن لما أفسدته من الزرع وكذلك من أرسل ما يصيد له من كلب أو غيره قرب الحرم فصاد داخل الحرم فهو ضامن لما صاد كما أفق بذلك الإمام أحمد رحمه الله^(٢).

٢٠- مهمة التحليل والتحريم خصوصية من خصوصيات المولى عز وجل، فلا يحق لأحد أن يعطي لنفسه حق التشريع والتحليل والتحريم^(٣).

(١) انظر إيضاح المعاني الخفية (ص ٥٩).

(٢) قواعد وفوائد من الأربعين النووية (ص ٨٩).

(٣) الجواهر البهية (ص ٦٧).

اختبار الوحدة السادسة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- هاجر عبد الله بن مسعود إلى الحبشة مرتين، وتخلف عن بدر.
- ٢- أخرج البخاري في صحيحه عن ابن مسعود واحداً وعشرين حديثاً.
- ٣- أقل مدة يثبت بها الحمل في الشرع هي سبعة أشهر.
- ٤- لا يجوز القطع بدخول معين الجنة أو النار مطلقاً.
- ٥- أجاز جماعة من الصحابة والفقهاء العزل.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

اختر من بين البدائل المطروحة الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يلي:

١- راوي حديث: "الحلال بين والحرام بين" هو:

أ- أبو عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنه. ب- أبو هريرة رضي الله عنه.

ج- عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

٢- كان أول مولود ولد للأنصار بعد الهجرة هو:

أ- عبد الله بن الزبير رضي الله عنه. ب- النعمان بن بشير رضي الله عنه.

ج- طلحة بن عبد الله رضي الله عنه.

٣- حديث: "الحلال بين" حجة لمن يقول به:

أ- على سد الذرائع وتحريم الوسائل إليها.

ب- على أن الاستحسان دليل معتبر في الشريعة.

ج- على أن القياس من الأدلة المعتمدة.

٤- يستفاد من قوله ﷺ: "ألا وأن لكل ملك حمي":

أ- إقراره ﷺ بالحمي مطلقاً.

ب- عدم إقراره ﷺ بل هو من باب الإخبار والوقوع.

٥- من شروط اتقاء الشبهات:

أ- الإخلاص واستحضار النية. ب- الترك بلا نية التعبد والتقرب.

ج- ألا يكون الدليل قد قام على أنها شبهة.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "الحلال بين والحرام بين".

٢- اشرح الحديث إجمالاً مع بيان أهمية الحديث ومنزلته.

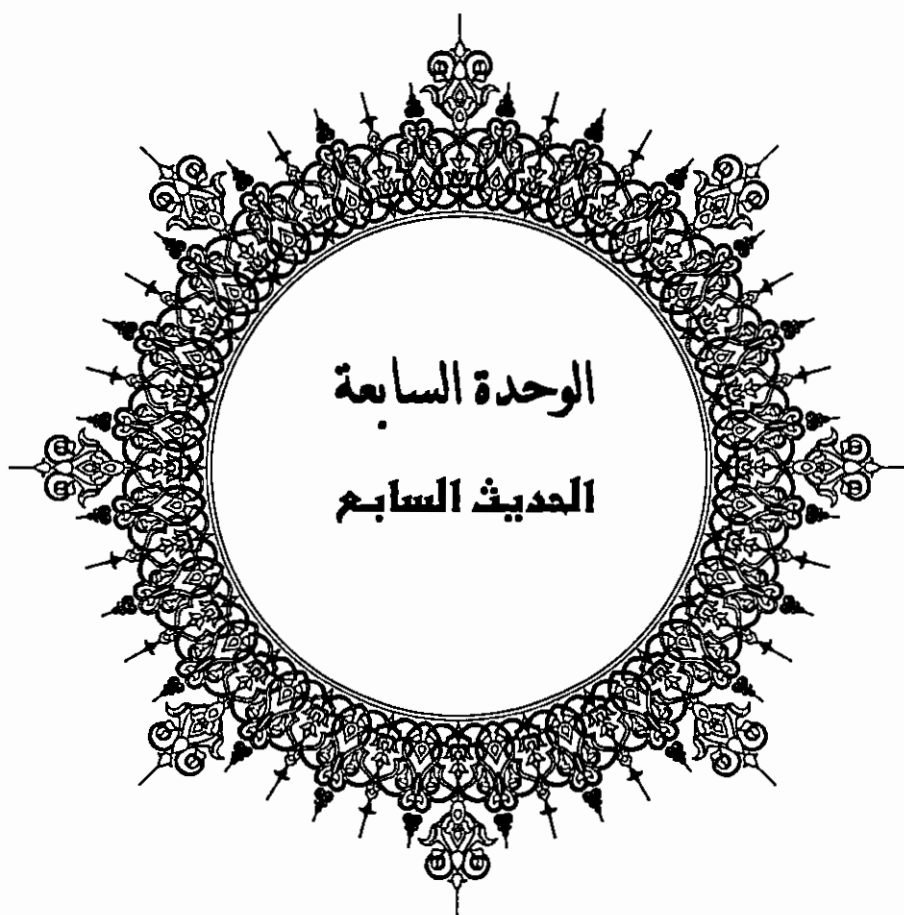
٣- اشرح المفردات الآتية: بين - مشتبهات - لا يعلمهن - اتقى - عرضه - الحمى - مضغة - الحلال.

٤- بين موقف الناس من الشبهات، وهل المجيب عن الله في المشتبهات واحد؟ مع ذكر حكم الشبهة.

٥- بين شروط اتقاء الشبهات إجمالاً.

٦- اذكر بعض الفوائد العلمية والتربوية من الحديث .

٧- اسرد بعض أمراض القلب، مع بيان علامات مرضه وشقاوته، وكذلك علامات صحته.



الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيْةٍ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْحَاكِمُ الصَّحِيحُ» ثَلَاثًا. قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

تعريف براوي الحديث^(١):

- نسبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هو تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن جذيمة اللخمي الفلسطيني، أبو رُقَيْة، بضم الراء وتشديد الياء مصغراً، وهي بنت تميم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يولد له غيرها فكُنِيَ بها.
- و"الداري" نسبة إلى جد له اسمه الدار بن هاني، وقيل إلى موقع يقال له "دارين".
ويقال فيه أيضاً: "الدَّيْرِي" نسبة إلى دَيْر كان يتعبد فيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- إسلامه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كان تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نصرانياً فوفد على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عشرة من الدارين مُنْصَرَفَهُ من تبوك، فأسلم "تميم" وأخوه "نعيم" سنة تسع من الهجرة، وسكن المدينة.
- مناقبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كان كثير التَّهَجُّد والعبادة. قال أبو نعيم في "الحلية": كان تميم الداري راهب أهل عصره، وعابد أهل فلسطين. وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَلَاءً لكتاب الله، يختم القرآن في سبع، وربما ختم القرآن في ركعة.

- صلى ليلة بـ ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وجعل يرددها ويكي حتى أصبح.

- ومن أعظم مناقبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأجلها قدراً: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ روى عنه حديث الجساسة والدجال! فقد جاء في "صحيح مسلم" أنه نادى منادي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الصلاة جامعة"، فلما قضى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاته جلس على المنبر وهو يضحك، وقال: "لِيُزَمَّ كُلُّ إِنْسَانٍ مَصْلَاهُ" ثم قال: "أتدرون لِمَ جَعَلْتُمْ؟" قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "إني والله ما جعلتكم لرغبة ولا لرهبة، ولكن جعلتكم لأن تقيموا الداري كان رجلاً نصرانياً، فجاء لبائع وأسلم، وحذثني

(١) انظر في الترجمة له: "سمر أعلام النبلاء" (٤/٤٢٢)، و"صفة الصفوة" (١/٧٣٧)، و"الكنى والأسماء" (١/٣٢٨)، و"الفتن في سرد الكنى" (١/٢٣٨)، و"مشاهير علماء الأمصار" (١/٥٢)، و"الفتن" (٣/٣٩)، و"رجال مسلم" (١/١٠٧)، و"غريب الكمال" (٤/٣٢٦)، و"الإصابة" (١/٣٦٧).

حديثاً وافق الذي كنتُ أحدثكم عن مسيح الدجال، حدثني... إلى آخر الحديث الطويل الذي أخرجه الإمام مسلم في "كتاب الفتن" من "صحيحه"^(١).

قال الصنعاني مُعلقاً: "وهي منقبة له (أي: لتميم رضي الله عنه) وهي داخلة في رواية الأكابر عن الأصاغر"^(٢).

مروياته رضي الله عنه: روى ثمانية عشر حديثاً، له في مسلم حديث واحد هو حديثنا هذا. قال الصنعاني: "وليس في الصحيحين والموطأ داري ولا ديري إلا تميم"^(٣).

وفاته رضي الله عنه: تحول تميم رضي الله عنه إلى بيت القلنس بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، وتوفي ببيت جبرين من أرض فلسطين سنة ٤٠ هـ، وقال ابن سميع: "مات بالشام ولا عقب له"^(٤).

— أهمية الحديث:

— عن أبي داود^(٥) أن هذا الحديث أحد الأحاديث الخمسة التي يدور عليها الفقه، وهي:

١ - حديث: "الحلال بين"^(٦).

٢ - حديث: "الأعمال بالنيات"^(٧).

٣ - حديث: "لا ضرر ولا ضرار"^(٨).

٤ - حديث: "الدين النصيحة"^(٩).

٥ - حديث: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه"^(١٠).

وقال أبو نعيم: "هذا حديث له شأن، ذكر محمد بن أسلم الطوسي أنه أحد أربع

الدين"^(١١). — وقال الإمام النووي رحمته الله: "هذا الحديث عظيم الشأن، وعليه مدار الإسلام"^(١٢).

(١) انظر: "صحيح مسلم" (٢٩٤٢).

(٢) "سبل السلام" (٢١٠/٤).

(٣) المصدر السابق.

(٤) "تذيب التهذيب" (٤٤٩/١).

(٥) انظر: "شرح سنن ابن ماجه" (٢/١).

(٦) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٨) أخرجه أحمد (٢٨٦٢)، وابن ماجه (٢٣٤١) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٩) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميم بن أوس الداري رضي الله عنه.

(١٠) أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١١) "جامع العلوم والحكم" (٢١٦/١).

(١٢) "شرح مسلم" (٣٧/٢).

مفردات الحديث:

"الدين": دين الإسلام.

"النصيحة": تصفية النفس من الغش لمنصوح له، أو هي: قول فيه دعوة إلى صلاح ونهي عن فساد.

"لله": بالإيمان به وبصفاته الحسنى، وتنزيهه عن النقائص.

"ولكتاباه": بالإيمان بالقرآن الكريم، وتفهم معانيه، والعمل به، وتلاوته بتدبر آناء الليل وأطراف النهار.

"ولرسوله": بتصديقه واتباع سنته، وامتنال أمره وتجنب ما نهى عنه، مع محبته ﷺ وآله وصحبه.

"ولأئمة المسلمين": بطاعتهم في غير معصية، ومعاونتهم على الحق، وتذكيرهم إذا نسوا، وتبهيهم إذا غفلوا.

"وعامتهم": بإرشادهم إلى طريق الفلاح، وإعانتهم على ما فيه الخير، وكفهم عن الشر، وكف الأذى عنهم حسب الاستطاعة.

الشرح الإجمالي:

في هذا الحديث يخبرنا النبي ﷺ أن الدين الحنيف قد أمرنا بإخلاص النصيحة، وبأن نؤمن ونعترف بوحداية الله ﷻ وننزهه عن النقائص ونصفه بصفات الكمال، وأن القرآن كلامه منزل غير مخلوق، نعمل بمحكمه ونؤمن بمتشابهه، ونصدق الرسول ﷺ بما جاء به وممثل أمره ونجتنب ما نهى عنه، وننصح لأئمة المسلمين بمعاونتهم على الحق وإرشادهم إلى ما جهلوه ونذكّرهم ما نسوه أو غفلوا عنه، ونرشد عامة المسلمين إلى الحق، ونكف عنهم الأذى منا ومن غيرنا على حسب الاستطاعة، ونأمرهم بالمعروف وننهاهم عن المنكر، والجامع للنصح لهم: أن نحب لهم ما يحب كل منا لنفسه.

الشرح التفصيلي:

"قوله ﷺ الدين": يطلق الدين لغة ويراد به أمور: منها الطاعة والجزاء.

والدين اصطلاحاً: وضع إلهي سائق للنوي العقول باختيارهم المأمود إلى ما هو خير لهم بالذات. كما يطلق الدين شرعاً على مجموع ربه كالإيمان، والإسلام، والإحسان، وفي حديث

جبريل عليه السلام قال رسول الله ﷺ: "يعلمكم دينكم"^(١).

"النصيحة" النصيحة لغة: الإخلاص، من: "نصحت له القول، ونصحت العمل"، أي: أخلصته.

وفي الذكر الحكيم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ [التحريم: ٨]؛ أي: خالصة من شوائب الرياء والذنوب والإصرار.

ويقال: نصحت فلاناً ونصحت له، والأخيرة أفصح، وفي القرآن الكريم قال تعالى: ﴿أَبْلَغُكُمْ رَسُولَاتٍ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف: ٦٢]. وفي "الصحيحين": "والنصح لكل مسلم"^(٢).

فالنصح تخليص الشيء من الشوائب المكثرة له^(٣)، ونقيض النصح: الغش. وسُمِّيَ الناصح ناصحاً؛ لأنه يخلص قوله من الغش للمنصوح. وكذلك يطلق النصح على الخياطة لغةً، والمنصحة هي الإبرة، والناصح: الخيط، والناصح: الخائط، وهو الذي يولف أجزاء الثوب حتى يصير قميصاً، فينتفع بتأليفه إياه. فالإنسان يلم ما ظهر من عيب أخيه بالنصيحة، كما أن الإبرة تلم شعث الثوب، فهذا تشبيه لفعل الناصح بما يتحراه من مصلحة المنصوح له بما يسله من خلل الثوب.

- النصيحة اصطلاحاً: تحريّ الإخلاص قولاً وعملاً واعتقاداً وبذل الجهد في إصلاح المنصوح سرّاً وجهراً.

قال محمد بن نصر المروزي: "قال بعض أهل العلم: جماع تفسير النصيحة: هو عناية القلب للمنصوح له كائنًا من كان"^(٤).

"قُلْنَا": أي: معشر السامعين من الصحابة، فالسائل عدد كبير وليس واحداً.

"لمن": أي هي لمن، فوقعت "لمن" هنا خبراً لمبتدأ محذوف تقديره هي.

وسؤالهم ﷺ: "لمن" يدل على حرصهم على العلم والسؤال عما أشكل عليهم.

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (٨) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) جزء من حديث جبريل بن عبد الله البجلي رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٥٧)، ومسلم (٥٦)، وقد سبق في شواهد حديث "الأربعين" الذي معنا.

(٣) "المعجم الوسيط" (٩٦٢/٢).

(٤) "تعظيم قدر الصلاة" محمد بن نصر (٢/٦٩١ رقم ٧٦٥).

"قوله ﷺ: لله: النصح لله تعالى أول قاعدة يرسبها القرآن: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]، وقوله: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢].

- ومعنى النصيحة لله ﷻ: صحة الاعتقاد في وحدانيته، وإخلاص النية في عبادته، بلا شريك في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، أي: هي الإيمان بما وجب له تعالى، واستحالة عليه، وما جاز في حقه، فيقر ويدعن الناصح لله تعالى بوجوب كل كمال له، تفصيلاً في التفصيلي، وإجمالاً في الإجمالي، وباستحالة كل نقص عليه كذلك، وجواز جميع الممكنات في حقه تعالى، مع القيام بطاعته وتجنب معاصيه، والموالة فيه والمعاداة فيه. قال القرطبي: "النصيحة لله: إخلاص الاعتقاد في الوحدانية، ووصفه بصفات الألوهية، وتنزيهه عن النقائص، والرغبة في محابه والبعد عن مساخطه"^(١).

- وحقبة النصح لله راجعة إلى العبد في نصحه نفسه؛ وإلا فالله ﷻ غني عن نصح الناصحين. ولعل الدافع الذي يحمل العبد على هذا النصح لله هو محبته جل شأنه؛ فقد قال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللهُ: "الحب أفضل من الخوف! ألا ترى إذا كان لك عبدان أحدهما يحبك والآخر يخافك، فالذي يحبك منهما ينصحك شاهداً كنت أو غائباً، لربه إياك، والذي يخافك عسى أن ينصحك إذا شهدت لما يخاف، ويعشك إذا غبت ولا ينصحك"^(٢).

- حكم النصيحة لله ﷻ: النصيحة لله ﷻ منها واجب ومستحب: فالواجب: شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله في أداء ما افترض، ومجانبة ما حرم، وألا يرضى بمعصية العاصي، وأن يحب طاعة المطيع.

والمستحب: إيتار محبته تعالى على محبة نفسه، وذلك بأنه إذا عَرَضَ له أمران: أحدهما لنفسه والآخر لربه، أن يبدأ بما كان لربه ويؤخر ما كان لنفسه. قال عيسى عليه السلام: "والناصح لله: الذي يقدم حق الله على حق الخلق".

فالواجب من النصيحة فعل الواجبات ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وترك المحرمات، والمستحب منها ترك المكروهات وفعل المنذوبات ما كان مطيقاً لذلك. قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمُرْضَىٰ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا

(١) "تفسير القرطبي" (٢٢٧/٨).

(٢) "جامع العلوم والحكم" (٢١٩/٩).

يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ [التوبة: ٩١]، فسامهم "محسنين" لنصحهم لله بقلوبهم لما منعوا من الجهاد بأنفسهم.

وهذا يدل على أن العزم القلبي على الفعل يُعد من العبادات والقُرب ومن درجة الإحسان.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: "وقد تُرفع الأعمال كلها عن العبد في بعض الحالات، ولا يُرفع عنه النصح لله، فلو كان من المرض بحال لا يمكنه عملُ بشيء من جوارحه بلسان ولا غيره، غير أن عقله ثابت، لم يسقط عنه النصح لله بقلبه، وهو أن يندم على ذنوبه، وينوي إن صحَّ أن يقوم بما افترض الله عليه، ويجتنب ما نهاه عنه، وإلا كان غير ناصح لله بقلبه"^(١).

"قوله ﷺ: وَلِكِتَابِهِ: هذا مفرد مضاف إلى الضمير فيعم جميع كتب الله المنزلة. والنصح لها: بأن يثبت ما ذكر الله منها في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ وأن يؤمن بأنها من عند الله تعالى وأنها تنزله إجمالاً. ثم يُخص القرآن من بينها تفصيلاً بما يلي: - الإيمان بأنه لا يشبهه شيء من كلام الخلق، ولا يقدر أحد منهم على الإتيان بمثل أقصر سورة أو آية منه.

قال الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: "إن القرآن كلام الله، منه بدأ بلا كيفية"^(٢)، قولاً، وأنزله وحياً، وصدقه المؤمنون على ذلك حقاً، وأيقنوا أنه كلام الله ﷻ بالحقيقة وليس بمخلوق ككلام البرية، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر، وقد ذمه الله وعابه وأوعده بسقر، حيث قال تعالى: ﴿سَأَصْلِيهِ سَقَرٌ﴾ [المدر: ٢٦]، فلما أوعده الله بسقر لمن قال: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدر: ٢٥]، علمنا وأيقنا أنه قول خالق البشر، ولا يشبه قول البشر"^(٣).

- ومن النصح للقرآن الكريم: قراءته وحفظه وتعلمه وتعليمه قال ﷺ: "اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه"^(٤). وقال ﷺ: "يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق، ورتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها"^(٥). وقال ﷺ في تعلُّم القرآن وتعليمه: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"^(٦).

(١) "جامع العلوم والحكم" (١/٢٢٠، ٢٢١).

(٢) أي: لا تعرف كيفيته.

(٣) "مختصر الطحاوية" للألباني (ص ٢٤).

(٤) أخرجه مسلم (٨٠٤) من حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه أبو داود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. وقال

الترمذي: "حسن صحيح"، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٨١٢٢).

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٢٧) من حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

— ومن النصح للقرآن الكريم: تحسين الصوت به، وفي الحديث الشريف: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"^(١).

ومن النصح للقرآن الكريم: تدبره، فقد قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]. والتصديق بما فيه وتفهم علومه، وإكرامه، والاعتناء بمواعظه، والتفكير في عجائبه، والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه، والبحث عن ناسخه ومنسوخه، وعمومه وخصوصه، وسائر وجوهه، ونشر علومه، والدعاء إليه، وأن يذب عنه تأويل المحرفين، وطعن الطاعنين.

ومن النصح للقرآن الكريم: التفقه والعمل به؛ لقوله تعالى ناعياً على من يفرط في العمل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢].

"قوله ﷺ: ولرسوله": يكون النصح له ﷺ في حياته: بالإيمان به، وبذل المجهود في طاعته ونصرته ومعاونته، وفي فدائه بالنفس والمال، وخفض الصوت بحضرتة، وتقلع محبته على الخلق أجمعين. إلى غير ذلك من حقوق الأدب معه ﷺ. وأما بعد وفاته ﷺ فكما قال القرطبي: "الصيحة لرسوله: التصديق بنبوته، والتزام طاعته في أمره ونهي، وموالة من والاه، ومعاداة من عاداه، وتوقيره، ومحبته، ومحبة آل بيته، وتعظيمه، وتعظيم سته، وإحيائها بعد موته بالبحث عنها، والتفقه فيها، والذب عنها، ونشرها، والدعاء إليها، والتخلق بأخلاقه الكريمة"^(٢).

وقال ابن رجب رحمه الله: "وحب من كان منه بسيل من قرابة أو صهر، أو هجرة أو نصره، أو صحبة ساعة من ليل أو نهار على الإسلام، والتشبه به في زيّه ولباسه"^(٣).

"قوله ﷺ: ولأئمة المسلمين": أئمة جمع إمام، وهو القائم بأمور المسلمين، والإمامة أعم من الخلافة، إذ كل خليفة إمام ولا عكس. وقيل الإمامة على أربعة أوجه: إمامة وحي، وهي النبوة. وإمامة وراثه، وهي العلم. وإمامة عبادة، وهي إمامة الصلاة. وإمامة مصلحة، وهي الخلافة.

فالأئمة هم: الخلفاء والأمراء ونواهم، والعلماء والمصلحون. قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]: "وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن البصري وأبو العالية"

(١) أخرجه البخاري (٧٥٢٧)، ومسلم (٧٩٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) "تفسير القرطبي" (٢٢٧/٨).

(٣) "جامع العلوم والحكم" (٢٢٢/١).

وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ" يعني العلماء. والظاهر -والله أعلم- أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء كما تقدم^(١).

والنصيحة للأئمة يشترط لها إسلامهم؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾؛ وقوله تعالى: ﴿مِنْكُمْ﴾ يدل على أن المقصود أولو الأمر من المؤمنين.

والنصح لولاة الأمور من المسلمين له شأن عظيم عند أهل السنة والجماعة، فقد قال النبي ﷺ: "إن الله يرضى لكم ثلاثاً: يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصرحوا من ولاة الله أمركم"^(٢). وجاء في خطبة النبي ﷺ بالخيف من منى "ثلاث لا يغفل^(٣) عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمور، ولزوم جماعة المسلمين"^(٤).

وتكون النصيحة لهم: بطاعتهم في الحق ومعاونتهم عليه، وترك الخروج عليهم وإن جاروا، والدعاء لهم بصلاح الحال، وتنبيههم على المصالح، والجهاد معهم، وأداء الزكاة إليهم، والتلطف معهم والترفق بهم في النصح ما أقاموا الحق ودعوا الناس إليه، وكذلك حبّ إعزازهم في طاعة الله ﷻ، وحبّ اجتماع الأمة عليهم، وكراهية افتراق الأمة عليهم.

وقد ضرب الإمام أحمد في ذلك مثلاً أعلى، مع حرصه على السنة وقمع البدعة؛ حتى لُقّب بإمام أهل السنة والجماعة. قال الحافظ: "ومن أعظم نصيحهم: دفعهم عن الظلم بالتي هي أحسن"^(٥). وكان السلف كالفضيل بن عياض وأحمد وغيرهما يقولون: لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها للسلطان^(٦).

وكما يجب على الرعية أن تنصح الحاكم، فإنه يجب على الحاكم أن ينصح لرعيته؛ ففي الصحيحين عن معقل بن يسار رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "ما من عبد استرعاه الله رعية

(١) "تفسير ابن كثير" (٥١٩/١).

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) لا يغفل: أي لا يتوهم، والمعنى: أن هذه الثلاث تستلزم ما القلوب، فمن تمسك بما طهر قلبه من الخيانة والدغل والشر.

(٤) أخرجه أحمد (١٢٩٣٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٦٧٦٦).

(٥) "فتح الباري" (١٤٦/١).

(٦) النظر: "الحلية" (٩١/٨).

فلم يُحِطْهَا بنصيحةٍ إلا لم يجد رائحة الجنة" (١).

وأما النصيحة للعلماء: فقبول ما روه وأخبروا به من الأحكام، وتقليد العامة لهم في ذلك مع التوقير والتبجيل، وإحسان الظن بهم، والوفاء لهم بما يجب لهم على الكافة من الحقوق التي لا تخفى، مع حفظ غيبتهم وستر عوراتهم، ومعرفة فضلهم وسبقهم ونصرهم للدين. وعلى الكافة أن ينصحوا للعلماء دون من تزياً بزيهم، وادّعى العلم فأكل الدنيا بالدين؛ فهؤلاء يُنصَحون نُصح العامة وليس نُصح الأئمة.

- ثم إن مسؤولية العلماء في النصيحة مسؤولية عظيمة جليلة، فإن نصحتهم لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم يقتضي أن يجهروا بالحق ولا يخافوا في الله لومة لائم، مع حماية السنة من هجمات أهل الابتداع، وحماية البيضة من غوائل الافتراق وتشقيق الصف. كما عليهم أن يردوا زلات غيرهم من العلماء، وتريف الزائف من الأخبار والآثار، والعناية بالصحيح الثابت منها، ومسئوليتهم في نصح الحكام خاصة أعظم من غيرهم؛ بل هو جهادهم، وفي الحديث: "أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر" (٢).

كما تكون النصيحة للعلماء بالذب عن أعراضهم، بمعنى أن لا تقر أحداً على غيبتهم والوقوع في أعراضهم.

"قوله ﷺ: وَعَامَّتِهِمْ" هم من عدا الأئمة، ويلاحظ أن النبي ﷺ لم يذكر حرف اللام معهم، فلم يقل: "ولعامَّتِهِمْ"؛ لأنهم كالأتباع للأئمة لا استقلال لهم. ومعنى النصح لهم: إرشادهم إلى ما تصح به عقيدتهم، وعبادتهم، ومعاملاتهم، وتعليمهم أمور دينهم ودنياهم، والعمل على عدم مواقفهم لمخارم الله.

ومن النصح لهم: ستر عوراتهم، وسد خللهم، ونصرهم على أعدائهم، والذب عنهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه، ويحزن لحزنهم ويفرح لفرحهم، وإن ضره ذلك في دنياه، كرخص أسعارهم، وإن كان في ذلك فوات ربح ما يبيع من تجارته إن كان بائعاً، أو كان في النصيحة غُرم عليه في النفقة إن كان مبتاعاً.. فهذا الصحابي الجليل جرير بن عبد الله ؓ يأمر مولاه أن يشتري له فرساً، فاشترى فرساً

(١) أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٠٧٥٩)، والترمذي (٢١٧٤)، وأبو داود (٤٣٤٤) من حديث أبي سعيد الخدري ؓ، وصححه

الألباني في "صحيح الجامع" (١١٠٠).

بثلاثمائة درهم وجاء به وبصاحبه ليُنقده الثمن، فقال جرير لصاحب الفرس: "فرسك خير من ثلاثمائة درهم، أتبيعه بأربعمائة درهم؟" فقال: "هو ذلك إليك يا أبا عبد الله"، فقال: "فرسك خير من ذلك، أتبيعه بخمسمائة درهم؟" ثم لم يزل ﷺ يزيده مائة مائة وصاحبه يرضى وجرير يقول: فرسك خير، إلى أن بلغ ثمانمائة درهم فاشتراه بها فكلمه ناسٌ في ذلك! فقال ﷺ: "إني بايعت رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم" (١).

كذلك من النصح لهم: الرفق بهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر محبة لإزالة فسادهم ولو بحصول ضرر له في دنياه، كما قال بعض السلف: "وددتُ أن هذا الخلق أطاعوا الله وأن لحمي قُرْض بالمقاريض". وكان عمر بن عبد العزيز رحمه الله يقول: "يا ليتني عملت فيكم بكتاب الله وعملت به، فكلما عملت فيكم بسنة وقع مني عضو حتى يكون آخر شيء منها خروج نفسي!".

وكذلك النصح لمن استشاره، وفي الحديث: "إذا استنصحت أحدكم أخاه فلينصحه له" (٢)، مع سلامة القلب له، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٩]، ومرّ معنا حديث جرير ﷺ: "والنصح لكل مسلم".

قال ابن عُلَيَّة في قول أبي بكر المزني: "ما فاق أبو بكر ﷺ أصحاب رسول الله ﷺ بصوم ولا صلاة، ولكن بشيء كان في قلبه - قال: الذي كان في قلبه الحب لله ﷻ، والنصيحة في خلقه" (٣).

قال الفضيل: "ما أدرك عندنا من أدرك بكثرة الصلاة والصيام، وإنما أدرك عندنا بسخاء الأنفس، وسلامة الصدور، والنصح للأمة" (٤).

- ما يستفاد من الحديث:

أولاً: فوائد عامة:

١- بدأ النبي ﷺ في النصيحة بالله تعالى؛ لأن الدين له حقيقة، وثنى بكتابه؛ لأنه منشأ أحكامه، وثلث برسوله ﷺ؛ لأنه الموقف على أحكامه المفصل له ببيان حلاله وحرامه، وربّع بالأئمة لأن بهم تستقيم أحكامه، فهم خلفاء الرسول ﷺ القائمون بسنته.

(١) تقدم ترجمته، والقصة ذكرها النووي في "شرح مسلم" (٤٠/٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٨١٨)، وعبد بن حميد (٤٣٨)، والبخاري تعليقا (٧٥٧/٢). من حديث حكيم ابن أبي يزيد عن

أبيه ﷺ، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٣٨٥).

(٣) "جامع العلوم والحكم" (٢٢٥/١).

(٤) المرجع السابق.

٢- الحديث يشير إلى أن النصيحة الحقيقية هي التي تكون مبنية على الإيمان، ولا تكون إلا من أهل الدين والإيمان، وهذا المعنى موجود أيضاً في سورة العصر؛ فإنه قدّم الإيمان على التواصي بالحق الذي يشمل النصيحة.

٣- وفي الحديث ردّ واضح على من يقول: إن الدين عبادة فقط، ومن يقول: هو معاملة فقط، فالحديث دليل على أن هذا الدين هو عقيدة، وعبادة، ومعاملات، ونظام كامل للحياة.

٤ - يُفهم من الحديث أن من قصّر في النصح وهو قادر -من غير عذر- أن ذلك يورثه نقصاً في دينه؛ فإن "الدين النصيحة"!

ثانياً: فوائد بلاغية:

١- في عدم بيان من تكون له النصيحة من أول وهلة إشارة إلى أن للعالم أن يكلّ فهم ما يُلقيه إلى السامع، فلا يزيد له في البيان حتى يسأله؛ لتتشوق نفسه حينئذ إليه فيكون أوقع في نفسه مما إذا بدأ به؛ لأن الحاصل بعد الطلب أعز من المساق بلا تعب. قال ابن حجر في شرحه للحديث الخامس من "صحيح البخاري": "فيستدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب"^(١).

٢- مرّ معنا أن الناصح -في أحد المعاني اللغوية- هو الخاطب الذي يؤلف أجزاء الثوب حتى يصير قميصاً.. فينتفع بتأليفه إياه، فما أحوجنا اليوم إلى ناصح أمين يُلْمُ بنصحه شعث المسلمين والدعاة العاملين.. لا الناصح المغرور الذي يسعى لتحقيق شخصه ولو على حساب الآخرين! مع أنهم معه داخل إطار أهل السنة والجماعة، ولم يأتوا ببدعة تخرجه عن - عند الإنصاف والتحقيق- فتجد بعض من يدّعي النصيحة يرمي إخوانه بالبدعة ليوهم الناس -زوراً- أنه وحده ومن تابعه أهل السنة والجماعة".

فمثل هذا لا يجمع شملًا لأهل السنة، بل يفرقه، ونصيحته تلك ليست "منصحة" تؤلف أجزاء الثوب ليُنتفع به.. بل هي "منصحة" توخّر جنوب إخوانه المؤمنين الآمنين!!.

ثالثاً: آداب وأحكام فقهية:

١- حكم النصيحة: النصيحة فرض كفاية، إذا قام بها من يكفي سقط عن غيره، وهي لازمة على قدر الطاقة^(٢). ولعل منها ما هو فرض عين، ومنها ما هو فرض كفاية، ومنها

(١) "الفتح" (٣٠/١).

(٢) انظر شرح النووي للأربعين (ص ٣٣)، وشرح ابن دقيق العيد (ص ٨٥).

الواجب والمستحب؛ لأنها الدين، ومنه واجب ومستحب، ومنه فرض عين وكفاية. قال ابن بطال: "وهي لازمة على قدر الطاقة، إذا علم الناصح أن المنصوح يقبل نصحه وأمن على نفسه المكروه"^(١).

٢- هل النصيحة تقتصر على المسلمين فقط؟ الحق أن النصيحة لا تقتصر على المسلمين فقط، بل تجب لغير المسلمين كذلك؛ والدليل على ذلك أن النبي ﷺ وكل نبي قام بنصح قومه، وبذل كل ما في وسعه لإتقاذهم من ظلمات الشرك والوثنية.

٣- النصيحة لأئمة المسلمين: ومن يرجع إلى كتب الأئمة الأعلام يجد كتباً قد ألقت في نصح الحكام وأفردت لها فصول في كتب التراث، منها: "المصباح المضيء" لابن قدامة، وذكر منه في كتابه "مختصر منهاج القاصدين" غاذج من نصح الحكام^(٢).

فإن قيل: كيف تكون النصيحة لأئمة المسلمين في حالة خلو الزمان منهم؟
الجواب: ليس الأمراء وحدهم هم أئمة المسلمين؛ بل يدخل فيهم العلماء أيضاً، وهؤلاء لا يخلو الزمان منهم إلى قيام الساعة، وقد تقدم كيف يكون النصح لهم.

وإذا خلا الزمان عن الإمام بالمعنى السياسي، وخلا عن حاكم يحمل الأمة على مقتضى النظر الشرعي، وأقيمت الحكومات على أساس العلمانية وتحكيم القوانين الوضعية، فالأمور موكولة إلى أهل الحل والعقد في الأمة، وهم أهل العلم وأهل القدرة، الذين يفزع إليهم في المهمات والمصالح العامة، ممن لا يزالون على أصل التزامهم بالإسلام وإيمانهم بشريعته، وإنكارهم على الخارجين عليها، ودعمهم للدعوة إلى تحكيمها.

فإذا اجتمعت كلمة هؤلاء وانتظم أمرهم حول متبوع مطاع، صار اتباعهم فريضة محكمة، وصار السعي من خيالاتهم لإقامة الدين واجباً متعيناً لا حيلة لأحد في دفعه. وهؤلاء حينئذ يمثلون الجماعة التي جاءت النصوص بلزومها، وحذرت من مفارقتها وتوعدت الخارج عليها.
والأصل في ذلك كله، ما تمهّد في أصول السياسة الشرعية من أن السلطة للأمة، كما أن السيادة للشرعية. فالأمة هي وحدها صاحبة الحق في تولية حكامها، وفي مراقبتهم، وفي عزلهم عند الاقتضاء.

(١) "شرح النووي على صحيح مسلم" (٣٩/٢).

(٢) مختصر منهاج القاصدين (ص ١٣٤-١٤٢)، وراجع ما ذكره ابن أبي حاتم في مقدمة "الجرح والتعديل" عن الأئمة مالك والأوزاعي وغيرهما.

٤- ولعظيم قدر النصيحة للمسلمين - فقد جَوَزَ الشرع الحنيف الغيبة إذا قُصِدَ بها نصيحهم، وذلك في حالتين: الحالة الأولى: إذا قُصِدَ تحذيرهم من الشر، كجرح الشهود والرواة. الحالة الثانية: الاستشارة في أمر مهم إذا لم يزد في الجرح على مقدار الحاجة.

٤- على الناصح أن يتحلى بآداب النصيحة والتي منها:
أولاً: الابتعاد عن النصيحة في العلن.

قال الشافعي رحمه الله:

تَعَمَّدَنِي بِنَصْحِكَ فِي انْفِرَادِي وَجَنَّبَنِي النَّصِيحَةَ فِي الْجَمَاعَةِ
فَإِنِ النَّصْحَ بَيْنَ النَّاسِ نَوْعٌ مِنَ التَّوْبِيخِ لَا أَرْضَى اسْتِمَاعَهُ
فَإِنِ خَالَفْتَنِي وَعَصَيْتَ قَوْلِي فَلَا تَجْزَعْ إِذَا لَمْ تُعْطَ طَاعَةُ

ثانياً: أن يجتنب الناصح الأسلوب المباشر في النقد، ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وقد كان الرسول ﷺ ربما يعلم بمنكر فيجمع الناس ويقول: "ما بال أقوام..."^(١) ولا يخاطبهم مباشرة، ولا يشهر بهم بأسمائهم.

ثالثاً: اختيار الصيغة المناسبة للتوجيه، فلو تصورنا مثلاً مدرساً يريد أن ينقل طاولته ويريد الطلبة أن يقلوها معه، فهناك فرق بين أن يقول: "ما رأيكم لو نقلنا الطاولة هذه إلى مكان كذا؟"، أو أن يقول: "انقلوا معي الطاولة إلى مكان كذا..." فطريقة السؤال أدعى للقبول وإن كانت النتيجة قد تتساوى في الحالتين، وكذلك على الناصح أن يعرض نصيحته في أسلوب محبب للمنصوح.

رابعاً: اجتناب التركيز على السلبيات دون الحسنات، وقد يكون من المناسب التناء على الشخص أو الدعاء له قبل توجيهه كما في الحديث: "زادك الله حرصاً ولا تُعَدِّ"^(٢).

خامساً: عليك بالرفق في النصيحة، وتحاش الاستعلاء بها؛ بل انصح وأنت تشعر أنك أولى بالنصيحة. قال عبد العزيز بن أبي رواد: كان من قبلكم إذا رأى الرجل من أخيه شيئاً يأمره في رفق، فيؤجر في أمره ونهي، وإن أحد هؤلاء يخرق بصاحبه فيستغضب أخاه ويهتك ستره^(٣).

(١) انظر على سبيل المثال: "صحيح البخاري" (٤٥٦، ٧٥٠، ٢٧٣٥، ٦١٠١)، و"صحيح مسلم" (١٤٠١، ٢٣٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٧٨٣) من حديث أبي بكره.

(٣) جامع العلوم والحكم ص ٢٢٥.

سادساً: الاعتناء بالمنصوح وتقديره، ومناداته بأحب أسمائه إليه.

سابعاً: تشجيع المنصوح والثناء على بواذر استجابته للنصيحة.

ثامناً: الابتعاد عن الجدل... قال ﷺ: "أنا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المراء ولو كان محملاً"^(١).

- وأخيراً، فإن الناصح يحتاج إلى علم: علم الشريعة، وعلم الترجيح، وعلم السياسة؛ لأنه يسوس النفوس الجموحة عن طريق مصالحها، فلذلك يحتاج إلى علم كثير، وعقل وفكر صحيح، وروية حسنة، واعتدال مزاج وتؤدة مع عدم السامة سريعاً من النصيحة للناس، والصبر عليها، وإن لم تكن فيه تلك الخصال كان الخطأ أسرع إليه من الإصابة. كما يحتاج الناصح إلى علم المنصوح وبما هو أصلح له.

وعلى كل.. فما ذكر العلماء من شروط للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإنه يُذكر مثله هنا في مجال النصيحة؛ لأفهما من باب واحد.

٥- على المنصوح أن يستجيب لمن نصحه بحق، وقبول النصح منه مهما كان ذلك الناصح.

٦- لا يشترط في الناصح أن يكون ممثلاً بالنصيحة، قال الإمام السَّفَارِينِي رَحِمَهُ اللهُ:

"...ولو كان هو العاصي (يعني الناصح) يجب عليه كراهية المعصية، وهذا معنى قول بعضهم: يجب على من بيده الكأس أن يُنكر على الجالس"^(٢).

٧- هل النصيحة للمسلمين تستلزم أن تحب لهم أن يكونوا خيراً منك في الدين والدنيا؟ يُجاب بما قاله ابن رجب رحمه الله: "قال الفضيل: إن كنت تحب أن يكون الناس مثلك فما أديت النصيحة لربك! كيف وأنت تحب أن يكونوا دونك؟!"^(٣) يشير إلى أن أداء النصيحة لهم أن يحب أن يكونوا فوقه، وهذه منزلة عالية، ودرجة رفيعة في النصيح، وليس ذلك بواجب، وإنما المأمور به في الشرع أن يحب أن يكونوا مثله. ومع هذا، فإذا فاقه أحدٌ في فضيلة دينية، اجتهد على لحاقه، وحزن على تقصير نفسه، وتحلَّفه عن لحاق السابقين، لا حسداً لهم على ما آتاهم الله، بل منافسة

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٠٠)، والرويان (١٢٠٠)، والطبراني في "الكبير" (٧٤٨٨) و"الأوسط" (٤٦٩٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٤٨/١٠) و"شعب الإيمان" (٨٠١٧) من حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (١٤٦٤).

(٢) انظر: "غذاء الألباب للسفاريني" (ص ٤٦).

(٣) أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٨٢٥٩).

لهم وغبطة، وحرزاً على النفس بتقصيرها وتخليفها عن درجات السابقين.

وينبغي للمؤمن ألا يزال يرى نفسه مقصراً عن الدرجات العالية، فيستفيد بذلك أمرين نفسيين: الاجتهاد في طلب الفضائل، والازدياد منها، والنظر إلى نفسه بعين النقص، وينشأ من هذا أن يحب للمؤمنين أن يكونوا خيراً منه؛ لأنه لا يرضى لهم أن يكونوا على مثل حاله، كما أنه لا يرضى لنفسه بما هي عليه^(١).
رابعاً: فوائد دعوية:

١- حرص الداعية على تحقيق الإخلاص والاستقامة في نفسه ليصدق في نصيحته لغيره، وليقبل ما يقول، ويهتدى بقوله، وقد قيل^(٢):

يا أيها الرجل المَعْلَمُ غيره	هلاً لنفسك كان ذا التعليم
تصف الدواء لذي السقام وذو	الضنى كيما يصح به وأنت سقيم
ونراك تصلح بالرشاد عقولنا	أبداً وأنت من الرشاد علم
فابدأ بنفسك فانها عن غيها	فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهنالك يقبل ما تقول ويهتدى	بالقول منك وينفع التعليم
لا تته عن خلق وتأتي مثله	عار عليك إذا فعلت عظيم

٢- النصيحة ليست ترفاً علمياً ولا نافلة، لكنها واجبة على حسب الأحوال والأشخاص، وما يجب على البعض قد لا يجب على الآخرين، تبعاً لتأثير الزمان والمكان على الفتوى. وبناءً على ذلك: كان حقاً على الداعية أن يعرف مواطن الوجوب من عدمه، وأن يميز بين الأولويات، ليكون على دراية بما يأتي ويدع.

ولا يجوز له التقاعس عن النصيحة للأصناف الواردة في الحديث على الوصف السابق ذكره، فمن تقاعس بعد العلم كان كمن تولّى يوم الزحف، وفرّ من المعركة. والداعية الناجح لا يفر، والمؤمن الصادق لا يمين، والسعيد من ثبته الله.

٣- نصيحة الدعاة للناس أمر لا بد منه؛ خاصة عند الضرورة، وخلو الساحة عن الأمناء المبلغين عن ربّ العالمين، فإذا غلبت التيارات البدعية على الناس لم يحز لأحد مكنته الله

(١) "جامع العلوم والحكم" (٣٠٩/١).

(٢) المصدر السابق.

من النصيحة وألزمه بما أن يتأخر أو يتقهقر عن الميدان، فإن فعل فقد خان الأمانة، وغش الناس بتركهم على باطلهم دون توجيه وإرشاد.

٤- والنصيحة للدعاة بحفظ أعراضهم عن القدح والولوغ فيها، وحفظ حقوقهم عن إهدارها، وتوجب الدفاع عنهم، وينبغي التفريق هنا بين أمرين:

الأول: واجب النصيحة لهم أو لغيرهم من الناس.

الثاني: واجب الولاء والنصرة لهم والحماية لأعراضهم، فلا يزول الثاني بالأول، ولا يسقط الأول حفاظاً على الثاني. وهذا موطن ينبغي تحريره، لأهميته وضرورته في القيام لهم بواجب النصيح، مع أداء حقهم في صيانة أعراضهم وحفظ حقوقهم الشرعية.

٥- النصيحة لأئمة المسلمين لا تعني الخروج عليهم ومناذقهم العداء، فينبغي أن توضع الأمور في مواضعها الصحيحة.

٦- لا يلزم من غياب الإمام الشرعي في بلد ما أن يغيب واجب النصيحة تبعاً لذلك، وهذا عند القدرة على النصيحة، وتسقط النصيحة كغيرها من التكاليف الشرعية مع العجز.

٧- والنصيحة ضد الفضيحة، فالأولى مبلؤها ومتهاها الشرع، والثانية مبلؤها الهوى وغايتها التشهير والحطوط الدنيئة، فلا يلتقيان أبداً، فوجب التفريق بينهما في الأحكام والسلوك. وما يمكن حله بالكلام لا يكتب في مقال أو كتاب، وما يلزم له المقال لا يُنشر في كتاب، ولكل مقام مقال، ولكل فن رجال، فدع عنك الهوى، وكن مقتدياً بهدي نبيك ﷺ فإنه كان خلقه القرآن.

اختبار الوحدة السابعة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- روى النبي ﷺ حديث الدجال عن تميم الداري.

٢- أسلم تميم الداري بعد فتح مكة بعام.

٣- القرآن كلام الله منه بدأ بلا كيفية معروفة.

٤- التقصير في أمر النصيحة يُعد نقصاً في الدين.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- حكم النصيحة لله تعالى:

أ- منها ما هو واجب ومنها ما هو مستحب.

ب- أنها واجبة مطلقاً.

ج- أنها مستحبة.

٢- راوي حديث: "الدين النصيحة":

أ- أبو رقية تميم الداري رضي الله عنه.

ب- السيدة عائشة رضي الله عنها.

ج- معاذ بن جبل رضي الله عنه.

٣- هل النصيحة تقتصر على المسلمين؟

أ- الحق أن النصيحة تقتصر على المسلمين فقط.

ب- الحق أن النصيحة لا تقتصر على المسلمين فقط، بل تجب لغير المسلمين كذلك.

ج- الحق أن هناك تفصيلاً بين أهل الكتاب وغيرهم.

٤- من الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها الناصح:

أ- النصيحة في العلن.

ب- الابتعاد عن النصيحة في العلن.

ج- اتباعُ الناصح الأسلوبَ المباشر في النقد.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "الدين النصيحة".

٢- اشرح الكلمات الآتية: النصيحة - الدين - النصيحة لله - النصيحة لعامة المسلمين.

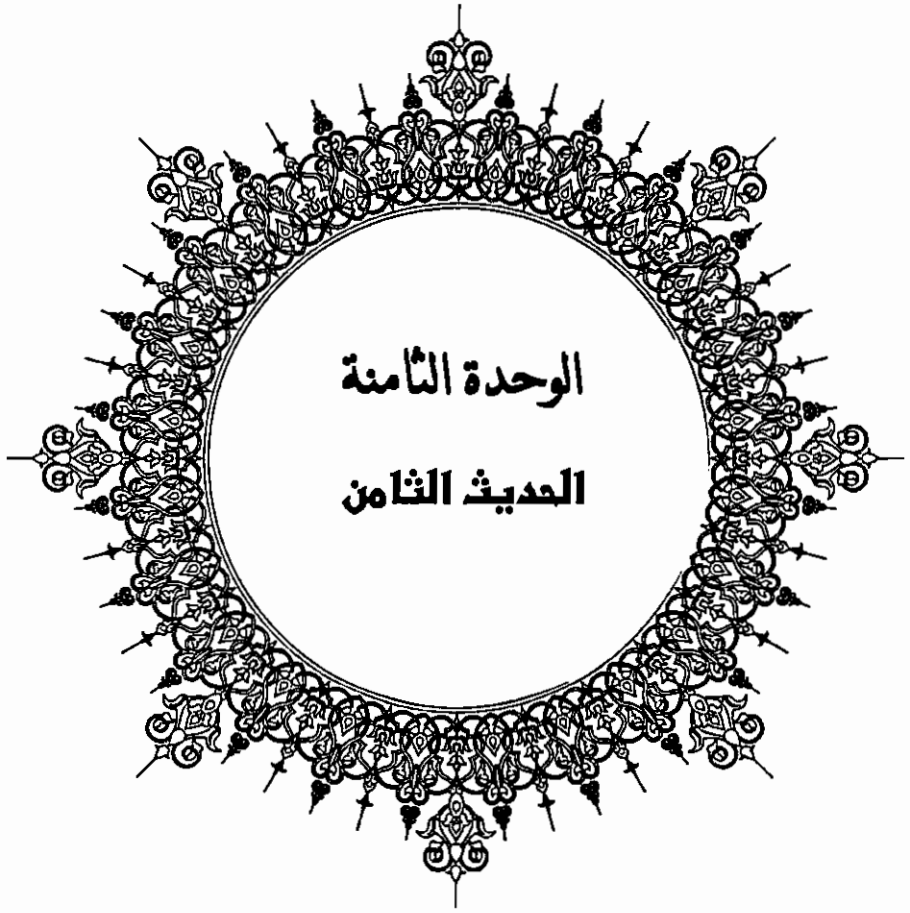
٣- اشرح الحديث شرحاً وافياً مع بيان منزلته.

٤- بين كيف ينصح المسلم لله ولرسوله ولكتابه ولخاصة المسلمين وعامتهم.

٥- بين حكم النصيحة، وهل تقتصر على المسلمين فقط.

٦- اذكر الآداب التي ينبغي على الناصح أن يتحلى بها.

٧- بين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الثامن

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «أُمرتُ أنْ أقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَائَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بَحْقَ الْإِسْلَامِ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى».

زَوَاةُ الْحِجَازِ وَنَحْوِهَا

ترجمة راوي الحديث:

سبقت ترجمته في "الحديث الثالث".

أهمية الحديث ومنزلته:

- قال الشيخ عبد الغني النابلسي: "هذا الحديث من جوامع الكلم يشمل الإسلاميين: الإسلام الحقيقي وهو إسلام المؤمن، والإسلام المحزبي وهو إسلام المنافق. وإسلام المؤمن في الدنيا والآخرة، وإسلام المنافق في الدنيا فقط، ولهذا كانت عصمة المؤمن في الدارين، وعصمة الكافر في الدنيا فقط"^(١).

شرح المفردات:

"أُمرتُ": أمرني ربي.

"الناس": يعني المشركين.

"يقيموا الصلاة": يأتون بها على الوجه المأمور به، أو يداوموا ويحافظوا عليها.

"يؤتوا الزكاة": يدفعوها إلى مستحقيها.

"عَصَمُوا": مَنَعُوا وَحَفِظُوا، ومنه اعتصمت بالله: أي: امتنعتُ بلطفه عن معصيته.

"إلا بحق الإسلام": المعنى: لكن يجب عليهم بعد عصمة دماءهم وأموالهم أن يقوموا بحق

الإسلام، وذلك بالعمل بما يقتضيه من فعل الواجبات وترك المنهيات.

"وحسابهم على الله": محاسبتهم على بواطنهم وصدق قلوبهم على الله المنطلع على ما

فيها؛ وذلك لأن العبرة في الأحكام الشرعية بالظاهر.

الشرح الإجمالي:

يبين لنا هذا الحديث أن الله ﷻ أمر بمقاتلة الكفار حتى يشهدوا بأن لا معبود بحق إلا

(١) "الفتح الرباني" (ص ١٤٩).

الله وحده لا شريك له، ويشهدوا لمحمد ﷺ بالرسالة، والعمل بمقتضى هذه الشهادة من المحافظة على الصلوات الخمس والزكاة عند وجوبها، فإذا قاموا بهذه الأركان مع ما أوجب الله عليهم، فقد منعوا وحفظوا دماءهم من القتل، وأموالهم لعصمتها بالإسلام، إلا بحق الإسلام بأن يصدر من أحد ما تحكم شريعة الإسلام بمواخذته من قصاص أو حد أو غير ذلك، ومن فعل ما أمر به بنية صادقة خالصة فهو المؤمن، ومن فعلها تقيّة وخوفاً على ماله ودمه فهو المنافق والله يعلم ما يسره فيحاسبه فإنه ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ [طه: ٧].

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ":

"أُمِرْتُ": حقيقة الأمر: القول الطالب للفعل.

وصيغة الأمر تدل على الوجوب: فهذه الصيغة للوجوب باتفاق.

وإذا قال الصحابي: "أمرنا بكذا" فيفهم من ذلك أن الأمر هو النبي ﷺ، إلا أن يدل على غير ذلك دليل أو أمانة، فله حكم المرفوع.

وهذا الأمر في قوله ﷺ: "أُمِرْتُ" ليس أمراً خاصاً بالنبي ﷺ فحسب؛ بل هو عام لأمة أيضاً كسائر الأحكام؛ لأن الأصل استواؤه ﷺ مع أمته فيها، إلا أن يقوم الدليل على اختصاصه ﷺ به.

"أَنْ أَقَاتِلَ": أي: بأن أقاتل أو بقتال الناس، والأمر هنا بالمقاتلة أو بالقتال (على وزن المُفَاعَلَة أو الفَعَال)؛ لأن الدين ما ظهر إلا بالجهاد.

"الناس": المراد بالناس: جميع الخلق من بني آدم.

- فهذه العبارة "أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ" تدل على أن الله ﷻ قد أمر نبيه ﷺ بالقتال والجهاد مطلقاً، فقوله: "أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ" عام مطلق حتى يرِدَ ما يخصّه أو يقيده.

قوله ﷺ: "حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ".

"حَتَّى": حرف غاية لما قبلها، فهي إما أن تكون غاية للأمر بالقتال، أو غاية للقتال نفسه. والثاني أرجح.

مسألة: في حكم من شهد الشهادتين ثم امتنع عن بعض الفرائض:

قال ابن رجب: "ومن المعلوم بالضرورة أن النبي ﷺ كان يَقْبَلُ مِنْ كُلِّ مَنْ جَاءَهُ يَرِيدُ الدخول في الإسلام: الشهادتين فقط، ويعصم دمه بذلك، ويجعله مسلماً، وقد أنكرَ على

أسامة بن زيد قتله لمن قال: "لا إله إلا الله" لما رفع عليه السيف، واشتد نكيره عليه^(١).
ومما يشهد له: أن يهودياً قال للنبي ﷺ: أشهد أنك رسول الله. ثم مات، فقال ﷺ:
"صلوا على صاحبكم"^(٢).

فمن جاء بالشهادتين قبلت منه وعداً مسلماً وعَصِمَ دمه وماله إلا بحق الإسلام، ولا يُطلب منه لدخوله الإسلام -ابتداءً- سواها.. دون قيد أو شرط.

ثم نظر في حاله بعد النطق بالشهادتين، فيومر بالعبادات، فإن أتى بها تصديقاً بحكمها وانقياداً وتسليماً لله: حَكَمْنَا باستمراريتها على الإسلام، فإن امتنع عن شيء مما عَلِمَ من الدين بالضرورة كالصلاة أو الزكاة: حَكَمْنَا بخروجه عن الشهادتين إن كان امتناعه بسبب تكذيبه بالحكم (فينكر مثلاً أن الصلاة أو الزكاة واجبتان) أو يشك في ذلك، أو يمتنع بسبب رَدِّه وعدم قبوله لذلك الحكم استكباراً وإعراضاً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والكفر هو عدم الإيمان، سواء كان معه تكذيب، أو استكبار، أو إباء، أو إعراض. فمن لم يحصل في قلبه التصديق والانقياد فهو كافر"^(٣).

وقال الجصاص في "أحكام القرآن" تعليقاً على قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥]: "وفي هذه الآية دلالة على أن من ردَّ شيئاً من أوامر الله تعالى، أو أوامر رسوله ﷺ فهو خارج من الإسلام، سواء رَدَّه من جهة الشك فيه، أو من جهة ترك القبول والامتناع من التسليم، وذلك يوجب صحة ما ذهب إليه الصحابة في حكمهم بارتداد من امتنع من أداء الزكاة، وقتلهم وسبِّي ذراريهم؛ لأن الله تعالى حكم بأن من لم يسلم للنبي ﷺ قضاءه وحكمه فليس من أهل الإيمان"^(٤).

فإن كان امتناعه لسبب آخر غير هذين السببين السابقين (كامتناعه بسبب الكسل أو

(١) "جامع العلوم والحكم" (٢٢٨/١).

(٢) انظر: "نيل الأوطار" (٢٠٦/٧-٢٠٨)، وقال الشوكاني: "رواه أحمد في رواية مهنا محتجاً به".

والحديث رواه أحمد (١٣٣٢٥) هذا السياق، وهو عند البخاري (١٣٥٦) بساقٍ آخر، مقتصرًا على قوله ﷺ:
"الحمد لله الذي أنقذه من النار" ليس فيه: "صلوا على صاحبكم".

(٣) راجع: "مجموع الفتاوى" (٦٣٩/٧).

(٤) "أحكام القرآن" للجصاص (١٨١/٣).

البخل مثلاً) لم نحكم بكفره (على خلاف مشهور بين أهل العلم في تارك الصلاة أو الزكاة أو الصوم أو الحج).

قال الإمام أحمد: "ومن مات من أهل القبلة موحدًا يُصلى عليه، ويُستغفر له، ولا تُترك الصلاة عليه لذنب أصغراً كان أو كبيراً، وأمره إلى الله ﷻ"^(١).

مسألة في حكم الإسلام على الشرط الفاسد:

قال الإمام أحمد: "يصح الإسلام على الشرط الفاسد، ثم يُلزم بشرائع الإسلام كلها، وما استُبدل به على ذلك: حديث حكيم بن حزام في المسند: "بايعت النبي ﷺ على أن لا أخِرُ إلا قائماً"^(٢). قال أحمد: "معناه أن يسجد من غير ركوع"^(٣). إيمان المقلد وحكمه"^(٤).

أعدل الأقوال وأولاه بالقبول: هو ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة وتبعهم فيه جماعة من غيرهم من الفرق؛ قالوا: يصح الإيمان من العامي والمقلد إذا كان إيماناً جازماً لا شك فيه ولا ارتياب، دون الحاجة إلى النظر والاستدلال.

وقال ابن حجر في شرح هذا الحديث: "وفيه الاكتفاء في قبول الإيمان بالاعتقاد الجازم، خلافاً لمن أوجب تعلّم الأدلة"^(٥).

ولذا خالف أهل السنة والجماعة غيرهم في أول ما ينبغي على العبد، فقالوا: أول الواجبات شهادة أن لا إله إلا الله، وأنه يكفي بالشهادة لدخول الإسلام.

بينما ذهب الأشاعرة والمعتزلة والجهمية والمتكلمة إلى ضرورة النظر لحصول المعرفة بالله ودخول الإسلام، واختلفوا في حكم ذلك؛ فقليل: النظر واجب، والمعرفة بالله موقوفة عليه، وهذا قول الجهمية القدرية، والمعتزلة والأشاعرة وطوائف من المتكلمين؛ كأبي المعالي الجويني، وحكى الإيجي الإجماع على ذلك، والمراد: إجماع أصحابه ومن شايعهم. وكذا

(١) انظر كلام الإمام أحمد في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" لللالكائي (١/٢٦٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٨٨٨)، والنسائي (١٠٨٤)، والطبراني في "الكبير" (٣١٠٦) من حديث حكيم بن حزام ر.ه. يساند صحيح.

(٣) انظر: "جامع العلوم والحكم" (١/٢٢٩).

(٤) انظر: "درء التعارض" (٧/٤٤١-٤٤٧)، و"مفتاح دار السعادة" (١/١٥٧)، و"فتح الباري" لابن حجر (١/١٥٢)، و"أنجد العلوم" لصديق حسن (١/١٣٠).

(٥) "فتح الباري" (١/٨٣).

صرح الحلبي في "شعب الإيمان" بكفر من دخل في الإسلام دون استدلال.

وذهب الخطابي والقاضي أبو يعلى وأبو جعفر السمناني إلى إمكانية حصول المعرفة بالله بدون النظر، لكنه طريق صحيح، وفي قول للسمناني: ليس بواجب مطلقاً، وهذا قول ابن حزم وغيره.

وفي قول للخطابي وأبي الفرج المقدسي: هو واجب في الجملة، وفي عبارة الجويني: القصد إلى النظر، وفي قول أبي هشام: الشك أول الواجبات^(١).

وهذا كله غلط مخالف للكتاب والسنة، وإجماع السلف والأئمة، بل باطل في العقل أيضاً كما ذكر شيخ الإسلام^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "والمقصود هنا أن هؤلاء الذين قالوا: معرفة الرب لا تحصل إلا بالنظر، ثم قالوا: لا تحصل إلا بهذا النظر؛ هم من أهل الكلام الجهمية القدرية ومن تبعهم، وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وجمهور العلماء من المتكلمين وغيرهم على خطأ هؤلاء في إيجابهم هذا النظر المعين، وفي دعواهم أن المعرفة موقوفة عليه، إذ قد عُلِمَ بالاضطرار من دين الرسول ﷺ أنه لم يوجب هذا على الأمة، ولا أمرهم به، بل ولا سلكه هو ولا أحد من سلف الأمة في تحصيل هذه المعرفة"^(٣).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: "والمقصود هنا أنه ليس في الرسل من قال أول ما دعا قومه: إنكم مأمورون بطلب معرفة الخالق فانظروا واستدلوا حتى تعرفوه، فلم يكلفوا أولاً بنفس المعرفة ولا بالأدلة الموصلة إلى المعرفة؛ إذ كانت قلوبهم تعرفه وتقر به، وكل مولود يولد على الفطرة، لكن عرض للفطرة ما غيرها، والإنسان إذا دُكِّرَ دُكِّرَ ما في فطرته، ولهذا قال الله في خطابه لموسى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْسَ لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤] ما في فطرته من العلم الذي به يعرف ربه، ويعرف إنعامه عليه، وإحسانه إليه، وافتقاره إليه، فذلك يدعوه إلى الإيمان..^(٤)".

(١) انظر في ذلك: "مجموع الفتاوى" (٣٣٠/١٦ - فما بعد)، و"الفصل" لابن حزم (٦٧/٤ - فما بعد)، و"الإنصاف" للهاقاني (ص ٢٢). و"الإرشاد" للجويني (ص ٣). و"الأصول الخمسة" للقاضي عبد الجبار، و"منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة" لعثمان على حسن (٢١٠/١).

(٢) انظر "مجموع الفتاوى" (٣٣٢/١٦).

(٣) السابق (٣٣٠/١٦).

(٤) "مجموع الفتاوى" (٣٣٨/١٦).

ولذا قال أهل السنة والجماعة: إن أعظم ما أمر الله به هو التوحيد، كما قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وقال سبحانه: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وفي حديث معاذ رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: "يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟"، قلت: "الله ورسوله أعلم"، قال: "حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً"^(١)، وفي حديث معاذ الآخر قال ﷺ: "فليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله"^(٢).

فكان أول الواجبات وأوجب التكليفات، هو إفراد الله تعالى بالتوحيد والبراءة من الشرك باتفاق أهل السنة.

قال الإمام ابن أبي العز رحمة الله: "اعلم أن التوحيد هو أول دعوة الرسل وأول منازل الطريق، وأول مقام يقوم فيه السالك إلى الله ﷻ... ولهذا كان الصحيح أن أول واجب يجب على المكلف شهادة أن (لا إله إلا الله) لا النظر"^(٣)، ولا القصد إلى النظر"^(٤)، ولا الشك"^(٥).. فالتوحيد أول ما يدخل به في الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا، فهو أول واجب وآخر واجب"^(٦).

قال الشيخ حافظ حكيمي رحمه الله في منظومته:

أول واجب على العبيد معرفة الرحمن بالتوحيد
إذ هو من كل الأوامر أعظم وهو نوعان أيا من يفهم

قوله ﷺ: "يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ":

"يقيموا الصلاة": المراد بالصلاة هنا: المفروض منها، لا جنسها، فلا تدخل سجدة التلاوة - مثلاً - وإن صدق عليها اسم الصلاة.

وقوله ﷺ: "يقيموا الصلاة" أي: يأتوا بها على وجهها المأمور به.. مواظبة عليها في

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩).

(٣) وهذا - أي النظر - مذهب الأشاعرة. انظر: "الإنصاف" للباقلاني (ص ٢٢).

(٤) وهذا مذهب الجويني. انظر: "الإرشاد" (ص ٣).

(٥) وهذا مذهب المعتزلة. انظر: "الأصول الخمسة" للقاضي عبد الجبار، وهذا كله مبني على أن الإيمان بالخالق كسبي نظري في أصله، وأهل السنة على أن الإيمان بالخالق في أصله فطري وهي.

(٦) "شرح العقيدة الطحاوية" (٢١/١ - ٢٣).

أوقاتها، وأداء لها بشروطها وأركانها المجمع عليها.

وفي قوله: "ويقيموا الصلاة" دليل على قتل تاركها غير الجاحد لوجوبها؛ لأنه غيباً الأمر بالقتال أو القتال بفعلها، فيقاتل مدة عدم فعله لها. ويلزم من قتاله قتله، غالباً أو احتمالاً. وهذا مذهب الإمام أحمد في الصلاة، كما تدل له الآية ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

قال الثوري: 'في هذا الحديث أن من ترك الصلاة عمداً يُقتل'. ثم ذكر اختلاف المذاهب في ذلك. وهو كافر عند الإمام أحمد، عاصي عند الثلاثة، ويقتل -أيضاً- عندهم. ولكن حداً لا ردةً.

وفي الحديث: "ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئى، ومن أنكر سليم، ولكن من رضي وتابع" قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: "لا، ما صلوا"^(١).

واستاذن خالد بن الوليد رضي الله عنه النبي ﷺ في قتل رجل فقال: "لا، لعله أن يكون يصلي" فقال خالد: وكم من مصل يقول لسانه ما ليس في قلبه! فقال ﷺ: "إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم"^(٢).

قال الشيخ الألباني: "أما لو خيّر بين القتل والتوبة بالرجوع إلى المحافظة عليها فاختار القتل، فقتل في هذه الحالة: فإنه يموت كافراً؛ لا يدفن في مقابر المسلمين ولا تُجرى عليه أحكامهم"^(٣).

"يؤتوا الزكاة": أي: المفروضة، بأن يعطوها إلى مستحقيها، أو إلى الإمام ليدفعها لهم.

- وظاهر الحديث يدل على قتل مانعها غير الجاحد لوجوبها لما مر.

- مسألة: في حكم الطائفة الممتنعة عن أداء شعيرة كالحج والصوم:

وحكم من ترك سائر أركان الإسلام أن يقاتلوا عليها كما يقاتلون على الصلاة والزكاة، ومن الأدلة على ذلك:

١- حديث "ويؤمنوا بي وما جئت به فإذا فعلوا ذلك..."^(٤) إلى آخر الحديث الشريف.

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٤) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (١٣٢/١).

(٤) انظر: "صحيح مسلم" (٢١ - ٣٤).

٢- قال عمر: "لو أن الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما تقتلهم على الصلاة والزكاة"^(١).
 ٣- وروى ابن شهاب عن حنظلة بن علي بن الأسقع أن الصديق بعث خالد بن الوليد وأمره أن يقاتل الناس على خمس، "فمن ترك واحدة من الخمس فقاتله عليها كما تقتل على الخمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان"^(٢).

- مسألة: في حكم الفرد الممتنع: وهذا الذي ذكر هو في قتال الطائفة الممتنعة، وليس الفرد. والحكم في هذه الحالة مختلف فيه بين العلماء: فمذهب مالك وأحمد في تارك الصوم أنه يُقتل. ومذهب الشافعي ورواية عن أحمد: أنه لا يُقتل. ويُستدل على عدم قتله بحديث ابن عمر المذكور في الباب، فليس فيه ذكر الصوم. وقيل: إن تارك الصوم يُحبس ويُمنع عن الطعام والشراب. وأما الحج: فروايتان عن أحمد، وأكثر العلماء على أنه لا يُقتل لكون الحج عندهم على التراخي.

- مسألة: ما حكم الممتنعين عن السنة وإقامتها كلاً أو جزءاً؟
 يتوقف ذلك على ما سبق؛ يعني: هل الممتنع طائفة أم لا؟ وهل الفعل الممتنع عنه من الواجبات أو الشعائر، أم هو من السنن التي لا تجب؟
 - تنبيه: وتجدر الإشارة إلى أن ما يُستحب بالجزء يجب بالكل، فلو ترك أهل بلد سنة من السنن قاتلهم الإمام عليها، وإن لم تكن واجبة؛ لأن هذا يُفضي إلى ضياع السنن وتعطيلها، وقد ذهب أبو حنيفة إلى قتال الإمام لأهل البلد إن امتنعوا عن الحتان، وهو دون الصلاة والزكاة بلا شك.

فإن قيل: ما الحكمة من الاقتصار على ذكر الصلاة والزكاة في الحديث؟
 فالجواب: قد قيل: هذا من قبيل التنبيه بالأعلى على الأدنى، فإن أشرف أركان الإسلام بعد الشهادتين: الصلاة التي هي حق الله، وهي عماد الدين، وهي أم العبادات البدنية. ثم أداء الزكاة التي نفعها متعد إلى الفقراء، وهي أشرف الأفعال المتعلقة بالعباد، ولهذا كثيراً ما يقرنان (أي: الصلاة والزكاة) في القرآن الكريم.

(١) "جامع العلوم والحكم" (١/٢٣٤).

(٢) أخرجه محمد بن نصر في "تعظيم قدر الصلاة" (٩٧٥).

وقيل: إن الحديث كان قبل فرض الصوم والحج.

وقيل: لم يُذكر الصوم والحج؛ لكونهما لا يُقتل على تركهما -على قولٍ لبعض أهل العلم-؛ ولهذا لم يذكرهما ﷺ لمعاذ رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن.

وربما كان ذلك لكثرة تعرض الناس للصلاة خمس مرات في اليوم، وكذا الزكاة لوجود الأموال والحرص عليها، بخلاف الصيام فلا يكون رمضان في السنة إلا مرة واحدة، ولا يجب الحج في العمر إلا مرة، فمن فعل ما يتكرر خمس مرات في اليوم، وأخرج من ماله الحريص عليه: لم يجد المشقة بعد ذلك في الإتيان بالصيام والحج.

مسألة: وهل يفهم من مقاتلة الطائفة الممتنعة أنهم كفار، ومن ثم خلودهم في النار إن ماتوا على ذلك؟

مذهب الإمام أحمد في شأن الممتنع عن الصلاة أنه كافر ويُقتل على ذلك، وعند الأئمة الثلاثة: يُقتل حداً لا ردة.

وسبق قول الشيخ الألباني رحمه الله قوله: "لو خيّر بين القتل والتوبة بالرجوع إلى المحافظة عليها فاختار القتل فقتل في هذه الحالة: فإنه يموت كافراً؛ لا يُدفن في مقابر المسلمين ولا تُجرى عليه أحكامهم".

والخلاف في الممتنع لا الجاحد؛ إذ لا خلاف في كفر من جحد شيئاً من شرائع الدين، خاصة المعلوم منه بالضرورة كالصلاة والزكاة ونحوهما.

وأما الممتنع فإن كان امتناعه عن تأويل أو شبهة، لم يُلحق بالكفار وإن قُتل على امتناعه. ويختلف الحال أيضاً بناءً على حكم الممتنع عنه ومنزلته في الإسلام، فلا يستوي الامتناع عن الصلاة ونحوها من المعلومات بالضرورة مع الامتناع عن بعض المستحبات، أو الأمور الخفيات.

- ومما يستفاد من الحديث: قبول الإسلام من المنافق الذي جاء بالشعائر والشرائع؛ لحديث المسند أن رجلاً من الأنصار استأذن النبي ﷺ في قتل رجل من المنافقين، فقال ﷺ: "أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟" قال الأنصاري: "بلى يا رسول الله، ولا شهادة له"، قال رسول الله ﷺ: "أليس يشهد أن محمداً رسول الله؟" قال: "بلى يا رسول الله، ولا شهادة له"، فقال رسول الله ﷺ: "أليس يصلي؟" قال: "بلى يا رسول الله، ولا صلاة له" فقال رسول الله ﷺ: "أولئك الذين هبني الله عنهم" (١).

(١) أخرجه أحمد (٢٣١٥٨). وابن حبان (٥٩٧١)، وقال الهيثمي (٢٤/١): "رجاله رجال الصحيح". وصححه ابن

حجر في "الإصابة" (٣٣٧/٢).

وفي البخاري عن عمر مرفوعاً "إنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم"^(١).

قوله ﷺ: "إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ":

"فَعَلُوا ذَلِكَ": أي: أَتَوْا به؛ فَعَصَمُ الْقَوْلَ فقط (وهو الشهادتين) والمركب من القول والفعل (وهو الصلاة) والفعل المحض (وهو الزكاة).

فأشبهَ هذا الأسلوب الدعاءَ بالماضي، كقولك: "غَفَرَ اللَّهُ لَكَ".

"عَصَمُوا": العصمة لغة: المنع. والعصام: الخيط الذي يُشَدُّ به فم القربة ليمنع سيلان الماء.

- واصطلاحاً: مَلَكَه نفسيةً تمنع من الفجور والمخالفة، وقيل: صفة توجب امتناع عصيان موصوفها. والمراد بالعصمة هنا في الحديث: المعنى اللغوي قطعاً.

"مِنِّي": من جهة ديني، أو من أتباعي.

"دِمَاءَهُمْ": المراد بها الأنفس؛ من قبيل التعبير بالجزء وإرادة الكل؛ فلا يحل التعرض للأنفس بضرب الرقاب أو سَفْكِ الدم.. ومَحَلُّه بعد الشهادتين لا قبلها.

"وَأَمْوَالَهُمْ": الأموال: جمع مال، وهو كل ما صح إيراد البيع عليه. والمراد به هنا ما هو أعم ليشمل الاختصاصات.

- ومَحَلُّ عصمة أموال الكفار بالإسلام إذا كان ذلك قبل حيازة المسلمين لها، فإن كانت بعد ذلك فلا.

- والمسلم الممتنع عن إقامة الصلاة أو الزكاة لا ينفعه في عصمة دمه وماله الإتيان بالشهادتين - على التفصيل السابق ذكره-.

وضمير الجمع في قوله ﷺ: "عَصَمُوا": راجع إلى الكفار الأصليين من أهل الكتاب والمشركين، كما يدخل فيه المسلمون التاركون للصلاة أو الزكاة؛ وحينئذ فمقتضى الحديث توقُّفُ عصمة دم الكافر وماله على الدخول في الإسلام، وتوقُّفُ عصمة دم المسلم وماله على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة.

قوله ﷺ: "إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ"، وفي رواية: "إِلَّا بِحَقِّهَا" أي: لا تُهْدَر دماؤهم ولا تُسْتَبَاح أموالهم بسبب من الأسباب، إلا بحق الإسلام؛ أي: بسببه؛ فلا تُعَصَّم حينئذ.

- وذلك الحق في الدم مُفسَّرٌ بزنا بعد إحصان، أو كفر بعد إيمان، أو قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق؛ لحديث: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث..." إلى آخر

(١) أخرجه البخاري (٢٦٤١).

الحديث الشريف^(١). والحق في المال كالغصب، وإتلاف مال الغير، ونحو ذلك.

- وقال الإمام النووي في شرحه للأربعين: "وقوله ﷺ: "إلا بحق الإسلام" فمن حق الإسلام فعل الواجبات، فمن ترك الواجبات جاز قتاله كالبغاة، وقُطَاع الطريق، والصَّائِل، ومانع الزكاة، والممتنع من بذله الماء للمضطر والبهيمة المحترمة، والجاني، والممتنع من قضاء الدَّين مع القدرة، والزاني المحصن، وتارك الجمعة والوضوء. ففي تلك الأحوال يُباح قتله وقتاله، وكذلك لو ترك الجماعة وقتلنا إنما فرض عين أو كفاية"^(٢).

- مسألة: هل يلزم من استباحة الدم استباحة المال؟

الجواب: هذا التلازم غير مراد؛ بل مالُ القاتل والزاني المحصن لورثتهما؛ فكأنه غَلَب المرتد عليهما.

أو يُحتمل ذلك على من قَتَلَ وَزَنَى معتقداً للحلِّ ومستحلاً للحرام، فيكون عنده مرتدًا.. لا عصمة لدمه وماله معًا.

قوله ﷺ: "وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى": "على" هنا بمعنى اللام، أو بمعنى "إلى". والسر في ذكر الحرف "على": الإيماء بأن حسابهم واقع لا محالة كالواجب. وهذا التعقيب من النبي ﷺ بقوله: "وحسابهم على الله تعالى" للإشارة إلى أن الحكم على الناس يكون في الدنيا باعتبار الظاهر، فالعصمة تثبت للناس متى جاءوا بسببها (وهو: الشهادتان، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة). أما باعتبار البواطن والسرائر فحسابهم على الله تعالى؛ لأنه المطلع على القلوب والبواطن.

- وقد أفاد هذا الحديث الحكم على الناس بالظواهر وإيكال السرائر إلى الله تعالى عالمها وحائقها.

وقد جاء في بعض الروايات أن النبي ﷺ قرأ بعد قوله "وحسابهم على الله": ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيِّرٍ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٦]^(٣).

- واستفيد من هذا الجزء من الحديث: قبول توبة الزنديق (وهو المنافق) إذا أظهر

(١) وسأني في "الحديث الرابع عشر" من "الأربعين".

(٢) "شرح من الأربعين النووية" (ص ٦٣، ٦٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢١-٣٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

الْعَوْدَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَرَوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ، وَحَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ عَنْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ. وَلِلثَّوْرِيِّ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ عَدَمَ قَبُولِهَا، وَكَذَا عِنْدَ الْإِمَامِ مَالِكٍ لَا تَقْبَلُ تَوْبَةُ الزَّنْدِيقِ، إِلَّا إِذَا تَابَ بِنَفْسِهِ وَجَاءَ تَائِبًا قَبْلَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، وَرَجَّحَ ابْنُ الْقَيْمِ عَدَمَ قَبُولِ تَوْبَةِ الزَّنْدِيقِ بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، وَأَخَذَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبُّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ [التوبة: ٥٢].

فَلَوْ كَانَ كَلِمَا ظَهَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ الْمَفْضُوحِينَ قَالُوا: تَبْنَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُؤْمِنِينَ حَيْثُ عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ وَمَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَتَرَبَّصُوا بِهِمْ أَنْ يَصَابُوا بِأَيْدِيهِمْ وَهُوَ خِلَافُ الْقُرْآنِ^(١).

مَا يَسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

— فَوَائِدُ عِلْمِيَّةٌ وَتَرْبُويَّةٌ:

- ١- إَجْرَاءُ الْأَحْكَامِ فِي الدُّنْيَا عَلَى الظَّاهِرِ.. وَتَأَمُّلُ كَيْفِ أَنْ النَّبِيِّ ﷺ: "كَانَ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغْرَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَمَا يَصْبِحُ"^(٢)؛ لَاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونُوا قَدْ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ بَلُونِ عِلْمِهِ ﷺ!!
- ٢- الْحَدِيثُ رَدٌّ وَاضِحٌ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنْ الْقِتَالُ إِنَّمَا شَرَعَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ الدِّفَاعِ فَقَطْ. فَالنَّبِيُّ ﷺ يَبَيِّنُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْغَايَةَ الَّتِي شَرَعَ مِنْ أَجْلِهَا الْقِتَالُ.
- ٣- فِي الْحَدِيثِ رَدٌّ عَلَى مَنْ ظَنَّ أَنَّ مِنْ أَتَى بِالشَّهَادَتَيْنِ امْتَنَعَ مِنْ دُخُولِ نَارِ الْآخِرَةِ حَتَّى وَإِنْ فَرَّطَ فِي شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَشُرَائِعِهِ. وَعَقِيدَةِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذَا أَنَّهُ دَاخِلٌ تَحْتَ الْمَشِيتَةِ.. إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَذِبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ.. وَإِنْ عُذِّبَ فِي النَّارِ بِسَبَبِ تَفْرِيطِهِ وَمَعَاصِيهِ فَإِنَّهُ لَا يُخْلَدُ فِيهَا مَا دَامَ قَدْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا.
- ٤- شِدَّةُ اعْتِنَاءِ الرَّسُولِ ﷺ بِشَأْنِ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَظِيمُ احْتِفَائِهِ ﷺ بِهِ اسْتِجَابَةً لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِالْقِتَالِ.. فَهِيَ الْآيَةُ تَنْزِلُ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]. فَيَنْفِذُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْأَمْرَ، وَيَخْرُجُ لِمُلَاقَاةِ الرُّومِ فِي

﴿١﴾ انظر شرح الأربعين حديثاً النبوية لابن دقيق العيد (ص ٩٠، ٩١). ومعارج القبول (١/٥٥٨) بتعليق عمر بن محمود ط: دار

ابن القيم - النعمان، دار ابن عفان - القاهرة، وإعلام الموقعين لابن القيم (٢/١٤٤).

﴿٢﴾ أخرجه البخاري (٢٩٤٤)، ومسلم (١٣٤٥) من حديث أس بن مالك ؓ.

تلك السنة، ولم يشغله عن ذلك شاغل، حتى الحج الذي هو من أركان الإسلام!.. وكان ﷺ ينب عنه من يحج بالمسلمين؛ لانشغاله ﷺ بالجهاد

٥- كيف يكون اتوفيق بين الحديث الذي معنا وقوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا دِينَ أَبِي بَكْرٍ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٤]؟

الجواب من وجهين:

الوجه الأول: أن آية "سورة القتال" منسوخة، وهذا عند الأحناف، وقال أبو السعود عن مجاهد: "ليس اليوم من ولا فداء، إنما هو الإسلام أو ضرب العنق".

الوجه الثاني: أن آية "سورة القتال" ليست منسوخة، وهذا عند الشافعية.. وقال الطبرسي في محمولة توفيقية: "وأكثر أهل العلم يقولون: إن الآيات ليست منسوخة، وإنما جميعاً محكمة، والإمام محيّر، وله أن يفعل ما رآه مصلحة للمسلمين"^(١).

٦- هذا الحديث قد جمع بين قول: "لا إله إلا الله" والأعمال الصالحة، ولكل ثوابه.

قال سهل التستري: "ليس لقول: 'لا إله إلا الله' ثواب إلا النظر إلى وجه الله ﷻ، والجنة ثواب الأعمال"^(٢).

٧- الحديث ردُّ على الغلاة الذين يكفرون المسلمين بدون التزام الضوابط التي وضعها أهل العلم عند الحكم على الآخرين.

وكذلك رد على الذين يتوقفون في الحكم بإسلام عامة المسلمين.. قال ابن حجر في شرحه لحديث البخاري: "من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تُخَفَرُوا الله في ذمته"^(٣) قال ﷺ: "وفيه أن أمور الناس محمولة على الظاهر، فمن أظهر شعار الدين أحرقت عليه أحكام أهله، ما لم يظهر منه خلاف ذلك"^(٤).

(١) راجع: "الفسر" لابن كثير (٣/٣٣١)، ولأبي السعود (٥/٧٢)، وتفسير: "مجمع البيان" (٧/٤١٨).

(٢) "حلية الأولياء" (١٠/٢٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٩١) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٤) انظر: "فتح الباري" (١/٤٩٦).

من جهة أخرى فالحديث رد على الغلاة في الطرف الآخر أعني المرجئة الذين زعموا أن الإيمان لا يحتاج إلى الأعمال، لذلك أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الإيمان للرد عليهم^(١).

٨- في الحديث ردٌ على القائلين بوحدة الأديان، فإن النبي ﷺ ذكر في هذا الحديث الشهادتين، واليهود والنصارى لا يشهدون بهما، وإن زعموا كذباً أنهم يشهدون الشطر الأول "لا إله إلا الله" فهم قطعاً لا يشهدون الشطر الثاني "محمد رسول الله" .. وقد جاء في رواية: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به..."^(٢) فهل اليهود والنصارى يؤمنون بمحمد ﷺ وبما جاء به؟!

بل مضى أنه لا يُكْتَفَى عند قتال أهل الكتاب على الإسلام بشهادة "أن لا إله إلا الله" حتى يشهدوا أن محمداً ﷺ رسول الله.

٩- لا تحزن أيها الداعي إلى الله إذا لم تقبل دعوتك فإذا أدت ما يجب عليك فقد برئت الذمة والحساب على الله تعالى، كما قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ﴾ يعني لكن من تولى وكفر ﴿فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ﴾ [الغاشية : ٢٢-٢٦].

(١) انظر قواعد وفوائد من الأربعين النووية (ص ١٠٣).

(٢) انظر: "صحيح مسلم" (٢١-٣٤).

اختبار الوحدة الثامنة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- عصمة المؤمن فقي الدارين، وعصمة الكافر في الدنيا فقط.
- ٢- يلزم من استباحة الدم استباحة المال.
- ٣- يُستفاد من الحديث إجراء الأحكام في الدنيا على السرائر والظواهر.
- ٤- القتال في الإسلام شرع فقط من أجل الدفاع.
- ٥- الحديث يقرر وحدة الأديان.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- صيغة الأمر تدل على:

- أ- الوجوب. ب- الندب. ج- الإباحة.

٢- هل يصح الإسلام على الشرط الفاسد؟

أ- قال الإمام أحمد: يصح الإسلام على الشرط الفاسد ثم يلزم بالشرائع كلها.

ب- قال الإمام أحمد: يصح الإسلام على الشرط الفاسد مطلقاً.

ج- قال الإمام أحمد: يصح الإسلام على الشرط الفاسد دون إلزام بالشرائع كلها.

٣- المذهب الحق في إيمان المقلد وحكمه:

أ- المذهب الحق أن إيمانه صحيح إذا كان إيماناً جازماً لا شك فيه.

ب- المذهب الحق أن إيمانه غير صحيح مطلقاً.

ج- المذهب الحق أن إيمانه صحيح مطلقاً سواء كان جازماً أم لا.

٤- قوله: "ويقيموا الصلاة" دليل على:

- أ- قتل تاركها غير الجاحد لوجوبها.
- ب- عدم قتل تاركها غير الجاحد لوجوبها.
- ج- قتل تاركها مطلقاً سواء كان جاحداً أم لا.

٥- الحديث دليل على:

- أ- تكفير أهل البدع المقرين بتوحيد الله.
- ب- عدم تكفير أهل البدع المقرين بتوحيد الله ما لم يأتوا ببدعة مكفرة.
- ج- تكفير المسلمين مطلقاً بالذنوب والمعاصي.

الثالث: الأسئلة التحليلية:

- ١- اكتب ترجمة مختصرة لعبد الله بن عمر رضي الله عنه.
- ٢- اشرح معاني المفردات الآتية: عصموا - إلا يحق الإسلام - يقيموا الصلاة - أموالهم - دماهم.
- ٣- بين حكم من شهد الشهادتين ثم امتنع عن بعض الفرائض.
- ٤- اذكر رأي الإمام أحمد في حكم الإسلام على الشرط الفاسد.
- ٥- اختلفت الأقوال في إيمان المقلد وحكمه، بين من ذهب أهل الحق في ذلك موضعاً إياه بالدليل.
- ٦- اذكر بالدليل حكم الطائفة الممتنعة عن أداء شعيرة من شعائر الإسلام كالحج مثلاً.
- ٧- اشرح الحديث شرحاً وافياً.
- ٨- بين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث التاسع

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مَنْ قَبْلَكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاجْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ».

رَوَاهُ الْجَوْزِيُّ وَفِيهِ

ترجمة راوي الحديث:

نسبه: هو أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي رضي الله عنه وأرضاه.

قال ابن الجوزي في: "واختلفوا في اسمه واسم أبيه على ثمانية عشر قولاً... وأشهرها: عبد شمس بن عامر، فسمي في الإسلام عبد الله" (١).

كنيته: أبو هريرة. ففي صحيح البخاري أن النبي ﷺ قال له: "يا أبا هريرة" (٢). وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "كنت أحمل يوماً هرة في كمي فرأني النبي ﷺ فقال: "ما هذه؟" قلت: "هرة" فقال: "يا أبا هريرة" (٣).

قبيلته وإسلامه: وهو من قبيلة دوس باليمن. أسلم ﷺ في سنة سبع من الهجرة ورسول الله ﷺ بخير؛ فسار ﷺ إلى خير، حتى قدم مع النبي ﷺ المدينة (٤).

نشأته: عن سليمان بن حيان قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: "نشأتُ يتيمًا، وهاجرت مسكينًا، وكنتُ أجيرًا (لبسة أو برّة) بنت غزوان بطعام بطني وعقبة (٥) رَحْلِي، فكنتُ أخدم إذا نزلوا، وأخذوا إذا ركبوا، فزوّجنيها الله ﷻ، والحمد لله الذي جعل الدين قوامًا، وجعل أبا هريرة إمامًا" (٦).

أعماله ومناقبه: يُعد أبو هريرة رضي الله عنه أكثر من روى الحديث من الصحابة بالإجماع،

(١) "صفة الصفوة" (٦٨٥/١).

(٢) ورد ذلك في مواضع كثيرة منها (٩٩)، (٢٥٣٠)، (٦٥٧٠).

(٣) ذكره ابن عبد البر في "الاستيعاب" (١٧٧٠/٤) قال ابن عبد البر: "وهذا أشبه عندي أن يكون النبي ﷺ كناه بذلك".

(٤) "صفة الصفوة" (١٨٥/١).

(٥) العقبة: النوبة.

(٦) أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٣٢٦/٤).

مد روى خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثاً^(١)، اتفق الشيخان على ثلاثمائة وخمسة عشرين حديثاً، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين حديثاً، ومسلم بمائة وسبعين حديثاً، وكان قول ﷺ: "إنما حدثتُ بنصف الأحاديث التي أعرَفُها".

- وحق على كل مسلم أن يحب أبا هريرة؛ لقول رسول الله ﷺ: "اللهم حَبِّبْ عَبْدَكَ لِمَا - يعني أبا هريرة - وأمه إلى عبادك المؤمنين، وحبِّبْ إليهم المؤمنين"، قال: فما خُلِقَ مؤمنٌ سمع بي، ولا يراني إلا أَحَبَّنِي^(٢).

- ومن اجتهاده ﷺ في العبادة ما رُوِيَ عن خالد بن عكرمة أن أبا هريرة كان يَسْبَحُ كل يوم اثني عشرة ألف تسبيحة؛ ويقول: أُسَبِّحُ بقدر ذنبي. وفي رواية: بقدر دَيْتِي، وزاد راوي: "يعني أن الدِّيةَ اثنا عشر ألف درهم؛ فهو يُسَبِّحُ بعدها لتكون فكاكه من النار"^(٣).

وعن أبي هريرة ﷺ النهدي قال: تَضَيَّفْتُ أبا هريرة سبْعًا، فكان هو وامراته خادمه يتعقبون الليل أنلأنا، يصلي هذا ثم يوقظ هذا ثم يوقظ هذا ثم يوقظ هذا^(٤).

- وقد استعمل عمر ﷺ أبا هريرة أميراً على البحرين، ثم عزله، ثم رآه على العمل فأبى وتاب من الإمارة، ولم يزل يسكن المدينة حتى مات بها ﷺ وأرضاه.

وفاته ﷺ: روى ابن شاذب قال: لما حضَرَتْ أبا هريرة الوفاة بكى، فقيل له: ما كيك؟ قال: بُعِدَ المفازة وقِلَّةُ الزاد وعقبة كَوُود، المهبط منها إلى الجنة أو النار^(٥).

- توفي ﷺ بالمدينة سنة سبع وخمسين، وقيل تسع وخمسين، في آخر خلافة معاوية، سنة ثمان وسبعون سنة، ودفن بالبقيع^(٦)، ﷺ وأرضاه، وجمعنا به في دار كرامته.

كمية الحديث ومنزلته:

- قال أبو داود: "الفقه يدور على خمسة أحاديث"^(٧)، فعَدَّهُ منها.

(١) كما جزم به ابن حزم في جوامع السيرة (ص ٢٧٥)، وابن الجوزي في تلقيح فهم أهل الأثر (ص ١٨٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٩١).

(٣) راجع: "صفة الصفوة" (١/٦٩١).

(٤) المرجع السابق.

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم في "الزهد" (١٧٨).

(٦) وما اشتهر من أن قبره بمسقلان لا أصل له والذي لما صحابي آخر اسمه جابر بن حسنة بن فرصافة. (الجواهر البهية ص ٧٧).

(٧) أخرجه الخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (١٨٨٦).

- وقال النووي: "هذا من قواعد الإسلام المهمة، ومن جوامع الكلم التي أُعطيها النبي ﷺ، ويدخل فيها ما لا يحصى من الأحكام"^(١).

- وتكمن أهمية هذا الحديث العظيم فيما يُوجّه إليه من التزام شرع الله ﷻ، الذي لا يخلو أن يكون أمراً أو نهياً، وما ينبّه إليه من ضرورة الوقوف عند حدود ما بيّنه كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، دون إفراط أو تفريط.

شرح المفردات:

"هَيئْتُكُمْ عنه": طلبتُ منكم الكَفَّ عن فعله.

"فاجتنبوه": اتركوه وابتعدوا عنه.

"أمرتُكم به": طلبتُ منكم أن تفعلوه.

"فأتوا منه": فافعلوا منه.

"ما استطعتم": ما أطقتم أو ما قدرتم عليه وتيسّر لكم فعله.

"أهلك": صار سبب الهلاك؛ إذ أوجب العقوبة في الدنيا والآخرة.

"مَنْ قبلكم": من الأمم السابقة.

"كثرة مسائلهم": أسألهم الكثيرة، لا سيما فيما لا حاجة إليه ولا ضرورة.

"اختلافهم على أنبيائهم": مخالفتهم وعصيانهم لأنبيائهم، وترددهم في أخبارهم - وحداهم فيما جازوهم به من شرع.

الشرح الإجمالي:

هذا الحديث قاعدة من قواعد الدين ومن جوامع الكلم، فالرسول ﷺ دلّنا على أنه إذا هُناك عن شيء وجب علينا اجتنابه جملة واحدة بدون استثناء، وإذا أمرنا بشيء فلنأت منه ما نطق. ولم يكلفنا بشيء نعجز عنه، وهذا من سماحة الدين ويسره؛ حيث إن الله ﷻ لا يكلف نفساً إلا وسعها.

ثم أشار إلى شيء كالمثل عظة لنا بأن لا نكون كبعض الأمم السابقة حكمة أكثرها من الأسئلة على أنبيائهم مع مخالفتهم لهم فعاقبهم الله بأنواع من الهلاك والدمار؛ فينبغي ألا نكون مثلهم حتى لا نهلك كما هلكوا قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

(١) "شرح النووي على صحيح مسلم" (١٠٢/٩).

الشرح التفصيلي:

قول النبي ﷺ: "مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ":

هذا الخطاب في اللغة يختص بالموجودين عند وروده؛ فلا يتناول من حَدَث بعدهم إلا بدليل، والدليل على أن الخطاب يتناولهم أيضاً هو: إما مساواتهم في الحكم الشرعي لانتفاء اختصاصه بمكلف دون مكلف، وإما الإجماع وهو معلوم من دين الإسلام ضرورة.

"نَهَيْتُكُمْ": ليس المراد هنا ما وَرَدَ النهي عنه من طريق السنة فقط؛ بل يدخل فيه أيضاً ما كان من طريق القرآن، فإن النبي ﷺ هو الذي قام بتبليغنا إياه.

- النهي: المنع، وهو طلب الأعلى كَفٍّ من هو أدنى منه عن فعلٍ ما.

- وصيغته: "لا تفعل"، ونحوها، كالجملية الخبرية المستعملة في النهي مثل: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ [الطافين: ١]، و﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

والجمهور على أنها للتحريم ولا تصرف عنه إلا لقرينة.

- والمنهي عنه قد يكون لَفْجَ ذاته كالزنا، وقد يكون لَفْجَ وصفه كصوم يوم العيد، أو يكون لأمر خارج عنه كوطء الزوجة الحائض.

- والنهي نوعان: النوع الأول: نهي التحريم، وهو ما كان طلب الكفِّ فيه جازماً. ويثاب تارك المحرم امتثالاً، ويعاقب فاعله اختياراً (كالزنا والسرقة والقتل).

النوع الثاني: نهي الكراهة، وهو ما كان طلب الكفِّ فيه عن الفعل غير جازم. ويثاب تارك المكروه امتثالاً، ولا يعاقب فاعله اختياراً.

ويسمى هذا النوع من النهي: نهي التنزيه. (كالشرب واقفاً، والتعري لغير حاجة). "فاجتنبوه": أي: اتركوه جميعاً دائماً ما دام منهياً عنه.. حتماً في الحرام، وندباً في المكروه، فمن لم يجتنب الحرام صار عاصياً، ومن لم يجتنب المكروه صار مخالفاً.

قوله ﷺ: "وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ" الأمر: هو طلب الأعلى ممن هو أدنى منه فعلاً ما.

- والأصل في الأمر بمعناه الطلبي: الطلب على سبيل الإيجاب أو الندب.

- وصيغة الأمر هي: "افعل"، و"تفعل"، وكذلك الجملة الخبرية المستعملة في الإنشاء، مثل: قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

- فيجب الإتيان بالمأمور به أمر إيجاب، كما يُندب الإتيان بالمأمور به أمر ندب.

وذلك في حدود الوسع والطاقة.

- والواجب: ما يُثَاب فاعله ويعاقب تاركه.

ومثال الواجب والمأمور به وجوباً: الصلاة، وباقي أركان الدين.

ومثال المأمور به استحباباً وندباً: السنن الرواتب، والسواك، ونحو ذلك.

قوله ﷺ: "فأتوا منه ما استطعتم": أي: ما أطقتم وقد رتم عليه.. وجوباً في الواجب،

وندباً في المندوب.

- فمن لم يُطِيق القيام في الصلاة إلا مستنداً ففعل، فقد جاء بالواجب، فإن عَجَزَ فله

أن يجلس.. وهكذا. ومن استطاع بعض الفاتحة فقط فليأت بما استطاع منها. ولكن لا يجوز

صوم بعض النهار لمن لا يقدر على صومه كله؛ لأن صوم بعض النهار ليس بقربة.

فائدة: قُدِّم النهي في هذا الحديث الشريف على الأمر؛ لأن النهي أشد من الأمر

والعناية به أكد؛ لأمر منها:

١- أنه لم يُرَخَّص في ارتكاب شيء منه، وأما الأمر فقيّد بالاستطاعة.

٢- إذا تعارض المانع والمقتضي قُدِّم المانع، كما لو استشهد الجنب في المعركة، فإنه لا يُعَسَّل.

قال ابن رجب: والظاهر أن ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات إنما

أريد به على نوافل الطاعات، وإلا فجنس الأعمال الواجبات أفضل من جنس ترك المحرمات

... ولذلك كان جنس ترك الأعمال قد يكون كفراً أكثر التوحيد، وكترك أركان الإسلام

أو بعضها على ما سبق، بخلاف ارتكاب المنهيات فإنه لا يقتضي الكفر بنفسه، ويشهد

لذلك قول ابن عمر: لرد دائق حرام أفضل من مائة ألف تنفق في سبيل الله.

- هذا.. وقد قيل: إن أعمال البر يعملها البر والفاجر، وأما المعاصي فلا يتركها إلا صديق.

وفي الحديث: "اتق المحارم تكن أعبد الناس"^(١).

- لكن ابن القيم رحمه الله ذهب إلى أن ترك الأوامر أعظم عند الله من ارتكاب

المناهي، وأقام على ذلك ثلاثاً وعشرين دليلاً مع التمثيل فلتراجع في كتابه "الفوائد"^(٢).

(١) أخرجه أحمد (٨٠٣٤)، والترمذي (٢٣٠٥)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٨٦٥، ٦٢٤٠)، والطبراني في "الأوسط" (٧٠٥٤)،

والبيهقي (٩٥٤٣)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٣٦٥/١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي بعض أسانده ضعف وقد حسنه الألباني بمجموع طرقه في "صحيح الجامع" (١٠٠).

(٢) راجع: "الفوائد" (١١٩/١).

والحاصل أن الأمر في جنسه أشرف وأعظم من النهي، ومعلوم أن أركان الإسلام تمثلت في فرائض أو أوامر، وأما اجتناب النواهي فهو أشق على النفس وأعظم من فعل الأوامر ولذا فهو أدل على التقوى والصدق والورع.

ولذا فالؤمن الصادق ينبغي أن يرى كافاً عن المعاصي قبل أن يرى كثير العبادات والله أعلم.
قوله ﷺ: "فإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ":

"أَهْلَكَ": فعل ماضٍ من الإهلاك، كما وقع لبني إسرائيل عندما سألوا أن يروا الله جهرة، قال الله تعالى لهم: ﴿فَاخْذُوا الصَّاعِقَةَ﴾ [البقرة: ٥٥]، أي عقب هذا السؤال، وقيل أن الصاعقة نار جاءت من السماء فأحرقتهم.

"الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ": الظاهر أنهم أهل الكتاب من اليهود والنصارى؛ فالنصارى سألوا المائدة ثم كفروا بها، واليهود سألوا أن يروا الله جهرة.

- وغالب استعمال الرسول ﷺ لهذا اللفظ: "الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ" محمول على أهل الكتاب.
"كثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ": الظاهر أن وصف الكثرة غير مراد، بدليل عدم ذكره في روايات أخرى، إلا أن تُحمل الروايات الأخرى على هذه الرواية، فيكون مراداً.

- والمسائل جمع مسألة، وهي مصدر ميمي للفعل "سأل" ففي لسان العرب: سألته الشيء، وعن الشيء: سؤلاً ومسألةً.

- ووجه ارتباط هذا الجزء من الحديث بما قبله هو أن الأمر والنهي الصادران عنه ﷺ مظنة لكثرة السؤال.

- ويستفاد منه: تحريم كثرة الأسئلة من غير ضرورة أو حاجة؛ وذلك للوعيد بالهلاك؛ والوعيد على الشيء دليل على تحريمه.
ووجه ذلك أن السؤال من غير ضرورة مُشْعِرٌ بالتعنتِ ومُفْضٍ إليه، وهو حرام؛ فسيبه كذلك.

- وعلى هذا فكثرة السؤال ليست مختصة بكونها معه ﷺ.

- في البخاري وغيره: كان رسول الله ﷺ ينهى عن "قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال"^(١)، وليس العلم بكثرة افتراض المسائل والتنطع فيها، بل رأس العلم خشية الله.

(١) أخرجه البخاري (٦٤٧٣)، ومسلم (٥٩٣) من حديث المعوية بن شمة ؓ.

- وقد رخص النبي ﷺ في الأسئلة للأعراب ونحوهم من القادمين من خارج المدينة، وبقي النهي ساريًا في حق أهل المدينة من المهاجرين والأنصار.

ففي صحيح مسلم عن النواس بن سمعان ؓ قال: "أقمتُ مع رسول الله ﷺ بالمدينة سنة، ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة؛ كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل النبي ﷺ عن شيء" (١). وعن أنس ؓ قال: "ثبنا أن نسأل النبي ﷺ عن شيء، فكان يُعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل، فيسأله ونحن نسمع" (٢).

- وحكمة الترخيص في ذلك لأهل البادية تألف قلوبهم التيسير عليهم، وتزويدهم بالعلم النافع.

وأما المهاجرون والأنصار فقد نهوا عن السؤال لعدم وجود هذه الحاجة؛ فلقد كانوا يعيشون مع النبي ﷺ، والوحي ينزل بين ظهرانيهم.

وقد قال الله لهم: ﴿يَبْتَئِنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦]، أي لأجل ألا تقعوا في الضلال، فالقرآن تكفل ببيان ما تدعو الحاجة إلى بيانه، فهم في أمانة من الضلال والوحي ينزل والنبي ﷺ بينهم، بخلاف أهل البادية والأعراب البعيدين عن المدينة.

وقد قال الله لهم: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]؛ فإنكم لا تسألون عن شيء إلا وجدتم نبيانه.

وقد كان النبي ﷺ يُسأل عن المسائل فيُحيل على القرآن، كما سأله عمر ؓ عن آية الكلاله فقال: "ألا تكفيك آية الصِّيف" (٣).

وهذا يستفاد أيضًا من قوله ﷺ: "ما هيئتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم" (٤).

تذييل: في أحكام السؤال:

السؤال قد يُطلب على سبيل الجزم، أو الندب، أو يكون مأذونًا فيه على سبيل الإباحة وقد يُنهى عنه تحريمًا، أو تنزيهًا.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٥٣) من حديث النواس بن سمعان ؓ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٣)، ومسلم (١٢) من حديث أنس بن مالك ؓ.

(٣) أخرجه البخاري (٧٢١٨)، ومسلم (١٦١٧) من حديث عمر ؓ.

(٤) أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة ؓ.

١- السؤال الواجب وجوباً عينيّاً: قد يكون السؤال مطلوباً على سبيل فرض العين؛ فمن ترك مثل هذا السؤال فقد أثمّ لتركه هذا السؤال، وتقصيره في طلب العلم. وهذا السؤال يكون عمّاً يجمله من الأحكام الشرعية مما يجب على المكلف فعله وجوباً عينيّاً، أو يجب عليه اعتقاده وجوباً عينيّاً.

وعلى هذا يحمل قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، و[الأنبياء: ٧]، وعليه يحمل قوله ﷺ: "طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ"^(١).

فما لا يسع المسلم جهله يجب عليه السؤال عنه، وهو متفاوت في بعض الجوانب باعتبار بعض التخصصات والأعمال.

٢- السؤال الواجب وجوباً كفائياً: ومن السؤال الواجب: ما يجب وجوباً كفائياً، وهو السؤال للتوسع في معرفة الفقه والأحكام وما يتعلق بها، لا للعمل بها فقط، ولكن لحفظها على الأمة وتبليغها وبذلها ونشرها وحمل أمانة الفتيا والقضاء والدعوة إلى الله ﷻ.

وعلى هذا يحمل قوله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وعليه يُحمل قوله ﷺ: "أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ"^(٢).

وكان ابن عباس يقول عنه عمر ﷺ وغيره: أنه فتى الكهول، له لسان ستول، وقلب عقول.. ولا شك أن هذا كان سبباً في تحصيله العلم ﷺ.

٣- السؤال المنسذوب: ومن السؤال المطلوب: ما يُطلب ندباً لا وجوباً، كالسؤال عن المنذوبات والمستحبات بُعْية معرفتها والتعبد بها، والأسئلة التي فيها تأكد المكلف من صحة عباداته ومعاملاته ونحو ذلك.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٤)، والبخاري (٩٤)، وأبو يعلى (٣٨٣٧)، والطبراني في "الأوسط" (٩) و"الصغير" (٢٢)، والبيهقي في "الشعب" (١٦٦٤)، والخطيب في "التاريخ" (٣٦٤/٩) و"انقضاء العلم بالعمل" (١) و"الرحلة في طلب الحديث" (١) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

وللحديث طرق عن غير واحد من الصحابة منهم جابر وحليفه والحسين بن علي وسلمان وأبي هريرة وغيرهم، وطرقه كلها لا تخلو من ضعف إلا أن بعض أهل العلم صححه بمجموع طرقه، قال السيوطي: "جمعت له حسين طريقاً، وحكمت بصحة لغيره"، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٩١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكره ﷺ.

٤- السؤال المحرم: ومن السؤال المنهي عنه هي تحريم ما يلي:

١- ما كان من السؤال للآيات والمعجزات على وجه التعنت والاستهزاء والعبث كما قيل لعيسى عليه السلام: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ [المائدة: ١١٢]، وكما قيل لموسى عليه السلام: ﴿أَرَأَيْتَ اللَّهُ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨]، ﴿فَاذْغُ لَنَا رَبُّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا ثَنَّبُتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا﴾ [البقرة: ٦١].

٢- السؤال عما أخفاه الله عن خلقه لحكمة يعلمها، مثل السؤال عن سر القضاء والقدر وأمور الغيب، والسؤال عن كيفية صفات الله ﷻ ونحو ذلك، وقصة الإمام مالك في الزحر عن ذلك قصة شهيرة، فعن جعفر ابن عبد الله قال: جاء رجل إلى مالك بن أنس فقال: يا أبا عبد الله! ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].. كيف استوى؟! قال جعفر: فما رأيت مالكا وجد من شيء كمؤجدته مقاتله، وعلاه الرُحضاء (يعني: العرق الكثير)، قال: وأطرق القوم، وجعلوا ينتظرون ما يأتي منه فيه، قال: فسُرِّي عن مالك، فقال: "الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة؛ فلإني أخاف أن تكون ضالا" .. وأمر به فأخرج^(١).

وعن ابن وهب قال: "سمعتُ مالكا يكره الجواب في كثرة المسائل، وقال: قال الله ﷻ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، فلم يأت في ذلك جواب"^(٢). ويَحْتَمِلُ هنا ذكر حديث: "أحرص على ما ينفعك"^(٣) والله أعلى وأعلم.

٣- ومنه أيضاً ما كان من قبيل الأغاليط أو الأغلوطات: وقد فسرها الأوزاعي بأنها شِدَاد المسائل وصعابها، وقال عيسى بن يونس: "هي ما لا يُحتاج إليه من كيف وكيف"^(٤). وجاء في "عون المعبود": "أثما المسائل التي يُغَالَط بها العلماء ليزلُّوا فيها، فيهيح بذلك شر وفتنة، وهي لا تكون نافعة في الدين، ولا تكاد تكون إلا فيما لا يقع"^(٥)، فلا اشتغال بها والمساءلة عنها أمر لا يجوز.

(١) راجع القصة في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" للإمام اللالكائي (٣/٣٩٨).

(٢) "جامع العلوم والحكم" (١/٢٤٨).

(٣) رواه مسلم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) "جامع العلوم والحكم" (١/٢٤٧).

(٥) "عون المعبود" (١٠/٦٤).

وَيَقُلُّ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: "شَرَّ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يَتَّقُونَ شَذَاذَ الْمَسَائِلِ يَعْمُونَ بِهَا عِبَادَ اللَّهِ"^(١).
وقال الأوزاعي: "إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغالطة، فلقد رأيتهم أقل الناس علماً"^(٢).

٥- السؤال المكروه: ومن السؤال المنهي عنه هي كراهة ما يلي:

١- سؤال الرجل: أين ناقتي؟ ومن أبي؟ وأين أنا؟.. ونحو ذلك مما لا يحتاج إليه، وليس فيه فائدة في دين، وربما كان فيه ما يسوءا قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن بُدِّئَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]، وكما في الحديث أن النبي ﷺ سُئِلَ عن أشياء كرهها، فلما أُكْثِرَ عليه غضب؛ ثم قال للناس: "سلوني عما شئتم"، فقال رجل: "من أبي يا رسول الله؟"، قال: "أبوك حذافة"، فقام آخر فقال: "من أبي يا رسول الله؟"، فقال: "أبوك سالم مولى شيبه"، فلما رأى عمرُ ﷺ ما في وجه رسول الله ﷺ من الغضب قال: "يا رسول الله! إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ"^(٣).

٢- السؤال عما سكت عنه الشرع من الحلال والحرام زمن الوحي؛ فيتربت عليه التريب. وفي الحديث الشريف: "إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسأله"، وفي رواية للحديث: "من سأل عن شيء ونقر عنه"^(٤).

وذهب القاضي عياض أن المراد بالجرم هنا هو الحرج على المسلمين، لا الذي هو بمعنى الإثم المعاقب عليه؛ لأن السؤال كان مباحاً ولهذا قال ﷺ: "سلوني"، ولكن النووي لم يفتح بهذا المذهب فضعه وأبطله، وذهب إلى أن الصواب هو الذي قاله الخطابي والتميمي وغيرهما أن المراد بالجرم هنا: الإثم والذنب، وحملوه على من سأل تكلفاً وتعتاً فيما لا حاجة له به إليه، وسبب تخصيصه بذلك: ثبوت الأمر بالسؤال عما يحتاج إليه؛ لقول تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فمن سأل عن نازلة وقعت له لضرورته إليها فهو معذور فلا إثم عليه ولا عتب.. فكل من الأمر بالسؤال والزجر عنه مخصوص.

(١) أخرجه البيهقي في "المدخل إلى السنن الكبرى" (٣٠٧).

(٢) النظر: "فتح الباري" لابن حجر (٢٦٣/١٣).

(٣) أخرجه البخاري (٩٢)، ومسلم (٢٣٦٠) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨) من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ.

٣- وما يُكره من السؤال: السؤال عما لم يقع ولا قامت حاجة له.

قال ابن رجب: "كان كثير من الصحابة والتابعين يكرهون السؤال عن الحوادث قبل وقوعها ولا يجيبون عن ذلك" (١).

وقال عمرو بن مرة: خرج عمر على الناس، فقال: "أُحْرَجَ عليكم أن تسألونا عما لم يكن، فإن لنا فيما كان شغلاً" (٢).

٦- السؤال المباح: فهو سؤال من وقعت له مسألة فيما عدا ما سبق من أنواع السؤال المحرم أو المكروه، أو السؤال الواجب أو المندوب.

قوله ﷺ: "وَإِخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ": ليس المقصود به الاختلاف في استنباط فروع الدين ومناظرة أهل العلم فيه على سبيل الفائدة وإظهار الحق، فإن ذلك غير منهي عنه؛ بل مأمور به، وفضيلته ظاهرة، وقد أجمع المسلمون من عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى الآن على ذلك. ولكن المقصود هو عصيانهم أنبيائهم بترفعهم في الدين وتخاصمهم فيه، كاليهود لما أمرهم موسى عليه السلام أن يتفرغوا للعبادة يوم الجمعة وأخبرهم بفضله، أبوا وقالوا: لا نريد يوم الجمعة، ونريد يوم السبت! فشدد الله عليهم وحرم عليهم صيد السمك في اليوم الذي اختاروا، وابتلاهم بأن ألهم السمك أن يجتمع كله في هذا اليوم، فإذا مضى تفرق السمك ولزم قعر البحر، فاحتالت طائفة منهم وصادته يوم السبت ولم تنب إلى الله رغم نصيح الناصحين؛ فمسحها الله قردة وخنازير.

وكذلك ما أخبرنا به الله عن بني إسرائيل: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [البقرة: ٥٨-٥٩].

- والاختلاف لازم لكثرة الأسئلة؛ فهذا العطف من قبيل عطف اللازم على الملزوم.

- واستفيد من هذه العبارة حرمة الاختلاف؛ للوعيد عليه بالهلاك.

- ووجه تحريمه أنه سبب لتفريق القلوب ووهن الدين، وذلك حرام؛ فسيبه كذلك،

كما أن ارتكاب المحرم سبب للعذاب.

(١) "جامع العلوم والحكم" (٢٤٥/١).

(٢) أخرجه نحوه الدارمي في "سننه" (١٢٤)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٨٠٧).

ما يستفاد من الحديث:

- فائدة عقدية:

الإنسان له استطاعة وقدرة؛ لقوله: ﴿مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ فيكون فيه رد على الجبرية الذين يقولون إن الإنسان لا استطاعة له؛ لأنه مجبر على عمله، حتى الإنسان إذا حرك يده عند الكلام، فيقولون تحريك اليد ليس باستطاعته، بل مجبر، ولا ريب أن هذا القول باطل يترتب عليه مفسد عظيمة^(١).

- فوائد أصولية وفقهية:

١- مما يتعلق بقوله ﷺ: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه" مسألة تكثر الحاجة إليها، وهي مسألة: هل النهي يؤثر في فساد النهي عنه؟ فهذه المسألة قد تكلم فيها العلماء، ومن أبرع من تكلم فيها: الإمام العز بن عبد السلام، وقد قسم النهي إلى خمسة أحوال يرجع إليها في كتابه قواعد الأحكام^(٢).

٢- قاعدة فقهية: سبق أن قيل: إن النهي أشد من الأمر، والعناية به أكد، ومن هذا المعنى -ومن غيره- أخذ الفقهاء قاعدة فقهية كئيبة، وهي قاعدة: "درء المفسد مقدم على جلب المنافع". مثال ذلك: تحريم بيع العنب لمن يتخذه حمراً، منع العمل المختلط للمرأة.

قال السيوطي في "الأشباه" تفريعاً على قاعدة: "درء المفسد أولى من جلب المنافع"، وقاعدة: "تقدم الدليل المانع على المبيح": "ومن ثم سُمح في ترك بعض الواجبات بأدنى مشقة كالقيام في الصلاة، والفطر، ولم يسامح في الإقدام على المنهيات، خصوصاً الكبائر"^(٣).

٣- قاعدة فقهية أخرى: استنبط العلماء من قوله ﷺ: "فأتوا منه ما استطعتم" قاعدة: "الميسور لا يسقط بالمعسور".

فإذا تعذر بعض الواجب أو تعسر فإن ذلك لا يكون سبباً في سقوط المطالبة بالكلفة أو عدم التكليف بالجزء المتيسر من هذا الواجب.

فمن قدر -مثلاً- على تغيير جزء للنكر دون جميعه: لزمه فعل ما يقدر عليه.

وهنا ثمة وقفة دعوية هامة، وهي: أنه في كثير من الأحيان -لا سيما في زماننا

(١) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ١٣٧-١٣٨).

(٢) راجع المسألة في "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" (٢٠/٢).

(٣) "الأشباه والنظائر" (ص ٩٧).

هذا- تتعذر أو تتعسر أعمال كثيرة يمكن خدمة الإسلام من خلالها.. فلا ينبغي أبداً أن يكون ذلك حجر عثرة أمام من يرغب في خدمة الدين، فإن خدمته والعمل له قد تكون واجباً شرعياً يأثم التارك له مع القدرة، وبالتالي حتى يدفع المسلم الصادق عن نفسه مَعْبَةَ الذنب ووزر القعود فلا بد أن يقدم شيئاً لهذا الدين في حدود قدرته، فإن "الميسور لا يسقط بالمعسور"، والداعية الصادق، الموفق هو الذي إذا أغلق في وجه دعوته باب، فَتَحَ لها ألف باب وباب، والمرء إذا ما جشَّم نفسه وأشغلها بما لا يستطيع فإنه -لا محالة- يفقد ما يستطيع كما فقد ما لا يستطيع.. ثم لعل الله يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيتيسر المعسور، وينفَرَجَ المقدور، ولكن.. لكل مقام مقال، والكيس هو الذي لا يدع لحظة من حياته تمرّ إلا ويزداد فيها من الله قرباً.

٤- قاعدة فقهية أخرى: فقد أخذ أهل العلم من قوله ﷺ: "فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ" قاعدة: "المشقة تجلب التيسير".

وقد قال ﷺ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وقال ﷺ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

ومن أمثلة ذلك: العفو عن اليسر من النجاسة التي يشقُّ الاحتراز عنها كدَمِ القروح والدمامل، والعفو عن بعض الجهالة اليسيرة في العقود، كالأجرة في وسائل النقل والمواصلات حالياً؛ لأن الأصل فيها: إجراء عقد يُبين فيه الأجر والمنفعة قبل الركوب.

٥- ومن الفوائد الأصولية من هذا الحديث ما أشار إليه النووي بقوله: فقيه دليل للمذهب الصحيح أنه ﷺ كان له أن يجتهد في الأحكام ولا يشترط في حكمه أن يكون بوحى. ودل عليها سبب الحديث وجوابه ﷺ فيه بقوله: "لو قلت نعم لوجبت" (١).

- فوائد تربوية ودعوية:

١- في الحديث الشريف تعظيم لشأن الامتثال لأوامر الله ورسوله وأن ذلك سبب النجاة، والنبي قد ربّى أصحابه على السمع والطاعة لله ورسوله وأن يقولوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].. قال ﷺ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ

(١) شرح مسلم (٤٨٣/٣)، وشرح الأربعين لابن دقيق العيد (ص ٩٦).

وَرَسُولُهُ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ» [النور: ٥١-٥٢]، وقال ﷺ: «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [النور: ٦٣]. قال ابن كثير رحمه الله: «فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول باطنًا أو ظاهرًا (أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ) أي: في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة (أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) أي: في الدنيا بقتل أو حدٍّ أو حبس أو نحو ذلك»^(١).

٢- قول النبي ﷺ: «ما فهمتكم عنه فاجتنبوه» يجب أن يزرع في قلب المؤمن الهيبة من الحرام والرهبة من الوقوع فيه، قال تعالى: «ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ» [الحج: ٣٠]، وحرمات الله هي محارمه ومعاصيه^(٢). وعلى هذا فلا بد من مراعاة ضوابط استعمال الرخص في مواطن الضرورة ويجب عدم التساهل فيها، فإن الضرورة تقدر بقدرها - كما مر معنا - وعلى هذا.. فليس من الاضطرار في شيء التوسع في الدنيا، وتحصيل الكماليات، وإثارة الراحة، ومسيرة المجتمع في عاداته المستوردة.

فمن كان ذا رأس مال قليل فليس مضطرًا للتعامل بالربا ليوسع تجارتها! ومن كان له مسكن صغير متواضع فليس مضطرًا حتى يباح له أن يحصل مسكنًا فخماً من أي طريق كان!

٣- الواجب على المسلم أن يهتم ويبحث عما جاء عن الله تعالى وعن رسوله ﷺ، ثم يجتهد في فهم ذلك والوقوف على معانيه، فإن كان من الأمور العلمية: صدق به واعتقده، وإن كان من الأمور العملية: بذل وسعه في فعل المأمور وترك المحظور.

وما أحسن ما قاله يونس بن سليمان السقطي: «نظرت في الأمر، فإذا هو الحديث والرأي، فوجدت في الحديث ذكر الرب ﷻ وربوبيته وإجلاله وعظمته، وذكر العرش وصفة الجنة والنار، وذكر النبيين والمرسلين، والحلال والحرام، والحث على صلة الأرحام، وجماع الخير فيه، ونظرت في الرأي، فإذا فيه المكر، والغدر، والخيل، وقطيعة الأرحام، وجماع الشر فيه»^(٣).

٤- السؤال ليس مذمومًا على الإطلاق، فكما أن السؤال تتبعه - أحيانًا - المخالفة ويقع

(١) "التفسير" لابن كثير (٣/٣٠٨).

(٢) انظر: المصدر السابق (٣/٢١٩).

(٣) "جامع العلوم والحكم" (١/٢٤٩).

- الهلاك، فإنه في أحيان كثيرة يكون سبباً للاهتداء والتوفيق إذا صدر مَصْدَرُ الجِدِّ والعزم على العمل؛ بل يكون ترك هذا النوع من السؤال هو سبب الانحراف والفساد.
- ٥- لا ينبغي للإنسان إذا سمع أمر الرسول ﷺ أن يقول: هل هو واجب أم مستحب؟ لقوله: "فأتوا منه ما استطعتم" ولا تستفصل، فأنت عبد منقاد لأمر الله ﷻ ورسوله ﷺ. لكن إذا وقع العبد وخالف فله أن يستفصل في أمره؛ لأنه إذا كان واجباً فإنه يجب عليه التوبة، وإذا كان غير واجب فالتوبة ليست واجبة^(١).
- ٦- قال النووي: اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة واحدة ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقاً، بل يأتي بما تيسر منه، واستشهد بالحديث^(٢).

(١) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ١٣٨-١٣٩).

(٢) الأذكار للنووي (ص ٧).

اختبار الوحدة التاسعة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- عبد الرحمن بن صخر من قبيلة مخزوم اليمنية.
- ٢- إذا ضاق الأمر اتسع الحكم والعكس.
- ٣- يُشترط في أحكام النبي ﷺ صدورها عن وحي من الله.
- ٤- الواجب على المسلم بذل الوسع في فعل المأمور دون المخطور.
- ٥- السؤال مذموم على الإطلاق.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- ١- راوي حديث: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه" هو:
 - أ- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.
 - ب- أبو هريرة رضي الله عنه.
 - ج- أبو رقية تميم الداري رضي الله عنه.
- ٢- توفي بالمدينة سنة تسع وخمسين في آخر خلافة معاوية، وله سبعون سنة ودفن بالبقيع، فمن هو؟
 - أ- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.
 - ب- أبو هريرة رضي الله عنه.
 - ج- أبو رقية تميم الداري رضي الله عنه.
- ٣- استفاد من هذا الحديث:
 - أ- تحريم كثرة الأسئلة من غير ضرورة أو حاجة.
 - ب- وجوب السؤال من غير ضرورة أو حاجة.
 - ج- أن كثرة السؤال من البدع المحدث.

٤- رخص النبي ﷺ في الأسئلة:

أ- للأعراب ونحوهم من الوفود القادمة من خارج المدينة.

ب- أهل المدينة والمهاجرين.

ج- الأنصار والمهاجرين.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لأبي هريرة رضي الله عنه.

٢- اشرح المفردات الآتية: فاجتنبوه - أمرتكم به - فأتوا منه - هتيتكم عنه - أهلك - اختلافهم على أنبيائهم.

٣- بين أنواع النهي معرّفًا لكل نوع، ولماذا قدم النهي في الحديث على الأمر؟

٤- بين أحكام السؤال بالتفصيل.

٥- اشرح حديث: "ما هتيتكم عنه فاجتنبوه" شرحًا وافيًا، مع ذكر أهم ما يستفاد منه.

٦- اذكر الأسباب التي تؤدي للاشتغال بكثرة الأسئلة.



الحديث العاشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أُمِرَ بِهِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ: أَشْعَثُ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُتِّي بِالْحَرَامِ، فَاتَى يَسْتَجَابُ لِهَذَاكَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته.

أهمية الحديث ومنزله:

- قال أبو داود: "نظرت في الحديث المسند، فإذا هو أربعة آلاف حديث، ثم نظرت فإذا مدار الأربعة الآلاف على أربعة أحاديث: "الحلال بين"، و"إنما الأعمال بالنيات"، و"إن الله طيب" و"من حسن إسلام المرء..."^(١).

- قال النووي: "هذا الحديث من الأحاديث التي عليها قواعد الإسلام ومباني الأحكام"^(٢).

شرح المفردات:

"إن الله طيب": أي: طاهر منزّه عن كل نقص وعيب.

"لا يقبل إلا طيبًا": لا يتقبل من الأعمال والأقوال والاعتقادات والأموال إلا ما كان خاليًا من المفسدات والمحرمات.

"يطيل السفر": أي: في الطاعة، كحج وجهاد ونحوهما.

"أشعث": جعد الشعر، أو متفرق الشعر نائر الرأس؛ بعد عهده بالغسل والتسريح.

"أغبر": مُعَبِّر الوجه قد غيّر الغبار لون وجهه وشعره وجسده؛ لطول سفره.

(١) انظر: "شرح سنن ابن ماجه" (٢/١).

(٢) "شرح متن الأربعين النووية" للنووي (ص ٧١).

"يمد يديه إلى السماء": يرفعهما إلى السماء داعياً وسائلاً الله تعالى.

"غُذِي": من الغِذَى، أي تَغَذَى جسمه من الحرام وشبع منه.

"فَأَتَى": كيف؟ أو: من أين؟، وهو سؤال للتعجب والاستبعاد.

الشرح الإجمالي:

يفيدنا هذا الحديث بأن الله ﷻ مُنَزَّه عن النقائص والعيوب، موصوف بصفات الجلال والجمال والكمال؛ فلا يُتَقَرَّب إليه بنفقه أو بصدقة من حرام أو ما فيه شبهة أو بالردىء من الطعام، وأن الله قد أباح للمؤمنين الأكل من الطيبات، كما أباحه للمرسلين مع العمل الصالح والشكر لله على نعمه.

ثم بين الرسول ﷺ أن الله ﷻ كما يحبُّ الإنفاق من الطيب؛ فإنه تعالى كذلك لا يحب من الأعمال إلا طيبها ولا تطيب الأعمال إلا بالمتابعة والإخلاص.

ثم ذكر ﷺ شيئاً كالمثال؛ تحذيراً لأمته من الحرام؛ فذكر ﷺ: الرجل يطيل السفر، أي: في وجوه الطاعات من حج وجهاد واكتساب معيشة، أشعث شعر الرأس مُعَبِّراً اللون من طول سفره في الطاعة، يمد يديه إلى السماء بالدعاء إلى الله والتضرع إليه والتذلل بين يديه، ومع ذلك يبعد أن يستجاب له؛ لخبث كسبه، حيث كان مطعمه ومشربه من الحرام. فليحذر كل مومن أن يكون بهذه الصفة المانعة من استجابة الدعاء.

الشرح التفصيلي:

قول الرسول ﷺ: "إن الله طيب": أي: أنه تعالى منزَّه عن النقائص، ومقدَّس عن الآفات والعيوب وعن كل وصف خلا عن الكمال المطلق. قال القاضي عياض: "الطيب في صفة الله ﷻ بمعنى المنزه عن النقائص، وهو بمعنى القدوس، وأصل الطيب: الزكاة والطهارة والسلامة من الخبث"^(١). وقيل المعنى: طيب النشاء، مُسْتَلَدُّ الأسماء عند العارفين به.

— وهل الطيب من أسماء الله ﷻ؟

قال المازري: "لا يوصف الله ﷻ إلا بما سمي به نفسه، أو سماه به رسوله ﷺ، أو أجمعت الأمة عليه. وأما ما لم يرد إذن في إطلاقه، ولا ورد منع في وصف الله تعالى به، ففيه خلاف: منهم

(١) "شرح النووي على صحيح مسلم" (١٠٠/٧).

من قال يبقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف بِحِلٍّ ولا حُرْمَةٍ، ومنهم من منعه^(١).
وقد ورد "الطيب" في النقل الصحيح.

- فإن قيل: لكنه خبر آحاد فهل ثبت أسماء الله بمحدث الآحاد؟

فالجواب: نعم ثبتت الأسماء بمحدث الآحاد؛ وهذا مسلك الصحابة ومن بعدهم من أهل السنة متى صحَّ النقل عن رسول الله ﷺ.

قال النووي: "والصحيح جواز تسمية الله ﷻ رفيقاً وغيره مما ثبت بخبر الواحد"^(٢).

وما ذكره النووي هو الصواب؛ إذ التفريق عند الاحتجاج بالسنة بين المتواتر والآحاد بدعة اعتزالية لم يعرفها الصحابة والسلف الصالح.

قوله ﷺ: "لا يقبل إلا طيباً": قيل: القبول هنا بمعنى الصحة، والصحيح أنه بمعنى الثواب، وإن كان القبول يأتي بمعنى الصحة.

- وقد يراد بالقبول: الرضا بالعمل، ومدح فاعله، والثناء عليه بين الملائكة والمباهة به.

- والطيب هنا: الحلال الحسن وما كان من الأعمال بنية خالصة في الباطن وعلى طريقة النبي ﷺ في الظاهر، فما حكم الشرع بطيبه فهو الطيب.

- وقوله ﷺ: "إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً": يُعَدُّ توطئة وتمهيداً لما هو المقصود من سياق الحديث وهو طيب المطعم والملبس والعيش بمعنى الحلال الطيب الذي يكون سبباً لإحابة الدعاء غالباً.

- فالمقصود من هذا الحديث تنفير الناس من الحرام مأكلاً ومشرباً وملبساً وانتفاعاً، والترغيب في اختيار الحلال في كلٍّ، وقد مهد النبي ﷺ لذلك بمقدماتين: الأولى: "إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً"، والثانية: "وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين".

قوله ﷺ: "وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين":

"أمر المؤمنين": أي أمر إيجاب.

- وذكر المؤمنين هنا من باب التغليب، فالمعنى أنه أمر للمؤمنين والمؤمنات.

(١) السابق (١٦/١٤٥).

(٢) السابق (١٦/١٤٦).

- وفي التسوية بين المؤمنين والمرسلين في الخطاب تشريف للمؤمنين، كما أن ذلك إشعار بأن الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- مع أهمهم في التزام الأحكام إلا ما قام الدليل على اختصاصهم به.

قوله ﷺ: "فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾":

- هذا يُعَدُّ في البلاغة من قبيل اللف والنشر المشوش؛ وذلك لأن الرسول ﷺ يقول في صدر الحديث: "وإن الله ﷻ أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين"، ثم ذكر هنا أمر المرسلين أولاً وأمر المؤمنين أخيراً.

- والنداء لجميع الرسل لا يقتضي خطابهم جميعاً في وقت واحد، فهم -عليهم صلوات ربنا وسلامه- قد خوطبوا في أزمنة مختلفة، كل في زمانه؛ فهذا من الإجمال في الحكاية.

- وفي هذا تنبيه على أن إباحة الطيبات شريعة قديمة، وفيه رد على دعوى الرهبانية، قال ﷺ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا﴾ [الحديد: ٢٧]، حيث رَدُّوا الطيبات وحرَمُوا الحلال المباح.

- وفيه إشعار -كما سبق- بأن الأصل استواء الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- مع أهمهم في الأحكام إلا ما قام الدليل على اختصاصهم به.

- فإن قيل: وما الحكمة من تقديم الأمر بالأكل من الطيبات على عمل الصالحات في الآية الكريمة؟

فالجواب: قدم أكل الحلال على عمل الصالحات تنبيهاً على أمور؛ منها:

- ١- أنه لا يتوصل للعمل إلا بعد الانتفاع بالرزق.
 - ٢- أن من يتغذى بالحلال يصفو قلبه؛ فتنبعث أعضاؤه لفعل الخير.
 - ومن يتغذى بالحرام يقسو قلبه؛ فتفتّر أعضاؤه عن الطاعة.
 - ٣- في هذا الترتيب إشعار بشرطية الأكل من الطيبات.
- قوله ﷺ: "وَقَالَ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾": ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

- المقصود بهذا النداء الرباني هو أمتنا وغيرها؛ لأن باقي الأمم خوطبت بذلك كما خوطب الرسل.

قول أبي هريرة رضي الله عنه: "ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر:"

استطرد النبي ﷺ في الكلام حتى ذكر الرجل... إلى آخر ما قال ﷺ؛ ذلك للإشارة إلى أن تعاطي الحرام مانع من الوصول إلى المراد، وللتنبية على حكمة الأكل من الطيبات وأثره في العبادات كالحج والجهاد ونحو ذلك.

"يطيل السفر": أي: في وجوه اصطاعات من حج وجهاد وزيارة مستحبة وصلة رحم ونحو ذلك.

- وذكر السفر هنا لإفادة أنه من أسباب الإجابة لما يحصل فيه من الانكسار.

- ويؤكد السفر بالطويل لأنه مظنة حصول الانكسار بطول الغربة عن الأوطان مع تحمل المشاق؛ وفي الحديث: "ثلاث دعوات مستجابات لاشك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد لولده"^(١).

"أشعث": أي: جعد الشعر ومفرقه بعد عهده بالغسل والادهان والتسريح؛ وهذا أظهر في الانكسار والافتقار.

"أغبر": أي: قد غيّر الغبار من حالة بدنه وشعره وبشره، بل وثيابه؛ وهذا شأن المسافر طويلاً.

- وفي هذا إشارة إلى أن إظهار الافتقار والحاجة مع رثاء الهيئة والخال من أسباب الإجابة؛ ومن ثم كانت مندوبة في الاستسقاء؛ وذلك لأنها من مظان التباعد عن الاختيال والفخر والكبر على عباد الله؛ وذلك موجب للدخول في زمرة المتقين، وفي الحديث: "رُبُّ أشعث أغبر ذي طمرتين، مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره"^(٢).

قوله ﷺ: "يُمَدُّ يديه إلى السماء": أي: يرفعهما جهة السماء عند الدعاء. وهو سنة في غير الخطبة والصلاة إلا حال القنوت.

(١) أخرجه أحمد (٧٤٥٨) (٨٣٧٥) (٩٨٤٠) (١٠٣٣٠) (١٠٣٩٢)، وأبو داود (١٥٣٦)، والترمذي (١٩٠٥) (٣٤٤٨)، وابن ماجه (٣٨٦٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٠٣٠) (٣٠٣١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٢٢) (٢٨٤٦) والبخاري (٤٠٦٩)، وابن حبان (٦٤٨٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه. وله شاهد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: رواه الترمذي (٣٨٥٤)، والحاكم (٣٣١/٣)، والضياء في "المختارة" (١٥٩٥-١٥٩٧) (١٦٢٤) (١٨٨١-١٨٨٢)، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٤٥٧٣).

- وحال الرفع مشعر بالذل والافتقار والإقرار بالعجز والانكسار؛ لأن العرب ترفع يديها إذا استعظمت الأمر، فالداعي جدير بذلك لتوجهه بين يدي أعظم العظماء، ولأنه عادة المخلوق عند الطلب والسؤال، فكان الداعي شبه المعقول بالمحسوس، وفي الحديث: "إن الله تعالى حيي كريم، يستحي إذا رفع الرجل يديه أن يردهما صفراً خائبين" (١).

- ورفع اليدين إلى السماء؛ لأنها قبلة الدعاء، ومخزن الأرزاق، ومصعد أسرار الخلائق، ومصعد الأعمال، وفي ذلك إشارة إلى اتصاف الرب تعالى بالجلال والكبرياء والعلو بذاته وشأنه وقهره جل وعلا.

قوله ﷺ: "ومَطْعُمُهُ حرام، ومَشْرَبُهُ حرام، ومَلْبَسُهُ حرام، وغُذْيُ الحرام، فأني يستجاب لذلك".

"ومَطْعُمُهُ حرام": مَطْعَمٌ: مصدر بمعنى المفعول. أي: مطعمومه من حيث تناوله حرام.

"ومَشْرَبُهُ حرام، ومَلْبَسُهُ حرام، وغُذْيُ الحرام":

- يُقال في هذا ما قيل في "مطعمه" آنفاً.

- و(الواو) هنا بمعنى (أو)، فاجتناب جميع تلك الأحوال شرط لإجابة الدعاء، وتناول

شيء منها سبب لمنع الإجابة.

"غُذْيُ": بالضم ثم بالكسر مع التخفيف من الغذي بالكسر والقصر، أي: شَبِعَ في

حال صِغَرِهِ، فنشأ منذ الصَّغَرِ في التَّغْذِيّ بالحرام.

- والغذاء هو ما به نماء الجسد وقوامه من الطعام والشراب، وأما الغَدَاءُ بالفتح والمد

والدال فهو الطعام الذي يؤكل في الغداة أو من طلوع الفجر إلى الزوال، قال الله تعالى:

﴿قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا﴾ [الكهف: ٦٢].

- وعلى هذا فالغذاء أعم من الغَدَاءِ.

- ولا يعتبر الشَبِعُ بذاته هو المانع من إجابة الدعاء؛ لأنه أمر بالأكل من الحلال، ولم

يَنه عن الشبع، والمنهي عنه هو التبذير والإسراف في الطعام.

- وهذا الشق من الحديث ينبه على ضرورة اكتساب الرزق من حلال، وجعل ذلك

(١) أخرجه أحمد (٢٣٢٠٢)، وأبو داود (١٤٨٨)، والترمذي (٣٥٥٣)، وابن ماجه (٣٨٦٥)، وصححه الألباني في

"صحيح الجامع" (١٧٥٧).

تمتًا للعمل الصالح، ومن مستلزماته الضرورية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والعمل الصالح لا يمكن إلا بأكل وشرب ولباس، وما يحتاج إليه من سكن ومركب وسلاح يقاتل به وكُرَاع^(١) يقاتل عليه وكتب يتعلم منها، وأمثال ذلك مما لا يقوم ما أمر الله به وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"^(٢).

فكسب المال الذي به حصول الطعام والشراب والملبس والمسكن وما لا بد للإنسان منه مدار الأمر عليه.

قوله ﷺ: "فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ!": هذه جملة استفهامية، وهي خير عن ذلك الرجل المذكور، أي: أن هذا الرجل المتصف بأسباب الإجابة من إطالة السفر، حاجًا، مجاهدًا، متشعثًا، مُعَبَّرًا في سبيل الله، مادًا يديه بتذلّل وخضوع، مناديًا بأعظم الأسماء "يا رب يا رب": لا يستجاب له وحاله مخالطة الحرام في طعامه وشرابه وملبسه؛ وذلك لأن مخالطة الحرام من أعظم موانع الإجابة.

ما يستفاد من الحديث:

- فوائد علمية وتربوية:

- ١- استشعار أصل المساواة بين المكلفين أمام التكليف الشرعية، فها هم المرسلون -عليهم الصلاة والسلام- يؤمرون بما يؤمر به المؤمنون.
- ٢- الاقتداء بالنبي ﷺ في الاعتناء بالدليل من القرآن الكريم، والحرص على حسن الاستدلال به في مسائل الدين.

٣- في الحديث تنبيه على أهمية الدعاء وفضيلته.

وقد جاء القرآن الكريم والسنة المطهرة بالأمر بالدعاء والحث عليه في مواضع كثيرة جدًا لا تكاد تُحصَر؛ قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، وفي الحديث: "الدعاء هو العبادة" وقال ﷺ: "من لم يسأل الله يغضب عليه".

(١) اسم يجمع بين الحبل والسلاح، انظر: "المعجم الوسيط" (٢/٨١٥)، مادة: كرع.

(٢) "مجموع الفتاوى" (٢٩/٣١٤).

وسياقي مزيد بسط لهذه العبادة الجليلة في شرح الحديث الأخير من هذه الأربعين النووية - إن شاء الله تعالى -.

- ومن آداب الدعاء وشروطه:

- ١- ألا يدعو بمحرم.
- ٢- ألا يدعو بمحال^(١).
- ٣- ألا يكون له في دعائه غرضٌ فاسد: كأن يطلب المال للتفاخر والتباهي، وطول العمر للمعاصي.
- ٤- ألا يستعظم على الله حاجة ولا يستصغرها.
- ٥- أن يكون موثقًا بالإجابة، ففي الحديث: "أنا عند ظن عبدي بي"^(٢).
- ٦- ألا يضجر من تأخر الإجابة.
- ٧- ألا يشتغل بالدعاء عن فرض.
- ٨- أن يكون حاضر القلب منكسره.
- ٩- أن يتجنب اللحن في اللغة.
- ١٠- أن يكون على طهارة مستقبل القبلة.
- ١١- أن يتحرى الأوقات الفاضلة والأماكن الفاضلة.
- ١٢- أن يفتتحه بحمد الله والصلاة على نبيه ﷺ، ويختم بذلك أيضًا.
- ١٣- الإلحاح على الله تعالى والتكرار.
- ١٤- رفع اليدين إلى السماء.
- ١٥- التوسل إلى الله بأسمائه الحسنى وبخاصة اسم "الرب"؛ فقد اقترن بالدعاء في القرآن كثيرًا.
- ١٦- التبتل في اللباس والهئية، ومن ذلك ما يُشرع في صلاة الاستسقاء من قلب الأردية.
- ١٧- تحرّي الحلال؛ كما أشار إليه هذا الحديث.

(١) ذكر في الجواهر البهية من آداب الدعاء: أن لا يخرج عن العادة خروجًا بعيدًا لما فيه من سوء الأدب أيضًا لأن الله تعالى قد أجرى الأمور على العادة فالدعاء بحرقها تحكم على القدر. ٨١ (ص ٨٢).

وفي مختصر التبراري من شروط الدعاء: ألا يدعو بمحال ولو عادة كمن يدعو برزق ويترك الأخذ في سببه أو بنجاح في امتحان ويهمل المذاكرة والتحصيل، فالواجب الأخذ في السبب العادي ثم يدعو الله بالنجاح. ٨١ (ص ٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة ؓ.

ومما يمنع استجابة الدعاء:

- ١- تناول الحرام، أكلًا ولبسًا وشربًا وانتفاعًا.
 - ٢- ارتكاب المحرمات، وقد ورد عن السلف: "لا تستبطئ الإجابة، وقد سَدَّتْ طرقها بالمعاصي"^(١).
 - ٣- ترك الواجبات وقد قال وهب بن منبه: "مثل الذي يدعو بغير عمل، كمثل الذي يرمي بغير وتر"^(٢).
 - ٤- ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
 - ٥- الدعاء بإثم أو قطيعة رحم.
- وعلى كل حال.. فإن الإحلال بآداب الدعاء قد يؤدي إلى منع الإجابة من الله تعالى، فإذا أحر الله عنك الإجابة فانظر إلى ما تركت من الأدب ومن الفوائد.
- ٤- للمطعموم تأثير قوي على الطاعم في سلوكه وباطنه كما ذكر أهل العلم والتجربة وكما يشهد لذلك الواقع؛ فإن من أقبل على الحرام وتوسع فيه، صار خبيث النفس، فاسد الذوق، لا يميز حلالاً من حرام ولا طيباً من خبيث.. ولهذا لا يقبل الحرام ولا يستطيه إلا من كان خبيث النفس -والعياذ بالله-.
 - ٥- في قول الله تعالى المذكور في الحديث ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٥٧]، أمر بالأكل من الطيبات بحيث لا يكون ثمة إسراف وتبذير أو شح وتقتير، والله ﷻ يقول: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١]، وقال الرسول ﷺ: "ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطنه، بحسب ابن آدم أكيلات يُقَمِّنْ صلبه، فإن كان لا محالة فُتِلَتْ لُطَامُهُ وثُلث لشرايه، وثُلث لنفسه". وقد قيل: البِطْنَةُ تُذهِبُ الفِطْنَةَ.
 - ٦- هذا الحديث الشريف عُمدة في باب تحريم المال الحلال والتشديد في تجنب المال الحرام، وهو أصل أخلاقي عظيم عند الصالحين والمصلحين؛ قال سهل بن عبد الله التستري:

(١) "جامع العلوم والحكم" (٢٧٧/١).

(٢) السابق (٢٧٦/١).

"مذهبنا مبني على ثلاثة أصول: الاقتداء بالنبي ﷺ، والأكل من الحلال، وإخلاص النية". فخليقٌ بالدعاة والمصلحين -خاصة- أن يتحروا مواطن الحلال.

٧- قوله ﷺ: "لا يقبل إلا طيباً" يدفع المتصدق إلى تحري المال الطيب عند الصدقة.

٨- استعمال الداعية من الأساليب ما يشجع على العمل: ويؤخذ من قول النبي ﷺ: "إن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين"، فإذا علم المؤمن أن هذا من مأمورات المرسلين فإنه يتقوى ويتشجع على الامثال.

٩- يتفرع على الأمر بالأكل من الطيبات للمؤمنين والمرسلين ذم من امتنع عن الطيبات بدون سبب شرعي، فالامتناع عن الطيبات بغير سبب شرعي مذموم^(١).

(١) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ١٤٧-١٤٨).

اختبار الوحدة العاشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١ - خير الواحد ثبت به أسماء الله الحسنى وصفاته العلى.
- ٢ - اليقين يزول بالشك في المطعم والمشرب.
- ٣ - المؤمن يتبع الرخص في تنفيذ أحكام الدين.
- ٤ - يجب الأخذ بالأحوط مطلقاً في الأحكام والأعمال الواجبة.
- ٥ - استند الحسن بن عليّ في التنازل عن الخلافة إلى هذا الحديث.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١ - يستفاد من الحديث:

- أ- التنبيه على أهمية الدعاء وفضيلته.
- ب- التنبيه على أن الدعاء غير مهم بالنسبة للمسلم.
- ج- التنبيه على أن الدعاء فرض من فرائض الإسلام.

٢ - من آداب الدعاء وشروطه:

- أ- ألا يدعو بحرام.
- ب- أن يدعو على نفسه أو أولاده.
- ج- أن يدعو بقطيعة رحم.

٣ - يمنع من استجابة الدعاء:

- أ- تناول الحرام، أكلاً ولبساً وشرّباً و تنفّاعاً.
- ب- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ج- ألا يدعو بإثم أو قطيعة رحم.

- ٤- راوي حديث: "إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً" هو:
 أ- أبو هريرة رضي الله عنه.
 ب- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.
 ج- عبد الله بن عمر رضي الله عنه.
 ثالثاً: الأسئلة التحليلية:
 ١- أكمل الحديث كما في رواية مسلم: قال رسول الله ﷺ: "إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً...".
 ٢- يبين أهمية الحديث ومنزله، مع بيان المفردات الآتية: أشعث - أغبر - غذي - ثم اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.
 ٣- ما المقصود بقوله: "إن الله طيب" وهل الطيب من أسماء الله تعالى.
 ٤- يبين ما يستفاد من الحديث.
 ٥- يبين آداب الدعاء وشروطه وموانعه.



الحديث الحادي عشر

عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب سبط رسول الله ﷺ وريحانته رضي الله
عنهما قال:

حفظتُ من رسول الله ﷺ: "كُلُّ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ".

رواه النسائي والترمذي، وقال: "حسن صحيح".

ترجمة راوي الحديث:

نسبه الشريف ﷺ: هو أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي
الهاشمي المدني الشهيد الإمام ﷺ. كُتِبَ لَهُ وَتَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ جَاءَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ" قُلْتُ: حَرْبٌ، قَالَ: "بَلْ هُوَ حَسَنٌ"^(١).
- أمه فاطمة بنت رسول الله ﷺ.

- ولد في المدينة لأشرف أبوين في السنة الثالثة من الهجرة، في شهر شعبان، وقيل: في
متصف رمضان، وهذا أصح كما ذكر المزي وغيره في ترجمة "الحسن". وعق عنه جده ﷺ بكبش.
مناقبه ﷺ: هو ريحانة رسول الله ﷺ وسبطه وسيد شباب أهل الجنة؛ ففي الحديث:
"الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة"^(٢)، ورُوِيَ أَنَّهُ كَانَ ﷺ يَشْمُهُمَا وَيُضَمُّهُمَا، وَأَنَّهُ
قَالَ فِيهِمَا: "هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا"^(٣).

- وكان النبي ﷺ يحبه، وكان يقول: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ"^(٤)، وفي رواية^(٥):

(١) أخرجه الإمام أحمد (٩٨-١١٨)، وابن حبان (١٥/٦٩٥٨)، والحاكم (٣/١٨٠)، والبخاري في الأدب المفرد

(٨٢٣)، وأبو داود الطيالسي (١٢٩)، وابن أبي عاصم في الأحاد والثاني (٣٢٠٦)، والطبراني في الكبير

(٣/٢٧٧٣)، وذكره الخافظ ابن حجر في الإصاغة (٦/٢٤٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري، وقال: "حسن صحيح".

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٥٣) (٥٩٩٤)، والترمذي (٣٧٧٠) من حديث ابن عمر.

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٤٩)، ومسلم (٢٤٢٢) من حديث البراء بن عازب.

(٥) للبخاري (٥٨٨٤)، ومسلم (٢٤٢١) من حديث أبي هريرة.

"أحبُّ من يُحبُّه"، وفي رواية قال أبو هريرة رضي الله عنه: ^(١) "فما رأيتُ الحسنَ إلا دمعتُ عيني".

- وكان رضي الله عنه من أحسن الناس خُلُقًا وخَلَقًا، وكان أشبه الناس بالنبي صلى الله عليه وآله.

- خرج أبو بكر بعد صلاة الفجر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله ليلاً، وعلي يمشي إلى جانبه، فمر بالحسن بن علي يلعب مع الغلمان فأحتمله على رقبته وهو يقول:

بأبي شبيهةً بالنبي
ليس شبيهاً بعلي
وعلي يضحك ^(٢).

- لما قتل أبوه رضي الله عنه بايعه أكثر من أربعين ألفاً من أهل العراق والحجاز واليمن - خراسان، وبقي خليفة نحو ستة أشهر تكمله الثلاثين سنة التي أخبر النبي صلى الله عليه وآله أنها مدة الخلافة، وبعدها يكون ملكاً عَظُوضاً، يَعْضُ الناسُ بِجُوزِ أهله وعدم استقامتهم، فلما تمت تلك المدة سار إلى معاوية في أهل الحجاز والعراق لينتزع منه الشام، وسار إليه معاوية، ثم رأى الحسن أنه لن تغلب إحدى الفئتين حتى يذهب أكثر الأخرى؛ فرأى المصلحة في جمع الكلمة وترك القتال، وطلب صلاح الأمة وحقق دماء المسلمين، وخلع الحسن نفسه وسلم لأمر إلى معاوية؛ زهداً وورعاً وقطعاً للشر؛ وامتنالاً لإشارة جده المصطفى صلى الله عليه وآله: "إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين" ^(٣).

- وكان ذلك عام ٤١ هـ، وسمي عام الجماعة لاجتماعهم على إمام واحد.

مروياته رضي الله عنه: حفظ عن جده صلى الله عليه وآله وعن أبيه وأمه أحاديث. روى عن جده صلى الله عليه وآله ثلاثة عشر حديثاً. ومن رَووا عنه: ابنه الحسن بن الحسن، وكذلك سويد بن غفلة، والشعبي وأبو الحوراء السعدي وغيرهم.

وفاته رضي الله عنه: توفي رضي الله عنه بالمدينة - قيل: مسموماً - سنة (٥٠ هـ)، ودفن بالبقيع.

همية الحديث ومنزلته:

- هذا الحديث من جوامع الكلم، ومن الحكم النبوية البليغة، فهو بكلماته القليلة قد

(١) أخرجه أحمد (٥٣٢/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٤٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٠٤)، والترمذي (٣٧٧٣)، والنسائي (١٤١٠)، وأبو داود (٤٦٦٢).

قَعْدَ قاعدة عظيمة في ديننا الإسلامي، وهي ترك الشبهات والتزام الحلال المتيقن؛ ويندرج تحت هذا الحديث ما لا يُخصى من الفروع^(١).

شرح المفردات:

دَعْ مَا يَرِيْبُكَ: اترك ما تُشكُّ فيه من الشُّبهات.
إلى ما لا يَرِيْبُكَ: ما لا تُشكُّ فيه من الحلال الواضح الحِلّ.

الشرح الإجمالي:

يرشدنا هذا الحديث إلى أن المؤمن يترك ما يشك في حِلِّه خشية أن يقع في الحرام وهو لا يشعر؛ بل عليه أن ينتقل مما يشك فيه إلى ما كان حِلَّهُ متيقناً ليس فيه شبهة ليكون مطمئن القلب، ساكن النفس، راغباً في الحلال الخالص، متباعدًا عن الحرام والشبهات وما تردد فيه النفس.

قال ابن رجب: "ومعنى هذا الحديث يرجع إلى الوقوف عند الشبهات واتقائها؛ فإن الحلال المحض لا يحصل للمؤمن في قلبه منه ريْب، بل تسكن إليه النفس، ويطمئن به القلب. وأما المشبهات فيحصل بها للقلوب القلق والاضطراب الموجب للشك"^(٢).

الشرح التفصيلي:

قول المصنف رحمه الله تعالى: "عن أبي محمد الحسن بن عليّ سبط رسول الله ﷺ وريّحاته: السَّبْطُ: بالكسر فسكون، أي: ولد بنته، وابن الابن يسمى حفيدًا.

قول الحسن عليه السلام: "حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

"حَفِظْتُ": أي: وعى قلبي من كلامه في زمن صِبَايَ.

قول النبي ﷺ: "دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ".

"دَعْ": فعل أمر بمعنى: اترك أو اعدل، والأمر هنا للندب؛ لأن اتقاء الشبهات مندوب إليه على الأصح.

(١) راجع: "ليض القدير" (٥٢٩/٣).

(٢) "جامع العلوم والحكم" (٢٨٠/١).

- وقد يكون توقيها واجباً؛ كما لو رمى صيداً فسقط في ماء فمات، أو اجتمع على قتله كلبٌ صائدٌ مسلم، وكلبٌ صائدٌ كافر، فالراجح أنه يجب تركه؛ لعدم تحقق المييح.

"ما يريبك": يريب: فعل من الريب؛ أي: الشك والظنة والتردد في الشيء، وهو هنا بمعنى القلق والاضطراب.

"إلى ما لا يريبك": أي: أئجه واركن إلى ما هو ظاهر الحل الذي لا تشك فيه.

- والمعنى اترك ما يُشكُّكَ أو يوقعك في الشك والريب من المشتبهات إلى ما لا تشك فيه من الحلال البين؛ طلباً لبراءة دينك وعرضك.

- وقيل: المعنى خذ بما لا يريبك حتى لا يصيبك ما يريبك^(١).

- فإذا ارتابت نفس المؤمن التقي من شيء فإن عليه أن يتركه؛ "فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه"^(٢)، وفي الحديث الآخر: "لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً مما به بأس"^(٣)، وقال عمر رضي الله عنه: "كنا نترك تسعة أعشار الحلال؛ مخافة أن نقع في الحرام"^(٤)، وهذا هو الورع.

- فالورع هو ترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس، أو هو ترك المباح خشية الوقوع في المنوع. وقيل: الورع في الأصل هو الكف عن المحارم، ثم استعير للكف عن الشبهات وما يُخرج للحرام. وقيل: الورع هو الخروج عن كل شبهة، ومحاسبة النفس في كل طرفة عين^(٥).

ولكن ذلك مقيد بعدم الوسوسة، فإن كان وسواساً فلا يلتفت إليه، وعدم الالتفات للوسواس هو ترك لما يريبه إلى ما لا يريبه، ولهذا قال العلماء رحمهم الله: الشك إذا كثر فلا عبرة به، لأنه يكون وسواساً^(٦).

(١) "الحلية" لأبي نعيم (١٣/٩)، و"السير" للذهبي (٢٠٧/٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٥١)، وابن ماجه (٤٢١٥)، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" (٦٣٢٠).

والمعنى صحيح ثابت من النصوص السابقة.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٤٦٨٣).

(٥) وانظر: "مدارج السالكين" (٢٤/٢، ٢٥) أثناء الحديث عن "منزلة الورع".

(٦) انظر شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ١٥٥).

ما يستفاد من الحديث:

- فوائد علمية وتربوية:

١- قد أفاد الحديث أنه إذا تعارض شكٌ و يقين: قُدِّمَ اليقين، وقاعدة الفقه الكلية: "اليقين لا يزول بالشك"، أو يقال: "ما ثبت بيقين لا يرتفع إلا بيقين".

٢- للسلف الصالح مع لورع شأن عظيم، فقد فاضت كتب السير بأقوالهم وأخبارهم، من ذلك ما ذكره الإمام ابن رجب في كتابه: "جامع العلوم والحكم".

فقد ذكر عن ابن مسعود أنه قال: "ما تريدُ إلى ما يريك وحولك أربعة آلاف لا تريك؟". وتنزّه يزيد بن زريع عن خمسمائة ألف من ميراث أبيه، فلم يأخذه، وكان أبوه يلي الأعمال للسلطين، وكان يزيد يعمل الخوص^(١)، ويتقوّت منه إلى أن مات رحمه الله.

٣- من القواعد المتصلة بهذا الحديث الذي بين أيدينا: "الرخص لا تناط بالشك"؛ فمن شكٌ - مثلاً- في جواز القصّر، وجب عليه الإتمام.

وكذلك قاعدة: "لا عبرة بالظن البين خطؤه"؛ كما لو ظن أنه متطهر فصلّى ثم بان أنه محدث، أو ظن دخول الوقت فصلّى ثم بان عدم دخوله، أو ظن الصائم بقاء الليل أو غروب الشمس فأكل ثم بان خلافه... ونحو ذلك.

٤- ينبغي التنبيه على الورع الفاسد، من بعض العصاة المفرطين، فإن التدقيق في التوقف عن الشبهات إنما يصلح لمن استقامت أحواله كلها، وتشابهت أعماله في التقوى والورع، فأما من يقع في انتهاك المحرمات الظاهرة، ثم يريد أن يتورع عن شيء من دقائق الشُّبُه، فإنه لا يحتمل له ذلك، بل يُنكر عليه، كما قال ابن عمر -لن سألّه عن دم البعوض وهم أناس من أهل العراق-: يسألوني عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين، وسمعتُ النبي ﷺ يقول: "هما ريحانني من الدنيا"^(٢).

٥- عندما يعرض للمؤمن ما يشك في حله، فإنه يرتاب منه ويصبيه نوع من القلق

(١) الخوص بضم الخاء: ورق النخل يُصنع منه الزنبيل والسقيفة وبعض الأمتعة، ويُسمى الذي يعمل ذلك منه الخوص.

(٢) تقدم تخريجه.

والاضطراب.. وهذا - بلا شك - علامةٌ خيرٍ في قلب العبد؛ لأنه دليل على الوجع من مواجهة ما يُقْضِبُ الرحمن ويكون سبباً للعذاب في النيران.

٦- لكن النفس أحياناً تضعف عن مقام الورع، وفي نفس الوقت لا تريد أن تواجه ما فيه ريب، فيأتي السؤال: كيف للمرء أن يميز بين الأمور عند الاشتباه، يُقَدِّمَ على الأمر من غير ريب في نفسه إن كان جلاء ذلك الأمر عند الله؟!

فالجواب: هنا يأتي دور العلم ويظهر شرفه وعلوُّ كعبه على ما سواه.. فبالعلم المبني على صحيح المنقول وصريح المعقول تتميز الأمور، ويتضح الملتبس، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده، وقد يفتح على أحدهم في مسألة ويفتح على الآخر في مسألة أخرى، وهو سبحانه الفتاح العليم، وهو خير الفاتحين.

٧- هذا الحديث عامٌّ في الورع وترك الشبهات في العبادات والمعاملات والمناكحات، وسائر أبواب الأحكام؛ وحاشا لله ولرسوله أن يعني هذا الورع: التمادي في الوسوسة؛ بل الأمر على العكس فإن هذا الحديث قاطع لوساوس الشيطان، عظيم الجدوى في الدنيا والآخرة، فيقال للموسوس: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك".

٨- ويُنْبئ على هذا الحديث أيضاً: الأخذ بالأحوط في الأحكام والأعمال؛ لأن الأمر إذا كان واجباً فأخذنا فيه بالأحوط فقد أدّينا الواجب وعملنا به، وإن كان مستحباً أثابنا الله على إتيانه، بخلاف مَنْ لم يأخذ بالأحوط فإنه يفوته ذلك كله؛ بل لعله يقع في الإثم؛ لأنه ترك بعض الواجبات ولم يعمل بها، ففي الأخذ بالأحوط نجاة على كل حال.

٩- قد يتلمس المرء فائدة لطيفة في شأن هذا الحديث وشأن راويه؛ فيبدو أن الحسن رضي الله عنه راوي الحديث قد بادر إلى تطبيقه وتنزيله على نفسه عندما سار إلى الشام لقتال معاوية رضي الله عنه فرأى أنه لن تغلب إحدى الفتنتين حتى ينهب أكثر الأخرى، فرآه أمر القتال؛ فتركه إلى ما لا يرتاب فيه وهو التنازل عن حقه في الخلافة، فخلع نفسه، وسلم الأمر إلى معاوية؛ ورعاً منه رضي الله عنه، وقطعاً لشر الفتنة.

وهكذا يكون الرجال، يعملون بما يعلمون، ولو كان في ذلك فوات حظٍّ من

حفظوهم الدنيوية، أو حتى فوات مصلحة دينية لهم إذا كان في تفويتها مصلحة دينية أخرى هي أعظم نفعاً لهم وللمسلمين!!

١٠- لا ينبغي الاعتماد على قول كل قائل كما في حديث وابصة: "وإن أفتاك الناس وأفتوك"، وكما أشار هنا في الرواية الأخرى لهذا الحديث إلى هذا بقوله: "إن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة"، وإنما يعتمد على قول من يقول الصدق، وعلامة الصدق أنه تطمئن به القلوب، وعلامة الكذب أنه تحصل به الريبة فلا تسكن القلوب إليه، بل تنفر منه^(١).

١١- قد يقول قائل: إن في الأقوال والأفعال الواردة عن السلف مبالغة وورعاً زائداً، ونقول: إن الأمة في كل عصر بحاجة إلى القدوة الصالحة، والنموذج الإسلامي المتمثل في حاكم أو عالم لتقف عند حدود الحلال الطيب، وتزهد في الحرام الخبيث، ولو انتفت من حياة الأمة مثل هذه الأقوال والأفعال فيها التخرج من الشبهات فإن الناس سيخوضون في الشبه والحرام ويرتعون فيه بجرأة عجيبة؛ لأنهم فقدوا المرشد الحكيم الناصح، وافتقدوا النموذج القدوة^(٢).

١٢- الحديث قاعدة في أنواع المعاملات أيضاً فمن ارتاب في معاملة شخص في تجارة أو مصاهرة أو إقراض أو غيرها فالأسلم له أن يترك ما يريه من معاملته إلى ما لا يريه.

(١) "جامع العلوم والحكم" (٢٨٥/١) بتصرف.

(٢) الوالي في شرح الأربعين النووية ص ٨٠ بتصرف يسير.

اختبار الوحدة الحادية عشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- راوي حديث: "دع ما يريبك" هو الصحابي الجليل: علي بن أبي طالب عليه السلام.
 - ٢- "دع ما يريبك" تعني: دع ما تطمئن إليه.
 - ٣- الأمر في قوله عليه السلام: "دع ما يريبك" للنذب.
 - ٤- الأمر في قوله عليه السلام: "دع ما يريبك" للوجوب.
 - ٥- الورع ترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس.
 - ٦- يفيد حديث: "دع ما يريبك" أنه إذا تعارض شك ويقين قدم الشك.
 - ٧- يبنى على حديث: "دع ما يريبك" الأخذ بالأحوط في الأحكام والأعمال.
- ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيمي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "دع ما يريبك" هو:

أ- علي بن أبي طالب عليه السلام.

ب- الحسن بن علي عليه السلام.

ج- أبو هريرة عليه السلام.

٢- يستفاد من الحديث أنه:

أ- إذا تعارض شك ويقين قدم اليقين.

ب- إذا تعارض شك ويقين قدم الشك على اليقين.

ج- إذا تعارض الظن واليقين قدم الظن.

٣- حديث: "دع ما يريبك" أخرجه:

أ- النسائي والترمذي وقال: "حسن صحيح".

ب- النسائي والترمذي وقال: "حديث حسن".

ج- النسائي والترمذي وقال: "حديث ضعيف".

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك".

٢- اشرح المفردات الآتية: دع - يريبك - حفظت - ثم بين منزلة الحديث وأهميته.

٣- اشرح الحديث شرحاً وافياً، ثم بين ما يستفاد منه إجمالاً.



الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ حَسَنَ إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَزَكُّهُ مَا لَا يَحْنِيهِ».

رواه الترمذي وغيره هكذا

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته.

أهمية الحديث ومنزلته:

هذا الحديث العظيم أصل كبير في تأديب النفس وتهذيبها، وترك ما لا جدوى فيه ولا نفع.

- قال ابن رجب: "هذا الحديث أصل عظيم من أصول الأدب، وقد حكى الإمام أبو عمرو بن الصلاح عن أبي محمد بن أبي زيد إمام المالكية في زمانه أنه قال: "جماع آداب الخير وأزمته تنفرع من أربعة أحاديث: قول النبي ﷺ: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا" أو ليصمت"^(١)، وقوله ﷺ: "مَنْ حَسَنَ إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَزَكُّهُ مَا لَا يَحْنِيهِ"، وقوله ﷺ للذي اختصر له الوصية: "لَا تَغْضَبُ"^(٢)، وقوله ﷺ: "الْمُؤْمِنُ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"^(٣).

- عدّه بعض العلماء من جوامع كلمه ﷺ التي لم يصح نظيرها عن أحد قبله^(٤)؛ لأنه جمع نصف الدين؛ لأن الدين: فعل وترك، وقد نصّ على الترك.

شرح المفردات:

"من حسن إسلام المرء": من مظاهر حسنه، ومن أدلة كماله وصدق إيمانه صاحبه والتزامه بالإسلام قولاً وعملاً.

(١) مضى هنا قريباً، وسيأتي في "الحديث الخامس عشر".

(٢) يأتي في "الحديث السادس عشر".

(٣) يأتي في "الحديث الثالث عشر".

(٤) انظر: "جامع العلوم والحكم" (٢٨٨/١) وراجع: "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" للخطيب البغدادي (٢٨٩/٢).

(٥) انظر: "التمهيد" لابن عبد البر (١٩٩/٩).

"المراء": يُراد به الإنسان أو الشخص، وهو شامل للذكر والأنثى.
 "تركه": أي: ابتعاد المراء قبل وقوعه فيما لا يعنيه؛ وذلك بالتوقي منه، وأيضاً بعد وقوعه فيه، وذلك بالتوبة منه.

"ما لا يعنيه": أي: ما لا يُهمُّه أو ينفعه في دينه ودنياه، من الأقوال أو الأفعال.

الشرح الإجمالي:

هذا الحديث وإن لم يصح لفظاً وسياقاً لكنه ثابتٌ من حيث المعنى والمضمون، وهو أصلٌ في ترك الاشتغال بما لا يعني الإنسان من الأقوال والأفعال، كما يُفهم من قوله: "تركه ما لا يعنيه".

قال ابن القيم^(١) رحمه الله: "فهذا يعمُّ الترك لما لا يعني من الكلام، والنظر، والاستماع، والبطش، والمشى، والفكر، وسائر الحركات الظاهرة والباطنة، فهذه الكلمة كافية شافية في الورع" اهـ.

الشرح التفصيلي:

قوله: "من حسن إسلام المراء": "من" هنا تفيد التبعية. وجاء بـ "من" التبعية؛ لأن الإسلام شرعاً هو الأعمال الظاهرة الشاملة للترك والفعل؛ فكان الترك جزءاً منه. ويجوز أن يكون "من" بيانية.

"حُسن إسلام المراء": لم يقل: من إسلام المراء، بل وصف إسلام المراء بالحُسن، ومن أسباب ذلك:

- ١- الإشارة إلى أن ترك ما لا يعني: يُعدُّ من الإسلام الحسن الكامل.
- ٢- الإشارة إلى أنه لا عبرة بصورة الأعمال -فعلاً وتركاً- إلا إذا اتصفت بالحُسن، بأن توافرت شروط مكملاتها، فضلاً عن مصححاتها.

- ومن فحوى هذه العبارة النبوية الشريفة نفهم أن المسلمين ينقسمون قسمين: القسم الأول: هو المُحسِّن في إسلامه، والقسم الثاني: هو المسيء.

(١) "مدارج السالكين" (٢٢/٢).

فمن قام بالإسلام ظاهراً وباطناً فهو المحسن قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ [النساء: ١٢٥] فيشتغل المحسن بما يعنيه فقط.

ومفهوم الحديث: أن إتيان المرء لما لا يعنيه يُعدُّ دليلاً على سوء إسلامه، وهو المقابل لحكمه بـ "حُسن إسلامه" إذا ترك ما لا يعنيه.

- ويرتبط "حسن الإسلام" بمرتبة "الإحسان" ارتباطاً وثيقاً؛ لأن الإحسان هو "أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك"^(١)؛ ولا شك في أن ترك ما لا يعني تتولد عنه تلك المراقبة لله ﷻ.

- وقال ﷺ: "إسلام المرء" ولم يقل: إيمان المرء؛ لأن الإسلام هو الأعمال الظاهرة التي يَنَاقِشُ فيها الفعل والترك اختياراً.

وأما الأعمال الباطنة الراجعة إلى الإيمان فهي اضطرارية تابعة لما يخلق الله تعالى في النفوس من العلوم ويوقعه فيها من الشبهة.

- "من حسن إسلام المرء": خير مقدم، و"تركه ما لا يعنيه": مبتدأ مؤخر. وهذا من مواضع تقدم الخير على المبتدأ وجوباً؛ لما في المبتدأ من ضمير يعود على متعلق الخير (وهو المرء). قوله ﷺ: "تركه ما لا يعنيه":

"لا يعنيه": أي: لا يهيمه شرعاً؛ قولاً كان هذا الشيء أو فعلاً، محرماً كان أو مكروهاً أو مباحاً، وذلك ما دام هذا الشيء زائداً عن حاجته مما لا تدعو إليه حاجة.

- والمقصود بـ (العناية): شدة الاهتمام بالشيء. يقال عَنَاهُ الأمرُ، يَعْنِيهِ: إذا احتاج إليه وتعلقت عنايته به وكان من مطلوبه ومقصوده، وفي القرآن الكريم: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُعْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٧]، وقُرئ: "يَعْنِيهِ"^(٢)، أي: له شأن لا يهيمه معه غيره.

- وفي لفظ الحديث الشريف اكفاءً بذكر التَّرك عن الفعل، ولكن المقصود يتعدى

(١) جزء من حديث جبريل الطويل، وقد سبق في "الحديث الثاني".

(٢) وهي قراءة غير متواترة، وإن كان يستفاد بالقراءات المشهورة في التفسير ونحوه.

إلى فعله ما يعنيه كذلك.

- وفيه إشارة إلى أن الشيء من القول أو الفعل: إما أن يعني الإنسان أو لا.

- وعلى كل: إما أن يتركه أو يفعله.

- فإذا فعل الإنسان ما يعنيه واقتصر عليه: سَلِمَ من سائر الآفات وجميع الشرور والمخاضات؛ وكان ذلك دالاً على حسن إسلامه ورسوخ إيمانه وحقيقة تقواه ومجانبة لهواه؛ لاشتغاله بمصالحه الأخروية وإعراضه عما لا يعنيه من الأمور الدنيوية.

- وقيل في ضابط ما يعني الإنسان وما لا يعنيه^(١):

الذي يعنيه: هو الذي يعود عليه منه منفعة لدينه، أو لدنياه الموصلة لآخرته.

وما لا يعنيه: ما لا يعود عليه منه منفعة لدينه، ولا لدنياه الموصلة لآخرته.

وهذا الكلام شامل لجميع أنشطة الإنسان وأعماله، من الأقوال والأفعال، كما أنه شامل للمحرمات والمشتبهات والمكروهات وفضول المباحات التي لا يحتاج إليها، وكلها مما يحاول الشيطان إيقاع العبد فيه متدرجاً من الأشد إلى الأخف.

وقال النووي في رياض الصالحين: واعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلاماً فيه المصلحة، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة فالسنة الإمساك عنه؛ لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام ومكروه وذلك كثير في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء^(٢).

- والضابط لترك ما لا يعني: هو الشرع فحسب، لا اتباع حظوظ النفس؛ فما لا يطلب الشرع الاعتناء به: فهو مما لا يعني.

فإذا ترك الإنسان بعض الواجبات أو المستحبات ظاناً أن هذا مما لا يعنيه فقد أخطأ وأساء واتبع هواه.

ما يستفاد من الحديث:

- فوائد تربوية ودعوية:

١- في الحديث الشريف حثٌّ على أن يُحسن المرءُ إسلامه، ومما يشهد للحديث الشريف

(١) وراجع ما سيأتي بعد قليل في "حدّ ما لا يعنيك من الكلام".

(٢) رياض الصالحين للنووي (ص ٥٣٢).

من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣]، واللغو: هو الباطل، وهو يشمل الشرك، والمعاصي، وكل ما لا فائدة فيه من الأقوال والأفعال والاهتمامات والشعور.

ومن اللغو الاشتغال بما لا يعني من أمور الناس، ومن ذلك: الاشتغال بما لا يجدي ولا يعود بالنفع من العلوم والصناعات ونحو ذلك، وكل ما كان لغواً فينبغي ألا يُشْتَغَلَ به^(١). قال ابن القيم: وأصل إصلاح راحة النفس بالاشتغال بما يعينك، وفسادها كله في الاشتغال بما لا يعينك^(٢).

٢- من الخطأ أن نفهم أن ما لا يعني الإنسان إنما هو محصور في الأمور الدنيوية؛ بل إن ثمة لا يعنيه أيضاً ما هو متعلقٌ بأمور أُخْرَوِيَّة، كالتفكير فيما يكون عليه حال الأرض بعد انقضاء الأمر! وهل يخلق الله خلقاً آخرين يكلفون ويُتَلَوْنَ ويُرسَل إليهم رسلاً؟! فمن هذا مما لا يعني الإنسان.

ومن أبواب العلم أيضاً أمور لا تُعْنِي، كعلم الكلام والفلسفة، ومثل الكلام في كَيْفِيَّات صفات الله ﷻ، ومن ذلك أيضاً الانشغال بالبحث عن أسماء وأعداد وأوصاف أشياء ذُكرت في القرآن على عمومها دون تقييد، مثل تحديد الطيور الأربعة التي ذبحها إبراهيم عليه السلام وصفة كلب أصحاب الكهف.

واستمع إلى الإمام الشاطبي وهو يضع الضابط لهذا الأمر فيقول رحمه الله: "كل مسألة لا ينبغي عليها عمل؛ فالخوض فيها خوضٌ فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي، وأعني بالعمل: عمل القلب وعمل الجوارح، من حيث هو مطلوب شرعاً. والدليل على ذلك استقراء الشريعة؛ فإننا رأينا الشارع يُعرض عما لا يفيد عملاً مكلفاً به؛ ففي القرآن الكريم: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩]، فوقع الجواب بما يتعلق به العمل؛ إعراضاً عما قصده السائل... وقرأ عمر ابن الخطاب: ﴿وَفَاكِهَةً

(١) انظر: الباب الثالث والسبعين، باب الإعراض عن اللغو، من "شعب الإيمان" لليهيقي (١٤٥/٧).

(٢) الفوائد (ص ١٧٧).

وَأَبَا] [عبس: ٣١]، وقال: "هذه الفاكهة، فما الأب؟" ثم قال: نُهينا عن التكلف!"^(١).

ولعل النهي عن الإكثار من السؤال في صدر الإسلام كان ضرباً من التوجيه إلى ترك ما لا يعني، وسداً للذرائع الموصلة إليه؛ إذ التوجيه إلى الانشغال بما يعني وبيانه هو مهمة الرسول في البلاغ، وحسب الإنسان أن يفعل ما يوعظ به.

وهذا باب تربوي ينبغي للمربين العناية به؛ اهتماماً بما اهتم به الشرع المعظم.

٣- أشار الإمام الغزالي إلى أن ما لا يعني الإنسان جزءان^(٢):

جزء في أمور لا تعنيه ولا تهمه في أصلها، كشتون الآخرين، وخصوصياتهم في كفيات معاشهم، وجهات تحركهم، ومقدار تحصيلهم من الدنيا (كما نرى اليوم ممن يتساءلون: كم راتبك الشهري؟ وكم تنفق؟ وكم تملك من عقارات وأموال... إلخ^(٣)).

وكذا الانشغال بالقصص والوقائع والمشاهدات التي لا تتعلق بقصد صحيح.

وجزاء في حاجات تهم الإنسان في أصلها كشتون المعاش من الطعام والشراب والمتام والكلام والخلطة والنظر والحركة، وما لا يعني فيها هو الزيادة فيها على قدر الحاجة، وهو ما يُعرف بفضول المباحات.

٤- سبقت الإشارة إلى أن الضابط في تحديد ما يعني وما لا يعني هو الشرع المطهر، لا غير؛ ومن ثمَّ وجب التنبيه على مسألة مهمة، وهي أن البعض قد يترك أشياء يظنها مما لا يعنيه لأنها من شئون الغير، في حين أن الشرع قد جعلها مما تعنيه مباشرة، ومن ذلك ما يكون من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إذ من الخطأ البين التذرع بمثل هذا الحديث

(١) أخرجه الطبري في "الغسر" (٥٩/٣٠، ٦١)، وأبو عبيد وعبد بن حميد كما في "تفسير ابن كثير" (٦/١) (٤٧٤/٤)، وسعيد بن منصور في "الغسر" (٤٣)، وابن أبي شبة (١٣٦/٦)، والحاكم (٥٥٩/٢)، والبيهقي في "الشعب" (٢٢٨١)، وغيرهم من وجوه عن عمر.

وقال ابن كثير في الموضع الثاني: "فهو إسناده صحيح، وقد رواه غير واحد عن أنس به، وهذا محمول على أنه أراد أن يعرف شكله وجنسه وعينه؛ والأ فـهو وكلُّ مَنْ قرأ هذه الآية يعلم أنه نبات من الأرض؛ لقوله: ﴿فَأَبْتًا لَهَا حَيًّا وَعَبًا وَقَضْبًا وَزَيْتُونًا وَتَخْلًا وَخَدَاقٍ غَلْبًا وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٢٧-٣١] أه

(٢) راجع: "إحياء علوم الدين" (١١٢/٣-١١٤).

للتوصل إلى ترك هذه الشعيرة العظيمة؛ ولذلك خَشِيَ الصديق ﷺ هذا اللبس في الفهم فصعد المنبر وقال: أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنَّ الناس إذا رأوا ظالمًا فلم يأخذوا على يديه أَوْشَكَ أَنْ يَعْصِيَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ"^(١).

كما أن مما يعني المسلم بدرجة كبيرة شئون المسلمين وقضاياهم في أي مكان كانوا.

٥- الحديث قاعدة عظيمة فيما يأتي الإنسان وما يَدْرُ، وفيه تنبيه على الركن الأول في تركية النفس، وهو جانب التحلية بترك ما لا يعني، ويلزم منه الركن الثاني وهو التحلية بالانشغال بما يعني.

وترداد الحاجة لفهم مثل هذا الحديث، والعمل بمقتضاه في زمن تراجعت فيه الواجبات، وتنازعت فيه الأولويات، وصعبت الموازنة.. فكانت الخطوة الأولى هي تركيز الاهتمام فيما ينفع، وترك كل ما لا يعني، وهي أولوية تربوية ملحّة في تربية النفس، وفي تربية الآخرين.

٦- أكثر ما يراد بترك المرء ما لا يعنيه: حفظ لسانه من لغو الكلام؛ كما قال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

وقال عمر بن عبد العزيز: "مَنْ عَدَّ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ"^(٢).

٧- تنبيه: حد ما لا يعينك من الكلام^(٣): أن تتكلم بما لو سَكَتَ عنه لم تأثم، ولم تتضرر حالاً ومالاً؛ كذكر أخبار الوقائع اليومية والأطعمة والألبسة، وسؤال الغير عن عبادته، وعن كلامه الذي قاله لفلان، ونحو ذلك.

٨- علاج آفة الانشغال بما لا يعني:

أولاً: إخلاص النية، ومعرفة الدافع الذي ينبغي أن يكون وراء الحرص على التخلص من هذه الآفة.

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٥٧)، وأبو داود (٤٣٣٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، وقال الترمذي: "حسن صحيح".

(٢) راجع: "جامع العلوم والحكم" (٢٩١/١).

(٣) وراجع ما سبق في "ضابط الكلام فيما لا يعني".

ثانيًا: الاستعانة بالله ﷻ ودوام مراقبته وتقوية الإيمان به وبملائكته.

ثالثًا: الاشتغال بما يعني، فإنه من أنجح العلامات والمرء لو اعتنى بما كُلف به لوجد فيه شغلًا شاغلًا عما لا يعنيه. قال قتادة في تفسير قول الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣]: "أتاهم - والله - من أمر الله ما وقَّدهم عن ذلك" (١).

رابعًا: الشعور بقبح هذه الآفة وشيئها، فإن الإنسان العاقل الذي يحافظ على كرامته لا يرضى أن يُوصم بأنه من الفارغين البطالين.

خامسًا: تذكر الحرمان الذي يجنيه الإنسان بسبب هذه الآفة، ومن ذلك:

أ- الحرمان من الصدق والورع.: قال سهل التستري: "من تكلم فيما لا يعنيه حُرِمَ الصدق، ومن اشتغل بالفضول حُرِمَ الورع، ومن ظنَّ السوء حُرِمَ اليقين، ومن حُرِمَ هذه الثلاثة هلك" (٢).

ب- الحرمان من الحكمة: قيل للقمان: ما حكمتك؟ قال: لا أسأل عما قد كُفيتُ، ولا أتكلف ما لا يعينني" (٣).

ج- الحرمان من الحلم: قال معاوية رضي الله عنه لرجل: ما بقي من حلمك؟ قال: لا يعينني ما لا يعينني" (٤).

د- الحرمان من السيادة الحقيقية واحترام الناس: قيل للأحنف: مَ سُدَّتْ قومك وأنت لست بأنقيهم ولا أشرفهم؟ قال: ألي لا أتناول -أو قال: لا أتكلف- ما كُفيتُ، ولا أضيع ما وُلِّيتُ" (٥).

هـ- الحرمان من لين القلب وقوة البدن وبركة الرزق: قال مالك بن دينار: "إذا رأيت قساوة

(١) الزهد لابن المبارك (٥٥/١)، وتفسير الطبري (٩٠/٢٠-٩١)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٢٣٩) ووقد هم: سكنهم ومنعهم من انتهاك ما لا يحل ولا يحل. انظر: "لسان العرب" مادة (وقد).

(٢) "حلية الأولياء" (١٠/١٩٦)، و"سير أعلام النبلاء" (١٣/٣٣٢).

(٣) "المُصَنَّف" لابن أبي شبة (٧٤/٧ رقم ٣٤٢٩٥)، و"مسند ابن الجعد" (١/٢٦٠ رقم ١٧٣)، و"الزهد" لابن أبي عاصم (ص ١٠٦)، و"شعب الإيمان" للبيهقي (٤/٢٦٤) (٤١٦/٧).

(٤) "الصمت" لابن أبي الدنيا (١١٧).

(٥) "شعب الإيمان" (٥/٣٢٣) (١٤٨/٧)، و"تهذيب الكمال" (٦/٥٥٨)، و"الإصابة" لابن حجر (١/١٨٨).

في قلبك، ووهناً في بدنك، وحرماناً في رزقك، فاعلم بأنك تكلمت بما لا يعينك"^(١).
و- الحرمان من الطمأنينة وراحة النفس.

ز- وأخطر من هذا: التعرض للحرمان من علو القدر والدرجة عند الله ﷻ:

قال الإمام ابن تيمية: "إذا خاض فيما لا يعنيه نَقَصَ من حُسن إسلامه، فكان هذا عليه؛ إذ ليس من شرط ما هو عليه أن يكون مستحقاً لعذاب جهنم وغضب الله، بل نَقَصَ قدره ودرجته عليه"^(٢).

سادساً: حفظ الأبواب الأربعة التي يدخل منها الشيطان على العبد ليشغله بما لا يعنيه، وهذه الأبواب الأربعة هي: النظرات والخطرات واللفظات والخطوات^(٣)، فينبغي أن يكون المرء بواب نفسه على هذه الأبواب، يلزم الرباط على ثغورها.
٩- أمورٌ ليست من الكلام فيما لا يعني؛ ومنها:

أ- الزيادة في جواب بعض الأسئلة والفتاوى، إن ظنَّ المفتي حاجة السائل لذلك، مثل أن يُسأل عن الصلاة فيذكر الوضوء والصلاة وأذكارهما، ونحو ذلك.
ومن ذلك جواب النبي ﷺ على من طلب منه أن يعلمه الصلاة، وذلك في حديث "المسيء صلاته"، وجوابه لمن سألَه عن الوضوء بماء البحر.

ب- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: خاصة إذا لم يوجد مَنْ يقوم به سواه، فيتعين عليه حينئذ القيام بذلك مهما كان، ولا يكون ذلك من الاشتغال بما لا يعني.

ج- مداعبة الأهل والأولاد على سبيل المباشطة والتودُّد: لكن لا ينبغي الإفراط في ذلك حتى لا يكون سبباً في ضياع الأوقات، وفساد الأهل والأولاد، وغرس روح الهزل واللَّعب في نفوسهم، والسَّعي من وَفَقَهُ الله.

(١) "فيض القدير" للمناوي (١/٢٨٧).

(٢) "مجموع الفتاوى" (٥٠/٧).

(٣) انظر: "الجواب الكافي" لابن القيم (ص ١٩٤ - فما بعد).

اختبار الوحدة الثانية عشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- "من حسن إسلام المرء" من في العبارة للبيان فقط.
- ٢- يرتبط حسن الإسلام بالضرورة بمرتبة الإحسان.
- ٣- كل مسألة لا يبنى عليها عمل يستحب السؤال عنها.
- ٤- الزيادة في جواب بعض الأسئلة والفتاوى غير مطلوب.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- ١- راوي حديث: "من حسن إسلام المرء" هو:
 - أ- الحسن بن علي ؑ.
 - ب- أبو هريرة ؓ.
 - ج- أبو سعيد الخدري ؓ.
- ٢- الضابط لترك ما لا يعني الإنسان هو:
 - أ- الشرع.
 - ب- النفس.
 - ج- العقل.
- ٣- من علاج آفة الانشغال بما لا يعني:
 - أ- إخلاص النية.
 - ب- عدم تذكر الموت وطول الأمل.
 - ج- الشعور بأهمية ما لا يعني الإنسان.
- ٤- يحرم الإنسان بسبب آفة الانشغال بما لا يعنيه من:
 - أ- الحكمة.
 - ب- شدة القلب وضعف البدن وعدم البركة في الرزق.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

- ١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "من حسن إسلام المرء".
- ٢- بين أهمية الحديث ومنزلته؛ ثم اشرح معاني المفردات الآتية: المرء - تركه - ما لا يعنيه.
- ٣- اشرح الحديث شرحاً وافياً، ثم بين ما يستفاد منه إجمالاً.
- ٤- ما هو الضابط لما يعني الإنسان وما لا يعنيه؟
- ٥- بين كيفية علاج آفة الانشغال بما لا يعني الإنسان تفصيلاً.



الحديث الثالث عشر

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال:

«لَا يُؤْمَرُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَحِبَّ لِإِخِيهِ مَا يَحِبُّ لِنَفْسِهِ».

رَوَاهُ الْحَاجُّ بْنُ وَفَّالٍ

ترجمة راوي الحديث:

كُسْبُهُ رضي الله عنه: هو أنس بن مالك بن النضر، من بني النجَّار من الأنصار، أبو حمزة المدني، وأمه أم سليم بنت ملحان، نزيل البصرة، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخادمه عشر سنين مدة إقامة النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة.

- قَدِمَ النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهو ابن عشر سنين، وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم ولأنس عشرون سنة^(١). مناقبه رضي الله عنه: ذهبت به أمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وطلبت أمه من النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو لابنها أنس، قال أنس: فما ترك خيرَ آخرةٍ ولا دنيا إلا دعا لي به: "اللهم ارزقه مالا وولداً، وبارك له".

قال أنس: فإني لِنَ أكثر الأنصار مالا، وحدثني ابني أمينة أنه دُفِنَ لصلبي مَقْدَمَ الحجاج البصرة بضْعَ وعشرون ومائة^(٢).

وعنه قال: أتى عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ألعب مع الغلمان فسلم علينا فبعثني إلى حاجة فأبطأت على أُمِّي فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة. قالت: ما حاجته؟ قلت: إنما سر، قالت: لا تحدثن بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً، قال أنس: والله لو حدثت به أحداً لحدثتك يا ثابت.

وعن ثابت البناني قال: شكَا قُتَيْمٌ^(٣) لأنس بن مالك في أرضه العطش، فصلى أنس فدعا، فثارت سحابة حتى غشيت أرضه ثم ملأت صهريجه فأرسل غلامه فقال: انظر أين

(١) أخرجه مسلم (٢٠٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٨٢)، ومسلم (٢٤٨٠).

(٣) قُتَيْمٌ بن العباس صحابي صغير، آخر الناس عهداً بالنبي صلى الله عليه وسلم.

بلغت هذه؟ فنظر فإذا هي لم تعد أرضه.

وعن ثابت قال: كان أنس إذا أشفى على ختم القرآن من الليل بقى منه سورة حتى يحنثه عند عياله. وعنه قال: كان أنس بن مالك إذا ختم القرآن جمع ولده وأهل بيته فدعا لهم^(١).

- كان يحب طلبة العلم ويقرهم ويقول لهم: "لأنتم أحب إلي من عدتكم من ولد أنس؛ إلا أن يكونوا في الخير أمثالكم"^(٢).

- وفاته رحمته الله: قال مرة: ما بقي أحد ممن صلى إلى القبلتين غيري، وكان آخر من بقي بالبصرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وقد بلغ المائة عام، واختلف فيما فوقها^(٣).

أهمية الحديث ومنزلته:

- عَدَّ أبو داود الحديث من جملة الأحاديث الأربعة التي تكفي الإنسان لدينه.

- قال الإمام أبو زيد المالكي: جميع آداب الخير تنفرع من أربعة أحاديث: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت"، "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"، "لا تغضب"، "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه".

شرح المفردات:

"لا يؤمن": أي: إيماناً كاملاً.

"أحدكم": يعني جميع المسلمين، وإنما أتى بضمير الذكورة تشريفاً وتغليفاً كما في أمثله.

"لأخيه": أي: في الإسلام، وليس المراد الأخ في النسب أو نحوه، وإنما المراد أخوة الدين.

الشرح الإجمالي:

أفاد الحديث أن محبة المؤمنين من علامات الإيمان ودلائله، وأن الإيمان يزيد ويكمل بالطاعة وفعل الصالحات، وفيه بيان فضيلة الإيثار، وسلامة الصدر والنصح للمسلمين، كما

(١) صفة الصفوة لابن الجوزي (١/٣١٢، ٣١٣).

(٢) "قذيب الكمال" (٣/٣٧١).

(٣) ذكر ابن كثير في البداية والنهاية أن أنس بن مالك لما مات أوصى أن يغسله محمد بن سيرين وكان محمد محبوساً، فقالوا له في ذلك فقال: أنا محبوس، فقالوا: قد استأذنا الأمير في إخراجك. قال: إن الأمير لم يحبسني إنما حبسني من له الحق - وكان محبوساً بدين - فأذن له صاحب الحق لغسله. اهـ. البداية والنهاية (٩/٢٧٤).

أن العمل بهذا الحديث مما يشيع جوراً من المحبة والألفة في المجتمع المسلم.
الشرح التفصيلي:

مناسبة الحديث لما قبله: الحديث السابق في حسن الإسلام وهذا في حسن الإيمان،
فالأول في وصف الإسلام والثاني في وصف الإيمان.

الإيمان المنفي في هذا الحديث: الإيمان المنفي في هذا الحديث هو تمام الإيمان وكماله،
وهذا واضح في سياق ابن حبان السابق لهذا الحديث: "لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان" وفي حديث
أبي مليكة الذماري السابق أيضاً: "لا يستكمل العبد الإيمان".
ويتفرع على ذلك أمور؛ منها:

الفرع الأول: أن مَنْ أتى بهذه الخصلة المذكورة؛ فقد أتى بخصلة من الإيمان. وقول النبي
ﷺ: "لا يؤمن" ورد مورد المبالغة لتعظيم هذه الخصلة بين أمور الإيمان، وليس المراد نفي الإيمان
بالكلية كما سبق، ويتأكد ذلك بأمور؛ منها:

- حديث جبريل المشهور في بيان حقيقة الإيمان والإسلام والإحسان، وليس فيه هذه
الخصلة، فدل ذلك على أنها من كمال الإيمان وليست أصلاً له؛ كما أن من أحب لأخيه
الخير لا يكون مؤمناً كاملاً حتى يأتي بباقي أمور الإيمان.

- ويدل على ذلك أيضاً قوله في الحديث "لأخيه" مع قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ
إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وكذا الزيادة الواردة في بعض طرق الحديث "لأخيه المسلم" فهذا
يعني تحقق أصل الإيمان عنده قبل إثباته بهذه الخصلة مما يدل على المراد.

- ويدل على ذلك أيضاً الأحاديث الأخرى الواردة في نفي الإيمان لانتفاء بعض
أركانه وواجباته؛ مثل حديث: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مؤمن..." الحديث^(١).

وهذا يعني: أن مرتكب الكبائر لا يزول عنه اسم الإيمان بالكلية، بل هو مؤمن ناقص الإيمان^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٦)، ومسلم (٤٦) من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

(٢) انظر: "جامع العلوم والحكم" لابن رجب (٣٠٣/١).

الفرع الثاني: زيادة الإيمان بالطاعات وتقصانه بالمعاصي، وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة^(١).
يقول الإمام أحمد رحمه الله: "نحن نقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، إذا زنى وشرب الخمر نقص إيمانه"^(٢).
الفرع الثالث: في المراد من هذا الحديث: وهو عام في جميع المؤمنين ذكورهم وإناثهم، كما تدل عليه روايات الحديث بلفظ "أحد" أو "عبد" أو "المسلم" فإن ذلك يشمل الذكور والإناث أصالة كما هو الحال في غيره من الأحكام الشرعية؛ إلا أن يأتي الدليل بالتمييز.
وقوله: "المسلم": يدل على أن المراد من الحديث أمة الإجابة، وهم أهل الإسلام.
وقوله: "ما يحب لنفسه": أراد به: "من الخير" كما سبق في روايات الحديث.
قال ابن حجر^(٣): "والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والأخروية، وتُخرج المنهيات؛ لأن اسم الخير لا يتناولها. والمجبة إرادة ما يعتقده خيراً".
قال النووي: "والشخص متى لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه كان حسوداً".
فيحب لغيره ما يحب لنفسه من تحصيل المنافع كلها عاجلاً وآجلاً ودفع المفساد والمضار كلها في الدنيا والآخرة.
قال الكرماني: "ومن الإيمان أن يُغض لأخيه ما يغض لنفسه من الشر، ولم يذكره؛ لأن حب الشيء مستلزم لبغض نقيضه"^(٤).
وفي صحيح مسلم: "من أحب أن يُزَحَّزَ عن النار ويدخل الجنة، فَلْتَذْرِكْهُ فَنِيَّتُهُ وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ويأتي إلى الناس الذي يحب أن يُؤْتَى إليه"^(٥).
قال ابن رجب: "والمقصود أن من جملة خصال الإيمان الواجبة أن يحب المرء لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه، فإذا زال ذلك عنه فقد نقص إيمانه بذلك"^(٦).

(١) انظر: "الإبانة" لابن بطة (٨١٤/٢).

(٢) "السنة" لعبد الله بن أحمد (٥٩٩).

(٣) "فتح الباري" (٧٤/١).

(٤) مسلم (١٨٤٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٥) جامع العلوم (٣٠٣/١).

وعلى كل حال فالمراد بقوله: "ما يحب لنفسه" مثل ما يحب لنفسه.

فعلى المؤمن أن يسره ما يسره أخاه المؤمن، ويريد لأخيه المؤمن ما يريد لنفسه من الخير، وهذا كله إنما يأتي من كمال سلامة الصدر من الغل والحسد، فإن الحسد يقتضي أن يكره الحاسد أن يفوقه أحد في خير، أو يساويه فيه، والإيمان يقتضي خلاف ذلك، وهو أن يشركه المؤمنون كلهم فيما أعطاه الله من الخير من غير أن ينقص عليه منه شيء^(١).

فرغ: في التنافس في الخير:

ولا يتناق ذلك مع ما نحن فيه من حب الخير لباقي المسلمين، وقد حث ﷺ على التنافس في الخير فقال: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦]، وقوله ﷺ: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ أُولَٰئِكَ جِزَاؤُهُمْ مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٦].

فرغ: ولا إثار في القرب فضلاً عن الواجبات:

قال ابن القيم رحمه الله: "وكل سبب يعود عليك بصلاح قلبك ووقتك وحالك مع الله: فلا يؤثر به أحد، فإن أثرت به؛ فإنما تؤثر الشيطان على الله، وأنت لا تعلم!!

وتأمل أحوال أكثر الخلق في إثارهم على الله من يضرهم إثارهم له ولا ينفعهم.

وأني جهالة وسفه فوق هذا؟

ومن هنا تكلم الفقهاء في الإثار بالقرب، وقالوا: إنه مكروه أو حرام، كمن يؤثر بالصف الأول غيره ويتأخر هو، أو يؤثره بقربه من الإمام يوم الجمعة، أو يؤثر غيره بالأذان والإقامة، أو يؤثره بعلم يحرمه نفسه؛ ويرفعه عليه، فيفوز به دونه.

وهذا إن لم يكن له غرض إلا الإثار أما إن ترك شيئاً من ذلك لغيره لغرض آخر

مشروع فيه تعظيم لأمر الله وأمر رسوله ﷺ لم يكن محرماً ولا مكروهاً كما لو ترك صغير سن أو أمي مكانه في الصف الأول لعالم من العلماء عملاً بقول المصطفى ﷺ: "لِيَلِينِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالْعُقُلِ وَالنَّهْيِ". والله أعلم .

فينبغي على المؤمن أن يحزن لفوات الفضائل الدينية، ولهذا أمر أن ينظر في الدين إلى من هم فوقه وأن يرى نفسه مقصراً أبداً فيستفيد من ذلك:

الاجتهاد في طلب الفضائل.

والنظر إلى نفسه بعين النقص.

وينشأ عن هذا أن يجب للمؤمنين أن يكونوا خير أمة^(١).

فوائد تربوية ودعوية:

١- الحديث أصل في إرساء قاعدة المحبة بين المسلمين عامة، وبين الدعاة إلى الله خاصة؛ لأنهم القلوة والمثل لغيرهم. وتأمل قول الإمام الأوزاعي: "كسب إلي فتادة من البصرة: إن كانت الدار فرقت بيننا وبينك فإن ألفة الإسلام بين أهلها جامعة"^(٢).

فالألفة جامعة بين الدعاة أيًا كان لوهم، وأيًا كان موقعهم، أو صفتهم العلمية، ولا يجوز نصب الولاء والبراء على مذهب فكري، أو فكرة أرضية تحمل الصواب والخطأ.

٢- ثم إن الحديث قد جعل حب الخير لأخيك من مكملات إيمانك، فإذا كنت حريصاً على استكمال الإيمان فعليك بحب الخير لأخيك، وليس بمجرد الحب؛ بل هو الحب الخالص كما تحبه لنفسك، ولا فرق.

ومن صور حب الخير لإخوانك من الدعاة:

أ- حب التوفيق والسداد لهم في أقوالهم وأفعالهم، وترك الحرص على الانتصار عليهم، أو الغلبة لهم في مجال البحث أو الدعوة أو غيرها من المجالات.

ب- ومن مظاهر حب الخير للمسلمين عامة والدعاة خاصة أيضاً: حب النصرة لهم

(١) "جامع العلوم والحكم" (٣٠٩/١).

(٢) "سير أعلام النبلاء" (١٢١/٧).

على عدوهم، ومعاداة عدوهم، ومهادنة حليفهم، والتودُّد إلى أصحابهم وأقاربهم، ورعايتهم، والسؤال عن أحوالهم، خاصة في أوقات الشدائد والصعاب. ولا يليق أن تكون صلتك به في وجوده، فإذا غيَّب في سجنٍ أو قبرٍ انقطعت صلتك ببيته، وولده؟

ج- ومن مظاهر الموالاة للدعاة وحب الخير لهم: الحرص على نفعهم، وإمدادهم بكل جديدٍ من العلم والمعرفة، والابتعاد عن حجب العلم أو بعضه عنهم.

وينبغي أن تكون الغاية العظمى لدى الجميع: هي مصلحة المسلمين، دون النظر إلى المصالح الشخصية، أو المنافع الفردية.

٣- وتعبير الحديث بلفظ الحب دون غيره من الألفاظ الدالة على تمني الخير للمسلمين: يدلُّك على ضرورة الإخلاص في هذا التمني، والصدق في هذا الحب، إذ الحب ضد الغش والكراهة، فمن أحب شخصاً تمني له كل خير ودفع عنه كل سوء، وضد ذلك من كره شخصاً. فليكن حبك للخير لأخيك صادقاً لا مجرد لافتة لترضي بها نفسك تحب التفكُّل من هذا الإلزام بتأويل ما.

ولا يكون الحب مع الكره والغدر والخيانة، فكأنَّه نَبَهَ بذلك على الابتعاد عن كل خصلةٍ قبيحةٍ في العلاقات مع الآخرين.

٤- التحذير من الحسد؛ لأن الحاسد لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه، بل يتمنى زوال نعمة الله عن أخيه المسلم.

٥- من كان لا يرضى عن نفسه لا يسوغ له أن يحب أن يكون المسلمون مثله بل أفضل منه، وقد قال محمد بن واسع لابنه: أما أبوك فلاكثر الله في المسلمين مثله^(١).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/٣٥٠).

اختبار الوحدة الثالثة عشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- خدم أنس بن مالك الرسول ﷺ وهو ابن عشر سنين.

٢- الحديث أصل في حب كل الناس على اختلاف الديانات.

٣- حبك الخير لأخيك من أصل الإيمان.

٤- قد يجتمع الحسد وحب الخير للآخرين في قلب واحد.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" هو:

أ- الصحابي الجليل أبو هريرة ؓ.

ب- الصحابي الجليل أنس بن مالك ؓ.

ج- الصحابي الجليل عبد الله بن عمر ؓ.

٢- من فوائد هذا الحديث:

أ- أن محبة المؤمنين من علامات الإيمان ودلائله.

ب- أن ولاء المؤمنين لله ولرسوله وللمؤمنين.

ج- حب المرء لنفسه فقط من أقوى دلالات الإيمان.

٣- الإيمان المعني في هذا الحديث هو:

أ- تمام الإيمان وكماله.

ب- أصل الإيمان وعلاماته.

٤- من أصول أهل السنة والجماعة:

أ- أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

ب- أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

ج- أن المعصية لا تأثير لها في زيادة الإيمان ولا نقصانه.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب نبذة مختصرة عن راوي حديث: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه".

٢- بين أهمية هذا الحديث وشرحه شرحاً مختصراً وافياً.

٣- هل يجوز الإيثار بالقرب؟ بين ذلك.

٤- بين ما يستفاد من الحديث.

٥- هل يزول الإيمان عن مرتكب الكبيرة بالكلية؟



الحديث الرابع عشر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْلُ كُمْ أَمْرِي مُسْلِمٌ يَشْهَدُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا يَأْخُذَ ثَلَاثًا: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الرَّائِي، وَالتَّارِيحُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ».

رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّاحُهُ

راوي الحديث:

تقدم التعريف به في "الحديث الرابع".

أهمية الحديث ومنزلته:

قال ابن مهدي وابن المديني: "إن مدار الأحاديث على أربعة: الأعمال بالنيات، لا محل دم امرئ مسلم، بني الإسلام، البيئة على المدعي"^(١).

شرح المفردات:

"الثَّيِّبُ": من سبق له الزواج وهو بالغ عاقل، والمراد الجماع في نكاح صحيح ولو مرة، يقال رجل ثيب وامرأة ثيب، وهو اسم فاعل من ثاب إذا رجع، وإطلاقه على المرأة أكثر؛ لأنها بصدد الرجوع إلى أهلها.

"النفس بالنفس": أي: تُقْتَلُ النفس التي قَتَلَتْ عمداً بغير حق.

الشرح الإجمالي:

دم المسلم حرام لا يحل إلا بإحدى الخصال الثلاث المذكورة في الحديث، وما في معناها، فلا يجوز إراقة دم المسلم بغير هذه الثلاث، وما يرجع إليها ويجري مجراها مما لم يُذكر في الحديث نصاً، ومن ذلك: قَتْلُ اللُّوطِي وَمَنْ أَتَى ذَاتَ مَحْرَمٍ، فمرده إلى الخصلة الأولى، كما يرجع قَتْلُ السَّاحِرِ ونحوه إلى الخصلة الثالثة، وهكذا.

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "لَا يَجْلُ كُمْ": أي: لا يجوز.

(١) "الأشباه والنظائر" للسيوطي (ص ٩) نقلاً عن "كتاب الخصال" للخفاف.

قوله ﷺ: "دم امرئ مسلم: أي: لا يحل إراقة دم امرئ مسلم، فالكلام على تقدير مضاف محذوف.

قوله ﷺ: "امرئ": خص الرجل بالذكر لشرفه وأصالته، وغلبة دوران الأحكام عليه، وإلا فالأنثى والخثى كذلك جرياً على طريقة الاكتفاء بأحد الضدين، نحو قوله ﷺ: ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] أي: والبرد^(١).

وقيل: يشترك في معنى المراء الذكر والأنثى.

قوله ﷺ: "مسلم": هذا قيد أخرج ما عدا المسلم. والكافر فيه تفصيل: فإن كان حريياً جاز قتله مطلقاً إن كان بالغاً عاقلاً ذكراً حراً، بخلاف أزداد ذلك إذا لم يقاتلوا، فإن قاتلوا جاز.

فالأصل في دماء المسلمين الحرمة المطلقة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾ [النساء: ٩٣]، وفي الحديث: "أكبر الكبائر: الإشراك بالله، وقتل النفس...". الحديث^(٢)، وفي الحديث الآخر: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام...". الحديث^(٣)، وفي الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: "أزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم"^(٤).

فالمسلم معصوم الدم، والعصمة ملازمة له، لا تُرفع عنه إلا إذا وقع ما يرفعها عنه.

قوله ﷺ: "إلا بإحدى ثلاث": أي: "لا يحل دم امرئ مسلم" بخصلة من الخصال "إلا بإحدى ثلاث"؛ أي: خصال ثلاث، والقتل بإحدى هذه الخصال إلى الإمام وليس للأحاد، وهذا في الأولى والثالثة بخلاف الثانية، فيجوز لولي الدم فقط.

قوله ﷺ: "الثيب الزاني":

الثيب: اسم جنس يشمل الذكر والأنثى، والمراد به المحصن: وهو المسلم العاقل البالغ

(١) "شرح الأربعين" لإبراهيم بن مرعي (ص ١٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٧٥).

(٣) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩).

(٤) أخرجه الترمذي (١٣٩٥)، والسيوطي (٣٩٨٧).

الذي حصل منه وء في نكاح صحيح.

وخرج بالثيب البكر: فإن حدّه الجلد مائة جلدة إن كان حرّاً ونصفها إن كان رقيقاً؛ ويُعْرَب الذكر الحر عامّاً.

قوله ﷺ: "والنفس بالنفس":

النفس تذكّر وتؤثّر، والغالب التأنيث.

أي: وقتل النفس عمداً عدواناً لا خطأ ولا بحق.

قال تعالى: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥].

وقد رضى النبي ﷺ رأس اليهودي الذي رضى رأس الجارية بين حجرين^(١).

وتشترط المكافئة بين القاتل والمقتول في الإسلام والحرية؛ إذ "لا يقتل مسلم بكافر"^(٢) فلا يقتل المسلم بالذمي، واختُلف في المعاهد.

ولا يُقتل حرٌّ بعبد، قال تعالى: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾ [البقرة: ١٧٨] وهذا يفيد الحصر.

واعتبار التكافؤ في الحرية والدين هو مذهب مالك والشافعي وأحمد، وذُهب أصحاب الرأي إلى أن الحر يقتل بالعبد وأن المسلم يقتل بالذمي^(٣).

ويُقتل الأدنى بالأعلى ككتابي بعبد مسلم؛ لأن زيادة الإسلام أعلى من زيادة الحرية بخلاف العكس، فلا يقتل رقيق مسلم بمحرّ كافر.

والرجل يُقتل بالمرأة.

ويُقْتَصُّ من الفرع للأصل لا عكسه؛ لأنه سبب في إيجاد فرعه، فلا يكون فرعه سبباً

في إعدامه. وفي الحديث: "لا يقتل الوالد بالولد"^(٤).

ويُقْتَصُّ من الكبير للصغير، ومن الرجل للطفل، وفي الحديث: "المسلمون تتكافأ دماؤهم"^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٥٣٩٥)، ومسلم (٨٥٢)، ورضخ؛ أي: كسر.

(٢) أخرجه البخاري (١١١)، ومسلم (١٣٧٠).

(٣) شرح ابن دقيق العيد للأربعين النووية (ص ١١٨-١١٩).

(٤) أخرجه الترمذي (١٤٠١)، وابن ماجه (٢٦٦٢)، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٧٣٨١، ٧٧٤٤).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٧٥١)، والنسائي (٤٧٤٦)، وابن ماجه (٢٦٨٣)، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٦٧١٢).

ويسقط القصاص إذا عفا أولياء القتيل.

قوله ﷺ: "والتارك لدينه المفارق للجماعة":

أي: وتحصل الردة بالاعتقاد أو بالشك أو بالفعل أو بالتارك:

فإن اعتقد ما يوجب الكفر أو اعتقد الكفر كفر.

أو إن شك في وجود الله أو في نبوة رسوله ونحو ذلك كفر.

أو بفعل الكفر مع اعتقاده، أو بفعل الكفر مع العناد، أو بفعله مع الاستهزاء.

ومن التارك: ترك النطق بالشهادتين، أو ترك الصلاة عند من يرى كفر تاركها كسلاً.

والمراد بالدين: خصوص دين الإسلام، فاللام للعهد، أي: دين المسلمين وجماعتهم.

والكلام في المسلم فلا يدخل في ذلك الكافر والمنتقل من ملة إلى أخرى غير الإسلام، وهذا ظاهر

من قوله في الحديث: "لا يحل دم امرئ مسلم.." الحديث.

وأما غير المسلم لو ترك دينه وانتقل إلى دين آخر، فليس قتله متفقاً عليه، بل قيل: يبلغ

مأمنه ثم يكون كحربي، وقيل: لا يقر على ما انتقل إليه إلا إذا انتقل إلى دين الإسلام^(١).

"المفارق للجماعة":

تفسير للتارك لدينه فهو صفة مؤكدة؛ لأن المراد بالجماعة جماعة المسلمين، وفراقهم يكون

بالردة عن الدين، فهو صفة مؤكدة لا مستقلة، وإلا كانت أربع خصال.

والمراد المفارقة بالقلب والاعتقاد أو المفارقة بالفعل كالسجود لغير الله، لا المفارقة بالبدن.

وقد أجمع أهل العلم على أن من ارتد عن الإسلام وأصر على كفره بعد الاستتابة أنه

يقتل؛ للحديث السابق، ولقوله ﷺ: "من بدل دينه فاقتلوه"^(٢).

ولإجماع الصحابة على قتل المرتدين.

وهناك مواضع قد يقتل فيها المرتد بغير استتابة، وكما أن ليس كل من لم تجب

(١) مختصر التبراي (ص ٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١٧).

استتابته لا تقبل توبته إذا تاب لنفسه فالاستتابه مطالبته بالتوبة، وقبول توبته يشمل توبته مختاراً من غير مطالبة، وليس كل من لم تقبل توبته من الحاكم في الدنيا لم تقبل في الآخرة ... فينبغي الالتفات للفروق الدقيقة في هذه المسائل.

"والصحيح في الاستتابه أنها ترجع إلى اجتهد الحاكم، فإن رأى من المصلحة استتابته استتابه، وإلا فلا؛ لعموم قوله ﷺ: "من بدل دينه فاقتلوه"، ولأن الاستتابه وردت عن الصحابة رضي الله عنهم.

وهذا يختلف فقد يكون هذا الرجل الكافر أعلن كفره واستهتر فلا ينبغي أن نستتيبه، وقد يكون أخفى كفره وتاب إلى الله ورأينا منه محبة التوبة، فلكل مقام مقال"^(١).

ما يستفاد من الحديث:

- فوائد فقهية وتربوية:

١- لقد كانت فتنة بني إسرائيل في النساء فزالت دولتهم، كما زالت دولة الرومان وغيرهم حين تفشى فيهم هتك الأعراض، ولذا أهدر الإسلام دم الثيب إذا زنى.
فالحمد لله الذي وقى أمتنا شرور الفتن.

٢- النفوس تتفاوت فيما بينها في التقوى والإيمان، ومن لم ترُدعه تقواه ردعته الحدود والعقوبات، فعن عمر بن الخطاب: "إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن"^(٢).

٣- وفي شريعة القصاص حياة للناس، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] وذلك بطريقة الرّجْر؛ لأنّ القاتل إذا تفكّر في نفسه أنه متى قُتلَ غيره قُتلَ به انزجرَ عن قتله فيكون حياة لهما جميعاً^(٣)، وكانت العرب في جاهليتها

(١) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين.

(٢) تاريخ بغداد (١٠٧/٤).

(٣) "المبسوط" للسرخسي (٢١٩/١٠).

تقول: "الْقَتْلُ أَنْفَى لِلْقَتْلِ"، "وبسفك الدِّمَاءِ تُحَقَّنَ الدِّمَاءُ"^(١)، فجاءت كلمة الله أجمع وأمنع وأمتع.

٤- وَمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ مَقْتُولٌ إِذَا ارْتَدَّ عَنْ دِينِهِ انْزَجَرَ عَنْ ذَلِكَ، وظلَّ على دينه فرمى حسن إسلامه بعد، كما كان الحال زمان الرُّدَّة بعد النبي ﷺ، حيث حارب أبو بكر رضي الله عنه أهل الرُّدَّة، فحفظ الله ﷻ دينه بمحاربة أبي بكر لهؤلاء.

٥- دعوة الناس لالتزام الفضيلة ومجانبة الرذيلة لا يكون بالترغيب فقط، بل لابد من التهيب كذلك ومن ذلك التخويف بالعقوبات المقررة شرعاً وبالأثار السيئة للذنوب المعجلة في الدنيا فضلاً عن أليم عقابه تعالى في الآخرة.

(١) "إعلام الموقعين" لابن القيم (٢/١٢٢).

اختبار الوحدة الرابعة عشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- الأُمم والأعراض متلازمان دائماً.

٢- بسفك الدماء تُحقن الدماء.

٣- شرائع الإسلام تقوم على الترغيب فقط.

٤- التخويف بالعقوبات المقررة مطلب دعوي للدعاة.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا

ياحدي ثلاث" هو:

أ- عبد الله بن عمر رضي الله عنه.
ب- عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

ج- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

٢- ما هي الثلاث التي يحل بها دم المسلم:

أ- الثيب الزاني. ب- قذف المحصنات. ج- شرب الخمر

٣- أجمع أهل العلم على أن:

أ- من ارتد عن الإسلام وأصر على كفره بعد الاستتابة أنه يقتل.

ب- من ارتد عن الإسلام وأصر على كفره يقتل ولا يستتاب.

ج- من ارتد عن الإسلام وأصر على كفره يترك وشأنه.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

- ١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "لا يحل دم امرئ مسلم".
- ٢- بين معاني الكلمات الآتية: الثيب - لا يحل - المحصن - النفس بالنفس.
- ٣- اكتب شرحاً مختصراً ووافياً لهذا الحديث مع بيان منزلته.
- ٤- هل الأصل في دماء المسلمين الحل أم الحرمة؟ بيّن ذلك بالدليل.
- ٥- هل تشترط المكافئة بين القاتل والمقتول؟
- ٦- بيّن ما يستفاد من الحديث.



الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ كَانُ يُوْعِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانُ يُوْعِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانُ يُوْعِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ».

رَوَاهُ الْجَاهِلِيُّ وَغَيْرُهُ

رواي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث التاسع" من "الأحاديث الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

- قال الإمام الجليل أبو محمد بن أبي زيد، إمام المالكية بالمغرب في زمنه: "جميع آداب الخير تنفرع من أربعة أحاديث" فذكر منها هذا الحديث^(١).

- وقال الجردني: "وهذا الحديث حديث عظيم تنفرع منه آداب الخير، وقيل فيه: إنه نصف الإسلام؛ لأن الأحكام إما أن تتعلق بالحق أو الخلق، وهذا أفاد الثاني؛ إذ المقصود منه: أن مَنْ كان كامل الإيمان فهو متصف بالشفقة على خلق الله تعالى، قولاً بالخير، أو سكوتاً عن الشر، أو فعلاً لما ينفع، أو تركاً لما يضر"^(٢).

شرح المفردات:

"من كان يؤمن":

- "من": من أدوات الشرط، وفعل الشرط هنا: "يؤمن بالله واليوم الآخر"، وجواب الشرط: "فليقل خيراً أو ليصمت" في المرة الأولى، و"فليكرم جاره" في الثانية، و"فليكرم ضيفه" في المرة الثالثة.

- أي: مَنْ كان يُريد كمال الإيمان؛ لأن هذه الأعمال من الإيمان.

(١) "شرح الأربعين" للنووي (ص ٨٧)، وقد نقل هذا القول ابنُ الصلاح عن أبي محمد بن أبي زيد، كما سبقت حكايته في "الحديث الثاني عشر" من هذه "الأربعين".

(٢) "شرح الجرداني" (ص ١١٦).

"بالله واليوم الآخر":

- اليوم الآخر: هو يوم القيامة، سُمِّيَ بذلك؛ لتأخره عن الدنيا، أو لأنه لا ليل بعده.
"خيرًا": أي كلامًا يُثَابُ عليه، أو كلامًا لا يُلام عليه.

"أو ليصمت": بفتح الياء وضم الميم، وقيل: بكسر الميم، واللام فيه للأمر، والصمت: السكوت عن الكلام، وهو شامل للصمت عن الكلام المحرم والمكروه، ونحوهما.

"فليكرم جاره": وفي رواية: "فليحسن إلى جاره" وفي رواية أخرى: "فلا يؤذين جاره"، فأما إكرام الجار فمأمورٌ به، وأما أذى الجار فمحرمٌ، فإن الأذى بغير حقٍّ محرمٌ لكلٍّ أحد، ولكنه في حق الجار أشدُّ تحرُّمًا.

والمراد: إيصال الخير للجار، ومنع الأذى عنه بكل سبيل.

"فليكرم ضيفه": والضيف هو القادم على القوم النازل هم ويقال للواحد وللجمع ضيف ويجمع على أضياف وضيوف وضيغان، ويقال للمرأة ضيف وضيقة، وإكرام الضيف حُسْنُ ضيافته، وإعانتته على حاجته.

الشرح الإجمالي:

- قال الإمام الشافعي رحمته الله: "معنى الحديث: إذا أراد أن يتكلم فليفكر، فإن ظهر أنه لا ضرر عليه تكلم، وإن ظهر أن فيه ضررًا أو شكًا فيه أمسك"^(١).

- وقال القاضي عياض: "معنى الحديث أن مَنْ التزم شرائع الإسلام لزم إكرام الضيف والجار"^(٢).

- وفيه الترغيب في الأعمال الصالحة بربطها بأصلها: وهو الإيمان، وبمحل الجزاء: وهو اليوم الآخر.

(١) "شرح الأربعين" للنووي (ص ٨٧).

(٢) المصدر السابق.

الشرح التفصيلي:

قوله: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيراً أو ليصمت":

"من كان يؤمن بالله":

- سبق الكلام عن الإيمان في الحديث الثاني من "الأربعين" وفي هذا الحديث الذي معنا: أن هذه الخصال الآتية من خصال الإيمان.

- وفيه أن الأعمال تدخل في الإيمان، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] يعني: صلاتكم، فسمي الصلاة إيماناً.

قال ابن حجر في "فتح الباري": "وفي الحديث الرد على المرجئة في إنكارهم تسمية أعمال الدين إيماناً".

- وأعمال الإيمان تارة تتعلق بحقوق الله؛ كأداء الواجبات، وترك المحرمات، ومن ذلك: قول الخير والصمت عن غيره.

وتارة تتعلق بحقوق العباد؛ كإكرام الضيف والجار، والكف عن أذاه.

وقد ذكر الحديث القسمين جميعاً وبدأهما بحق الله في هذه الرواية، وبدأهما في بعض الروايات بالحق المتعلق بالعباد، فقدّم إكرام الضيف أو الجار على قول الخير.

- وهذه الخصال المذكورة في الحديث ترتبط بالإيمان بالله من جهة أنه لا تنفع مع الكفر والحدود طاعة وقربة، فهو أصل الأعمال، وعليه يقوم الحساب والجزاء، فمن صلح إيمانه نُظِرَ له في باقي أعماله، ومن ذهب إيمانه وانتقص لم تنفعه صلاة ولا زكاة ولا عمل، ثم إن المؤمن هو الذي يُنتظر منه الاستجابة للشرعية، والمبادرة إلى الخيرات، ومن ثمّ وجه الكلام إليه دون غيره، وشرّفه بالذكر دون سواه.

"واليوم الآخر":

هو يوم القيامة، وما يشتمل عليه: من الحشر والنشر والصراف والميزان والحساب والحدود والجنة والنار، وقد سبق الكلام عن سبب تسميته بذلك في الحديث الثاني من هذه "الأربعين". والمقصود: الإيمان بما فيه من البعث والجزاء، ونحو ذلك، ومن أنكر شيئاً مما ورد

في القرآن عن هذا اليوم فهو كافر.

وربط الخصال المذكورة "فليقل خيراً أو ليصمت" و"فليكرم جاره" و"فليكرم ضيفه" بالإيمان بالله واليوم الآخر: لأن الإيمان بالله واليوم الآخر قاعدة الانطلاق في العمل الإسلامي من فعلٍ أو تركٍ، فما صلى إنسان ولا صام وزكى ولا حج ولا جاهد ولا فعل فعلاً من أفعال الخير، ولا عفاً عن زنى، ولا كفاً عن سرقة، ولا صان دماً شيئاً من ذلك؛ إلا انطلاقاً من إيمانه باليوم الآخر.

"فليقل خيراً أو ليصمت":

يعني: فليتكلم بالخير، أو يسكت عما ليس بخير.

فائدة: وفي الحديث حثٌ على ضرورة التفكير في الكلام قبل النطق به، والتأمل فيه قبل إخراجِه؛ وعرضه على نصوص الشرع، "فإن من تأمل أدرك"، وقيل: "تأمل تُدرك".
وعليه: فتأمل عند التكلم بماذا تتكلم، وما هي عائلته، وتحرز في العبارة والأداء دون تعنتٍ أو تحذلقٍ^(١).

فينبغي على المسلم أن يتعلم الصمت قبل النطق، والتفكير قبل التعبير، وأن يكون "فقيه النفس" فيما يأتي ويدع من الكلام والعبارات، وليس كل ما يُعلم يقال في كل وقت.
- وقال أبو الدرداء: "لا خير في الحياة إلا لأحد رجلين: منصتٌ واعٍ أو متكلمٌ عالم"^(٢).
- وقال مالك بن أنس: "كل شيء يتفجع بفضله إلا الكلام فإن فضله يضر"^(٣).
- وقال ابن حبان: "اللسان هو الموردُ للمرء موارد العطب، والصمت يُكسب الحجة والوقار، ومن حفظ لسانه أراح نفسه، والرجوع من الصمت أحسن من الرجوع عن الكلام، والصمت منام العقل والمنطق يقظته"^(٤).

(١) "حلية طالب العلم" لبكر أبي زيد (ص ٢٢) ط: الحرمين.

(٢) "روضة العقلاء" (ص ٤٢).

(٣) السابق.

(٤) السابق (ص ٤١).

قوله ﷺ: "فليكرم جاره":

إكرام الجار فسّره الروايات الأخرى بحفظه، والإحسان إليه، وكفّ الأذى عنه، فهذه مراتب ثلاثة وبيانها كالتالي:

حفظ الجار: يعني ذلك حفظه في ماله وولده وعرضه، فلا يسرق له مالا، ولا يتلفه، ولا يُفسد له ولداً ولا زوجة، فضلاً عن إيدائه في أهله ببعض الجرائم؛ كالزنى والعياذ بالله وأن يكف عنه ما يزعجه وأن لا يمنعه مما له فيه مصلحة ولا يضره.

عن أبي شريح عن النبي ﷺ قال: "والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن" قيل: مَنْ يا رسول الله؟ قال: "مَنْ لا يَأْمَنُ جاره بَوَاقَةٍ"^(١).

والبواقي: جمع باقّة وهي الغائلة والداهية والفتك.

من صور حفظ الجار:

عدم التعرض لزوجته وحرمة بسوء، مع ترك ملاحقتهم بالنظرات فضلاً عما سوى ذلك^(٢)، وكان العرب يتفاخرون فيما بينهم بحفظ الجار^(٣).

حفظ ماله وممتلكاته من التلف، أو الضياع، وإمساكها عليه؛ ومن ذلك:

- إمساك دابته إن تفلتت في غيبته، والمحافظة على سيارته ونحوها إن هجم عليها لص^٤

فحاول سرقته.

حفظ أولاده، بتوجيههم التوجيه السليم في غيبة أبيهم، ورعايتهم وتفقدهم إن غاب عنهم.

وقضاء حوائجهم الدنيوية وإعانتهم على مسيرة الحياة، حتى يعود إليهم أبوهم.

٢- الإحسان إلى الجار:

معنى الإحسان إلى الجار، وصوره:

وأعظم الإحسان إليه أن تأخذ بيده إلى الإسلام إن كان كافراً، وإلى السنة إن كان ضالاً، وإلى التوبة إن كان عاصياً، وهذا واجب له في عنقك، ألزمتك الشرع إياه حين أخذ

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٦).

(٢) وراجع ما سيأتي قريباً في هذا الشأن.

(٣) انظر: "المستطرف في كل فن مستظرف" (١/٢٨٨، ٢٩٩، ٣٦٨).

عليك العهد بالنصيحة لله ولرسوله ﷺ ولأئمة المسلمين وعامتهم.

ومن حقه عليك: إذا استعانك أعتته، وإذا استقرضك أقرضته، وإذا افتقر عُدَّتْ عليه، وإذا مرض عُدَّتْهُ، وإذا أصابه خير هَنَأْتُهُ، وإذا أصابته مصيبة عَزَّيْتُهُ، وإذا مات أَتَبَعْتْ جنازته، ولا تستطل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح؛ إلا بإذنه، ولا تؤذيه بِقُتَارٍ^(١) قَدْرِكَ؛ إلا أن تغرف له، وإن اشتريت فاكهة فأهد له، فإن لم تفعل فأدخلها سرًّا، ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده.

ومن ذلك أيضًا: بذل حقوقه له كافة، والحذر من منعه من حق أعطاه له الشرع المطهر، أو جحود بعض ما يجب في ذِمَّتِكَ له، وإن قَلَّ، ومن ذلك:

حق مواساته، وحق الشفاعة، وحقه في أن يضع خَشَبَهُ في الجدار الذي بينكما.

كَفَّ الْأَذَى عَنِ الْجَارِ: فأما أذى الجار فمحرم؛ لأن الأذى بغير حق محرم لكل أحد، ولكن في حق الجار هو أشدُّ تحرُّمًا.

ومن صور الأذى للجار:

إفساد زوجته عليه، وخيانته في حريمه:

وفي "الصحيحين" عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ أي الذنب أعظم؟ قال: "أن تجعل لله نداً وهو خلقك" قيل: ثم أي؟ قال: "أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك" قيل: ثم أي؟ قال: "أن تزاني حليلة جارك"^(٢).

وفي هذا الحديث أن الزنى بحليلة الجار أشدُّ قُبْحًا وأكثر جُرْمًا من مطلق الزنى، وبعض الذنوب قد تكون أشد من بعض في الجُرْم والعقوبة.

ومعنى "تَزَانِي" أي: تزني بها برضاها، وذلك يتضمن الزنا وإفسادها على زوجها واستمالة قلبها إلى الزاني، وذلك أفحش وهو مع امرأة الجار أشدُّ قُبْحًا، وأعظم جُرْمًا؛ لأنَّ الجارَ يتوقع من جاره الذب عنه، وعن حريمه، ويأمن بوائقه، ويطمئن إليه، وقد أُمِرَ بِإِكْرَامِهِ

(١) يعني: ريح القُدْر والشَّوَاء ونحوهما. انظر: "لسان العرب" (٧٣/٥).

(٢) رواه البخاري (٤٤٧٧) (٧٥٢٠)، ومسلم (٨٦).

والإحسان إليه، فإذا قابل هذا كله بالزنا بامرأته، وإفسادها عليه، مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه كان في غاية من القبح، ولذلك كانت عقوبته أشد، وفعله أفحش جرماً.

التسبب في إفساد أولاده:

- سواء كان ذلك بالطريق المباشر في دعوتهم إلى اعتقاد مشين؛ ككفرًا كان أو بدعة.

أو عمل قبيح محرّم؛ كبيرة كان أو صغيرة.

- أو كان ذلك بطريق خفي غير مباشر ولا ظاهر عن طريق: ترويج المعاصي والذنوب في نفوسهم بشئ الوسائل.

- أو إشاعة الفاحشة فيهم، وتسهيل طرقها لهم.

- وسواء كان القصد من ذلك كله الإفساد عن عمدٍ أو وقع ذلك جهلاً، فالنتيجة

هي فساد أولاد الجار على كل حال.

إتلاف ماله، أو الإعانة على ذلك:

وذلك بسرقة أو الإعانة على سرقة، أو التسبب في تلفه بوسيلة من وسائل التلف،

كالخريق ونحوه.

ومن إتلاف مال الجار: إرهاب كاهله بمصرفات إضافية لإصلاح البيت أو الشارع،

ونحو ذلك، والأمور تُقدَّر بقدرها.

إيذاؤه في نفسه، عن طريق:

نشر زلاته وهفواته التي يطلع عليها الجار من جاره في الغالب: ومن ذلك نشر ما يراه

عليه، أو على بعض أسرته من زلات وعيوب، أو نشر ما يقع له من أسرار جاره، وشئونه

الخاصة التي يخفيها عن الناس، وربما كان في نشرها الضرر البالغ له في نفسه أو عمله أو

أولاده، وربما أدى بعض ذلك إلى تجرؤ السفلة عليه وابتزازه وأسرته.

وقد أمر الشرع بحفظ حق الجوار، ونهى عن التجسس على الناس، وهو على الجار

أشد حرمَةً؛ لمنافاته لقواعد الجيرة، والوصية بالجار.

كما نهى الإسلام عن نشر زلات الناس وعيوبهم كافة، خاصة تلك التي يُخشى من

نشرها وقوع الضرر على صاحبها في ماله أو نفسه أو عرضه.

وأكبر الأذى: أن يكون في عقيدته وإسلامه:

بإغوائه بوسيلة ما، أو إدخال الشبهة عليه في دينه وعقيدته، أو ترويج البدع عليه، وتزيينها في عينه حتى يتلبس بها، مع التنفير مما هو عليه من الحق.

والمكر بالجار وخيانتة في دينه وعقيدته: أعظم من المكر به في المال والنفس، فإن الدين هو الحياة، فمن ترك دينه انتهت حياته.

قوله ﷺ: "فليكرم ضيفه": هذا هو القسم الثالث من الحديث: ومنه تظهر علة ربط هذه الخصال الثلاثة المذكورة في الحديث بأصل الدين، ومبدأ التوحيد، وهو الإيمان بالله تعالى، وكذا ربط هذه الخصال الثلاثة باليوم الآخر.

وتظهر مناسبة الربط في هذا القسم الثالث من الحديث أكثر من الخصلتين السابقتين؛ لمخالفة إكرام الضيف لطبائع النفس في الحرص على المال، والشُّحُّ به، والسعي في كَنَزِهِ وجمعه، والبخل في وضعه في وجوه الإنفاق.

فيحتاج المرء في إنفاقه إلى وازعٍ إيمانيٍّ قويٍّ، وباعثٍ من التَّوْبَةِ والترغيب والترهيب يدفعه إلى مخالفة طبائع النفس، وتكون معه مخالفة الهوى، ويسهل التغلب على الحرص والشُّحِّ بمساعدته.

وإكرام الضيف: إحسان ضيافته، وهذا مما اشتهر به العرب، ويُسْتَحَبُّ للعاقل المداومة على إطعام الطعام، والمواظبة على قرى الضيف^(١)؛ لأن إطعام الطعام من أشرف أركان التَّوْبَةِ^(٢)، ومن أعظم مراتب ذوي الحجى^(٣)،

والضيافة من سننِ أبينا: نبي الله إبراهيم عليه السلام، كما قال سعيد بن المسيب: "كان إبراهيم الخليل أول من أضاف الضيف"^(٤).

(١) قرى الضيف: أحسن إليه، والقرى ما قرى به الضيف.

(٢) المراد بالتَّوْبَةِ: السخاء، يُقال: فلان لَدَيَّ الكَفُّ إذا كان سخياً.

(٣) الحجى: العقول.

(٤) روضة العقلاء لابن حبان (ص ٢٥٩).

ما يستفاد من الحديث:

فوائد فقهية:

١- مدة الضيافة: ثلاثة أيام، فما زاد على ذلك فهو صدقة.

وجائزة الضيف: يوم وليلة.

ففي حديث أبي شريح الغدريّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَدْنَايَ وَأَبْصَرْتَ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتُهُ" قَالُوا: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ، وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةً عَلَيْهِ" وَقَالَ: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ"^(١).

وسئل مالك بن أنس عن قوله: "جائزته يومه وليلته؟" قال: "يكرمه ويُتحفه ويخصه يوماً وليلة، وثلاثة أيام ضيافة"^(٢).

ولصاحب المنزل أن يأمر الضيف بالتحول عنه بعد الثلاث؛ لأنه قضى ما عليه، وفعل ذلك الإمام أحمد رحمته الله.

ويجوز الزيادة على الثلاثة، إذا كان ذلك برغبة المضيف وطلبه^(٣)، وعلم من حال المضيف أَنَّهُ لَا يضره.

حكم الضيافة^(٤):

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَنَا فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَتَّبِعِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا،

(١) سبق تقريره في الكلام على طرق حديث الباب في "الأربعين"، فراجع.

(٢) "غريب الحديث" للخطابي (٣٥٣/١).

(٣) انظر: "نيل الأوطار" (٣٩/٩).

(٤) انظر المصادر الآتية: "التمهيد" لابن عبد البر (٤٤/٢١- وما قبلها وبعدها)، و"شعب الإيمان" لليهيقي (٩٨/٧)، و"إغلى" لابن حزم (١٧٤/٩)، و"التحقيق" لابن الجوزي (٣٧٠/٢)، و"شرح معاني الآثار" للطحاوي (٢٤٢/٤)، و"غريب الحديث" للخطابي (٣٥٣/١)، و"شرح الزرقاني على موطأ مالك" (٢٨٦/٤)، و"المغني" لابن قدامة (٣٤٢/٩)، و"نيل الأوطار" للشوكاني (٣٧/٩-٣٩)، و"الفسر" للقرطبي (٦٤/٩)، وابن كثير (٢٧٢/١)، و"إعلام الموقعين" لابن القيم (٣٨٥/٤).

فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَتَّبِعِي لَهُمْ^(١).
وَعَنِ الْمِقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ، فَإِنْ أَصْبَحَ
بِفَنَائِهِ فَهُوَ ذَيْنَ عَلَيْهِ، فَإِنْ شَاءَ اقْتَضَى، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ"^(٢).

وهذه النصوص مع حديث أبي شريح السابق في جائزة الضيف: تدل على تأكيد الضيافة،
وهي من مكارم الأخلاق، ومن آداب الإسلام، ومن خلق النبيين والصالحين.

وأما مقدار ما يأخذه الضيف إذا امتنع الناس من إضافته:

فيرجع إلى عُرْفِ الناس وعادتهم في مثل ذلك، بما يكفيه ويحفظه من الهلاك، ويُنظر في
ذلك إلى حالة الضيف والمضيف من القدرة والاحتياج، وما يُناسب الغني يختلف عما يُناسب
الفقير، وهكذا.

وقد وردت في الحديث الإشارة إلى إرجاع ذلك إلى العُرْف، وذلك في قوله في
حديث عقبة بن عامر السابق: "فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَتَّبِعِي لَهُمْ".
وهل يأخذ ذلك بيده من مال المضيف إذا منعه أو يرفعه إلى الحاكم؟ على روايتين
عن أحمد.

٤- وتجب الضيافة في مواطن^(٣):

أ- إذا خيف على الضيف الهلاك، ولم يكن له ما يُبلغه مأمنه، فتجب الضيافة في حقه
على مَنْ مَرَّ بِهِم.

ب- وتجب للمسلمين على الكفار؛ إذا صالحهم المسلمون على ذلك، واشترط
عليهم حاكم المسلمين أن يضيفوا مَنْ مَرَّ بِهِم مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فيجب عليهم ذلك؛ وفاءً
بالشرط المذكور.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦١) (٦١٣٧)، ومسلم (١٧٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٠/٤، ١٣٢، ١٣٣)، وأبو داود (٣٧٥٠)، وابن ماجه (٣٦٧٧).

وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٤٧٠).

(٣) انظر: "شرح مسلم" للنووي (١٨/٢)، و"المغني" لابن قدامة (٣٢٢/٩)، و"أحكام أهل الذمة" لابن القيم

(١٣٣٩/٣ - ١٣٤٢).

٥- الضيافة في الحضر والبادية:

والمخاطب بالضيافة أهل الحضر والبادية عند الشافعي ومحمد بن عبد الحكم.
وعند مالك وسُخْنُون: إنما الضيافة على أهل البوادي لا على أهل الحضر؛ لوجود
الفنادق وغيرها للنزول فيها ووجود الطعام للبيع^(١).

٦- ضيافة المسلم للكافر:

جوزها أحمد وغيره، واستدل بعموم الحديث في الضيافة.

والمنصوص عنه أنها تجب للمسلم والكافر.

فلو نزل الكافر في ضيافة المسلم أضافه المسلم وأحسن ضيافته؛ لعل الله يهديه
للإسلام على يديه.

٧- ومن آداب الضيافة:

أ- التعجيل بالقرى:

وتأمل ما فعله أبو الأنبياء إبراهيم عليه السلام، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ
بِالبشرى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ
نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ [مرد: ٦٩-٧٠].

قال ابن عباس وغيره: الحنيذ: النضيج.

قال القرطبي: "من أدب الضيف أن يُعَجَّلَ قِرَاهُ، فيقدم الموجود الميسر في الحال، ثم
يُتبعه بغيره إن كان له جِدَّة، ولا يتكلف ما يضر به"^(٢).

ب- طلاقة الوجه، وطيب الكلام، وخدمة الضيف بالنفس^(٣):

ومن إكرام الضيف طيب الكلام، وطلاقة الوجه، وقضاء حوائجه إذا دخل المنزل
من وضوءٍ وغُسلٍ ونحو ذلك، والخدمة بالنفس، فإنه لا يذل من خدم أضيافه، كما لا يعر
من استخدمهم أو طلب لِقِرَاهُ أجرًا.

(١) انظر شرح النووي للأربعين (ص ٤٨).

(٢) "الجامع لأحكام القرآن" (٦٤/٩).

(٣) وانظر: "المستطرف في كل فن مستظرف" (٣٩٥/١ - لما بعد).

وسئل الأوزاعي: ما إكرام الضيف؟ قال: "طلاقة الوجه وطيب الكلام"^(١).

ج- إظهار السعادة والسرور بالضيف، وصدق المعاملة:

وهذا قريبٌ من سابقه، ويزيد عليه في ضرورة التنبيه على صدق المعاملة مع الضيف، والنهي عن التصنع بالكذب، وإظهار الجِلَّة والغنى من الفقير، أو الفقر من الغني^(٢).

د- الإحسان في الوداع كالإحسان في الاستقبال^(٣):

وذلك بحُسْن توديعه، وإركابه إذا أراد أن يعود إلى منزله إن كان بعيداً، والاطمئنان على سلامته في طريق عودته، حتى يبلغ منزله، أو مكاناً يأمن فيه على نفسه، ويتألم عند وداعهم، ويشعرهم بسروره لو عادوا ثانية، ولا يشعرهم بالملل والضجر من ضيافتهم.

في إكرام الجار:

- قال ابنُ أبي حمزة: "إذا أكَّد حق الجار مع الحائل بين الشخص وبينه، وأمر بحفظه وإيصال الخير إليه وكف أسباب الضرر عنه؛ فينبغي له أن يُراعي حقَّ الحافظين اللذين ليس بينه وبينهما جدار ولا حائل، فلا يؤذيهما بإيقاع المخالفات في مرور الساعات، فقد جاء أهما يُسرَّان بوقوع الحسنات ويجزنان بوقوع السيئات، فينبغي مراعاة جانبهما، وحفظ خواطرهما، بالتكثير من عمل الطاعات، والمواظبة على اجتناب المعصية، فهما أولى برعاية الحق من كثيرٍ من الجيران"^(٤).

في إكرام الضيف، وحُسْن ضيافته:

قال ابن كثير في قوله ﷺ: ﴿فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾ [الذاريات: ٢٦]: وهذه الآية انتظمت آداب الضيافة، فإنه جاء بطعام من حيث لا يشعرون بسرعة، ولم يمتن عليهم ولا، فقال: نأتیکم بطعام؟، بل جاء به بسرعة وخفاء، وأتى بأفضل ما وجد من ماله، وهو عجل فتي سمین مشوي، فقربه إليهم، ولم يضعه وقال اقربوا، بل وضعه بين أيديهم، ولم

(١) المصدر السابق (ص ٢٦١).

(٢) وانظر: "شعب الإيمان" للبيهقي (٩٤/٧).

(٣) انظر: "شرح الزرقاني على الموطأ" (٣٨٧/٤).

(٤) "فتح الباري" لابن حجر (رقم/٦٠١٦)، ونحوه في "شرح الجرداني" (ص ١١٣-١١٤) غير منسوب لأحد.

يأمرهم أمراً يشق على سامعه بصيغة الجزم بل قال: «أَلَا تَأْكُلُونَ»، على سبيل العرض والتلطف، كما يقول القائل اليوم: إن رأيت أن تفضل وتحسن وتتصدق فافعل. اهـ^(١). وقال سعيد بن المسيب: "لأن أشيع كبدًا جائعة أحب إلي من حجة بعد حجة"^(٢). يريد: أن إطعام الجائع أحب إليه من حج التطوع.

ومن آداب المضيف: أن يحدث أضيافه بما تميل إليه نفوسهم، ولا ينام قبلهم، ولا يشكو الزمان بحضورهم، ويش عند قدومهم، ويتألم عند وداعهم، وألا يحدث بما يروهم به. فيجب على المضيف أن يراعي خواطر أضيافه كيفما أمكن.

ولا يغضب على أحد بحضورهم، ولا ينقص عيشهم بما يكرهونه، ولا يعبس بوجهه، ولا يظهر نكدًا، ولا ينهر أحدًا، ولا يشتمه بحضرهم، بل يُدْخِل على قلوبهم السرور بكل ما أمكن، ولا يكدر عليهم في عيشهم.

وأن يأمر غلمانه بحفظ نعال أضيافه، وتفقد غلماهم بما يكفيهم، ويسهل حجابهم وقت الطعام، ولا يمنع وارداً.

وعلى المضيف الكريم ألا يتأخر عن أضيافه، ولا يمنعه عن ذلك قلة ما في يده، بل يحضر إليهم ما وجد، فقد جاء عن أنس وغيره من الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يقدمون الكسرة اليابسة وحشف التمر، ويقولون: ما ندري أيهما أعظم وزراً: الذي يحتقر ما قُدِّمَ إليه أو الذي يحتقر ما عنده أن يُقَدِّمه.

ونزل الإمام الشافعي رحمه الله بالإمام مالك رحمه الله فصب بنفسه الماء على يديه وقال له: لا يرعك ما رأيت مني فخذ، ماء الضيف على المضيف فرض.

اعرض طعامك وابذله لمن أكل، واحلف على من أبى، واشكر لمن فعل، ومن البلاء: من يعزم على الضيف فيعتذر له فيمسك عنه بمجرد الاعتذار؛ كأنه تخلص من ورطة.

وفي الأذكار للنووي: باب استحباب قول صاحب الطعام لضييفه إذا رفع يده من

(١) تفسير ابن كثير سورة الذاريات (٤/٣٦٣)، ط ١ دار الكتب العلمية - بيروت.

(٢) السابق (ص ٢٦٢).

الطعام: كل وتكرير ذلك عليه ما لم يتحقق أنه اكتفى منه، وكذلك يفعل في الشراب والطيب ونحو ذلك، ثم ذكر رحمه الله حديث البخاري أنه عليه السلام فعل ذلك مع أبي هريرة رضي الله عنه وقد سقاه اللبن فما زال يقول: اشرب، حتى قال: لا والذي بعثك بالحق لا أجد له مسلماً^(١).

٧- وأما آداب الضيف: فهو أن يبادر إلى موافقه المضيف في أمور؛ منها: أكل الطعام، ولا يعتذر بشبع، بل يأكل كيف أمكن.

ومن آداب الضيف أيضاً: ألا يسأل صاحب المنزل عن شيء من داره سوى القبلة، وموضع قضاء الحاجة، وألا يتطلع إلى ناحية الحرم، وألا يخالفه إذا أجلسه في مكانٍ وأكرمه به، وألا يمتنع من غسل يديه، وإذا رأى صاحب المنزل قد تحرك بحركة فلا يمنعه منها.

ومما يعاب على الضيف الإفراط في الأكل؛ إلا أن يكون بدوياً فإنها عاداته. وقبحُ المؤكلة وقد عُدَّ فيها عيوب كثيرة.

فوائد دعوية وتربوية:

١- في الحديث حثٌ لجميع الناس، وخاصة الداعية؛ على ضبط اللسان، فلا ينطق أحدٌ إلا بحقٍّ، ولا يتكلم لسانٌ إلا بصدقٍ، بعيداً عن الفحش والبذاءة والوقاحة، وبعيداً عن لغظ القول والتعقُّر فيه.

٢- ومن الكلمة الطيبة وقول الخير الذي يأمر به الحديث:

حُسْنُ المجادلة، وزَيْنُ النقاش بين الداعية وإخوانه أو بينه وبين المدعويين بغطاء الصدق والعلم، ومقارعة الحجة بالحجة، والبيان بالبيان، والابتعاد عن القيل والقال، وكثرة السؤال والجدال؛ لمخالفة ذلك كله لقول الخير، وأصول الكلمة الطيبة، مع ما ورد في الشريعة من النهي عن القيل والقال، وتعاطي الجدال بلا دليل أو برهان.

وليتقِ الداعية المفاخرة، والمباهاة بما رزقه الله من علمٍ، أو ما حباه به من رزقٍ، وليحذر أن يكون همٌّ من كلامه نيل الرئاسة واتخاذ الأتباع، وعَقْدُ المجالس، فإن الآفة الداخلة

(١) الأذكار للتوحي (ص ٣٧٧-٣٧٨) ط ٣ دار التراث بالمدينة، والحديث في صحيح البخاري (٦٤٥٢).

على العلماء أكثرها من هذا الوجه^(١).

وليحصر الداعية على توفير الوقت والجهد لأمر الدعوة، بدلاً من إضاعتها في جدلٍ عقيمٍ منهٍ عنه شرعاً، أو مجلسٍ ثلثه وسَمَرٌ لا يعود عليه بخيرٍ.

٣- وإذا دَعَتَكَ خصومة إلى حدةٍ في القول، أو جرَّكَ جدالٌ إلى ما لا يليق بك فاقطع ذلك فوراً، وعُدْ إلى الصواب، ولا تُقِلْ فحشاً، ولا تنطق إلا بخيرٍ، فإن لم تستطع ففي الصمت بديلاً لك عن الخوض في الإثم، وتحمل عواقب الكلمة الخبيثة.
وما فائدة علمك بهذا الحديث إن لم تعمل به؟ وما فائدة حلمك إن لم تُعْفَ عن مخالفك، وتكفَّ عن الجدال؟

٤- ولا تُجَالِسْ مَنْ لا يعينك على طاعة الله عز وجل، أو يخوض في الغيبة والنميمة والكلام بالباطل، وقد علمت أن المرء يصيبُ الخير بحالسته للأخيار وإن لم يكن منهم، كما يناله السوء إن جالسَ أهله وإن لم يعمل بعملهم، ومن جالسَ أهلَ الصلاح ائتمن، ومن جالسَ أهلَ السوء ائتمن.

(١) انظر: "الجامع" للخطيب البغدادي (٨٥/١).

اختبار الوحدة الخامسة عشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- من آداب الضيف عدم سؤال مضيفه عن شيء من داره مطلقاً.

٢- كثرة السؤال والجدال ومقارعة الحجة بالحجة من قول الخير.

٣- يرشد الحديث إلى مجالسة من يعينك ومن لا يعينك على الخير.

٤- يُعاب على الضيف البدوي الإفراط في الأكل.

٥- يستحب للمضيف تكرار عرض الطعام على الضيف.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" هو الصحابي:

أ- أبو هريرة رضي الله عنه.

ب- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.

ج- عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

٢- يستفاد من الحديث أن:

أ- الأعمال تدخل في الإيمان.

ب- الأعمال لا تدخل في الإيمان.

٣- من أنكر شيئاً مما ورد في القرآن عن اليوم الآخر فهو:

أ- منافق. ب- كافر. ج- فاسق.

٤- من صور الأذى للجار:

أ- إفساد زوجته عليه وخيانته في حريمه.

ب- عدم إتلاف ماله أو الإعانة على ذلك.

ج- عدم نشر زلاته وهفواته التي يطلع عليها.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- يبين المراد بالكلمات الآتية: اليوم الآخر - خيراً - أو ليصمت - فليكرم ضيفه - فليكرم جاره - بوائقه.

٢- أكتب ترجمة مختصرة لراوي الحديث، ثم اشرح الحديث شرحاً وافياً.

٣- يبين علة ربط الخصال المذكورة في الحديث بالإيمان بالله واليوم الآخر.

٤- اذكر بعض صور حفظ الجار، وبعض صور إيذائه.

٥- يبين مدة الضيافة وحكمها، ومتى تجوز؟ وحكم ضيافة المسلم للكافر، واذكر بعض

الآداب المتعلقة بها.

٦- يبين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَرَكِبَ مِرَاذًا قَالَ: «لَا تَغْضَبْ».

رَوَاهُ الْجَازِي

راوي الحديث:

سبق في "الحديث التاسع".

أهمية الحديث ومنزلاته:

الغضب جماع الشرّ، والتحرُّز منه جماع الخير.

قال ابن عبد البر: هذا من الكلام القليل الألفاظ، الجامع للمعاني الكثيرة والفوائد الجليلة، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَرَدَّ غَضَبَهُ أَخْزَى شَيْطَانَهُ وَسَلَمَت مَرْوَعَتُهُ وَدِينُهُ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ: لَا يَعْرِفُ الْحِلْمَ إِلَّا سَاعَةُ الْغَضَبِ.

شرح المفردات:

"أوصني": أرشدني إلى ما ينفعني ويقربني إلى الله.

"ردد": أي: كرر السؤال.

"الغضب": هو ثوران دم القلب وغليانه عند توجهه مكرهه إلى الشخص ويلازمه

إرادة الانتقام.

الشرح الإجمالي:

هذا الحديث العظيم الذي جمع أبواب الخير وخصاله يُبَيِّنُ لَنَا حِرْصَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى طَلَبِ الْوَصِيَّةِ مِنْهُ ﷺ وَسَوَالِهِمْ لَهُ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ وَأَنْفَعِ الْخُصَالِ، وَكَيْفِيَّةِ تَحْصِيلِ رِضَا اللَّهِ وَجَنَّةِ الْخُلْدِ مِنْ أَقْرَبِ طَرِيقٍ وَمِنْ أَسْهَلِ بَابٍ.

وَكَانَ نَبِينَا ﷺ بَصِيرًا بِأَدْوَاءِ الْقُلُوبِ وَدَوَائِهَا، عَالِمًا بِأَحْوَالِ السَّائِلِينَ وَمَا يَنْسَبُهُمْ، فَاعْطَى كُلَّ أَحَدٍ مَا يَنْسَبُهُ مِنْ نَافِعِ الدَّوَاءِ وَنَاجِعِ الْعِلَاجِ.

وَفِي وَصِيَّتِهِ: "لَا تَغْضَبْ" دَفَعَ لِأَكْثَرِ شُرُورِ الْإِنْسَانِ، لِأَنَّ الشَّخْصَ فِي حَيَاتِهِ بَيْنَ لَذَّةٍ

وَألم، فاللذة سببها ثوران الشهوات أكلاً وشرّباً وجماعاً ونحو ذلك، والألم سببه ثوران الغضب، فإذا اجتنبه اندفع عنه نصف الشر، بل أكثره؛ ولهذا لما تجرّدت الملائكة عن الغضب والشهوة سلموا من جميع الشرور البشرية^(١).

الشرح التفصيلي:

قوله: "أَنْ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْصِنِي":

فيه الحرص على سؤال أهل العلم والتعلم، كما سأل الصحابي في هذا الحديث النبي ﷺ أن يوصيه وصية جامعة وجيزة، مع حُسن السؤال؛ إذ حُسن السؤال نصف العلم، وقد كان الصحابي السائل هنا ﷺ موفقاً في سؤاله، دقيقاً في عبارته، أراد شيئاً فسأل عنه ولم يخرج إلى غيره.

وقوله ﷺ: "لا تغضب":

فيه مسائل:

الأولى: في المراد بالغضب المنهي عنه في هذا الحديث:

وهو سوابق الغضب وأسبابه، أو لواحقه وتبعاته، وليس المراد النهي عن الغضب الذي هو جيلة في الإنسان، وهذا هو الراجح.

وفي المسألة احتمالان ذكرهما ابن رجب في شرحه لهذا الحديث.

قال ابن حبان: "قوله ﷺ: "لا تغضب"؛ أراد به: ألا تعمل عملاً بعد الغضب مما هيتك عنه، لا أنه نهاه عن الغضب؛ إذ الغضب شيء جيلة في الإنسان و مُحَالٌ أَنْ يُنْهَى المرء عن جيلته التي خُلِقَ عليها، بل وقع النهي في هذا الخبر عمّا يتولّد من الغضب مما ذكرناه"^(٢).

ويشهد لهذا التأويل:

- حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: "ما تعلّون الصرعة فيكم؟" قال: قلنا: الذي لا

(١) وراجع في باب الغضب: "الصحيح المسند من أحاديث الغضب" لأحمد العيسوي.

(٢) "صحيح ابن حبان" (٥٠٤/١٢) رقم ٥٦٩٠.

وأشار النووي في "شرح الأربعين" (ص ٩٣)، وابن مفلح في "الفروع" (٢٨٤/٥) إلى نحو هذا المعنى؛ فراجع.

يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ، قَالَ: "ليس بذلك، ولكنَّه الَّذِي يملك نفسه عند الغضب"^(١).

والغضب في الناس على ضربين:

أحدهما: من غلب عليه الطبع الحيواني، فلا يمكنه دفعه لضعفه، وهو الغالب في الناس.

والثاني: وهو المراد هنا، من لم يغلب عليه فيمكنه منعه، ولولا هذا لكان قوله ﷺ:

"لا تغضب" تكليفاً بما لا يطاق.

والمعنى: النهي عن تعاطي أسباب الغضب، والسَّعي فيما يجلبه للإنسان، والنهي عن

موجبات الغضب وتوابعه.

الثانية: فوائد ترك الغضب:

ترك الغضب يعني حُسْنَ الخُلُق.

"قيل لابن المبارك: اجْمَعْ لنا حسن الخُلُق في كلمة واحدة، قال: ترك الغضب.

وكذا فسَّر الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه حُسْنَ الخُلُق بترك الغضب"^(٢).

الغضب يُورث الأمراض النفسية والبدنية:

وهذا مشاهد، ومقرَّر عند الأطباء الثقات

الغضب مقدمة التشرذم والتفرُّق:

إذ الغضب مقدمة التداير والتشاحن والبغضاء ورُبَّ رجلٍ هَلَكَ في لحظة غضبٍ، أو

طلَّق امرأته وهدم أسرته في وقت غضبٍ.

وفي ترك الغضب خيري الدنيا والآخرة، والمصالح التي لا تُحصى.

قال ابن التين: "جمع ﷺ في قوله: "لا تغضب" خير الدنيا والآخرة؛ لأن الغضب يؤول

إلى التقاطع ومنع الرفق، وربما آل إلى أن يؤذي المغضوب عليه فينقص ذلك من الدين"^(٣).

الثالثة: في الغضب المنهي عنه:

وقوله ﷺ: "لا تغضب"، أي: فيما يتعلق بحق نفسك، لا فيما يتعلق بحق الله تعالى

(١) أخرجه مسلم (٢٦٠٨).

(٢) "جامع العلوم والحكم" لابن رجب (٣٦٣/١).

(٣) "لبس القدير" (١٨١/١).

فقد كان النبي ﷺ لا يغضب ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلمًا، ومع هذا كان يغضب ويحمر وجهه كأنما يُفَقَأ حب الرمان في وجهه من شدة الغضب إذا رأى منكراً أو انتهكت محارم الله، فعندها لا يقف لغضبه شيء حتى يزول المنكر ويسود المعروف. فالغضب إذاً ليس مذموماً على كل حال.

وقال عبد الله بن محمد بن منازل: قلت لأبي صالح حمدون: أوصني، قال: إن استطعت ألا تغضب لشيءٍ من الدنيا فافعل^(١).

الرابعة: في معنى تكرار النبي ﷺ لوصيته الشريفة:

كرر النبي ﷺ وصيته ثلاثاً تنبيهاً منه على شدة نفعها وحُسن عاقبتها في الدنيا والآخرة، ويبدو أن السائل لم يقنع بهذه الوصية المرحزة لفظاً العظيمة قدرًا، فلم يزد عليها ﷺ؛ لأنه طبيب الأرواح العليم بما يداوي النفوس، فهذه النصيحة وحدها هي دواء السائل وكثير من الناس.

قال النووي: "الغضب من نزغات الشيطان، ولهذا يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل، ويفعل المذموم، وينوي الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب، ولهذا قال النبي ﷺ للذي قال له أوصني: "لا تغضب" مع تكراره الطلب، وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب وما ينشأ منه"^(٢)أهـ.

الخامسة: في الأسباب المعينة على ترك الغضب:

ويكون ذلك بترك أسباب الغضب، وتعود ما يُكسبك حُسن الخلق، كالحلم والحياء والتواضع وكف الأذى وترك الجدال والخصام، فإذا صار لك عادة أنكسرت فيك حدة الغضب. وفي الحديث: "وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفُّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ"^(٣). فهذه الصفات تُكْتَسَب بالتدريب ورياضة النفس.

وقد قيل: للغضب دواء يمنعه ودواء يدفعه، فالذي يمنعه تذكر فضيلة الحلم وكظم

(١) "الزهد الكبير" للبيهقي (رقم/٢٩٣).

(٢) "شرح مسلم" (١٦٣/١٦).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣).

الغيظ واستحضار خرف الله، والاستعاذة من الشيطان الرجيم.

والذي يدفعه تغيير الحال التي عليها الإنسان كما في حديث أبي ذرٍّ أن النبي ﷺ قال: "إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع"^(١).

لأن القائم أكثر قهراً للانتقام ونفاذ بواعث البطش، والقاعد دونه، والمضطجع دون الجميع.

السادسة: في الغضب لله تعالى:

وهو نوعان:

١- غضب لدفع الاعتداء غيرةً على الأعراض.

٢- غضب عند مشاهدة المنكرات غيرةً على الدين قال ﷺ: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢]، وقال: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِيهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٤].

ولما رأى ﷺ سترًا فيه تصاوير، تنوّن وجهه ﷺ وهتكه^(٢).

ولما شكّي إليه الإمام الذي يطيل الصلاة حتى ترك بعض الناس الصلاة معه غضب واشتد غضبه ووعظ الناس وأمر بالتحفيف فقال: "يا أيها الناس إن منكم منفرين، فأياكم أمّ الناس فليوجز، فإن من ورائه الكبير والضعيف وذا الحاجة"^(٣).

والحمود في هذا المقام التوسط بين الإفراط الذي يخرج العقل والدين عن سياستهما، والتفريط الذي يبيت الغيرة والحمية.

السابعة: في الغضب المكروه:

وهو الحاصل عند فوات الحظوظ المباحة، كغضبه على خادمه حين يخالفه أو يكسر آنيته، وقد كان النبي ﷺ لا يغضب هذا الغضب، وهذا أنس بن مالك يخدّمه عشر سنين، فما قال له (أفّ) قط، ولا قال لشيءٍ فعله: "لَمْ فَعَلْتَهُ"؟ ولا لشيءٍ لم يفعله: "أَلَا فَعَلْتَهُ"^(٤). وكان إذا عاتب

(١) أخرجه أحمد (١٥٢/٥)، وأبو داود (٤٧٨٢)، وابن حبان (٥٦٨٨) بإسناد صحيح.

(٢) متفق عليه، رواه البخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧، ٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٩٠)، ومسلم (٤٦٦) من حديث أبي مسعود الأنصاري ؓ.

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٣٨)، ومسلم (٢٣٠٩).

أَنَسَا بَعْضُ نَسَائِهِ ﷺ قَالَ لَمَنْ ﷺ: "دَعُوهُ فَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ كَانَ".

الثامنة: في الغضب المذموم:

وهو الصادر على وجه الفخر والتكبر والمباهاة والمتعلق بالحظوظ الدنيوية^(١).

أو الغضب المفضي إلى ما لا يرضاه الله تعالى من القول والفعل.

والنبي ﷺ ما عُرِفَ عنه أنه غضب لنفسه قط ولا ضرب بيده خادماً ولا امرأة قط

إلا أن يجاهد في سبيل الله^(٢).

وفي "الصحيحين" عن عائشة: "وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء قط، إلا أن

تنتهك حرمة الله فينتقم"^(٣).

ويقول ابن رجب: فأما إن كان الغضب يؤدي إلى قول كفر أو ردة أو أخذ مال بغير

حق، فهذا لا يشك مسلم أنهم لم يريدوا أن الغضبان لا يُؤَاخَذَ به، وكذلك ما يقع من الغضبان

من طلاق وعتاق، فإنه يؤاخذ بذلك كله بغير خلاف"^(٤).

التاسعة: في قَصْرِ النبي ﷺ الجواب على قوله: "لا تغضب":

وهذا يحتمل وجوهاً:

١- إما لأن النبي ﷺ: أراد تنبيهه إلى عموم نفع هذه الوصية، كما في الحديث الآخر: أن

عبد الله بن عمرو سأل النبي ﷺ: ماذا يباعدني من غضب الله ﷻ؟ قال: "لا تغضب".

٢- وإما لأن السائل كان غضوباً أو يقلبه الغضب.

٣- أو لعله لما رأى المفاصد التي تعرض للإنسان إنما هي من شهوته أو غضبه، وكانت شهوة

السائل مكسورة فنهاه عن الغضب الذي هو أعظم ضرراً من غيره.

(١) "ميزان العمل" للغزالي (ص ١١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٢٨) من حديث عائشة.

(٣) سبق قريباً.

(٤) "جامع العلوم" (٣٧٥/١).

ما يستفاد من الحديث:

فائدة عقيدة:

من الصفات الفعلية الثابتة لله ﷻ الغضب، قال تعالى: ﴿وَعُذِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ﴾ [الفتح: ٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْلُلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى﴾ [طه: ٨١]، وفي حديث الشفاعة: "إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله"^(١) فيجب على المسلم أن يثبت لربه هذه الصفة، وأن لا يؤولها، وأن يعتقد أن صفة الغضب عند الله لا تشبه صفة خلقه. قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].
فوائد فقهية:

قضاء الغضبان:

- نهي عن ذلك النبي ﷺ، كما في حديث عبد الرحمن بن أبي بكره قال: كتب أبو بكره إلى ابنه، وكان بسجستان بألا تقضي بين اثنين وأنت غضبان؛ فأبى سمعت النبي ﷺ يقول: "لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان"^(٢).

- واختلف في الحكم والقضاء في حال الغضب، فقال الجمهور: لو خالف فحكم في الغضب صح إن وافق الحق مع الكراهة؛ وينفذ الحكم مع الكراهة في حقنا، ولا يكره في حق النبي ﷺ؛ لأنه لا يخاف عليه في الغضب ما يخاف على غيره؛ فإنه لا يقول إلا حقاً في حالتي الغضب والسكينة، بخلاف غيره.

- ولا فرق في الحكم بين مراتب الغضب وأسبابه عند الجمهور، وقيد إمام الحرمين والبغوي بما إذا كان الغضب لغير الله، بخلاف الغضب لله ﷻ فإنه لا يدفع إلى مخالفة الحق.
- وتكره الفتوى في الغضب تماماً كما يكره الحكم والقضاء.

- ويجوز الغضب في الموعظة والتعليم، قال البخاري: "باب: الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره" قال ابن حجر في شرح ذلك: "قصر الغضب على الموعظة

(١) أخرجه أحمد في المسند وصححه الألباني في شرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٥٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧١٥٨)، ومسلم (١٧١٧).

والتعليم دون الحكم؛ لأن الحاكم مأمورٌ ألا يقضي وهو غضبان، والفرق أن الواعظ من شأنه أن يكون في صورة الغضبان؛ لأنَّ مقامه يقتضي تكلف الانزعاج؛ لأنه في صورة المُنذِر، وكذا المُعلِّم إذا أنكر على مَنْ يتعلَّم منه سوءَ فهم ونحوه؛ لأنه قد يكون أدعى للقبول منه، وليس ذلك لازماً في حقِّ كلِّ أحدٍ بل يختلف باختلاف أحوال المتعلمين، وأما الحاكم فهو بخلاف ذلك".

لطائف ومُلح وآداب:

- قال لقمان لابنه: "إذا أردتَ أن تُؤاخي شخصاً فأغضبه، فإنَّ أنصفَكَ وهو غضبان، وإلا فاحذره".

- وكان معاوية رضي الله عنه من أحلم العرب، ومن ثمَّ كان يقول: "ما غضبت على من أقدر عليه، ومن لا أقدر عليه".

- وكان ابن عون لا يغضب، فإذا أغضبه إنسان قال: "بارك الله فيك" ^(١) والواجب على العاقل إذا ورد عليه شيءٌ بضدِّ ما تهواه نفسه أن يذكر كثرة عصيانه ربِّه، وتواتر حلم الله عنه، ثم يسكن غضبه.

ولو لم يكن في الغضب خصلة تُذمُّ إلاَّ إجماع الحكماء قاطبة على أن الغضبان لا رأي له؛ لكان الواجب عليه الاحتيال لمفارقتة بكل سبب. فوائد تربوية ودعوية:

١- أيها الداعية والمُعلِّم ليس من الحتم اللازم أن تجيبَ كلَّ سائلٍ وأن تزيد كل مستريد. فلربما عُرِضت عليك أسئلة من قبْلِ إخوانك أو من تدعوهم إلى الله تكون مصلحة السائل في ترك الإجابة عليها فأعْرِضْ عنها ولا تلتفت إليها، واصرف صاحبك عنها بصورة مهذبة أو رُدُّه إلى ما هو خير من ذلك لعملٍ نافعٍ لهذا السائل، على وتيرة ما جاء في الحديث: "متى الساعة؟ قال: "وما أعددت لها؟" ^(٢).

(١) هذا الخبر وما بعده حتى نهاية اللطائف والمُلح مستفاد من "روضة العقلاء" لابن حبان (ص ١٣٨ وما بعدها).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٨٨)، ومسلم (٢٦٣٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

٢- وإذا أجبتَ فكنْ ذا بصيرةٍ بالجواب وبحال السائل.

وقد نلت في ذلك النبي ﷺ حين يجيب على نفس السؤال بإجابات متفاوتة رعايةً لهذه المصلحة. فتارة يُسأل عن أفضل الأعمال فيقول: "لا تغضب"، وتارة يُسأل فيقدم المحافظة على المكتوبات في أول وقتها، وتارة يقدم الجهاد على غيره، وتارة يقدم برَّ الوالدين على الجهاد، وهكذا.

والداعية كالطبيب يصف لكل مريض ما يصلحه ويعافيه.

٣- إذا كنت ممن وقَّعه الله للقيام بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فاعلم أن من أهم صفات المحتسب: أن يكون عالمًا بما يأمر، عالمًا بما ينهى، رفيقًا فيما يأمر، رفيقًا فيما ينهى، حليماً فيما يأمر، حليماً فيما ينهى.

ولا تلبس عليك المواقف في الأمور المختلفة، فإذا علمت أنه ﷺ كان شديد الغيرة على حرام الله وكان إذا عَصِيَ الله غضب فلا يقوم لغضبه شيء، كما هتك السر الذي فيه التصاوير^(١)، ونحو ذلك من المنكرات الظاهرة - إذا استحضرت ذلك عند رؤية بعض المنكرات فاستحضر معها أنه ﷺ منع أصحابه من البطش بأعرابي دَنَسَ المسجد وقدره بالبول، وقال لهم: "لا تَرْمُوهُ"^(٢)؛ أي: لا تقطعوا على الرجل بولته، ثم دعاه فكلمه بالطف عبارة وألين إشارة فقال الأعرابي: بأبي هو وأمي ما رأيت أحداً أحسن تعليماً منه ﷺ.

٤- أيها الداعية:

أنت أحق الناس بأن تتصف بالحلم وتجنب الغضب، فأنت قدوة أولاً وأنت تتصدى للناس كل الناس ولن تعدم في طريق دعوتك جاهلاً يستفزك أو عدواً يعيظك فكن أسلم الناس للسانه ويده، فاقبل وصية أبي القاسم ﷺ: "لا تغضب"، واعمل بها كما عمل بها راوي الحديث أبو هريرة ؓ؛ فقد كانت له جارية زنجية فرفع عليها السوط يوماً فقال: لولا القصاص لأغشيتك به، ولكني سأعك من يوفيني ثمنك اذهبي فأنت لله ﷻ.

(١) سبق تخريجه قبل قليل.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٢٥)، ومسلم (٢٨٤) من حديث أنس بن مالك ؓ.

واعلم أن أثر الغضب السيء لا يعود لشخص الداعية نفسه فحسب بل وتترتب عليه آثار وخيمة على الدعوة نفسها.

٥- اعلم أن دواء الغضب نوعان:

دواء مانع، ودواء رافع.

فالمانع له قبل حصوله: تجنب أسبابه المؤدية إليه، والرافع له بعد حصوله: اتباع أوامر الشرع وآدابه عند الغضب.

٦- واحذر أن تدعو على شيء حال غضبك كدابتك، أو ولدك، أو نفسك، قال ﷺ: "لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء فيستجيب لكم"^(١).

٧- أكثر من سؤال الله تعالى أن يُلهمك كلمة الحق في الرضا والغضب فهذا مطلبٌ عزيز جداً.

٨- وإذا اجتمعت برجلٍ قد امتلأ غضباً فاعمل على تهدئته بأن تُجلّسه أو تأمره بغسل وجهه أو يتوضأ، وقد كُره أن تقول له: اذكُر الله أو صلّ على النبي ﷺ؛ خوفاً من أن يحمله غضبه على أن يقول كفراً فيهلك^(٢). لكن لا بأس أن تستعيد بالله عنده من الشيطان ليتذكر الاستعاذة.

٩- وطن نفسك على التواضع للحق ولحكم الله ورسوله ﷺ ولا تغضب إذا طُوبتَ بالحق أو بأماراته ودلائله، لا سيما إذا كنتَ قدوةً متبوعاً، وليكن قدوتك في ذلك نبيك ﷺ حين ابتاع فرساً من أعرابيٍّ ثم استبعه ليوفيه ثمنه، وفي الطريق ساومه بعض الناس فزادوه في السوم عن ثمن الفرس الذي اشترى به النبي ﷺ فما كان من الإعرابي إلا أن جحد البيع الذي تم مع النبي ﷺ، فقال له ﷺ: "أو ليسَ قد ابتعتُه منك" والأعرابي يقول: لا والله ما بعْتُك، هلمَّ شهيداً يشهد أني بايعتك والنبي ﷺ هو الصادق

(١) رواه مسلم (٣٠٠٩).

(٢) انظر الأذكار للنووي (ص ٣٢٦).

المصدق، ومع ذلك لم يغضب ولم يزد على قوله: "بل قد ابتغته منك"^(١)، وليس له شاهد، ولا يجد غضاظة في مراجعة الأعرابي بالحسنى ولا يحمله جاهه ونبوته وفضله عى أن يعاقب هذا الذي افترى عليه كذباً، فما أحلمه ﷺ وأصره.

١٠- نحي الداعية:

لا تكن ككثير من المتبوعين اليوم، ولا تكن ككثير من الأتباع اليوم، فالأولون ينزعجون ويغضبون حين يطالبهم أحد على ما قالوا برهاناً وتضيق صدور كثير منهم حين يُراجعون في الأمور العلمية أو العملية، وذلك بحجة جهل السائل أو قلة علمه أو سوء قصده، فيغضبون له ولا يحلمون، ويجهلون ولا يأخذون بالتي هي أحسن. والآخرون لا يقبلون بشأن متبوعهم إلا كل ثناء، ولا يُجوزون عليه الخطأ، فضلاً عن صريح المعصية، وما ذاك إلا لأنهم اعتقدوا أن صاحبهم قد اقتبس شعلة من نور العصمة، فيصرون إمامهم بالحق والباطل. ولو وقف شيخهم معارضاً نصوص الوحيين بحاله أو مقاله لتأولوا له كل تأول. ولو اقتدوا بأصحاب النبي ﷺ لكان خيراً لهم وأهدى سبيلاً، وفق الله الجميع لما يحب ويرضى.

(١) أخرجه أحمد (٢١٣٧٦)، وأبو داود (٣٦٠٧)، والنسائي (٤٦٤٧) بإسناد رجاله رجال الصحيح. وقام الحديث أن حزيمة بن ثابت شهد له بتصديق الله له، فجعل النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين.

اختبار الوحدة السادسة عشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- الغيظ والغضب متلازمان دائماً.
- ٢- يجوز للنبي ﷺ القضاء وهو غضبان دون غيره من القضاة.
- ٣- يلزم النظر في حال السائل قبل إجابته.
- ٤- غضب النبي ﷺ من الأعرابي الذي أنكر شراء النبي ﷺ فرسه.
- ٥- يلزم الغاضب التغيير من هيئته حال غضبه.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "لا تغضب" هو الصحابي:

- أ- أنس بن مالك رضي الله عنه. ب- أبو الدرداء رضي الله عنه. ج- أبو هريرة رضي الله عنه.

٢- المراد بالغضب المنهي عنه في الحديث هو:

- أ- سوابق الغضب وأسبابه أو لواحقه وتداعياته.
- ب- الغضب الذي هو جلبة في الإنسان.

ج- سوابق الغضب فقط.

٣- من الأسباب المعينة على ترك الغضب:

- أ- تعود ما يكسب حسن الخلق.
- ب- البعد عن الصفات الحميدة كترك الجدال والخصام.

٤- الغضب الصادر على وجه الفخر والتكبر والمباهاة هو:

- أ- الغضب المذموم. ب- الغضب المكروه. ج- الغضب المباح.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

- ١- اكتب ترجمة مختصر لراوي الحديث.
- ٢- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً مع بيان منزلته، وبين معاني الكلمات الآتية: أوصني - ردد - الغضب.
- ٣- بين فوائد ترك الغضب، وما هو الغضب المنهي عنه في الحديث؟
- ٤- ما الفرق بين الغيظ والغضب؟
- ٥- اذكر ما يستفاد من الحديث إجمالاً.
- ٦- ما حكم قضاء الغضبان؟



الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَحْيَى شَيْخِ ابْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِخْسَاقَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَخْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا كَبَّجْتُمْ فَأَخْسِنُوا الْكَبْجَةَ، وَلْيُحِثَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِخْ كُبَيْحَتَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

راوي الحديث:

اسمه: شداد بن أوس بن ثابت بن النضر بن حرام بن عمرو بن زيد بن مناة بن عدي بن عمرو بن مالك النخاري الأنصاري، صحابي، شهد بدرًا، وهو ابن أخي حسان بن ثابت ^(١).
كنيته: أبو يعلى.

أعماله ومناقبه: كان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جامعًا بين العلم والحكمة (وهي العمل بالعلم).

قال أبو الدرداء: إن من الناس مَنْ يُؤْتَى عِلْمًا وَلَا يُؤْتَى حِلْمًا وَإِنْ أَبَا يَعْلَى قَدْ أُوتِيَ عِلْمًا وَحِلْمًا.

وعن أبي الدرداء قال: إن لكل أمة فقيها، وإن فقيه هذه الأمة شداد بن أوس.

وقيل: إِنَّهُ مَفْضَلٌ عَلَى الْأَنْصَارِ بِخَصْلَتَيْنِ:

بيان إذا نطق، وبكظم إذا غضب.

عبادته واجتهاده: وكان إذا أوى إلى فراشه كأنه حبة على مِغْلَى، فيقول: اللَّهُمَّ إِنْ النَّارَ

قَدْ أَسْهَرْتَنِي، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى يُصْبِحَ.

مروياته: له في "مُسْنَدُ بَقِيٍّ" خمسون حديثًا بالمرُّر، انفرد البخاري ببعضها، وروى

مسلمُ البعض الآخر. ومما رواه له البخاري دون مسلم: حديث "سيد الاستغفار"، ومما رواه له

مسلمُ دون البخاري: حديث الباب الذي معنا.

وفاته: نزل بيت القلنس، وسكن بها، وولد له بها، وتوفي بها سنة ٥٨ هـ وله من العمر

خمس وسبعون سنة.

أهمية الحديث و منزلته:

قال النووي: "وهذا الحديث من الأحاديث الجامعة لقواعد الإسلام" ^(٢).

(١) من مصادر ترجمته: "التاريخ الصغير" للبخاري (٨٩/١)، و"صفة الصفوة" (٧٠٨/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٤٦٠/٢).

(٢) "شرح مسلم" (١٠٦/١٣).

وبيان معنى ما قاله العلماء في أهمية الحديث: أن الإحسان في الفعل إيقاعه على مقتضى الشرع أو العقل، وهو ما يتعلق بمعاش الفاعل أو معاده.

فالأول: سياسة نفسه وبدنه وأهله وإخوانه ومُلُكه والناس.

والثاني: الإيمان وهو عمل القلب والإسلام وهو عمل الجوارح.

فإن أحسن الإنسان في كل ذلك بأن فعله على وجهه المأمور به من غير زيادة اعتداء ولا نقصان؛ فقد حصل له كل خير وسَلِمَ من كل شرٍّ في الدنيا والآخرة.

وبهذا يكون الأمر بالإحسان شاملاً للدين كله ظاهراً وباطناً، عقيدةً وشرعيةً، عبادةً وسلوكاً.

شرح المفردات:

"كتب": أَوْجَبَ وفرض وطلب طلباً محتماً.

"الإحسان": مصدر (أحسن) إذا أتى بالشيء حسناً، والمراد تحسين الأعمال المشروعة بإيقاعها على الوجه المرضي على سُنَّةِ صاحب الشريعة، وهذا يشمل الرفق والإنعام على الغير وعلى النفس.

"فإذا قتلتم": أي: بحق قصاصاً أو حداً أو تعزيراً.

"فإذا قتلتم - وإذا ذبحتم": أي إذا أردتم أن تقتلوا أو تذبحوا، فهو مثل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(١) [النحل: ٩٨].

"القتلة والذبح": بالكسر؛ هيئة وطريقة القتل والذبح.

"لِيُحَدَّ": أي: ليشحذ شفرته، والشفرة بالفتح والضم: السكين، وأصل الشفرة: الحد، وسميت السكين باسم حدها من باب تسمية الشيء باسم جزئه^(٢).

الشرح الإجمالي:

هذا حديث الإحسان والرحمة، ومن تدبر معنى الإحسان في الحديث وجد أنه معلّم بارز من معالم شمولية هذا الدين شؤون المسلم، فالإحسان اسمٌ جامع لجميع أبواب الخير والفضائل، وهو مطلقٌ في الأعمال والأقوال، بل والنوايا والمقاصد.

فالمسلم مطالب بإحسان نيته وسريته، ومطالب بإحسان عبادته وطاعته، ومطالب بإحسان عمله وصنعتة، ومطالب بالإحسان إلى الناس والحيوان بل والجماد أيضاً.

(١) مختصر التراوي (ص ٥٨).

(٢) انظر الجواهر البهية (ص ١٠٨).

والإحسان من مراتب الدين العظمى، ومن درجاته الكبرى.

فأهلُه أهلُ محبة الله: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

وأهلُه أهلُ معية الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

وأهلُه لا يُضَيِّعُ اللهُ سعيهم ولا ينقص أجرهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠].

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "كُتِبَ":

يقتضي الوجوب عند أكثر الأصوليين والفقهاء، واستعماله في القرآن يفيد الوجوب

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣].

وهذا يقتضي وجوب الإحسان في كل شيء، وقد قال تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]. وهذه الصيغ جميعها تعني الوجوب.

والإحسان إلى الدواب والبهائم التي جاز ذبحها يكون بما يلي^(١):

١- ألا تُرْمَى ولا تُتَّخَذَ غَرَضًا للرمي.

عن ابن عباس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: "لَا تُتَّخَذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا"^(٢). قال الترمذي: "والعمل عليه عند أهل العلم".

٢- تحديد الشفرة للحديث الذي معنا، وأن يعرض عليها الماء قبل الذبح^(٣).

٣- الإسراع والإجهاز في القتل، وهو من توابع الحث على تحديد الشفرة والإحسان في الذبح، وفي حديثٍ ضعيفٍ: "إذا ذبح أحدكم فليجهز"^(٤). والذبح من الأمور التي مُدَحَّتٌ فيها السرعة.

٤- أن تُؤَارَى الشفار عن البهائم، وهو من توابع الإحسان، وقد ورد في الحديث المشار إليه

(١) انظر: "تفسير القرطبي" (٥٥/٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٥٧)، والترمذي (١٤٧٥).

(٣) شرح النووي للأربعين (ص ٥٠).

(٤) أخرجه أحمد (١٠٨/٢)، وابن ماجه (٣١٧٢)، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" (٤٩٤).

في الذي قبله: "أمر رسول الله ﷺ بحدّ الشفار، وأن تُؤَارَى عن البهائم"، وقد خرّجَ الخلال والطبراني بإسناد رجاله رجال الصحيح من حديث عكرمة عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ برجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرتة وهي تلحظ إليه ببصرها، فقال ﷺ: "أفلا قبل هذا؟ تريد أن تميتها موتات؟" (١).

٥- الرفق بما بأن لا يذبحها أمام غيرها فإنها تخاف الموت.

قال ربيعة: من إحسان الذبح ألا يذبح بهيمة وأخرى تنظر إليها. وحكي جوازه عن مالك. قال القرطبي: "والأول أحسن" (٢).

٦- "نهى النبي ﷺ أن تولّه الناقة" (٣)؛ أي: تُفجّع بذبح صغيرها الذي لم يُفصل عنها.

٧- إذا ذبح قطع الودجين والحلقوم (يجرى النفس) والمرىء (يجرى الطعام والشراب)، فإذا ذبح فلا يسلم حتى تبرد.

وهل يشترط أن يكون قطع الحلقوم من نصف الرقبة أو من أسفلها أو من أعلاها؟

الجواب: لا يشترط، المهم أن يكون ذلك في الرقبة سواء من أعلاها مما يلي الرأس، أو من أسفلها مما يلي النحر، أو من وسطها.

٨- وأن يضجعها برفق فلا يصرعها بعنف، وأن يوضح المحل حتى يظهر الجلد.

قال النووي: "واتفق العلماء وعَمَلُ المسلمين على أن إضجاعها يكون على جانبها الأيسر؛ لأنه أسهل على الذابح في أخذ السكين باليمين، وإمساك رأسها باليسار" (٤).

٩- ويستحب أن توجه الذبيحة للقبلة (٥).

١٠- ولا يذبح اللبون ولا ذات الولد حتى يستغني عن اللبن (٦).

والحديث عام في كتابة الإحسان على كل شيء، وفي كل شيء، وَلَفْظُهُ صريحٌ في العموم؛ إذ "كل" من صيغ العموم، فيعمّ كل ما ذُكِرَ وما لم يُذَكَّر من الأشياء الدنيوية والأخروية.

(١) الطبراني رقم (١٩١٦)، ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي في المجمع (٣٣/٤).

(٢) "تفسير القرطبي" (٥٧/٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٢/٢-١٨٣)، وأبو داود (٢٨٤٢)، والنسائي (٤٢٢٥)، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٤٢٨٤). وانظر: "نيل الأوطار" للشوكاني (٢٦١/٥).

(٤) "شرح مسلم" (١٢٢/١٣).

(٥) "المدينة" (٦٤/٣)، و"الوسيط" للغزالي (١٤٤/٧).

(٦) شرح الأربعين النووية للنووي (ص ٥٠).

وإذا وجب الإحسان إلى من استحق القتل لحق الله تعالى أو حق آدمي، وطلب الإحسان إلى ما أبيح لنا ذبحه مع ما في القتل والذبح من غاية الضرر فلأن يطلب الإحسان فيما سوى ذلك من معاملات الخلق أولى وأحرى^(١).

والإحسان في هذا كله: يكون بإتيان ذلك على وفق ما شرعه الله ﷻ، وما سنه رسول الله ﷺ، وقد سبق هذا المعنى في تفسير الإحسان: "أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك"^(٢)، وهذا مقتضى مراقبة الله ﷻ في كل شيء، وموافقة أمره ونهيه ومراده من كل شأن. ما يستفاد من الحديث: فوائد تربوية ودعوية:

١- الرفق بالحيوان وفضيلة الإحسان:

في "الصحيحين": أن امرأة عذبت في هرة حبستها حتى ماتت جوعاً وعطشاً^(٣). وفي "الصحيحين" أيضاً: أن الله غفر لبغي بسقاية كلب^(٤).

وفي الإحسان إلى الناس:

قال الشاعر:

أَحْسِنِ إِلَى النَّاسِ تَسْتَعْبِدْ قُلُوبَهُمْ
فَطَالَمَا اسْتَعْبَدَ الْإِنْسَانُ إِحْسَانُ

وقال الشاعر:

وَأَحْسِنِ فَإِنَّ الْمَرْءَ لَا بَدَأَ مَيِّتٌ
وَأِنَّكَ مَحْزِيٌّ بِمَا كُنْتَ سَاعِيًا

٢- التحلي بالرفق من أهم صفات الداعية إلى الله، فإن النبي ﷺ قال: "ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا كان العنف في شيء إلا شانه"^(٥).

٣- الداعية يحسن إلى نفسه:

- فلا يأمر الناس وهو لا يأتمر، ولا ينهاهم وهو لا ينتهي.

(١) مختصر النبأوي (ص ٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩) وقد مضى في "الحديث الثاني" من "الأربعين".

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٦٥)، ومسلم (٣٣١٨)، (٢٢٤٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٢١)، ومسلم (٣٤٦٧)، (٢٢٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أحمد (١٣١١٩)، والبخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

- ولا يشغلها بالمفضول عن الفاضل فإنها من عقبات إبليس.
- ولا يقحمها فيما لا يعينها من القول والفعل والفكر.
- ويعمل على تخلية نفسه بالعمل الصالح ورفع الجهل عنها بالعلم النافع.
- ٤- الداعية يحسن إلى إخوانه: فينادي كل أحد بأحب أسمائه إليه، ويتسم لكل من يعرف ولكل من يلقي.
- يحسن الاستماع لكل أخ كما يحسن الكلام مع كل أحد، فلا يلتفت عن أخيه.
- ولا يقطع الحديث حتى يقطعه صاحبه.
- وَرَأَهُ يُضْغِي لِلْحَدِيثِ بِسَمْعِهِ وَبِقَلْبِهِ وَلَعَلَّهُ أَذْرَى بِهِ
- ويحسن معالجة أخطاء إخوانه، فيعرض ولا يصرح، ويستعمل عبارة "ما بال أقوام.." ويحفظ ماء الوجه ويسر بالنصيحة.
- ويحسن الاعتذار إذا أخطأ، ويسلم بخطئه، ولا تأخذه العزة بالإثم.
- يشاور إخوانه فيما يهمه من أمور فمن شاور الرجال شاركهم عقولهم.
- ٥- الداعية يحسن إلى العامة وكبار السن خاصة: فالداعية يمثل قول النبي ﷺ: "أنزلوا الناس منازلهم"^(١).
- ويكرم كبار السن لسنهم "ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويعرف لعالمنا فضله"^(٢).
- ويتأمل قوله ﷺ لما دنا سعد بن معاذ من المسجد قال لهم: "قوموا إلى سيدكم أو خيركم"^(٣).
- ويتأمل قصة مصعب بن عمير وأسعد بن زرارة مع أسيد بن حضير وسعد ابن معاذ فيخرج بأروع الدروس في الإحسان إلى المدعوين.
- والداعية الموفق يتأمل قول الشافعي رحمه الله: "ما كلمتُ أحدًا قط إلا أحببت أن يُوفَّقَ ويُسدَّدَ ويُعَاوَنَ وتكون عليه رعاية الله وحفظه، وما ناظرني أحد فبالييت أظهرت الحجة على لسانه أو لساني".
- ٦- ومن إحسان الداعية إلى المسلمين عامة: السعي في مصالحهم، وقضاء حوائجهم، والعمل

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣٢٣/٥)، والحاكم (٢١١/١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري ؓ.

على نصرتهم وهدايتهم، ونشر عقيدة أهل السنة والجماعة بين صفوفهم، وبيان البدع والخرافات لهم، وتحذيرهم منها، بالحكمة والموعظة الحسنة، وحُسن الولاء لهم جميعاً، كلٍّ بحسب درجته ومنزلته من الدين، وصد عُنوان الكفر عليهم بكل ألوانه وأساليبه: عسكرياً أو فكرياً، ونحو ذلك.

مسائل فقهية:

- ١- أركان الذبح أربعة: ذبح، وآلة، وذبيح، وذابح، ولكل ركنٍ منها أحكامٌ تفصيلية تراجع في أمكانها من كتب الفقه.
 - ٢- لا يجوز المثلّة في الذبائح بقطع بعض أطرفها، أو أجزاء منها، كما لا يجوز اتخاذها غرضاً للرمي، وقد مضى بيان ذلك كنه أثناء الشرح.
 - ٣- ولا يجوز - إجماعاً - الأصناف الواردة في آية المائدة: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصَبِ﴾ [المائدة: ٣]. وذلك إذا مات الحيوان من الوقذ أو الخنق ونحوهما.
 - ٤- يجوز الانتفاع بجلود الذبائح، وطهور جلودها دباغها؛ لجواز ذلك من الميتة، فهو من المذبوحة المذكاة أولى^(١).
 - ٥- تجوز ذبيحة المسلمين جميعاً عدلهم وفاسقهم، ما لم يخرج بفسقه إلى الكفر والرّدة؛ إذ لا تجوز ذبيحة المرتد أو الوثني أو المجوسي.
 - ٦- تجوز ذكاة المرأة والأمة وتذبح وإن كانت حائضاً، فإن حيضتها ليست في يدها، وقد ذبحت امرأة شاة فأمر النبي ﷺ بأكلها^(٢)، ولم يستفصل هل كانت حائضاً أم لا.
 - ٧- وتجوز ذبائح أهل الكتاب:
- لقول الله ﷻ: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥].
- ٩- لا يلحق بأهل الكتاب في حلّ ذبائحهم مَنْ ظَهَرَ لنا من طريقته وديانته أنّه لا يذكر الله ﷻ على ذبيحته أو يذبحها لغير الله ﷻ^(٣).

(١) "فتح الباري" لابن حجر (٥٧٥/٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٠٤، ٥٥٠٥).

(٣) "تفسير البيضاوي" (٢٩٧/٢)، و"فتح الباري" لابن حجر (٥٥٢/٩).

١٠- اللحوم والدواجن المستوردة^(١):

وهي على قسمين: الأول: ذبائح مستوردة من دول يدين أهلها بالجوسية أو البوذية أو عبادة الأوثان، فلا خلاف في حرمة هذه الذبائح.

ويتبع هذا في الحكم اللحوم المصنعة مثل اللانشون والهامبورجر والمعلبات التي تستخدم فيها اللحوم، فلا يحل أكل ما تم استيراده منها من الدول المذكورة.

الثاني: ذبائح مستوردة من دول أهل الكتاب من اليهود والنصارى، والأصل فيها الحل كما سبق؛ إلا أن يثبت قطعاً ما يزيل هذا الحل؛ مثل أن تكون هذه اللحوم المستوردة مما حرمه الله علينا كالخنزير، أو تكون هذه الذبائح قد ذُبِحَتْ بطرق تخالف ما عُرف بين المسلمين في طرق الذبح، أو ما عُرف من شريعة أهل الكتاب في الذبح، ومثل ذلك: أن تُصَعَّقَ الذبيحة بالكهرباء، أو تُضْرَبَ بحديدة على رأسها، أو يُدَسَّ لها في الأكل ما يقتلها وغير ذلك من أساليب القتل التي لا تُحيز الذبيحة؛ لأنها أصبحت في نطاق الميتة والمنخنقة والموقوذة وغيرها من الأنواع المحرمة في شرعنا.

فمضى ثبت استعمال هذه الأساليب في إزهاق روح الحيوانات والطيور لم تحل.

ويثبت ذلك بشهادة العلول الثقات، وأهل الخبرة والدراية من ذوي الاختصاص ومن لهم علم بالشريعة والطب البيطري والبحث والتفتيش في مثل هذه الأمور.

"وكان مالك يستقل ذبائح اليهود والنصارى ولا يحرمها، وكان يكره ذبائحهم والشراء من مجازرهم ولا يراها حراماً"^(٢).

١١- في تحريق الحشرات والهوام بالنار^(٣): وهو خلاف الأمر بالإحسان في القتل، وقد ورد

النهي عن استعمال النار في القتل؛ لقول النبي ﷺ: "وإن النار لا يعذب بها إلا الله"^(٤).

وأكثر العلماء على كراهة التحريق بالنار حتى للهوام، وقال إبراهيم النخعي: تحريق المعقرب بالنار مثله. وأخذ ذلك ابن حجر من الحديث المذكور. وقال الإمام أحمد في

(١) وانظر: "فتاوى دار الإفتاء المصرية" (رقم/١١٠٧، ١٣١٢، ١٣١٤).

(٢) "المدينة" (٦٧/٣).

(٣) "مسائل أبي داود للإمام أحمد" (رقم/١٦٤٧)، و"الكافي" لابن قدامة (٢٦٩/٤)، و"جامع العلوم" لابن رجب

(٣٩٠/١)، و"فتح الباري" لابن حجر (١٥٠/٦-١٥١).

(٤) أخرجه البخاري (٣٠١٦) من حديث أبي هريرة ؓ.

السّمك: لا يُشوى في النار وهو حيٌّ، وقال: الجراد أهون؛ لأنه لا دم له. وكذا ذكروا في النّحل: لا يجوز تحريقه أو تغريقه.

١٢- ومن الإحسان إلى البهيمة ألاّ تحمل فوق طاقتها، ولا تتركب واقفة إلاّ للحاجة، ولا يحلب منها إلاّ ما لا يضر بولدها^(١).

١٣- إذا أراد الإنسان أن يؤدّب أهله أو ولده فليؤدّب بإحسان. ولهذا قال النبي ﷺ: "ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربًا غير مُبرّح"^(٢)، فنقول: إذا أدبت فأحسن التأديب ولا تؤدّب بعنف. ولهذا قال العلماء في كتاب الجنايات: لو أنه ضرب ولده ضربًا أسرف فيه ومات ضمنه، أما إذا أدبه تأديبًا عاديًا بدون عنف ثم مات فلا ضمان عليه.

(١) الوالي في شرح الأربعين النووية (ص ١١٢).

(٢) أخرجه مسلم - كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ (١٢١٨)، (١٤٧).

اختبار الوحدة السابعة عشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- الآلة من أهم أركان الذبح.
- ٢- تجوز ذبائح الفسقة من المسلمين مطلقاً.
- ٣- تجوز ذبائح أهل الكتاب على إطلاقها.
- ٤- شوي السمك في النار وهو حي من المثلة.
- ٥- وجب الضمان على الوالد يؤدب ولده بالعنف.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- ١- راوي حديث: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء" هو:
 - أ- أبو رقية تميم الداري رحمته الله.
 - ب- أبو يعلى شداد بن أوس رحمته الله.
 - ج- أبو سعيد الخدري رحمته الله.
- ٢- هل يشترط أن يكون قطع الحلقوم من نصف الرقبة أو أسفلها أو من أعلاها؟
 - أ- يشترط أن يكون قطع الحلقوم من نصف الرقبة.
 - ب- لا يشترط أن يكون قطع الحلقوم من نصف الرقبة.
 - ج- يشترط أن يكون من أعلى الرقبة.
- ٣- يستحب أن توجه الذبيحة للقبلة.
 - أ- عبارة صحيحة.
 - ب- عبارة غير صحيحة.
 - ج- العبارة الصحيحة: يجب أن توجه الذبيحة للقبلة.

٤- المثلة في الذبائح بقطع بعض أطرافها أو أجزاء منها:

أ- لا يجوز.

ب- يجوز.

ج- يستحب.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء".

٢- بين أهمية الحديث ومنزلته.

٣- اشرح معاني المفردات الآتية: كتب - لإحسان - القتل والذبح - ليحد.

٤- اشرح الحديث شرحاً وافياً.

٥- بين كيف يكون الإحسان إلى الدواب والبهائم التي جاز أن تذبح.

٦- اذكر أركان الذبح إجمالاً.

٧- بين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.

٨- بين حكم أكل الأصناف التي جاءت في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ... الآية﴾.

٩- بين حكم ما يأتي معللاً بالدليل:

أ- الانتفاع بجلود الذبائح. ب- ذبيحة غير المسلمين.

ج- ذبيحة تارك الصلاة. د- تحريق الحشرات والحوام بالنار.

١٠- فصل القول في حكم اللحوم والدواجن المستوردة.



الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عُبَيْدٍ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌمَا كُنْتُمْ، وَأَتْبَعُ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَمَخَالِقُ النَّاسِ يَخْلُقُ خَسَنًا».

رواه الترمذي وقال: "خَيْرٌ حَسَنٌ"

وفي بعض النسخ: "خَسَنٌ صَحِيحٌ"

رواة الحديث:

الراوي الأول: أبو ذرٍّ ؓ:

اسمه: جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد بن الوقعة بن حرام بن غفار، وكنيته أبو ذر.

مناقبه ؓ:

- صدقه: قال ﷺ "ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء من رجلٍ أصدق من أبي ذرٍّ" (١).
- علمه: قال عنه علي بن أبي طالب ؓ: "وعاءٌ مُلئٌ علماً ثم أوكئ عليه، فلم يخرج منه شيء حتى قبض".

- عبادته: عن محمد بن واسع أن رجلاً من أهل البصرة ركب إلى أم ذرٍّ بعد موت أبي ذرٍّ فسألها عن عبادة أبي ذرٍّ، قالت: كان تهاجر أجمع في ناحية يتفكر (أي يتفكر فيما هو صائر إليه).

- زهده: عن جعفر بن سليمان قال: دخل رجلٌ على أبي ذرٍّ فجعل يقلب بصره في بيته فقال: يا أبا ذرٍّ أين متاعكم؟ قال: لنا بيت نوجه إليه صالح متاعنا، قال: إنه لا بد لك من متاع ما دمت ها هنا، قال: إن صاحب المنزل لا يدعنا فيه.

وقام ﷺ عند الكعبة فقال: يا أيها الناس أنا جندب الغفاري هلموا إلى الأخ الناصح الشقيق، فاكشفه الناس فقال: أرايتم لو أن أحدكم أراد سفرًا أليس يتخذ من الزاد ما يصلحه ويلبغه؟ قالوا: بلى، قال: فإن سفر طريق القيامة أبعث ما تريدون، فخذوا ما يصلحكم قالوا: وما يصلحنا؟ قال: حجوا حجة لعظائم الأمور، وصوموا يومًا شديدًا حرُّه لطول النشور، وصلوا ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور.

(١) أخرجه أحمد (٦٤٨٣)، (٦٥٩٣)، (٧٠٣٨)، (٢١٢١٧)، والترمذي (٣٨٠١، ٣٨٠٢)، وابن ماجه (١٥٦).

وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٥٣٧).

مروياته: رُوي له مائتا حديث وواحد وثمانون حديثاً، اتفق الشيخان على اثني عشر حديثاً منها وانفرد البخاري بمحدثين ومسلم بسبعة عشر حديثاً.

وفاته: نزل أبو ذر "الرَبْذَة" (براء مشددة مفتوحة بعدها باء مفتوحة) وهي بلدة صغيرة قرب المدينة، وقد ذكر ابن إسحاق في "الغازي والسير" أنه مات سنة ٣٢ هـ وصلى عليه ابن مسعود رضي الله عنه.

الراوي الثاني: معاذ بن جبل رضي الله عنه:

اسمه: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عامر بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو الأنصاري، وكنيته أبو عبد الرحمن. إسلامه: أسلم وعمره ثماني عشرة سنة.

أعماله ومناقبه: شهد العقبة الثانية مع السبعين، وشهد بدرًا والمشاهد كلها. وبعثه النبي ﷺ سفيراً إلى اليمن بعد غزوة تبوك. وقد حفظ القرآن كاملاً في حياة النبي ﷺ.

ثناء رسول الله ﷺ عليه: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "أَعْلَمُ أُمِّي بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ: معاذ بن جبل"^(١). ولما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن خرج معه يوصيه ومعاذ راكب ورسول الله ﷺ يمشي تحت راحلته، فلما فرغ (أي: من الوصية) قال: "يا معاذ إنك عسى ألا تلقاني بعد عامي هذا، ولعلك تمر بمسجدي هذا وقبري.. فبكى معاذ خَشَعًا لفراق رسول الله ﷺ، ثم التفت فأقبل بوجهه نحو المدينة فقال: "إن أولى الناس بي المقنون من كانوا وحيث كانوا"^(٢).

صفته وهيبته: قال الواقدي عن أشياخ له: كان معاذ بن جبل رجلاً طَوَّالاً، أبيض، حسن الشعر، عظيم العينين، مجموع الحاجبين جعدًا قَطَطًا^(٣).

من أحواله بالليل: عن ثور بن يزيد قال: كان معاذ بن جبل إذا قَحَّجِد من الليل قال: اللهم قد نامت العيون، وغارت النجوم، وأنت حيٌّ قيوم، اللهم طلي للجنة بطيء، وهربي من النار ضعيف، اللهم اجعل لي عندك هدى ترده إلي يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد.

(١) أخرجه أحمد (١٢٤٩٣)، والترمذي (٣٧٩٠)، وابن ماجه (١٥٥). وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٨٦٨).

(٢) أخرجه أحمد في "المسند" (٢٣٥/٥)، وصححه ابن حجر في "الإصابة" في ترجمة معاذ.

(٣) القَطَط: شديد الجمودة، وقيل: حسن الجمودة، بمعنى اجتماع الشعر بعضه إلى بعض بخلاف السَّبَط. (وانظر لسان العرب ص ٦٣٩).

مروياته: رُوِيَ له من الحديث سبعة وخمسون ومائة حديث.

مرضه ووفاته: اتفقوا على أن معاذًا مات بطاعون عمواس بناحية الأردن من الشام سنة ثمان عشرة هجرية، وكان عمره ثلاثًا وثلاثين سنة أو ثمانيًا وثلاثين سنة. أهمية الحديث ومنزلته:

قال ابن رجب رحمه الله: "هذه الوصية وصية عظيمة جامعة لحقوق الله وحقوق عباده"^(١).

قال المناوي: "هذا الحديث من القواعد المهمة؛ لإباته خير الدارين، وتضمنه لما يلزم المكلف من رعاية حق الحق والخلق، وقيل: هو جامع لأحكام الشريعة كلها، وقد اشتمل على ثلاثة أحكام كل منها جامع في بابه ومرتب على ما قبله"^(٢). شرح المفردات:

"اتق الله": اجعل بينك وبين عذاب الله وأسباب سخطه وقاية.

"حيثما": حيث: ظرف مكان يضاف للجمل، والمراد بها هنا التعميم، أي: في أي مكان وعلى أي حال كنت فيها.

"تمحها": أي: تزيلها وتذهبها.

و"الخلق": بضم الخاء واللام، هو الطبع والسجية والعادة والسلوك، وعرفه الغزالي بقوله: "هيئة للنفس تصدر عنها الأفعال بسهولة من غير فكر وروية، فإن كانت الأفعال الصادرة عمودة عقلًا وشرعًا سميت خُلُقًا حسنًا وإلا فسيئًا".

الشرح الإجمالي:

جمع هذا الحديث بين كيفية معاملة العبد لربه ومعاملته لنفسه ومعاملته للناس.

فقوله ﷺ: "اتق الله حيثما كنت": هو علم معاملة العبد لربه. وقوله ﷺ: "وأُتبع السيئة الحسنة تمحها": يتعلق بمعاملة العبد لنفسه. وقوله ﷺ: "وخالق الناس بخلق حسن": يتعلق بمعاملته للناس كافة، ولفظ "الناس" عامٌ يُريدُ به الخاص؛ ليخرج منه المبتدع والفاجر والفاسق والكافر، فهؤلاء لهم معاملة أخرى سيأتي بيانها.

فالحديث يرسم خطة للإنسان المسلم توصّله إلى ربه سلمًا من أدران الانحراف عن الجادة، نقيًا من أسباب اللوم، وشتين المعصية، ونار العار بين الخلق بسوء الخلق مع الخالق أو المخلوق.

(١) "جامع العلوم" (٣٩٨/١).

(٢) "فيض القدير" (١٤٣/١).

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "اتق الله حيثما كنت": التقوى في اللغة: اتخاذ الوقاية من كل ما يُخاف منه، يقال: وقاه الله السوء وقايةً: حَفَظَهُ، والوقاءُ -مثل كِتَابٍ-: كل ما وقيت به شيئاً، وأتقيت الله اتقاءً، والتقوى اسمٌ منه^(١).

وشرعاً: هي كلمة جامعة لفعل المأمورات وترك المنهيات، فهي شاملة لأصول الدين وفروعه. قال ابن رجب: "وأصل التقوى أن يجعل العبد بينه وبين ما يخافه ويحذره وقاية تقيه منه، فتقوى العبد لربه أن يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه - من غضبه وسخطه وعقابه - وقاية تقيه من ذلك، وهي فعل طاعته واجتناب معاصيه"^(٢).

- صفات أهل التقوى:

- ١- أنهم يؤمنون بالغيب.
- ٢- هم أصدق الناس قولاً وعملاً وإيماناً وتصديقاً للمرسلين.
- ٣- هم أكثر الناس تعظيماً لشعائر الله وتوقياً لحرماته.
- ٤- هم أكثر الناس تحريماً للعدل والإنصاف مع الموافق والمخالف.
- ٥- يحبون العفو والصفح وكظم الغيظ.
- ٦- يدعون ما لا بأس به حذراً مما به بأس.

كلمات التقوى العاجلة والآجلة:

- أولاً: ثمراتها العاجلة:

١- تفرج الكربات: قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣].

وقال ابن عباس رضي الله عنه: مخرجاً ينجيه من كل كرب في الدنيا والآخرة.

- السهولة واليسر في كل أمر:

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْراً﴾ [الطلاق: ٤].

قال مقاتل: "ومن يتق الله في اجتناب معاصيه يجعل له من أمره يسراً في توفيقه للطاعة".

٢- تيسر تعلم العلم النافع: قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَتَعْلَمُوا اللَّهَ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ

(١) "لسان العرب" (٤٠٢/١٥)، و"مختار الصحاح" (ص/٣٠٥).

(٢) "جامع العلوم الحكم" (١٥٨/١).

عَلِيمٌ» [البقرة: ٢٨٢].

قال البيضاوي: كرر لفظ الجلالة في الجمل الثلاث لاستقلالها، فالأولى حثٌ على التقوى، والثانية وعدٌ بإنعامه، والثالثة تعظيمٌ لشأنه.

وليس معنى الآية أن العلم يحصل بغير التعلم، وإنما العلم بالتعلم؛ لأن العطف يقتضي المغايرة هنا والاستقلال.

٤- حصول البصيرة: قال تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [الأنفال: ٢٩].

فالفرقان هو الفارق بين الحق والباطل، وهو النور الذي يُقَدِّفُ في قلب المتقي فيفرق بين دقائق الشبهات التي تلتبس على كثير من الناس.

وسُمي القرآن فرقاناً؛ لأنه يفرق بين الحق والباطل كما يفرق نور الفجر بين الليل والنهار.

٥- محبة الله ﷻ ومحبة ملائكته وأوليائه الله الصالحين للمتقين:

قال ﷻ: ﴿يَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ٧٦].

قال ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [برم: ٩٦]. وفي "الصحيحين": "إذا أحب الله العبد قال جبريل: إني أحببت فلاناً فأحبه، فيحبه جبريل ﷺ، ثم ينادي في أهل السماء: إن الله قد أحب فلاناً فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض" (١).

٦- معية الله ونصرته وتأييده:

قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وهي معيته بتأييد والنصر والتسديد.

قال قتادة: ومن يتق الله يكن معه، ومن يكن الله معه فمعه الفئة التي لا تغلب، والحارس الذي لا ينام، والهادي الذي لا يضل.

٧- نزول البركات من السماء وخروج الخيرات من الأرض:

قال ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وقال ﷻ: ﴿وَأَنْ لَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَّاءً غَدَقًا﴾ [الحج: ١٦]. قال ابن القيم يصف زمان العدل والتقوى: "وَتُخْرِجُ الأَرْضُ بَرَكَاتَهَا وتعود كما كانت

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٩)، ومسلم (٢٦٣٧).

حتى إن العصابة من الناس ليأكلون الرمانة، ويستظلون بقحفها، ويكون العنقود من العنب وقرعير، ولبن اللقحة الواحدة يكفي الفئام من الناس، وهذا لأن الأرض لما طهرت من المعاصي ظهرت فيها آثار البركة من الله تعالى".

٨- البشري الصالحة في الحياة وعند الممات:

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٣-٦٤].

وسئل النبي ﷺ عن ذلك فقال: "هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرى له" (١).

وعن عطاء قال: لهم البشري عند الموت، تأتيهم الملائكة بالرحمة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

وأما البشري في الآخرة فتلقاهم الملائكة مبشرين بالفوز والكرامة، وما يروون من بياض وجوههم وإعطاء الصحائف بأيمانهم وما يقرأون منها، وغير ذلك من البشارات. وقيل: البشري: محبة الناس له والذكر الحسن (٢).

٩- الحفظ من كيد الأعداء ومكرهم:

قال تعالى: ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران: ١٢٠].

قال ابن كثير: "يرشدكم الله تعالى إلى السلامة من شر الأشرار وكيد الفجار باستعمال الصبر والتقوى والتوكل على الله الذي هو محيط بأعدائهم، فلا حول ولا قوة لهم إلا به، وهو الذي ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن".

١٠- حفظ الذرية الضعاف بعد موت عائلهم:

قال تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً﴾ [النساء: ٩].

فمن أراد حفظ عياله من بعده فليترك الله حتى يحفظهم الله من بعده ويفشاهم بعنايته ورحمته. كما في قوله ﷻ: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ

(١) أخرجه مسلم (٤٧٩).

(٢) النظر: "تفسير الطبري" (١٤٤/٢٠)، و"زاد المسير" لابن الجوزي (٥٠٤/٤) (٢٦٨/٦).

كَنَزَ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ ﴿الْكَهْف: ٨٢﴾.

١١- التقوى سبب ومفتاح القبول:

قال ﷺ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

قال بعض السلف: لو أعلم أن الله يتقبل مني سجدة بالليل وسجدة بالنهار لطرتُ شوقاً إلى الموت، إن الله ﷻ يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

١٢- التقوى سبب النجاة من عذاب الدنيا:

قال ﷺ: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى فَأَخَذَتْهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ وَنَجَّيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [فصلت: ١٧-١٨].

١٣- الهية في الظاهر والحلاوة والرضا في الباطن:

قال ابن رجب في شرح حديث "ما ذُبحان جاثعان" في سياق ذكره ما يُنعم الله به على المتقين - قال: "ومما يجعله الله لهم في الدنيا: من شرف التقوى وهية الخلق لهم في الظاهر، ومن حلاوة المعرفة والإيمان والطاعة في الباطن، وهي الحياة الطيبة التي وعدّها الله لهم في الدنيا، وهذه الحياة لم يذقها الملوك في الدنيا ولا أهل الرياسات والحرص على الشرف. ولذا قال ابن المبارك: لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه - من السعادة - لخالدونا عليه بالسيوف".

١٤- مضاعفة الحسنات:

قال أبو الدرداء: "يا حبذا نوم لأكياس وفطرحهم، كيف يغبنون به قيام الحمقى وصومهم، والذرة من صاحب تقوى أفضل من أمثال الجبال عبادة من المغترين".

وهذا من أدلّ الدلائل على عظيم فقه الصحابة وتقدمهم على من بعدهم.

قال ابن القيم: "فاعلم أن العبد إنما يقطع منازل السير إلى الله بقلبه لا بيده والتقوى في الحقيقة تقوى القلوب لا تقوى الجوارح".

وأما الثمرات الآجلة للتقوى فهي:

١- تكفير السيئات وعظم الأجر في الجنات والنجاة من النار:

قال ﷺ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ [الطلاق: ٥].

قال ابن كثير: "يذهب عنهم المحذور، ويجزل لهم الثواب على العمل السير".

٢- تَسْتُمُ المرتبة العليا فوق الخلق يوم القيامة:

قال ﷺ: ﴿زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [البقرة: ٢١٢].

فهم في عليين والكفار في أسفل سافلين.

قال الراغب: "يحتمل قوله ﷺ: ﴿فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [البقرة: ٢١٢] وجهين:

أحدهما: أن حال المؤمنين في الآخرة أعلى من حال الكفار في الدنيا.

والثاني: أن المؤمنين في الآخرة في الغرفات، والكفار في الدرك الأسفل من النار" أهـ.

٣ - نيل الدرجة العليا من الجنة:

قال ﷺ: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا﴾ [النبا: ٣١].

وقال ﷺ: ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا﴾ [مرم: ٦٣].

وقال ﷺ: ﴿وَجَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وقال ﷺ: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٍ الثَّعِيمِ﴾ [القلم: ٣٤].

فهم الورثة الشرعيون لجنة عرضها السموات والأرض.

وقال ﷺ: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٤-٥٥].

أي: مقربين عند ملك كل شيء تحت ملكه وقدرته وقهره.

٤ - أهل التقوى يحشرون إلى الجنة ركباناً وزمراً:

قال ﷺ: ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ [ق: ٣١].

وقال ﷺ: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾ [مريم: ٨٥].

٥ - التقوى تجمع بين الأحباب وتنزع من الصدور ما كان من غل الدنيا:

قال ﷺ: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

قال الزمخشري: "تنقطع في ذلك اليوم كل خلة بين المتخاللين في غير ذات الله وتنقلب

عداوة ومقتاً، إلا خلة المتصادقين في الله فإنها الخلة الباقية المزدادة قوة"^(١).

طريق تحصيل التقوى:

التقوى: فعل المأمورات واجتناب المنهيات والمداومة على ذلك إلى الممات.

فإن قيل: كيف يتحقق ذلك؟

فالجواب: يتحقق ذلك بخمسة أمور؛ هي:

١- محبة الله ﷻ.

٢- مراقبة الله ﷻ.

٣- معرفة ما يلقي الإنسان بسبب المعاصي والآثام من شرور وآلام.

٤- معرفة سبيل مغالبة الهوى واجتناب الردى وطاعة المولى.

٥- معرفة طرق الشيطان المريد في إضلال العبيد ومن ثم الحذر منها.

قوله ﷺ: "وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا":

"وأتبع": أي: ألحق.

و"السَّيِّئَةُ": ما يسوؤك في آخرتك من المعاصي -صغائر كانت أو كبائر- وأصلها (سيؤة) فقلبت الواو ياءً وأدغمت في الياء الأخرى.

وقيل للعودة: سوء؛ لأن الإنسان يستاء إذا بدت، والعجب لا ينقضي ممن تتعرى اليوم اختياراً ولا يسوؤها ذلك.

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٢].

قوله ﷺ: "وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا":

بعد أن بين رسول الله ﷺ علاقة العبد بربه وبين علاقة العبد بنفسه ثم علاقته بغيره. أرشده ﷺ إلى ما يَمْحو الله به الخطايا ويحجر به نقص التقوى، وما فيه سلامته في الآخرة والأولى فقال: "وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا".

ففي الحديث معنى محاسبة العبد لنفسه، وقد جاء الأمر بمحاسبة العبد نفسه في قوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨]. وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: "حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا"^(١).

(١) أخرجه ابن أبي شبة (٩٦/٧)، وابن المبارك في "الزهد" (٣٠٦)، وأبو نعيم في "الحلية" (٥٢/١).

وانظر: "سنن الترمذي" (٢٤٥٩)، و"صفة الصفوة" (٢٨٦/١).

وله شاهد عن الحسن من قوله، أخرجه ابن أبي شبة (١٨٨/٧)، وابن المبارك (٣٠٧)، وأحمد في "الورع" (ص ١٣)، والبيهقي في

"الشعب" (٧٢٨١)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٥٧/٢)، وإتزي في "التهذيب" (٥٣١/٣١).

قال ﷺ: «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي الثَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ» [هود: ١١٤].

وسبب نزول هذه الآية كما في "الصحيحين" عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، ثم أتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له فسكت النبي ﷺ حتى نزلت هذه الآية، فدعاه فقرأها عليه، فقال رجل: هذا له خاصة؟ قال: "بل للناس كافة" (١).

قوله ﷺ: "تَمْحُهَا" محو السيئات ظاهر معناه: أن السيئات تُمَحَى حقيقة بالحسنات وقالت به طائفة.

وهذا من فضل الله ﷻ على العباد؛ وذلك لأننا لو رجعنا إلى العدل لكانت الحسنة لا تمحو السيئة إلا بالموازنة، وظاهر الحديث العموم.

وهل يشترط أن ينوي بهذه الحسنة أنه يمحو السيئة التي فعل؟

فالجواب: ظاهر الحديث أن مجرد فعل الحسنات يذهب السيئات، وهذا من نعمة الله ﷻ على العباد ومن مقتضى كون رحمته سبقت غضبه (٢).

وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: "ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا" (٣).

فرع: وهذه السيئات محمولة على ما كان في حق الله، أما ما كان في حق العباد فلا يمحوه إلا الاستحلال من العباد.

ولماذا كانت الحسنة تمحو السيئة؟

لأن الشيء يزول بضده، كما نرى ذلك في المحسوسات، فبالنهار يزول الليل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ﷺ في كلام له: "المقصود هنا أن الله ﷻ مما يمحو به السيئات: الحسنات، وأن الحسنات تتفاضل بحسب ما في قلب صاحبها من الإيمان والتقوى" (٤).

قال: "فالخو والتكفير يقع بما يتقبل من الأعمال، وأكثر الناس يقصرون في الحسنات حتى في نفس صلاحهم، فالسعيد منهم من يُكْتَب له نصفها، وهم يفعلون السيئات كثيراً، فلهذا يُكْفَر بما يُقبل من الصلوات الخمس شيء، وبما يُقبل من الجمعة شيء، وبما يُقبل من صيام رمضان شيء

(١) أخرجه البخاري (٢٦٨٧)، ومسلم (٢٧٦٣) (٤٢).

(٢) انظر شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ١٩٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥١).

(٤) "منهاج السنة النبوية" (٢٢٧/٦).

آخر، وكذلك سائر الأعمال، وليس كلُّ حسنةٍ ممحوظةٍ كلَّ سيئةٍ، بل المحو يكون للصغائر تارة، ويكون للكبائر تارة، باعتبار الموازنة، والنوع الواحد من العمل قد يفعله الإنسان على وجه يكمل فيه إخلاصه وعبوديته لله فيغفر الله له به كبائر^(١). ثم ذكرَ رحمه الله حديث البغي التي سقت الكلب العطشان فغفرَ لها بسبب ذلك، وأحاديث أخرى ثم قال: "فهذه سقت الكلب بإيمانٍ خالصٍ كان في قلبها فغفرَ لها، وإلا فليس كل ما بغى سقت كلباً يُغفرَ لها، وكذلك هذا الذي نحى غصنَ الشوك عن الطريق؛ فعَلَهُ إِذْ ذَاكَ بِإِيمَانٍ خَالِصٍ، وإخلاص قائم بقلبه، فغفرَ له بذلك، فإن الأعمال تتفاضل بتفاضل ما في القلوب من الإيمان والإخلاص، وإن الرجلين ليكون مقامهما في الصف واحداً وبين صلاتيهما كما بين السماء والأرض، وليس كل مَنْ نحى غصنَ شوك عن الطريق يُغفرَ له، قال الله ﷻ: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ تَقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧] فالناس يشتركون في الهدايا والضحايا، والله لا يناله الدم المهرق ولا اللحم المأكول والتصدق به، لكن يناله تقوى القلوب.."^(٢).

قوله ﷻ: "وخالقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنِ":

هذه الجملة معطوفة على ما سبقها، وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام، اهتماماً بشأنه لأنه من أهم خصال التقوى.

وقوله ﷻ: "خالقِ": أي: عامل، وهذا أمر عام يشمل جميع الناس. فجعل المسلم مكلفاً بتحسين خلقه مع الفساق والمبتدعة بل ومع الكفار والظلمة. يَبْدُ أن هذا الأمر العام مخصوص بمن يستحقه، وبهذا يخرج المبتدع والفاجر والفساق والكافر. وبيان ذلك:

أَنَّ اللَّهَ ﷻ قد فَرَّقَ في الأحكام والأوامر المتعلقة بالكافر والمنافق من حالٍ إلى حال، فجعل لهم أحكاماً في حال الحرب والجهاد غير التي لهم في حال السِّلْم ودعوتهم إلى الإسلام. فقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] و[التحریم: ٩]، ووصف الله المؤمنين فقال: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. وأمر سبحانه بالغلظة حال إقامة الحدود، وإنكار المنكر؛ تأدياً للمسلم والذمي، وردعاً للظالم، وذلك من غير تعدٍّ.

(١) السابق (٢١٨/٦).

(٢) السابق (٢٢١/٦-٢٢٢).

قال تعالى في إقامة الحدود: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢].
ومع هذا فقد قال ﷺ: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦] وذلك حال عرض الإسلام ومناقشة أهل الشبهات، وطلباً لتأليف القلوب،
"وما كان الرفق في شيء إلا زانه وما كان العنف في شيء إلا شانه" (١).
ما يستفاد من الحديث:

لطائف وملح وأداب وفوائد تربوية ودعوية
في قوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢].
وقوله ﷺ: "اتق الله حيثما كنت":

دعوة لأهل الإسلام عامة وللدعاة خاصة أن يتجنبوا أسباب سخط الله تعالى ومن
ذلك ما يلي:

- ١- أن يتقوا التعصب المذموم لفرقة أو طائفة من دون أهل الإسلام والإيمان المتبعين لسلف الأمة الكرام، وليعرفوا الحق حتى يعرفوا رجاله.
- ٢- أن يتقوا أن يكون معقد الولاء والبراء والحب والبغض أمراً لم يشرعه الله على لسان رسوله، من انتماء لرؤية أو شيخ أو نحو ذلك.
- ٣- أن يتقوا الله في نصرة هذا الدين فلا ينبغي أن يتباغضوا ويتدابروا بسبب القضايا الفروعية التي لم تحسم على مدار القرون السوالف، فليتقوا الله وليصلحوا ذات بينهم، وليشتغلوا بالوقوف صفاً مشتركاً موحداً ضد الكفر وأهله والعلمانية وأذناها.
- ٤- أن يتقوا أن يقولوا ما لا يفعلون، ويفعلوا ما لا يؤمرون، وأن يجتنبوا مخالفة الظاهر للباطن.
- ٥- أن يتقوا التشدق بعبارات منمقة والقلوب غير سليمة، والصلور غير حليمة، والألسنة متخوذة في الباطل، والنفوس تعبت بما الأهواء، والأحكام تطلق على الخلق جزافاً من غير تثبت.
- ٦- أن يتقوا الله في إخوانهم الدعاة، فليسدوا خللهم وخطأهم، ويجبروا كسرهم، ولا يفرحوا بزلاتهم، ولا يضخموا سلباتهم، لا سيما ما كان منشؤه الضعف البشري دون تبني لبدة أو أصل يخالف أصول أهل السنة.
- ٧- أن يتقوا الله أن يكون البديل عن النهي عن التعصب المذموم هو الفوضوية والتسيب

(١) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢٥٩٤).

فيما يقومون به من أعمال، وليكن البديل هو الاجتماع على أصول أهل السنة والجماعة: أصول السلف الصالح، والتعاون في إقامة أعمال مشتركة بشكل جماعي.

٨- أن يتقوا الله في الدعوة إلى الله، فلا يخلطوا بين القوة والعنف، والرفق والضعف، والنصيحة والتشهير، والغيرة على المحارم والتهور غير المنضبط، وقمع الفتنة والجبن والخوف، والمداورة والمداينة، وليسوا بالأشياء بأسمائها؛ فإن الكلمة أمانة.

وقوله ﷺ: "وَاتَّبِعِ السِّنَّةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا":

١- فإن أسأت أيها الأخ الكريم إلى أحد إخوانك فبادر بالحسنة وهي اعتذارك، ولا تأخذك العزة بالإثم.

٢- إذا أسأت، بأن أدخلت نفسك فيما لا يعينك من الشئون المتعلقة بالدعوة أو العلم، أو أسأت في نقل فتوى أو تقرير حكم بآن لك خطوه، فلتبادر بالحسنة وهي تصحيح النقل أو تصحيح الفتوى، ولا تستحي من ذلك.

٣- إذا أسأت بأن سكّت عن الحق في موضع يحتاجك فيه فانصره في موضع آخر، ولا تستمرئ السكوت عن الحق، فإن الساكت عن الحق شيطان أخرس.

٤- إذا أسأت في دعوة بعض الأفراد إلى الله فلتبادر بالحسنة، وهي استفادتك من أخطائك واجتنابها في المستقبل ولا تتفاض عن ذلك أو تبرره.

وقوله ﷺ: "وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ":

وقوله ﷺ: "إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ"^(١):

يقيم منهجاً للأخلاق في حسّ الداعية المسلم، هذا المنهج مكوّن من أمور يجب أن يتركها الداعية تخلّقاً بأحسن الأخلاق، وأمور يجب أن يأتيها تخلّقاً بأحسن الأخلاق أيضاً.

وهذا تفصيلها:

أولاً: أمور يجب اتّقاؤها في التعامل مع الناس عامة والمدعويين خاصة:

١- التحلّي عن الحكمة حال النصيح.

(١) صححه الألباني في "صحيح الجامع" (٢٣٤٩)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (رقم ٤٥).

- ٢- إهمال الإنصاف.
 - ٣- معاملة الناس باستعلاء.
 - ٤- التماذي في الخطأ مع وضوحه.
 - ٥- نسبة الفضل إلى نفسك أو توجُّهك، ونسبة الفشل لغيرك.
 - ٦- الخلط بين الفكرة وصاحبها، ورفع الصوت، والغضب خلال النقاش.
- ثانيًا: أمور ينبغي الأخذ بها ومراعاتها في التعامل مع الناس:
- ١- إظهار الاهتمام بهم وحسن الاستماع لحديثهم والبشر عند لقائهم.
 - ٢- البعد عن الجدل.
 - ٣- إظهار تقديرهم واحترامهم.
 - ٤- التشجيع على استغلال الإمكانيات وتفجير الطاقات والثناء على المحسن.
 - ٥- تصحيح الأخطاء والتغلب على السلبيات بأسلوب رقيق.

اختبار الوحدة الثامنة عشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- مات أبو ذر في مدينة رسول الله ﷺ في خلافة عثمان.

٢- إمام الفقهاء إلى يوم القيامة بعد الرسول ﷺ معاذ بن جبل.

٣- تكرار لفظ الجلالة في الحديث لمجرد التوكيد.

٤- الصبر والتقوى يحفظان من كيد الأعداء.

٥- قال ﷺ: "حاسبوا أنفسكم قبل أن تُحاسبوا".

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "اتق الله حيثما كنت" هو:

أ- أنس بن مالك ؓ.

ب- أبو ذر الغفاري ؓ.

ج- عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

٢- حديث: "اتق الله حيثما كنت" أخرجه:

أ- الترمذي، وقال: حديث حسن.

ب- البخاري وقال حديث صحيح.

ج- الإمام أحمد.

٣- من صفات أهل التقوى:

أ- هم أصدق الناس قولاً وعملاً وإيماناً وتصديقاً للمرسلين.

ب- هم أكثر الناس تحريماً للعدل والإنصاف مع الموافق فقط.

ج- يدعون ما به بأس حذراً مما لا بأس به.

٤- التخلي عن الحكمة حال الصبح:

أ- من الأمور التي يجب اتقاؤها في التعامل مع الناس عامة والمدعويين خاصة.

ب- من الأمور التي لا يجب اتقاؤها في التعامل مع الناس عامة والمدعوين خاصة.

ج- من الأمور التي لا يجب الاعتناء بها مطلقاً.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "اتق الله حيثما كنت".

٢- بين أهمية الحديث ومنزلته، ثم اشرحه شرحاً إجمالياً.

٣- بين معاني المفردات الآتية: اتق الله - حيثما - تمحها - الخلق - التقوى - السيئة.

٤- بين صفات أهل التقوى، ولما راعها العاجلة والآجلة.

٥- ما هو الطريق لتحصيل تقوى الله ﷻ.

٦- بين ما يستفاد من الحديث تفصيلاً.

٧- ما هي الأمور التي يجب اتقاؤها في التعامل مع الناس عامة والمدعوين خاصة.

٨- هناك أمور ينبغي الأخذ بها ومراعاتها في التعامل مع الناس، اذكرها إجمالاً.



الحديث التاسع عشر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:

كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: (يَا عَلَّامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: اخْفِظِ اللَّهَ يَخْفِظَكَ، اخْفِظِ اللَّهَ تَجَاهِدْهُ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَجٍ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَجٍ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَخُفَّتِ الرُّجُفُ).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي رواية غير الترمذي: «اخْفِظِ اللَّهَ تَجَاهِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرُّخَاءِ يَخْرِفَكَ فِي الشُّكَاةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَحْطَأَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لِيُجِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ التُّجْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْخُسْرِ يَسْرًا».

راوي الحديث:

اسمه: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب^(١). ويكنى أبا العباس.

مولده: ولد في الشعب وبنو هاشم محصورون قبل خروجهم منه بيسير، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين. وتوفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وقيل: ابن خمس عشرة سنة، وصححه أحمد، وقيل: ابن عشر، ويؤيد القول الأول ما صح عنه من قوله في حجة الوداع: "وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام".

أولاده: وكده: العباس، وعلي السجّاد، والفضل، ومحمد، وعبيد الله، ولبابة، وأسماء.

علمه: كان ابن عباس يُدعى حبر الأمة، ويُسمى "البحر" لغرارة علمه، وكان عمر وعثمان رضي الله عنهما يُدخلانه فيشير عليهما مع أهل بدر، وكان يُفتي في عهدهما إلى أن مات. دعا له النبي ﷺ بالعلم والفقه في الدين فقال: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل"^(٢).

(١) انظر في ترجمته: "الطبقات" لابن سعد (٣/٢٦٨)، و"فضائل الصحابة" لأحمد (٢/٩٦٨)، و"المنظوم" (٦/٧٤)، و"صفة الصفوة" لابن الجوزي (١/٧٤٦)، و"تاريخ بغداد" للخطيب (١/١٧٥)، و"حلية الأرياء" (١/٣٢٤)، و"سير أعلام النبلاء" للنهني (٣/٣٣٣)، و"البيان والنهاية" (٨/٢٩٥) وما بعدها، و"الإصابة" لابن حجر (٤/١٥٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٩٣، ٢٤١٨، ٢٨٧٤، ٣٠٢٤، ٣٠٩٢)، والحاكم (٣/٦١٧)، وصححه، والطبراني في "الكبير" (١٠/٢٣٨) رقم (١٠٥٨٧)، وصححه ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٣/٩٣٥). والحديث أخرجه البخاري (١٤٣)،

ومسلم (٢٤٧٧) من حديث ابن عباس أيضًا دون قوله: "وعلمه التأويل".

وعن عكرمة عن ابن عباس قال: ضمنى إليه رسول الله ﷺ وقال: "اللهم علمه الحكمة"^(١).

وقال عمر لعبد الله بن عباس: "والله إنك لأصْبَحُ فتياناً وجهاً، وأحسنهم عقلاً، وأفقههم في كتاب الله ﷻ".

مروياته: كان ابن عباس من الحفاظ الكثيرين ومروياته ألف وستمئة وثمانية وسبعون حديثاً. عبادته: روى ابن أبي مليكة قال: صحبت ابن عباس رضي الله عنهما من مكة إلى المدينة، فكان إذا نزل قام شطر الليل يرتل ويكثر في ذلك التسبيح.

وكان يقول: لأن أقرأ البقرة في ليلة فأدبرها أحبُّ إليَّ من أن أقرأ القرآن هزيمة^(٢).

وفاته: تُوفيَ ﷺ بالطائف سنة ثمان وستين، وهو ابن إحدى وسبعين سنة، وصلى عليه محمد بن الحنفية، وقال: اليوم مات رباني هذه الأمة.

أهمية الحديث ومنزلته:

قال ابن الجوزي رحمه الله: "تدبرت هذا الحديث، فأدهشني وكدت أطيش، فوا أسفاً من الجهل بهذا الحديث وقلة التفهم لمعناه"^(٣). وقال ابن رجب رحمه الله تعالى: "وهذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة وقواعد كلية من أهم أمور الدين"^(٤). وقال ابن علان على هامش "الأذكار" للنووي: "وهي من أبلغ العبارات وأجزها وأجمعها لسائر الأحكام الشرعية، فهو من بدائع جوامعهم ﷺ"^(٥).

شرح المفردات:

"الغلام": أصله من الاغترام وهو شدة الشُّبُّق، ويُطلق على الرجل مجازاً باعتبار ما كان عليه. والغلام الصبي من حين يفطم حتى تسع سنين أو عشر سنين. وقيل غير ذلك، والجمع: أغْلَمَة، وغِلْمَة، وغِلْمَان^(٦).

(١) أخرجه البخاري (٣٧٥٦)، وترمذي (٣٨٢٤)، وابن ماجه (١٦٦)، والطبراني في الكبير (١٠/٢٣٨، رقم ١٠٥٨٨).

(٢) الهزيمة: السرعة في الكلام والمشي، ويقال للتخليط: هزيمة، أيضاً.

النظر: "النهاية" لابن الأثير (٥/٢٥٥)، و"لسان العرب" (١٢/٦٠٦).

(٣) ذكره ابن رجب في "نور الاقتباس" (ص ٢٣) عن "صيد الخاطر" لابن الجوزي.

(٤) "جامع العلوم" (١/٤٦٢).

(٥) هامش "الأذكار" (ص ٣٦٧).

(٦) انظر: "لسان العرب" (١٢/٤٣٩)، و"المصباح المنير" (٢/٤٥٢)، و"غريب ألفاظ التيسير" (١/٤٧).

"كلمات": جمع كلمة، وتطلق على اللفظة المولفة من حروف ولها معنى، والمراد بها هنا الجملة المفيدة ﴿كَلَامًا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا﴾ [المؤمن: ١٠٠].

"احفظ الله": أي: احفظ دين الله في نفسك بالوقوف عند أوامره امتثالاً، وعند نواهيه اجتناباً.

"يحفظك": في نفسك عما يضرّك في دنياك، وعند موتك، وفي آخرك.

"إذا سألت": أي: أردت السؤال والدعاء.

"إذا استعنت": أي: طلبت الإعانة.

"استعن بالله": أي: اطلب معونته تعالى دون سواه، والمراد ألا تعتمد بقلبك على غير الله تعالى؛ لأنه خالق الأسباب ومسخرها، وهو القادر على كل شيء.

"الأمة": الخلق أو الناس.

"تعرف إلى الله": أي: تحب إليه وتقرب منه بالطاعات.

"يعرفك": يجازيك.

"ما أخطأك": ما جاوزك من المقادير فلم تصيبك بإذن الله.

"ما أصابك": أي: ما قدر أزلاً فحصل لك بقدر الله.

الشرح الإجمالي:

في هذا الحديث العظيم يتوجه النبي ﷺ لغلام حَدَّثَ بالتعليم وهو ابن عباس رضي الله عنهما؛ لما لمس فيه من كمال العقل ووفور الذهن، حتى ينشأ هذا الصبي على أكمل الأخلاق وأحسن الأحوال، والنبي ﷺ يطلب منه أن يحفظ أوامر الله تعالى ونواهيه على كل أحيانه وفي كل أوقاته، ويصحّح له النبي ﷺ عقيدته من الصغر فما من خالق إلا الله، وما من قادر دون الله، وما من مدبّر للأمر مع الله، ولا واسطة بين العبد وبين ربه ومولاه، فهو سبحانه المأمول عند نزول المصاب، وهو سبحانه المرجو عند حلول العقاب، والحديث بجملة أصل في رعاية حقوق الله ﷻ وتفويض الأمر إليه، وشهود توحيده وبيان عجز الخلق وافتقارهم إليه، وعلى هذا المعنى دار هذا الحديث.

فمن علم أن الله هو المعطي المانع الضار النافع فتوجه إليه في دقيق الأمر وجليله فقد حقق التوحيد وأفرد ربه بالطاعة وحفظ حدوده في جميع أحواله.

الشرح التفصيلي:

قوله: "كنت خلف النبي ﷺ": أي: كنت راكباً خلفه على دابته.

قوله: "يوماً": أي: في يوم.

وقوله: "احفظ الله يحفظك": حقيقة الحفظ صيانة المحفوظ من الضياع والأذى، وهذا المعنى بالنسبة إلى الله مستحيل، فالمراد يظهر بتقدير محذوف وهو احفظ دين الله يحفظك الله. ودين الله هو جملة العقائد والحدود والحقوق والأوامر والنواهي والآداب. فمن حفظ العقائد فلم يُغَيَّرْها، وحفظ الحدود فلم يتجاوزها، وحفظ الحقوق فلم يفرط فيها، وحفظ الأوامر بالامتثال، وحفظ المناهي بالاجتناب، وحفظ الآداب بالتحلي بها - فقد حفظ دين الله، وهو من الحافظين لحدود الله.

وحفظ دين الله نوعان: أ- حفظ لدين الله في نفسه. ب- حفظ لدين الله في غيره. أما حفظ دين الله في النفس فصوره كثيرة؛ منها: توحيد الله عز وجل، وإقامة شعائر الدين والتي منها الطهارة والصلاة وحفظ الجوارح، وغير ذلك من تنفيذ الأوامر واجتناب النواهي.

وأما صور حفظ الدين في غيره؛ فمنها: حفظه بنشره أصولاً وفروعاً، وتعليمه الناس ابتغاء وجه الله. والذود عنه، وردّ الشبهة، وإقامة السنة، وقمع البدعة، وإلزام المعاندين بالحجة. قوله "يحفظك": أي: في نفسك وأهلك ومالك، وقد عبر النبي ﷺ بقوله: "يحفظك" تبييناً إلى أن الجزاء من جنس العمل، كما قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠]، وقال: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

وحفظ الله لعبده على نوعين: حفظ له في نفسه، وحفظ له في دينه: فحفظه في نفسه، ذكره الله في قوله تعالى: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]. قال ابن عباس: "هم الملائكة يحفظونه بأمر الله فإذا جاء القدر خلّوا عنه". ومنها حفظ بدنه وصحته وعافيته وحفظه في ولده وذريته، وحفظ ماله.

وأما حفظ الله للعبد في دينه وإيمانه من الكفر والنفاق والبدع والشبهات المضلة والشهوات المحرمة؛ فهو حفظ للدين أصلاً وفروعاً في قلب العبد ونفسه من كل شبهة تُورث وهناً في الاعتقاد، ومن كل شهوة تورث وهناً في العمل؛ ولذا كان من دعاء النبي ﷺ: "إن قبضت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين" (١).

(١) أخرجه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤) من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: "احفظ الله تجده تجاهك": احفظ الله في جوارحك وقلبك وغير ذلك.
"تجده تجاهك": أي: أمامك مما يلي وجهك، والمقصود: معك بالتَّصَرُّع والتأييد
والحفظ والتسديد.

فهي معية الله الخاصة لعباده المؤمنين المذكورة في قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا
تَخْزَنِ إِنَّ اللَّهَ مَعَنا﴾ [التوبة: ٤٠].

وقوله تعالى: ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦].

وهي بخلاف المعية العامة، معية العلم والإحاطة والاطلاع.
وهذه العبارة تؤكد لما سبقها، وخُصَّ "الأمام" بالذكر من الجهات الست مع أنه
يحفظه فيها مصداق دعاء النبي ﷺ: "اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني
وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بعظمتك أن أغتالَ من تحتي"^(١).
ولأن "الأمام" فيه إشعار بشرف المقصد، ولأن الإنسان مسافر إلى الآخرة، والمسافر
إنما يطلب أمامه لا غير.

وجمع هاتين الجملتين بالعطف؛ لأنهما واردتان في مقام واحد وهو الحث على تعلق
القلب بالله والإعراض عن غيره في جلب النفع ودفع الضرر.

قوله: "إذا سألت فاسأل الله" وهذا عمومٌ يشمل السؤال في كل الأمور، وفي حديث
مرسل: "ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شئع نعله إذا انقطع"^(٢) وشئع
النعل سيره الذي بين الأصابع.

وفي النهي عن سؤال الخلق آثار كثيرة؛ منها:

ما صح من بيعة بعض الصحابة للنبي على ألا يسألوا الناس شيئاً^(٣).

وما أحسن قول الخليل إبراهيم حين ألقي في النار، فسأله جبريل: "ألك حاجة؟"
قال: "أما إليك فلا"^(٤).

(١) حديث صحيح، سبق تفريجه قريباً.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦١٢)، والطبراني في "المعجم" (٢٥)، وابن حبان (٨٦٦) وغيرهم عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو
حديث ضعيف، ويغني عنه العموم الوارد في حديث ابن عباس.

(٣) ثبت ذلك في "صحيح مسلم" (١٠٤٣)، وغيره.

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري، شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد بتعليق أسامة الرفاعي، (ص ١٤٢).

حكم السؤال: السؤال قسمان:

أحدهما: لم تجر العادة بحريانه على أيدي الخلق، كإلهدي والتوفيق والفهم في العلوم وشفاء المريض وحصول العافية من بلايا الدنيا والآخرة والعفو والرضى ونحو ذلك، فلا يجوز أن يُسأل فيها غير الله، وسؤال غيره شرك.

والثاني: ما جرت عادة الله بحريانه على أيدي خلقه، كالدراهم والأموال والمعونة على حمل الشيء الثقيل والزرع والصناعة ونحوها، فيسأل الله تعالى أن ييسره له وأن يعطيه عليه قلب خلقه، وأن يُسبب له الأسباب في حصوله، ولو سأل المخلوق أو استعان به فيما يقدر عليه جاز.

وتحل المسألة للفقير بشروط؛ منها:

١- أن يكون عاجزاً عن الكسب غير واجد لما يكفي يومه وليته، فإن سأل بعد ذلك لغير حاجة فقد أثم، ولا تحمل الزكاة لغني ولا لذي مرة سوي^(١).

٢- ألا يؤذي المستول. ٣- ألا يلح عليه في السؤال.

وأما الاستعانة بالله ﷻ دون خلقه؛ فلأن العبد عاجز عن الاستقلال بحلب مصالحه، ودفع ما يضره، ولا معين له على ذلك إلا الله ﷻ، فمن أعانه الله فهو المعان ومن خذله فهو المخنول.

قوله ﷻ: "واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف".

قال ابن رجب رحمه الله: "واعلم أن مدار جميع هذه الوصية على هذا الأصل، وما ذُكر قبله وبعده متفرع عليه، وراجع إليه، فإن العبد إذا عَلِمَ أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله من خير وشر، ونفع وضر، وأن اجتهد الخلق كلهم على خلاف المقدور غير مفيد البتة؛ علم حينئذ أن الله وحده هو الضار النافع، المعطي المانع، فأوجب ذلك للعبد توحيد ربه ﷻ، وإفراده بالطاعة، وحفظ حدوده، فإن المعبود إنما يُقصد بعبادته جلبُ المنافع ودفعُ المضار ولهذا ذم الله من يعبد من لا ينفع ولا يضر ولا يغني عن عابده شيئاً، فمن عَلِمَ أنه لا ينفع ولا يضر ولا يعطي ولا يمنع غير الله؛ أوجب له ذلك إفراده بالخوف والرجاء والمحبة والسؤال والتضرع والدعاء وتقديم طاعته على طاعة الخلق جميعاً، وأن يتقي سخطه ولو كان

(١) أي: قوة صحيح البدن.

فيه سخط الخلق جميعاً، وإفراده بالاستعانة به والسؤال له، وإخلاص الدعاء له في حال الشدة وحال الرخاء"^(١).

قوله ﷺ: "واعلم أن الأمة: الأمة جميع الخلق، كما صرح بذلك في رواية أحمد. وقد تطلق على الجماعة؛ كقوله تعالى: ﴿أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾ [النصر: ٢٣]. وقد تطلق على الرجل الجامع خصال الخير: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠]. وقد تطلق على الدين والمذهب والطريقة؛ كقوله: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾ [الزحرف: ٢٢-٢٣].

وقد تطلق على الزمان؛ كقوله: ﴿وَأَذْكُرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥]، وقوله: ﴿إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ﴾ [هود: ٨].

قوله ﷺ: "كتبه الله": أي: أثبتته في اللوح المحفوظ أو أراده وقدره أولاً. قوله ﷺ: "رفعت الأقلام": أي: ثركت الكتابة بها لفراغ الأمر وإبرامه، وهي كناية عن تقدّم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من أمد بعيد، وهي كناية لطيفة. قوله ﷺ: "وجفت الصحف": أي: يست وجف المداد عليها ليدلّ على أن الأمر قد فرغ منه تماماً، وهي من أحسن الكنايات.

و"الصحف": جمع صحيفة، وجمعٌ للتعظيم، والمقصود اللوح المحفوظ. فإن قيل: كيف الجمع بين هذا وبين قوله ﷺ: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩].

فيقال: إن القضاء قسمان: مبرم ومعلق: فالمعلق يجيء منه ما يشاء الله، ويثبت القلم ما ثبت في علم الله القلم الذي لا يتغير.

وقيل: إن ما في اللوح المحفوظ لا يتغير، وإنما الذي يُمحى ما في صحف الملائكة من زيادة العمر ونقصانه والرزق وبسطه والعمر ومده.

قوله ﷺ: "تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة":

"تعرف": بالتشديد، والتعريف إلى الآخر يكون بفعل ما يكون سبباً في معرفته إياك. وهذا المعنى مستحيل في حق الله ﷻ.

(١) "الجامع" لابن رجب (١/٤٨٤-٤٨٥).

قال ﷺ: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ﴾ [النجم: ٣٢].
فالمقصود من العبارة التقرب إلى الله ﷻ بعمل الطاعات وترك المحرمات حتى يحبك الله ﷻ، وذلك زمن سعة الرزق وصحة البدن، وخلو الفكر من الهم، فمن عمل بذلك صار بينه وبين ربه معرفة خاصة، فعرفه ربه في الشدة. ورعى له تقربه إليه في الرخاء؛ فنجاه من الكروب والأهوال.

قال ﷺ: "من سره أن يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر الدعاء في الرخاء"^(١).
قال ابن رجب: "فمعرفة العبد لربه نوعان:
أحدهما: المعرفة العامة: وهي معرفة الإقرار به والتصديق والإيمان، وهذه عامة للمؤمنين.
والثانية: معرفة خاصة تقتضي ميل القلب إلى الله بالكلية، والانقطاع إليه والأنس به، والطمأنينة بذكره والحياء منه والهيبة له.
ومعرفة الله بعبد نوعان:

معرفة عامة: وهي علمه سبحانه بعباده، وإطلاعه على ما أسروه وما أعلنوه كما قال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَاعْلَمْ مَا تُؤْتِسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾ [ق: ١٦]، وقال: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ [النجم: ٣٢].
معرفة خاصة: وهي تقتضي محبته لعبده، وتقريبه إليه، وإجابة دعائه، وإنجاءه من الشدائد، وهي المشار إليها بقوله ﷺ فيما يحكي عن ربه: "ولا يزال عبيدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه". وفي رواية: "ولئن دعاني لأجيبه"^(٢).

وقد دلت الحوادث والوقائع على معنى هذه العبارة كما في قصة الثلاثة الذين أوتوا إلى الغار، فنزلت عليهم صخرة سدت فم الغار فدعوا الله بصالح أعمالهم ففرج الله عنهم^(٣).
له ﷺ: "واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك".
"واعلم": أي: يتقن وتحقق.

(١) أخرجه الحاكم (٥٤٤/١)، وصححه ووافقه الذهبي .

(٢) "الجامع" لابن رجب (٤٧٣/١)، والحديث المذكور سيأتي في "الحديث الثامن والثلاثين" من "الأربعين".

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٧٢)، ومسلم (٢٧٤٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنه موطؤاً.

"أن ما أخطأك": أي: جاوزك من نعمة فلم تصل إليك.

"لم يكن ليصيبك": اللام لام الجحود ينصب بعدها المضارع بأن مضمرة وجوباً وتقيد تأكيد النفي، والتقدير لم يكن مقدراً عليك ليصيبك؛ أي: لن يصل إليك؛ لأنه بآن بكونه أخطأك أنه غير مقدور لك، واستعمال الخطأ هنا فيه مجاز؛ لأن حقيقة العدول عن الجهة أو الوقوع على خلاف المراد.

"وما أصابك": أي: لحقك ووصل إليك من خيرٍ أو شر.

"لم يكن ليخطئك": أي: مجاوزك ويفوتك؛ لأنه بوصوله إليك بأن أنه مقدّر عليك؛ إذ لا يصيب الإنسان إلا ما قدر عليه.

قال تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١].

ومرّة هذا العلم: حصول الرضا بالقضاء.

فمن تيقن من قضاء الله السابق وتقديره الماضي صَبَرَ على المكروه وَتَرَقَّتْ نفسه بعد ذلك إلى الرضا بالمقدور وهي رتبة عليّة.

قوله: "واعلم أن النصر مع الصبر": النصر لغة: العون، والنَّصير المعين^(١).

والصبر: الحبس والمنع، وهو حبس النفس عن التسخُّط والجزع عند نزول البلاء المؤلم، وكفّ الجوارح عن العمل بمقتضى هذا الجزع. والصبر مع الله؛ أي: وَقَفَ النفس على أوامره ومحابه، وهو أشدّ أنواع الصبر وأصعبها. ما يستفاد من الحديث:

فوائد دعوية وتربوية:

١- يحرص الداعية على الاختلاط بالمدعويين، ومشاركتهم أمورهم الحياتية، ومناسبتهم المهمة، والحرص على تعليمهم وإرشادهم، كبيرهم وصغيرهم، كما فعل النبي ﷺ مع ابن عباس.

٢- التعليم بالفعل والعمل أقوى وأثبت من التعليم بالقول واللسان، ولذا جاء حرص الشريعة على بناء القدوة الصالحة والمثل الأعلى في نفوس المسلمين.

٣- ترك التميُّز على المدعويين، وقد كان انبياء ﷺ مخالطاً لأصحابه، يأتي الرجل فيسأل عنه وهو أمامه فلا يعرفه من بين أصحابه؛ لأنه لا يتميِّز عنهم بشيء يميِّزه، وقد كان يُردف أصحابه

(١) انظر: "لسان العرب" (٢١٠/٥).

- خلفه على ناقته فما يعرفه الغريب حتى يُدَلَّ عليه.
- ٤ - في توجيه النبي ﷺ لابن عباس إلى حفظ الله: إرشاد للداعية أن يحرص على حفظ الله في نفسه، وفي غيره، وأهمية ذلك في دعوته.
- ٥ - التوحيد أولاً: وهو مدار هذه الوصية العظيمة.
- ٦ - كما أن هذا الحديث أصل عظيم لتصحيح العقيدة ، فهو أيضاً دواء شاف من داء اليأس ، ومن ذلة الخنوع للناس ، ثم هو علاج ناجع لحمى الانتحار الوافدة من الغرب ^(١) .
- ٧ - الحرص على تعليم الأبناء وتثقيفهم مع مراعاة كل مرحلة من مراحل حياتهم التي يمرون بها وقدرة استيعابهم فيها ، وضرورة تعويدهم على روح المراقبة منذ نعومة أظفارهم وتعليمهم أن القادر والغني هو الله وحده ويده الخير كله، وتعويدهم على عدم الخوف إلا من الله ^(٢) .

(١) مختصر التراوي (ص ٦٧)، بتصرف يسير .

(٢) الجواهر البهية (ص ١٢٤)، بتصرف يسير .

اختبار الوحدة التاسعة عشرة

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- ولد عبد الله بن عباس في شعب أبي طالب أثناء الحصار.

٢- تنقسم معرفة الله بعبده إلى خاصة وعامة.

٣- اعتزال الناس خير من الاختلاط بهم مطلقاً.

٤- أهم محاور هذا الحديث أن النصر مع الصبر.

٥- يجوز إرداف الرجل صاحبه على الناقة من ذوي الرحم.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "يا غلام أني أعلمك كلمات: احفظ الله" هو:

أ- عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

ب- عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

ج- عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

٢- قائل هذه العبارة: "تدبرت هذا الحديث، فأدهشني وكدت أطيئ، فوا أسفا من

الجهل بهذا الحديث وقلة التفهم لمعناه" هو:

أ- ابن رجب الحنبلي.

ب- ابن علان.

ج- ابن الجوزي.

٣- من شروط حل المسألة للفقير:

أ- أن يلح في السؤال.

ب- ألا يلح في السؤال.

٤- من معرفة العبد لربه:

أ- معرفة الإقرار به والتصديق والإيمان.

ب- معرفة تقتضي عدم ميل القلب إلى الله والانقطاع إليه.

ج- علمه سبحانه بعباده على ما أسروه وما أعلنوه.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "يا غلام إني أعلمك كلمات".

٢- بَيِّنْ منزلة الحديث وأهميته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- بَيِّنْ معاني المفردات الآتية: الغلام - كلمات - احفظ الله - استعن - تعرف - الرخاء - الأمة - أخطأت.

٤- ما المراد بحفظ دين الله، وما أنواعه، وكذلك حفظ الله للعبد.

٥- اذكر بعض الآثار في النهي عن سؤال الناس، وحكم السؤال، ومتى يباح السؤال للفقير؟

٦- قَسِّمْ معرفة العبد لربه، ومعرفة الله للعبد من خلال ما درسته في هذا الحديث.

٧- بَيِّنْ ما يستفاد من هذا الحديث بالتفصيل.



الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَلْزَمَهُ النَّاسُ مِنْ كَلِمِ النَّبُوءَةِ الْأُولَى: إِيَّاكَ لَمْ تَسْتَخِي فَأَجْتَنَحَ مَا شِئْتَ».
 رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

راوي الحديث:

اسمه ونسبه: عُقْبَةُ، بضم العين وسكون القاف، ابن عمرو الأنصاري البصري، نسبة إلى بدر؛ لأنه نزلها وسكنها. وكنيته أبو مسعود.
 أعماله ومناقبه ومروياته: شهد أخذًا وما بعدها باتفاق، كما شهد بيعة العقبة الثانية مع السبعين، نزل الكوفة وابتنى بها دارًا. وروي له اثنان ومائة حديث، اتفق البخاري ومسلم على تسعة أحاديث، وانفرد البخاري بواحد، ومسلم بسبعة.
 وفاته: قيل: تُوفِّيَ بالمدينة، وقيل بالكوفة سنة إحدى وأربعين، أو ثنتين وأربعين، على الراجح.
 أهمية الحديث و منزلته:

- عده الكتاني في نظمه المتأثر من المتواتر وذلك في حديث النبي ﷺ "الحياء من الإيمان".
 - وقال المناوي: "عليه مدار الإسلام من حيث إن الفعل إما أن يستحيا منه وهو الحرام والمكروه، وخلاف الأولى، واجتنابها مشروع، أو لا يستحيا منه، وهو الواجب والمندوب والمباح، وفعلها مشروع، فهو يتضمن الأحكام الخمسة"^(١).
 شرح المفردات:

"إن مما أدرك": أي: مما وصلهم أو بلغهم.
 و"الإدراك": يأتي بمعنى الإحاطة الكاملة بالشيء.
 والمعنى مما أدركه الناس: أي: توارثوه وظفروا به وبقي مأثورًا لديهم.
 "الناس": ضُبِطَ بالرفع والعائد محذوف وهو الأشهر وضُبِطَ بالفتح والعائد ضمير الفاعل، و"الناس": من النوس وهو التحرك، أو من الأنس؛ لأن بعضهم يأنس ببعض، أو من النسيان.
 "من كلام النبوة": والمعنى من كلام أصحاب النبوة.
 "الأولى": أي: ما قبل النبي ﷺ وهم الأنبياء السابقون.

(١) "فيض القدير" (٤٣/١).

"تستحي": مضارع استحيا وحُذِفَت الياء الثانية للجزم بالجازم.

وفي رواية: "إذا لم تستح": مضارع استحي. يقال: استحي واستحي، والرواية الأولى أصح وأفصح، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ﴾ [البقرة: ٢٦].
الشرح الإجمالي:

- اختلف في المراد من هذا الحديث، وأياً ما كان فهو أصل في قاعدة الحياء والحث عليه، وترك المنهيات والزجر عنها، ويفيد الحديث العمل بما يوافق شرعنا من كلام النبوة الأولى، وفيه بيان فضيلة الحياء ومنزلته من الإسلام، وفيه اعتبار الحياء من موانع المخالفة والوقوع في المعاصي.
الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "إن مما أدرك الناس": أي: إن بعض ما أدرك.

"من كلام النبوة الأولى": أي: من كلام أصحابها، ويستفاد منه: العمل بما وافق شرعنا من الشرائع السابقة، وهذا محل إجماع. وفيه تعظيم لما ورد في الحديث؛ بحيث اتفقت عليه الشرائع، وتتابعت على التواصي به النبوات، فهو من نتائج الوحي، ثم تطابقت عليه لعقول، وتلقته جميع الأمم بالقبول.

قوله ﷺ: "إذا لم تستح": الحياء؛ وهو من الحياة، ومنه قيل للمطر: حياً - بالقصر - كونه به حياة الأرض، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مَخْدً مَوْتَهَا﴾ [البقرة: ١٦٤].

وعرفه القاضي عياض بقوله: "رقة تعترى وجه الإنسان عند فعل ما يتوقّع كراهيته أو ما يكون تركه خيراً من فعله".

- منزلة الحياء في الإسلام^(١):

جعل النبي ﷺ شعبة من شعب الإيمان، بل وخصه بالتعظيم بين الشعب فقال: "الإيمان بضعة وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان"^(٢).

وقد تقرر أن ذكر الخاص بعد العام يدل على التعظيم، وسيأتي أنه لا يأتي إلا بخير، أن الحياء خير كله؛ بل جعل الشرع الحياء من البكر وعدم نطقها دلالة على رضاها

(١) راجع: "الحياء خلق الإسلام" للشيخ محمد إسماعيل، و"الحياء من الكتاب والسنة" لسليم الهلالي.

(٢) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥).

بالزواج^(١) وأصبح ذلك حكماً شرعياً مقررًا في الإسلام، فهذه إضافة أخرى لمنزلة الحياء في الإسلام.

وخرج الإمام أحمد والنسائي من حديث الأشج، قال : قال لي رسول الله ﷺ : "إن فيك لخلقين يحبهما الله"، قلت : ما هما؟ قال : "الحلم والحياء"، قلت: أقديماً كان أو حديثاً ؟ قال : "بل قديماً"، قلت : الحمد لله الذي جعلني على خلقين يحبهما الله^(٢) .

- أنواع الحياء:

١- فطري غريزي: فهو خلقٌ وجبَّه خلق الله عليها عبده، وهو يكفُّ عن القبائح والشنائع ويبحث على مكارم الأخلاق. فهو من خصال الإيمان بهذا الاعتبار.

٢- مكتسب من معرفة الله ومعرفة قدره العظيم. فهذا من أعلى خلال الإيمان؛ لأنه يُقَرَّب العبد من الرب ويوجب أعلى مراتب الإحسان. فهذا النوع ينشأ من رؤية نعم الله العظمى، ورؤية تقصير العبد في أداء شكرها والقيام بحقوقها. والحديث شاملٌ لكلا النوعين الفطري الغريزي والمكتسب.

تقسيم آخر للحياء باعتبار من يُستَحْيَا منه^(٣):

١- حياء من الله. ٢- حياء من الناس. ٣- حياء من النفس.

فالأول: يكون بامتنال الأوامر الإلهية، وهو ينشأ من صحة الدين وقوة اليقين وهو المراد بقوله ﷺ: "الحياء شعبة من الإيمان"^(٤).

والثاني: يكون بكف الأذى وبذل الندي، منزلة المجاهرة بالقبيح.

روى أن حذيفة بن اليمان أتى الجمعة فوجد الناس قد انصرفوا فتنكَّب الطريق عن الناس وقال: لا خير فيمن لا يستحيي من الناس.

وينشأ من كمال المروءة وحب الثناء والذكر الجميل.

والثالث: العفة وصيانة الخلوات وحفظ القلوب والجوارح من التصرف في السر.

(١) راجع: البخاري (٥١٣٧)، ومسلم (١٤٢٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٠٦/٤)، والنسائي في "فضائل الصحابة" (٢١٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه (١١)، في خبر مطول من

حديث أبي سعيد الخدري بلفظ "إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة".

(٣) انظر: "أدب الدنيا والدين" للماوردي (ص ٢٩٨).

(٤) أخرجه البخاري ومسلم، وقد سبق قريباً.

يشين في العلانية، بل يتشابه سرّه وعلانيته.

قال بعض الأدباء: "من عمل في السر عملاً يستحي منه في العلانية، فليس لنفسه عنده قدر".
فضائل الحياء:

١- الحياء من صفات الملائكة؛ لقول النبي ﷺ في حق عثمان رضي الله عنه: "ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة" (١).

٢- هو من صفات الأنبياء؛ للحديث الذي معنا وفيه: "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى"، ولقول النبي ﷺ: "إن موسى كان رجلاً حياً ستيراً، لا يرى من جلده شيء استحياء منه" (٢).

٣- هو من صفات الصالحين؛ قال إبراهيم النخعي: "لو كنت فيمن قاتل الحسين ثم أدخلت الجنة لاستحييت أن أنظر إلى وجه رسول الله ﷺ" (٣).

٤- وهو صفة من صفات العرب؛ كما قال أبو سعيد لرجل كافر فرّ منه في المعركة: "ألا تستحي؟ ألسن عرياً؟ ألا تثبت؟" فثبت الرجل فقتله أبو سعيد رضي الله عنه (٤).

٥- الحياء شعبة من شعب الإيمان؛ لقوله ﷺ: "والحياء شعبة من شعب الإيمان" (٥).

٦- الحياء لا يأتي إلا بخير؛ لقوله ﷺ: "الحياء لا يأتي إلا بخير" (٦).

٧- عائب رجل أخاه في الحياء فقال له النبي ﷺ: "دعه فإن الحياء من الإيمان" (٧).

٨- الحياء يمنع من ارتكاب المعاصي؛ قال الماوردي: "وكفي بالحياء خيراً أن يكون على الخير دليلاً، وكفي بالقحة والبذاء شراً أن يكونا إلى الشر سبيلاً" (٨).

— ما لا يتنافى مع الحياء:

— طلب العلم والسؤال عنه.

(١) أخرجه أحمد (٢٢١/٦)، ومسلم (٦٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٠٤)، ومسلم (٣٣٩).

(٣) "الإصابة" لابن حجر (٣٣٥/١) وصححه.

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨).

(٥) أخرجه البخاري ومسلم، وقد سبق قريباً.

(٦) أخرجه البخاري (٦١١٧)، ومسلم (٣٧).

(٧) أخرجه البخاري (٦١١٨)، ومسلم (٣٦).

(٨) انظر: "أدب الدنيا والدين" (ص ٢٩٨ - فما بعد).

٢- عَرَضُ المرأة نفسها على الرجل الصالح مع الالتزام في ذلك بالآداب الشرعية في ترك الخضوع بالقول، والنهي عن الخلوة، ونحو ذلك.

- ما يُنافي الحياء:

١- كشف العورة؛ قال البيهقي رحمه الله: "ويدخل في حيلة الحياء من الله عز وجل ثم من الناس سترُ العورة؛ لأنَّ الشريعة كما جاءت بالأمر بستر العورة فكذلك الناس بحكم طباعهم يعدون كشفها سقاطة وسفاهة وخلاعة"^(١).

وعورة الرجل من الركبة إلى السُرَّة، ومع ذلك فإذا وُجِدَت الفتنة من كشف ما ليس بعورة منه كالصدر ونحوه: لم يجوز؛ بقاءً على قاعدة سدِّ الذرائع وقطع دابر الفتنة، وأما المرأة فجميعها عورة على الراجح والمشهور من أقوال الفقهاء.

قال الحموي: "فُسْحَقًا وُبُعْدًا لمن لا مروءة له ولا نخوة عنده، كيف يُسَلِّم عورته من فحْد ونحوه -رجلاً كان أو امرأة- إلى قِيَمٍ أو قِيَمَةٍ ليدلّكها له، وربما ينبطح بعض السَّفَلَةِ على وجهه في الحمام ويغمر الدَّلَّاءَ والقِيَمَ إِلَيْهِ وفحْذِيه بيديه نسأل الله العفو والعافية من البذاءة والوقاحة، وهذا مما لاشك ولا ريب أنه خلع ربة الحياء الذي هو شعبة من الإيمان"^(٢).

ومثل ذلك في خلع ربة الحياء، والحرمة: التعرُّي الموجود في الأماكن التي يتخذها الناس على شواطئ البحار والأنهار للاستحمام، وكذا "حمامات لسباحة"، ومثله: "الموديل الموجود في" كليات الفنون حيث تَتَعَرَّى المرأة ليرسمها طَلَبَةُ "الكلية"، ومثل ذلك: مسابقات "ملكات الجمال" وغيرها من المنكرات البذيئة، والمحرمات القطعية التي لا يختلف عليها.

٣- تقليل الرجل للمرأة علانية، أو الإمساك بيدها أثناء السَّيْرِ لغير حاجة، وإقام حفلات الأعراس في الأندية والصالات^(٣).

٤- الشحاذة: قال القاسمي: "هذه الحرفة لا يضاهيها في الدناءة حرفة أبدًا، وهي بذ ما ليس له عَوْض، (وهو ماء الوجه) لثِيْل ما له عَوْض وهو الرزق المضمون من الرزأ سبجانه القوي المتين"^(٤).

(١) "شعب الإيمان" للبيهقي (١٥٣/٦).

(٢) "المروءة وخوارمها" لمشهور حسن (ص/١٤٩-١٥٢).

(٣) السابق (ص/١٠٧-١٠٨).

(٤) السابق (ص/٢٤٩) وانظر منه أيضًا: (ص/١٣٤-١٤١) (ص/٢٤٦-٢٥٢).

٥- مصافحة النساء غير المحارم، وقد وردت النصوص بجرمة ذلك، وما مسّت يدُ النبي ﷺ يدُ امرأة لا تحل له قط، وقد أفقّى العلماء قديماً وحديثاً بجرمة ذلك^(١).

وأكثر من يتعاطى هذه الفعل القبيحة، ويقع في هذا المحرّم يحتج بأمرين: أولهما راجع إلى خشية التسبب في إحراج المرأة، والثاني: الحياء من عدم مصافحتها، وهما من حجج إبليس اللعين؛ إذ لا رأي لأحد إذا صحت النصوص بالأمر أو النهي، وقد صحت بالتحريم هنا.

٦- ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٢):

وهما من فرائض الديانة، وشعائر المسلمين، وقد كان النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم أشدّ الناس حياءً وأشدّهم أمراً ونهيًا، وهذه شُعَب من شُعَب الإيمان لا تترك واحدة منها بحجة الأخرى، بل يُعمل بها جميعاً وفق ما أثبت به النصوص.

قوله ﷺ: "فاصنع ما شئت"، وفي رواية ثانية: "فافعل" وفي ثالثة: "فاعمل".

وقد اختلف في المراد بالأمر هنا على قولين:

١- الأمر هنا يفيد الطلب: والمعنى أنه أمر على حقيقته من طلب الفعل، وقيل: للجواز في الإباحة، ومعنى ذلك: إذا كنت في أمورك آمناً من الحياء في فعلها؛ لكونها على القانون الشرعي، أي: مما لا يُستَحْيَا منه شرعاً، فاصنع ما شئت ولا عليك لوم في ذلك، ولا تنظر إلى لوم الغير، فإن ما أباحه الشرع لا حياء في فعله.

وهذا المعنى مال إليه النووي^(٣)، وحكاها ياقوت الحموي في "معجم الأدباء"^(٤) عن بعض العلماء وقال: "وهذا تأويل حسن جداً"، ونقله ابن رجب عن إسحاق المروزي والشافعي.

واعترضه ابن عبد البر فقال: "وهذا تأويل ضعيف"^(٥).

٢- الأمر لا يفيد الطلب: وأصحاب هذا القول لهم طريقتان:

أ- أنه أمر بمعنى التهديد: ويُراد به التوبيخ والذم.

والمعنى: إذا لم يكن لك حياء فاعمل ما شئت، فإن الله يجازيك عليه، وذلك كقوله

(١) راجع: "أدلة تحريم مصافحة الأجنبية" للشيخ محمد إسماعيل.

(٢) انظر: "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" لصالح بن عبد الله الدويش (ص ٥٨ - ٥٩)، و"الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" لخالد بن عبد الله السبت.

(٣) انظر: "شرح الأربعين" له (ص ١١٠)، وحكاها عنه ابن حجر في "الفتح" (٥٤٠/١٠).

(٤) وانظر: "جزء العجن في الصلاة" للشيخ بكر أبي زيد (ص ٨٣).

(٥) "الامتدكار" لابن عبد البر (رقم ٨٥٦٥). وانظر: "الجواب الكافي" لابن القيم (ص ٩٣).

تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠].

قال ابن رجب: "وهذا اختاره جماعة؛ منهم: أبو العباس بن ثعلبة"^(١).

ب- أنه أمر ومعناه الخير: والمعنى أن مَنْ لم يستحي صنع ما شاء فإن المانع من فعل القبيح هو الحياء، فمن لم يكن له حياء يردعه انهمك في الفواحش والمنكرات.
ومثاله: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"^(٢). فإن لَفْظَهُ لفظُ الأمرِ ومعناه الخير.

وهو اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام، وابن قتيبة، ومحمد بن نصر المروزي، ورواه أبو داود عن أحمد، ورجحه ابن عبد البر والماوردي وغيرهما^(٣).
ما يستفاد من الحديث:

فوائد عقيدة:

١- في قوله ﷺ: "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى": إشارة إلى عقيدة المسلمين في النبوات.

فحن المسلمين نعتقد نبوة ورسالة من قصَّ الله علينا خبره تفصيلاً من المرسلين ومن لم يقصص علينا خبرهم إجمالاً.

قال تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكِتَابِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفَرُّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

ولا غرابة في ذلك فمرسلهم واحد وهو الله، فالإيمان بهم جميعاً واجب والكفر بواحد منهم كالكفر بهم جميعاً، وهو كفر بالله تعالى.

٢- عبارة "النبوة الأولى": تفيد أن شرعنا ليس أول الشرائع وليس بدعاً من الشرائع.

٣- فيه الرد على الجبرية لإثبات المشيئة للعبد^(٤).

(١) وهو المختار في عدد من شروح الأربعين مثل: مختصر النيراوي، والجواهر البهية للششيري، وغيرهما.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٨)، ومسلم (٣) من حديث أنس رضي الله عنه. وهو حديث متر، وللطبراني جزء في طرقه وروايته، وهو مطبوع.

(٣) انظر: "قدر الصلاة" للمروزي (٥٦٠/٢)، و"مختلف الحديث" لابن قتيبة (ص ١٥٤)، و"الغريب" لابن سلام.

(٣٢/٣)، و"التمهيد" (٧٠/٢٠) و"الاستذكار" لابن عبد البر (رقم ٨٥٥٥)، و"الجامع" لابن رجب (٤٩٨/١)،

و"آداب الدنيا والدين" للماوردي (ص ٢٩٨).

(٤) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢١١).

فوائد أصولية:

- شرع من قبلنا شرع لنا بشروط؛ منها:
- ١- أن يكون النقل عن شرع من قبلنا من مصادرنا الإسلامية: كتاب الله وسنة رسوله، فلا عبرة بالنقل عن مصادر غير المسلمين، وذلك بالاتفاق.
- ٢- ما ثبت دليلُ نسخه بشرعنا فلا حجة فيه.
- ٣- ما قام الدليل على أنه خاصٌّ بمن كان قبلنا لا يسري علينا؛ كتحریم بعض أجزاء اللحوم على بني إسرائيل.
- ٤- ما ثبت بالنص أنه مقررٌ في الإسلام كما كان مقررًا في الأديان السماوية السابقة فمستند ثبوته هو النص الإسلامي لا بالحكاية عمن سبقنا.
- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣].
- وعليه، فما وجد من شرع سابق جاءت به المصادر الإسلامية ولا يوجد ما يدل على إغائه ولا إلغائه من سياق النص نفسه فيكون شرعًا لنا.
- وهذا مذهب المالكية وبعض الشافعية والحنابلة والحنفية.
- وما يؤيده قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠]، ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣].
- فوائد اجتماعية:
- ١- حين يفقد الحياء يفقد الأمن على الأموال والأعراض ويجاهر بالفسق، وهنا يأتي الدمار. ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦].
- لا حياء عند من دنسوا المسجد الأقصى الأسير، وهتكوا الأعراض وقتلوا الشيوخ والصبيان، وحرّفوا التوراة. ولا حياء عندهم وهم يسعون لتحريف تاريخ القدس ويهودون معالمها.
- ولا حياء عند من بُحّت أصواتهم من النداءات والاستنكارات، وتركوا طريق العزة الكرامة في القرآن والسنة.
- للمرأة مع الحياء شأن خاص، قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْتَقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص: ٢٣].

وقد رأى موسى هاتين البنتين وهما على مستوى سامٍ من الخلق القويم، فهن لا يزاحمن الرجال ، ويكفكفن غنمهما أن ترد مع غنم الرعاء لثلا يؤذيا .
كما فيه دلالة على أن هاتين الفتاتين خرجتا من بيت رباهما فأحسن تربيتهما ، بيت يعظم العفة والحياء .

وعندما استفسر موسى عن وضعهما يتتا له سبب خروجهما ، وهو كبر سن والدهم وهذا هو سبب الخروج من الخدر ، فقام موسى بالواجب وسقى لهما .
ثم تابع القرآن القصة: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص: ٢٥]، بين لنا القرآن ما ينبغي أن تكون عليه المرأة من خلق وحياء، فوصف لنا مشية هذه الحرة الشريفة، مشية عنوانها الحياء والنقاء والطهر، قال أمير المؤمنين (ع): "كانت متسترة بكم درعها"^(١).

كما بين لنا كيف تخاطب المرأة الرجال الأجانب، فلا خضوع بالقول ولا رقة ولا وقاحة لذلك اختار الله لنبيه موسى إحدى زوجة له، قال تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦]، وهكذا يجب على ولي الأمر أن يربي بناته على الحياء ، لأن الحياء حلي المرأة ، فإذا خلعت خلعت معه كل فضيلة.
فوائد دعوية :

- ١- ليس من الحياء غض الطرف عن المعاصي والموبقات وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٢- لا حياء عند بعض الدعاة والعواظ حين ينصح غيره ولا ينصح نفسه.
- قيل: "إذا جلس الرجل ليعظ الخلق ناداه ملكان: عظ نفسك بما تعظ به أخاك، وإلا فاستحي من سيدك فإنه يراك".
- ٣- لا حياء عند بعض علماء السوء حين يُحلون الحرام ويُحرّمون الحلال لشهوة أو لتملُّ ذي سلطان، فيقولون عن الربا: فائدة، وعن الزنا: متعة أو حب، وعن الخيانة: أمانة وعن الإسلام: تطرفاً، وعن الإيمان: تزمناً، وعن الجبن والخنوع والخيانة: صلحاً!!.
- ٤- لا حياء عند من كتب عن اشتراكية الإسلام حين كانت الريح شرقية، فلما أصبح الريح غربية كتب عن رأسمالية الإسلام!!.
- ٥- لا حياء عند من ينادون بحرية الكفر بدعوى: حرية الفكر والإبداع، أو ينادون بحرية الردّة بدعوى: لا إكراه في الدين، أو ينادون بحرية الفجور بدعوى: حرية المرأة.

(١) تفسير ابن كثير (٢٣٨/٦).

اختبار الوحدة العشرين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- الواجب والمندوب والمباح من الأحكام الخمسة.

٢- الحياء فطري غريزي فقط.

٣- قال النبي ﷺ في حق أبي بكر: "ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة".

٤- الأمر في قوله ﷺ: "فاصنع ما شئت" للتهديد.

٥- يجوز الاحتجاج بما ثبت نسخه في شرعتنا.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى" هو:

أ- أبو رقية تميم الداري ؓ.

ب- أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري ؓ.

ج- أبو حفص عمر بن الخطاب ؓ.

٢- من أنواع الحياء باعتبار من يُستحيا منه:

أ- الحياء من الناس.

ب- الحياء الفطري الغريزي.

ج- الحياء المكتسب من معرفة الله تعالى ومعرفة قدره العظيم.

٣- الحياء يمنع من ارتكاب المعاصي:

أ- عبارة صحيحة وهي من فضائل الحياء.

ب- عبارة غير صحيحة وليست من فضائل الحياء.

٤- عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح مع الالتزام بالآداب الشرعية:

أ- يتناقى مع الحياء. ب- لا يتناقى مع الحياء.

ج- لا علاقة للحياء بهذا.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة وافية لراوي حديث: "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى".

٢- يبين منزلة الحديث وأهميته وشرحه شرحاً وافياً.

٣- يبين معاني المفردات الآتية: أدرك - تستحي - الأولى.

٤- يبين منزلة الحياء في الإسلام، واذكر أنواعه تفصيلاً.

٥- اذكر بعض فضائل الحياء مستدلاً على ما تقول إن وجد دليل.

٦- يبين ما يتناقى مع الحياء وما لا يتناقى بالتفصيل.

٧- يبين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي عَمْرٍو - وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ - سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ؟ قَالَ: «قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِيمَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

راوي الحديث:

اسمه ونسبه: سفيان بن عبد الله الثقفي. وهو منسوبٌ لثقيف، قبيلة مشهورة، ويقال له = الطائفي؛ لأنه معدود من أهل الطائف، وكان والي عمر عليها.
كنيته: أبو عمرو بالواو، وقيل: أبي عمرة بالهاء.
مروياته: رُوِيَ له خمسة أحاديث، أخرج مسلم منها هذا الحديث.
أهمية الحديث ومنزله:

قال القاضي عياض: "هذا من جوامع كلمه ﷺ" (١).
وقال ابن رجب: "الاستقامة: هي سلوك الصراط المستقيم، وهو الدين القيم من غير تعريج عنه يمنة ولا يسرة، ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها، الظاهرة والباطنة، وترك المنهيات كلها كذلك، فصارت هذه الوصية جامعة لخصال الدين كلها" (٢).
الشرح الإجمالي:

هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، ومعجزاته التي خصه الله ﷻ بها؛ حيث جمع الدين كله في هذه الكلمات اليسيرة، فجمع في عبارته الأولى: "قل: آمنت بالله" تحقيق التوحيد بكافة صوره وأشكاله، وجمع في عبارته الثانية: "ثم استقم" كل أمرٍ ونهي، وكل حثٍ وزجر؛ لأن الاستقامة هي فعل الطاعات وترك المزجورات. وقيل: اتباع الحق والقيام بالعدل والزموم المنهج المستقيم.

ولذا قال بعضهم: لا يطبقها إلا الأكابر. وقال آخر: وذلك خطبٌ جسيم لا يحصُّ إلا لمن أشرق قلبه، وأيده الله من عنده.

(١) نقله النووي في "شرح مسلم" عن القاضي عياض.

(٢) "جامع العلوم" (٥١٠/٢).

ولذلك كان حظّ المستقيمين وافرًا، وثواب الله لهم عظيمًا، كما قال ﷺ: ﴿إِنَّ الدِّينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشُرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] وقال: ﴿إِنَّ الدِّينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأحقاف: ١٣].

الشرح التفصيلي:

قوله: "قل لي في الإسلام":

الإسلام لغة: الخضوع والانقياد، والتسليم والإذعان.

واصطلاحًا يطلق على أمرين:

- الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والخلوص من الشرك.

- الأعمال الظاهرة: كما في حديث جبريل عليه السلام^(١).

وهو امتثال الأوامر واجتناب النواهي.. الخ.

ويأتي الإسلام بهذا المعنى إذا اقترن بالإيمان في الذكر، فإذا جاء مفردًا دلّ على المعنيين، وشمل الدين كله ظاهرًا وباطنًا.

فهما كما قيل: إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا.

ومعناه في حديث الباب: الدين بعمومه وشموله فهو أعم من الاعتقادات القلبية، والأفعال

العملية. قال ﷺ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فالمقصود بقوله: "قل لي في الإسلام": أي: في دين الله وشريعته.

والمراد:

١- في شأن دين الله ﷻ وشرعه.

٢- فيما يكمل به ويتم به الخير إذا استمسك العبد به.

"قولاً": أي: قولاً جامعاً مانعاً أكتفني به علماً وعملاً.

ولابد حتى تحصل الكفاية أن يكون هذا القول:

واضحاً في نفسه، جامعاً لأصول الدين وفروعه.

والتنوين في "قولاً" للتفخيم والتعظيم.

(١) وهو "الحديث الثاني" من "الأربعين".

قوله: "لا أسأل عنه أحداً غيرك".

أي: لا احتاج إلى أن أسأل عن هذا القول أحداً غيرك.

وفي رواية: "بعدك"؛ أي: بعد سؤالك، لكون هذا القول مبيّناً في نفسه مبيّناً لغيره.

وفي هذا إشكال وهو قوله: "لا أسأل عنه أحداً غيرك"، فهل يمكن أن يسأل

الصحابه رضي الله عنهم أحداً غير رسول الله ﷺ في أمور الدين؟

الجواب: نعم، يمكن أن يسأل أحدهم من يفوقه في العلم، وهذا وارد، ثم هذه

الكلمة تقال حتى وإن لم يكن يسأل، لكن تقال من أجل أن يهتم المسؤول بالجواب^(١).

قوله: "قل آمنت بالله": الإيمان شرعاً هو: اعتقاد الجنان، ونطق اللسان، وعمل الأركان.

تنبيه: قوله: "قل" لا يعني قصر الإيمان على القول باللسان دون الإتيان باعتقاد القلب

وعمل الجوارح، بدليل إضافة الاستقامة إلى القول باللسان، والاستقامة شاملة لأعمال

الظاهر والباطن.

وطلب الإيمان من الشخص يختلف باختلاف حاله؛ كالتالي:

١- الكافر: يُطلب منه الإيمان بمعنى الدخول في الإسلام.

٢- المسلم: يُطلب منه الإيمان بمعنى تحقيقه والزيادة فيه بعد أن حقق الإسلام، قال ﷺ: ﴿يَا

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا﴾ [النساء: ١٣٦].

٣- المؤمن: يُطلب منه ذلك بمعنى الزيادة والاستكمال للإيمان؛ أي: دوموا على ما عندكم

من الإيمان وحافظوا عليه، فالمراد إذن: قُلْ ذَلِكَ تَجْدِيدًا لِلإِيمَانِ وَدَوَامًا عَلَيْهِ.

قوله: "ثم استقم": الاستقامة في اللغة: ضد الاعوجاج؛ أي: الاستواء في جهة الانتصاب.

وفي الاصطلاح: هي المحافظة على فعل الطاعات والظواهرات والباطنات، في جميع

الأماكن والأوقات، وترك المخالفات.

أو هي المتابعة للسنة المحمدية مع التخلق بالأخلاق المرضية.

- وعلى هذا فالاستقامة هي إتيان المأمورات على الصدق والإخلاص، واجتناب

المنهيات على الإذعان والاستسلام.

ولذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "الاستقامة: أن تستقيم على الأمر والنهي، ولا تروغ

روغان الثعالب".

(١) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٢١٣).

اكتساب الاستقامة:

الاستقامة من الصفات المكتسبة بالاجتهاد والحرص على السداد والصواب، وموافقة مراد الله ﷻ، ومراد رسوله ﷺ.

ويعين علي ذلك: دعاء الله ﷻ أن يرزقك الاستقامة، كما مضى في قول النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب عليه السلام: "قل اللهم اهْدِنِي سُبُلَكَ"، والسُّداد: هو حقيقة الاستقامة. ولذا كان الحسن إذا قرأ قوله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾ [فصلت: ٣٠، الأحقاف: ١٣] قال: "اللهم أنتَ ربنا فارزقنا الاستقامة"^(١).

مراتب الاستقامة:

أولها: التقويم، ثم الإقامة، ثم الاستقامة.
فالتقويم: تأديب النفوس بإصلاح الجوارح.
والإقامة: تهذيب القلوب وتطهيرها من الآفات.
والاستقامة: أن تكون أفعال القلوب والجوارح موزونة بميزان الشرع من غير تكلف تقويم ولا إقامة.
ما يستفاد من الحديث:
فوائد عقديّة:

- ١- الإيمان هو الأساس للعمل صحةً، وشرطاً، وقبولاً.
- ٢- الأخلاق في الإسلام تتصل بالعقيدة اتصال الفرع بالأصل.
- ٣- الإيمان لا يكمل ولا يتحصل عليه العبد بمجرد الدلالة الفعلية والبراهين النظرية، فالإيمان المتولد عن ذلك ناقص، والإيمان الكامل لا يحصل إلا بتعاطي أسبابه، وإزالة موانعه. وأسبابه: الأعمال الصالحة؛ لأنه نتيجتها.
- وموانعه: الأخلاق الرديئة؛ كالعجب والكبر والرياء ونحوها.
- ٤- كل اعوجاج سلوكي ينشأ عن اعوجاج فكري.
- ولا يمكن أن تنأى استقامة في السلوك من غير فكر مستقيم.

فما من روح تُزْهَق ولا أموال تُنْهَب ولا أعراض تُنْتَهَك؛ إلّا ولاعوجاج الفكر سببٌ فيها واضحٌ، وسلامة التفكير تكمن في اتباع النبي ﷺ والمنهج القرآني: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ

(١) "تفسير الطبري" (١١٥/٢٤).

ذِي عَوْجٍ [الزمر: ٢٨]، وعنهما تنشأ الاستقامة السلوكية والأخلاقية.
فوائد أصولية:

١- لم يكتف الصحابي بمجرد التدبر لكتاب الله ﷻ ولكن أبى إلا أن يأخذ الفهم عن رسول الله ﷺ؛ لأنه المبيّن بالسنة ما أُجمل في الكتاب. قال ﷺ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

٢- جواز الفتوى إجمالاً إذا كان الإنسان يفهمها بدون تفصيل؛ ويُؤخذ ذلك من إجمال النبي ﷺ الجواب للصحابي في هذا الحديث.
فوائد دعوية :

١- حين بحث العلماء ورجالات الإصلاح^(١) مشكلات الدعوة والداعية وعوامل نجاح الدعوات، ذكروا في طليعتها "استقامة الدعوة".

٢- من فقه الدعوة: اجتناب الإطناب المُخل؛ ولذا اختصر النبي ﷺ قوله في جملتين.
ولذا كان ابن مسعود يعظ كل خميس.

وقد ورد النهي عن كثرة الكلام والحديث وذم المتفهيقي^(٢).

٣- من فقه الدعوة: مراعاة طبيعة المتعلم واستعداده عند تعليمه، وعرض القضايا بسهولة وضوح.

٤- من فقه الدعوة: عرض قضاياها ببساطة ووضوح شديد.

٥- الاستقامة وكيفية ليست متروكة لاجتهاد مجتهد، أو هوى صاحب هوى، وإنما هي كما قال ﷺ: ﴿فَاسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتُ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ﴾ [مرد: ١١٢].

فلاستقامة محكمها: الاتباع للأمر الشرعي، وإلا فالمتدع قد يدعيها، والشهواني قد يدعيها أيضاً!!، بل والمشرک قد يدعيها! كما قال ﷺ عن المشرکين: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢].

ونداء الله يُدَوِّي: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

(١) ومن أولئك الشيخ محمد الحضر حسين شيخ الجامع الأزهر، وكذلك الشيخ علي محفوظ، وغيرهم.

(٢) وقد سبق الكلام علي خطورة الكلمة في "الحديث الخامس عشر" وغيره من "الأربعين"

اختبار الوحدة الحادية والعشرين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- الإيمان شرط في قبول العمل وصحته.
- ٢- الاعوجاج السلوكي ينشأ عن اعوجاج فكري.
- ٣- تجوز الفتوى المجملة لكل المستفتين.
- ٤- الأخذ من القرآن يجب أن يكون مصحوباً بالفهم عن الرسول.
- ٥- العجب والكبر من نواقض الإيمان الكامل.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- ١- حديث: "قلت يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك" أخرجه:

أ- الإمام مسلم.

ب- البخاري ومسلم.

ج- انفرد به البخاري.

- ٢- عبارة: "إذا اجتمعوا فترقا، وإذا فترقا اجتمعوا" المراد بها:

أ- الإسلام والإيمان.

ب- الإيمان والإحسان.

ج- الإسلام والإحسان.

- ٣- الاستقامة من الصفات:

أ- المكتسبة بالاجتهاد والحرص على السداد والصواب وموافقة مراد الله ومراد

رسول الله ﷺ.

ب- الغريزية وليست مكتسبة، مع الحرص على السداد والصواب وموافقة مراد الله ومرار رسولله.

٤- من الفوائد التي تستفاد من هذا الحديث:

أ- أن الإيمان هو الأساس للعمل صحة وشرطاً وقيوداً.

ب- أن الإيمان لا علاقة له بالعمل ولا بالسلوك.

ج- أن الإيمان مجرد قول باللسان فقط.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة لراوي حديث: "قل لي في الإسلام قولاً".

٢- يبين أهمية الحديث ومنزلته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- ما المراد بالألفاظ التالية: الإسلام - الإيمان - الاستقامة.

٤- يبين مراتب الاستقامة، وهل هي مكتسبة أم غريزية في الإنسان.

٥- اذكر بعض الفوائد العقائدية التي تستفاد من الحديث .

٦- يبين الفوائد الأصولية والدعوية التي تستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الثاني والعشرون

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: أَرَأَيْتَ إِذَا عَلَيْتُ الْمُكْتُوبَاتِ، وَبَعُمْتُ رَمْعًا، وَأَخْلَلْتُ الْخِلَالَ، وَخَرَّمْتُ الْخِرَامَ، وَلَمْ أُرِ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَكُلُّ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

ومعنى: "خَرَّمْتُ الْحَرَامَ": اجْتَنَبْتُهُ.
معنى: "أَخْلَلْتُ الْخِلَالَ": فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

راوي الحديث:

اسمه وكسبه: جابر بن عبد الله الأنصاري. وهو أبوه وأمه صحابة.

وعن جابر بن عبد الله قال: لما قُتِلَ أَبِي يوم أحد جعلتُ أكشف الثوب عن وجهه وأبكي، وجعل أصحاب رسول الله ﷺ ينهوني، والنبي ﷺ لا ينهاني، قال: وَجَعَلْتُ عَمِّي فاطمة بنت عمرو تبكي عليه فقال النبي ﷺ: "لَا تَبْكِيهِ، أَوْ مَا تَبْكِيهِ! مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُنْظِلُهُ بِأَجْنَحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ"^(١).

مناقبه: شهد بيعة العقبة الثانية مع السبعين وكان أصغرهم يومئذ، وأراد شهود بدر فحلفه أبوه على أخواته، وكُنَّ تسعًا، وخلفه أيضًا يوم أحد، ثم شهد بعد ذلك المشاهد.

- رواياته ووفاته: كان جابر رضي الله عنه من المكثرين من الرواية وطال عمره فكثر الأخذ عنه، فقد روي له ألف وخمسمائة حديث وأربعون حديثًا، اتفقا منها على ثمانية وخمسين، وانفرد البخاري بست وعشرين، ومسلم بمائة وستة وعشرين.

- وثوقي جابر بعد أن عاش أربعًا وتسعين سنة بالمدينة، وقيل: إنه آخر من مات من الصحابة بالمدينة، سنة ثمان وسبعين، وصلى عليه أبان بن عثمان وهو يومئذ أمير المدينة.

أهمية الحديث ومنزلته:

- قال النووي: "وعليه مدار الإسلام؛ لجمعه له، وذلك لأن الأفعال إما قلبية وإما بدنية، وكل منهما إما مأذوناً فيه وهو الحلال، أو ممنوعاً منه وهو الحرام، فإذا أحل العبد الحلال وحرّم الحرام؛ فقد أتى بجميع وظائف الدين ودخل الجنة آمناً"^(٢). فهو بهذا الاعتبار من جوامع كلم المصطفى ﷺ.

(١) أخرجه البخاري (٤٠٨٠)، ومسلم (٢٤٧١).

(٢) "شرح الأربعين" للنووي (ص ١١٦).

- "وبكل حال؛ فهذا الحديث يدل على أن من قام بالواجبات وانتهى عن المحرمات دخل الجنة" (١).

الشرح الإجمالي:

هذا الحديث عظيم القدر؛ لاشتماله على الحلال والحرام، أو الأمر والنهي، وقد دل منطوقه على أن من قام بالواجبات، وترك المزجورات والمنهيات، مع الإتيان بأصول الإسلام وقواعده؛ فقد استحق الجنة.

وفيه تنبيه على العمل بالأوامر الشرعية، وترك المناهي الشرعية على سبيل الاستسلام لله ﷻ. وفيه التنبيه على عظيم قدر الصلاة والصيام حتى خصّهما بالذكر في هذا الحديث، وفيه أن دخول الجنة معلق على الطاعة، والأخذ بأسبابها.

الشرح التفصيلي:

قوله: "أن رجلاً": هو النعمان بن قَوْقَل الخزاعي، شهد بدرًا وقُتِلَ شهيدًا يوم أحد مع والد جابر رضي الله عنه.

"إذا صليت المكتوبات": جملة شرطية جواها مقدر دل عليه قوله: "أدخل الجنة" والمعنى: إن فعلت ذلك أدخل الجنة.

قوله: "أدخل الجنة": إن فعلت ذلك دون زيادة نوافل؟ والمقصود دخولها من غير سابقة عقاب؛ لأنه ظاهر السياق حيث إن مطلق دخولها يتوقف على الإيمان، فمن مات مؤمنًا قُطِعَ له بدخولها.

قوله: "أحللت الحلال وحرمت الحرام": التحليل والتحريم ليس لأحد من خلق الله ﷻ؛ بل هو له ﷻ دون سواه، ومن ادعى هذا الحق كفر.

قال ﷺ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ١١٦].

ولأجل هذا عُلِمَ أن ظاهر قوله: "أحللت الحلال وحرمت الحرام" غير مراد؛ إذ ليس أحد غير الله أن يحلل أو يحرم.

وعلى هذا يحمل قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

قال النووي: "ومعنى حرمت الحرام؛ اجتنبه، ومعنى أحللت الحلال؛ فعلته معتقداً حله" (٢).

قال ابن الصلاح: "الظاهر أنه أراد به أمرين:

(١) من كلام ابن رجب في "جامع العلوم" (٥١٤/١).

(٢) وقد مضى كلام النووي هذا عقب حديث الباب.

١ - أن يعتقد حراماً. ٢ - أن يحتنيه.

بخلاف تحليل الحلال، فإنه يكفي فيه مجرد اعتقاده حلالاً^(١).

فرع: من قام بالواجبات وترك المنهيات والمحرمات فاز بالجنة.

قال ابن رجب: "وقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ بهذا المعنى أو ما هو قريب منه"^(٢).

وفي الحديث عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "مَنْ عَبَدَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ،

وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وصام رمضان، واجتنب الكبائر؛ فله الجنة -أو دخل الجنة-"^(٣).

مسألة: بيان أن الأعمال سبب في دخول الجنة:

وهذا ظاهر من الأحاديث السابقة، ويؤيد ذلك أيضاً قوله ﷺ: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا

كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].

فإن قيل: ما هو وجه الدلالة من الأحاديث والآية السابقة؟

فالجواب: أن ظاهر الأحاديث يقتضي أن الأعمال الصالحة أسباب لدخول الجنة؛ لأن

تعليق الحكم على الوصف يُشعر بالعلية كما لو قيل: أكرم الرجال العلماء، فعلة إكرامهم العلم.

فتعليق دخول الجنة على الاتصاف بصالح العمل يُشعر بأن علة دخولها هو العمل،

فمضى وجَدَ العمل الصالح وجَدَ الدخول، ومضى تَخَلَّفَ العمل المقبول تَخَلَّفَ الدخول.

فإن قيل: فما وجه الجمع بين هذا وبين قوله ﷺ: "كَنْ يَدْخُلُ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ"

قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: "لَا وَلَا أَنَا؛ إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ،

فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا"^(٤)؟

فالجواب: أن العمل في حد ذاته لا يدخل العبد الجنة إلا بقبوله، وقبوله محض فضل

الله ورحمته، فصح بذلك أن الدخول بمحض الفضل^(٥).

أما المداومة على ترك السنن:

فالحديث يفيد بنصّه جواز التخلّف عن السنن، وترك التطوعات في الجملة، وأن من

فعل ذلك لا يكون أثماً.

ولكن ينبغي أن يُعلّم أن في تركها ضياع ربح عظيم، وحرماناً جسيماً، والمداومة

(١) نقله النووي في "شرح مسلم"، وابن مرعي في "الفتوحات الوهية" (ص/١٩٩).

(٢) السابق (١/٥١٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٩٩٥)، والنسائي (٤٠٠٩) بإسناد صحيح.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) "شرح الجرداني على الأربعين" (ص/١٦١).

على ترك السنن تجرئ على الوقوع في ترك الواجبات.

وقال العلماء: "لو أن أهل بلدة تواطؤوا على ترك سنة لقوتلوا عليها حتى يرجعوا"^(١).

وترك النبي ﷺ تنبيه الرجل على أهمية السنة لأسباب ومنها:

١- إماماً تيسيراً عليه وتسهيلاً وتأليفاً لقلبه؛ وذلك لقرب عهده بالإسلام؛ لئلا يكون الإكثار من ذلك تنفيراً له، مع علمه ﷺ أنه إذا تمكن الإسلام من قلبه شرح الله صدره، ورغب في المحافظة على التطوعات كالمحافظة على الفرائض؛ كباقي الصحابة رضي الله عنهم، اغتناماً لعظيم الأجر واقتداءً بالنبي ﷺ.

٢- أو لأن دخول الجنة يحصل بالقدر الذي ذكر في الحديث من الأعمال حقيقة، ولكن التفاوت في درجاتها يحصل بشيء آخر وهو الاستكثار من النوافل والمستحبات.

ومن سماحة الإسلام أنه ربط دخول الجنة بالحد الأدنى من العمل دون الحد الأعلى، وجعل الترقى في درجاتها بحسب الأعمال.

فدرجة من أتى بالتوحيد وما يجب من الفرائض مع تقصير فيها لا تكون كدرجة من أتى بالتوحيد وما يجب من الفرائض من غير تقصير فيها، ودرجة هذا لا تكون كدرجة من أتى بالتوحيد والفرائض مجتنباً جميع النواهي متقياً للشبهات وهكذا.

وهل يفهم من قوله ﷺ: "نعم" أن من ترك الواجبات وفعل المنهيات لا يدخل الجنة؟
فالجواب: من ترك الواجبات وفعل المنهيات لا يدخل الجنة أبداً إذا كان جاحداً بشيء من الواجبات، فإن لم يكن جاحداً لشيء من الواجبات وفعل المنهيات فلا يدخل الجنة دون سابقة عذاب.

ما يستفاد من الحديث:

— ائد أصولية:

إن الجواب — (نعم) إعادة للسؤال؛ لأن قوله: "أدخل الجنة؟" قال: "نعم" يعني يدخل الجنة، ولهذا لو سئل الرجل فقيل له: طلقت امرأتك قال: نعم، فلما تطلق؛ لأن قوله: نعم، أي: طلقتها.

ولو أوجب الولي عقد النكاح، وقال للرجل: زوجتك ابنتي، فقلنا له: أقبلت؟ قال: نعم، — نه يكفي في القبول؛ لأن نعم كإعادة السؤال. وهكذا في كل موارد نعم اعتبرها إعادة للسؤال، — لو سئل: أوقفت بيتك؟ فقال: نعم، فيكون البيت وقفاً. أبعث سيارتك على فلان؟ فقال: نعم،

فيكون قد أقر بالبيع. اهـ^(١).

فوائد تربوية:

- يجب أن يحرص المسلم على الترقّي في سُلّم الأعمال الصالحة، وأن يسعى لأن يكون ممن يُنادى عليه في الآخرة: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ [الحاقة: ٢٤] وذلك من صالح الأعمال.

- وعليه أن يكون عاليهمة في طلبه الجنة، وإلى ذلك وردت الإشارة في أحاديث منها: "إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُّوهُ الْفَرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ"^(٢).

- ويجب أن يعدّ من العمل ما يكافئ هذه المطالب العالية، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا المعنى حين سأله رجل عن الساعة -يعني: القيامة- فقال الرجل: متى الساعة؟ قال ﷺ: "وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا"^(٣).

- وفي الحديث: زجرٌ عن ارتكاب المعاصي والآثام؛ خاصة الكبائر والموبقات؛ لأنها تمنع من دخول الجنة، وتكون سبباً في دخول النار؛ عياداً بالله من ذلك.

فوائد دعوية:

١- من فقه الدعوة إلى الله: مراعاة حال السائل والمدعو، وهذا ما جعل النبي ﷺ يترك تنبيه النعمان بن قوئل لأهمية النوافل والسُنن؛ وذلك لكونه في أول العهد بالإسلام وإذا استمكن الإيمان من قلبه في مرحلة آتية فإنه سيبدل كل ما يملك من نفس ومال في سبيل الله ﷻ، غير مقتصر على ما اقتصر عليه في الحديث.

يدل على ذلك أن النعمان ﷺ قد سأل الله ﷻ الشهادة بصدق في أحدٍ فأكرمه الله بها وقُتل فيها شهيداً حميداً سعيداً ﷻ.

٢- من فقه الدعوة إلى الله: أن تبدأ بالأسس والقواعد والأصول المهمة، فالنبي ﷺ أقره على إقامة الصلاة والصيام وإحلال الحلال وتحريم الحرام مما يجمع الفرائض والنواهي.

٣- من حُسْن التدبّر في أسلوب الدعوة: ألا يبيّن الداعي إلى الله دعوته على مجرد العناية بالنوافل والفضائل تاركاً الواجبات والفرائض! ويعمل على إشغال الناس بالمستحبات، مع أن الاشتغال بالواجب أكمل وأفضل.

(١) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٢١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٢٣) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٨٨)، ومسلم (٢٦٣٩) من حديث أنس بن مالك ؓ.

اختبار الوحدة الثانية والعشرين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- قُتل والد جابر بن عبد الله في غزوة أحد ٤هـ.
- ٢- الحلال والحرام شاملان للأحكام الشرعية كلها.
- ٣- لا يشترط الاعتقاد في فعل الحلال وترك الحرام.
- ٤- يدل الحديث على الاكتفاء بأداء الفرائض دون النوافل.
- ٥- من فقه الدعوة: البدء بالفروع دون الأصول.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- ١- راوي حديث: "أرأيت إذا صليت المكتوبات" هو الصحابي الجليل:
 - أ- جابر بن عبد الله رضي الله عنه.
 - ب- علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
 - ج- أبو هريرة رضي الله عنه.
- ٢- الرجل الذي سأل النبي ﷺ في هذا الحديث هو:
 - أ- جابر بن عبد الله رضي الله عنه.
 - ب- النعمان بن قوقل الخزاعي رضي الله عنه.
 - ج- أبو هريرة رضي الله عنه.

٣- الحديث يقيد بنصه:

- أ- جواز التخلف عن السنن وترك التطوعات في الجملة.
- ب- عدم جواز التخلف عن السنن.
- ج- جواز التخلف عن ترك السنن أحياناً وعدم الجواز أحياناً أخرى.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

- ١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "أرأيت إذا صليت المكتوبات".
- ٢- بين أهمية الحديث ومنزلته ثم اشرحه شرحاً وافياً.
- ٣- هل الأعمال سبب في دخول الجنة؟ بين ذلك من خلال دراستك لهذا الحديث.
- ٤- لو تواطأ أهل بلد على ترك سنة من السنن فما الحكم؟
- ٥- بين ما يستفاد من الحديث تفصيلاً.



الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكُفُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْكُ لِلَّهِ تَمَلُّهُ الْمِيزَانُ، وَسُبْحَانُ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّهُ - أَوْ تَمَلُّهُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالطَّلَاءُ نُورٌ، وَالصَّكَّةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ بَيِّنَةٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَخُوكُ فَبَإِيْحِ نَفْسَهُ فَمُحَقِّقُهَا أَوْ مُوَبِّقُهَا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

راوي الحديث:

الحارث بن عاصم الأشعري، نسة إلى قبيلة باليمن يقال لهم: "الأشعريون" والصحيح أنه غير أبي موسى الأشعري عبد الله بن قيس؛ لأن الأول مشهور باسمه والثاني مشهور بكنيته. مات رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في طاعون عمواس في خلافة عمر بن الخطاب، وطعن هو ومعاذ وأبو عبيدة وشرحيل بن عتبة في يوم واحد وذلك سنة ١٨ هـ. أهمية الحديث ومنزلته:

قال النووي: "هذا حديث عظيم، وهو أصل من أصول الإسلام وقد اشتمل على مهمات من قواعد الإسلام"^(١). وتكمن أهمية الحديث في تنبيهه على أهمية طائفة من قواعد الإسلام؛ كالصلاة والصدقة والصبر والعمل بالقرآن.

وفي تقريره عقيدة أهل السنة والجماعة في إثبات الوزن والميزان يوم القيامة، وقد نصَّ على ذلك أهل السنة في عقائدهم؛ ومن ذلك قول الإمام أحمد رحمه الله: "والإيمان بالميزان يوم القيامة كما جاء: "يُوزَنُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا يَزِنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ"^(٢)، وتُوزَنُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ، وَالْإِيمَانُ بِهِ، وَالتَّصَدِيقُ بِهِ، وَالْإِعْرَاضُ عَنْهُ رَدُّ ذَلِكَ، وَتَرْكُ مُجَادَلَتِهِ"^(٣).

شرح المفردات:

الطهور: بالفتح اسم لما يُطَهَّرُ به، وبالضم فعل الطهارة، وهو المراد هنا. والطهارة لغة: التنزُّه عن الدنس الحسي والمعنوي.

(١) ذكره النووي في "شرح مسلم" (رقم/٢٢٣).

(٢) إشارة إلى ما أخرجه البخاري (٤٧٢٩)، ومسلم (٢٧٨٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) "أصول السنة" للإمام أحمد رواية عبدوس العطار (ص ٦٣ - ٦٤، ط: دار السلام).

شطر: نصف.

نور: أي: ضوء لا حرارة فيه، بعكس الضياء فإن فيه نوع حرارة وإحراق.

البرهان: الشعاع الذي يلي وجه الشمس.

الصبر: الحبس والمنع.

يغدو: يسعى، وهو السير أول النهار، وعكسه: الرواح، مأخوذ من الغدو، وهو ما

بين الفجر وطلوع الشمس.

معتقها: منجها العذاب.

موبقها: مهلكها.

الشرح الإجمالي:

هذا حديث عظيم، وهو أصل من أصول الإسلام، قد اشتمل على مهمات من قواعد الإسلام؛ منها فضل الطهور والطهارة، وقد اختلف في معنى قوله ﷺ: "الطهور شطر الإيمان"؛ فقليل: معناه أن الأجر فيه ينتهي تضعيفه إلى نصف أجر الإيمان، وقيل: معناه أن الإيمان يجب ما قبله من الخطايا، وكذلك الوضوء، وقيل: المراد بالإيمان هنا الصلاة، وقيل: الإيمان انقياد في الباطن والطهور دلالة على الانقياد في الظاهر، فكان في معنى الشطر. وفيه بيان لفضل التسبيح والتحميد: كما في قوله ﷺ: "وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السموات والأرض"، وسبب عظم فضلها ما اشتملنا عليه من التزيه لله ﷻ بقوله: "سبحان الله"، والتسليم والافتقار والشكر لله ﷻ بقوله: "الحمد لله".

وأما قوله ﷺ: "كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها"، فمعناه: كل إنسان يسعى بنفسه فمنهم من يبيعها لله ﷻ بطاعته فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهووى باتباعهما فيهلكها، وهذا كالتنبيه على جزاء من استجاب للعمل بما مضى في الحديث، والتحذير والوعيد لمن أعرض ولم يرفع لذلك رأساً.

■ الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "الطهور شطر الإيمان": الطهور بالضم: هو الفعل وهو بمعنى الطهارة، وتقدم تعريفها لغةً واصطلاحاً فمعناها: فعلٌ يترتب عليه رفع حدث؛ كالوضوء والغسل، أو زوال خبث؛ كغسل النجاسات، أو استباحة؛ كالتييم وطهارة صاحب الضرورة، أو ثواب مجرد؛ كغسل الجمعة والغسلة الثانية والثالثة في الوضوء.

والصحيح الذي عليه اکثرون: أن المراد بالطهور ها هنا: التَّطَهَّرَ بالماء من الأحداث.

وأما معنى الشطر؛ فهو النصف أو الجزء:

وأما معنى الإيمان اصطلاحاً: اعتقاد ونطق وعمل:

وقد يطلق الإيمان على الصلاة وأعمال الجوارح؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ

لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: صلاتكم إلى بيت المقدس.

وأما معنى مركَّب: "الطهور شطر الإيمان":

فقد اختلف فيه؛ كالآتي^(١):

١- قيل: معناه أن الأجر فيه ينتهي تضعيفه إلى نصف أجر الإيمان.

قال ابن رجب: "وفي هذا نظرٌ وبعْدٌ".

٢- وقيل: معناه أن الإيمان يَحِبُّ ما قبله من الخطايا، وكذلك الوضوء؛ لأن الوضوء لا

يصح إلا مع الإيمان فصار لتوقُّفه على الإيمان في معنى الشطر.

٣- وقيل: المراد بالإيمان هنا الصلاة؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ

إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، قال بعضهم: ومن طَهَّرَ قلبه وتوضأ واغتسل وصلى فقد دخل

الصلاة بالطهارتين جميعاً، والطهارة شرطٌ في صحة الصلاة فصارت كالشطر، وليس

يلزم في الشطر أن يكون نصفاً حقيقياً، بل في حديث الإسراء ما يدل على أن الشطر

الجزء؛ لقوله ﷺ في الصلاة: "فراجع ربي فوضع شطرها"، قال ذلك ثلاثاً فلي كان

الشطر بمعنى النصف كان قد سقط الكل في الثاني^(٢).

وقال النووي: "وهذا القول أقرب الأقوال"، وأطال ابن رجب في الاستدلال له.

قوله ﷺ: "والحمد لله تملأ الميزان":

وفي هذا دليل على إثبات الميزان ووزن الأعمال.

قوله ﷺ: "والحمد لله":

معنى "الحمد لله" لغة: الشاء على الله ﷻ بجميل صفاته على قصد التعظيم، وأركانه خمسة:

١- حامد. ٢- محمود. ٣- محمود به. ٤- محمود عليه. ٥- صيغة.

(١) انظر: "شرح مسلم" للنووي (رقم/٢٢٣) و"شرح الأربعين" (ص ١١٩)، و"الجامع" لابن رجب (٧/٢)،

و"الفتوحات الوهية" لابن مري (ص ٢٠٠-٢٠١)، و"شرح الجرداني" (ص ١٦٤).

(٢) انظر الجواهر البهية (ص ١٣٣-١٣٤).

ومعنى "الحمد" اصطلاحاً: فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب إنعامه، ويتعلق بالقلب معرفة ومحبة، وباللسان ثناء واعترافاً، وبالجوارح استعمالاً في الطاعة وانتهاءً عن المعصية. قوله ﷺ: "وسبحان الله والحمد لله تملآن -أو تملأ- ما بين السماء والأرض"، ولفظه في صحيح مسلم: "ما بين السماوات والأرض" (١):

قوله: "أو تملأ" شك من الراوي.

وقوله: "تملآن"؛ أي: الكلمتان.

ويحتمل أنهما معاً يملآن السماء والأرض، ويحتمل أن كلاً منهما على حدة تملأ السماء والأرض. و"سبحان الله" أي: تنزيهاً لله ﷻ عن كل ما لا يليق به، والذي ينزهه الله تعالى عنه ثلاثة أشياء:

الأول: صفات النقص، فلا يمكن أن يتصف بصفة نقص.

الثاني: النقص في كماله، فكماله لا يمكن أن يكون فيه نقص.

الثالث: مشاهة المخلوقين (٢).

فائدة: أيهما أفضل التحميد أم التهليل؟

قال ابن رجب رحمه الله: "وقد اختلف في أي الكلمتين أفضل؟ أكلمة الحمد لله، أم كلمة التهليل، وقد حكى هذا الاختلاف ابن عبد البر وغيره. وقال النحعي: كانوا يرون أن الحمد أكثر الكلام تضعيفاً. وقال الثوري: ليس يضاعف من الكلام مثل الحمد لله" (٣).

وقد ورد ما يدل على أن التهليل لا يعدله شيء، فمن ذلك ما صح عن النبي ﷺ: "أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله" (٤)، وكذلك دل حديث البطاقة المشهورة (٥) على أن "لا إله إلا الله" لا يعدلها شيء في الميزان.

قوله ﷺ: "والصلاة نور": أي: الصلاة المستحقة للأركان والشروط والواجبات

(١) في أول كتاب الطهارة، انظر شرح النووي على صحيح مسلم (٥٠٠/١). ط الشعب، القاهرة.

(٢) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٢٢١).

(٣) جامع العلوم والحكم (٢٠/٢).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب النداء للصلاة، باب: ما جاء في الدعاء، رقم (٤٤٩).

(٥) أخرجه أحمد (٢١٣/٢)، والترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، والحاكم (٥٢٩/١)، وصححه ابن حبان (٢٢٥)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله يستخلص رجلاً من أمي على رؤوس الخلق يوم القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً، كل سجل مد البصر، ثم يقول له: أتكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتي الخاطئون؟ قال: لا يا رب، فيقول: ألك عذر أو حنة؟ فيبته الرجل، فيقول: لا يا رب، فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة واحدة لا ظلم اليوم عليك، فخرج له بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فيقول: أحضروه، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقال: إنك لا تظلم، قال: فوضع السجلات في كفة، قال: فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، ولا يثقل مع اسم الله شيء".

والمندوبات والآداب المكتملة، سواء كانت الصلاة نفلاً أو فرضاً، فهي نورٌ أبداً وبإطلاق.

- وقيل: معنى "الصلاة نور" أي: "الصلاة ذات نور" على معنى حذف المضاف.

- وقيل: هي بمعنى اسم الفاعل منير من أنار، والمعنى: أنها مُنورة لوجه صاحبها؛ كما قال شريك: "مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ حَسَنَ رَجْهٍ بِالنَّهَارِ".

وأما وجه كون الصلاة نوراً؛ فمعناه:

أنها تمتنع من المعاصي، وتنهى عن الفحشاء والمنكر، وتؤدي إلى الصواب، كما أن النور يستضاء به.

وقيل: معناه أنه يكون أجراً نوراً للمؤمنين يوم القيامة، وعلى الصراط، وفي الحديث: "مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ

لَمْ يَكُنْ لَهُ نَوْرٌ وَلَا نَجَاةٌ وَلَا بَرَهَانٌ"^(١).

وقيل: لأنها سبب لإشراق أنوار المعارف، وانشراح القلب، ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها، وإقباله إلى الله تعالى بظاهره وباطنه، وقد قال الله تعالى: ﴿اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ١٥٣]، فالصلاة نورٌ يُزيل ظلام الزيف والباطل.

وقيل: معناه أنها تكون نوراً ظاهراً على وجهه يوم القيامة، كما في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنْ أُمْتِيَ يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ"^(٢). والغرة نورٌ يخلقه الله في جباه ووجوه المصلين يوم القيامة، والتحجيل كذلك إلا أنه في الأيدي والأرجل، وأصل الغرة بياض في جبين الفرس، والتحجيل بياض في قوائمه، وقيل: الغرة في اللغة بياض في الجبهة فوق الدرهم. وفرس مُحَجَّلٌ: وهو الذي ابيضت قوائمه وجاوز البياض الأرساغ^(٣).

وهي نورٌ لصاحبها في القبر، وأنس له في ظلمته ووحشته؛ كما قال أبو ذر رضي الله عنه: "صَلُّوا رَكَعَتَيْنِ فِي ظُلْمِ اللَّيْلِ لَظْلَمَةِ الْقَبْرِ".

(١) أخرجه أحمد (٦٥٤٠)، والدارمي (٢٧٢١)، والطحاوي في "المشكّل" (٢٢٩/٤)، وابن حبان (١٤٦٧)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، ومداؤه على كعب بن علقمة وفيه جهالة، والمراد ذكر معناه؛ لصحته في الشريعة، دون الاحتجاج بمبناه؛ لضعفه، ولذا ضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" (٢٨٥١).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦)، ومسلم (٢٤٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) انظر المصباح المنير ص ١٢٢، ٤٤٥، المكتبة العلمية - بيروت.

وهي نورٌ على وجه صاحبها في الدنيا، وتكسوه جمالاً وبهاءً كما هو مُشَاهَدٌ محسوس، وهذا مصداق قوله تعالى في أصحاب النبي ﷺ خاصةً والمؤمنين عامةً: ﴿سَيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩] قال ابن عباس: "السمت الحسن".

قوله ﷺ: "والصدقة برهان": الصدقة: هي الزكاة، وقيل المراد هو المعنى الأعم وهو ما يُخْرِجُه الإنسان من ماله على وجه القرية واجباً كان أو مندوباً.

برهان: هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس، ومنه سميت الحجة القاطعة برهاناً لوضوح دلالتها.

والبرهان في الاصطلاح: الدليل والمرشد.

ومعنى ذلك:

أنه إذا سئل العبد يوم القيامة عن مصرف ماله فزَع إليها كما يفزع إلى البرهان الذي يثبت صدق جوابه.

أن المتصدق يُوسم بسيما يُعرَف بها فتكون برهاناً على حاله ولا يُسأل عن مصرف ماله. أن الصدقة حجة ودليل على إيمان المتصدق، وتصديقه بيوم الحساب، حيث إنه أخرجها رجاء الثواب، وهو لا يكون إلا يوم المآب، فلولا صحة الإيمان لما بذل عاجلاً لتحصيل آجل.

ولذا كان منعها دليلاً على عكس الإيمان من النفاق والعياذ بالله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [التوبة: ٧٥].

قوله ﷺ: "والصبر ضياء": الصبر: لغة: هو الحبس والمنع. ولهذا سمي رمضان شهر الصبر؛ لأنه شهرٌ تُحْبَسُ فيه النفس عن شهواتها من المطعم والمشرب والمنكح.

والمقصود بالصبر شرعاً: حبس النفس على طاعة الله، وعن معصيته، وعلى الأقدار المؤلة من الجزع والتشكي.

أو هو حبس النفس على العبادات ومشاقها، وعلى المصائب ومرارتها، وعن المنهيات والشهوات ولذاتها.

أو حبس الجوارح والقلب واللسان عما يغضب الله.

وإنما سُمِّيَ صبراً؛ لأن القلب يتمرر به كتمرر الصبر في الفم.

الفرق بين المتصبر والصابر والصبار هو:

- أن المتصبر هو الذي يتحمل المشاق وتظهر عليه وإنما يمنعه من السخط خوف الله، وفي الحديث: "ومن يتصبر يصبره الله" (١).

- والصابر: هو من تعود تحمل المشاق فلم تظهر عليه.

- والصبار: هو من عوّذ نفسه الهجوم على المكروه بلا كلفة في ذلك ولا مرارة.

وأما "الضياء": فهو النور الذي يحصل فيه نوع حرارة وإحراق، كضياء الشمس كما قال الله ﷻ: ﴿جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً﴾ [يونس: ٥]، بخلاف القمر؛ فإنه نورٌ محض بلا إحراق. والسر في تشبيه الصبر بالضياء: شبه به لكون الصبر شاقاً على النفس، يحتاج إلى مجاهدة النفس، وجسدها وكفها عما تمناه (٢).

ومعنى كون الصبر ضياءً:

١- أن صاحبه لا يزال مستضيئاً بنور الحق على سلوك سبيل الهدى وتجنب سبيل الردى.

٢- الثواب على الصبر يكون ضياءً للقلب ونوراً للوجه في الدنيا والآخرة.

٣- الصبر على الطاعة حتى يؤديها، وعن المعصية فلا يعملها، وعلى الأقدار فلا يجزع، كل ذلك يؤثر في القلب نوراً كما أن المعصية تؤثر ظلمة في القلب.

لطيفة: اشتركت الصلاة مع الصبر في تعلقهما جميعاً بالنور، وعودتهما إليه، ويظهر ذلك من الألفاظ الواردة في الحديث: "نور، ضياء".

وهذا يفيد أن التكليف المذكورة أنوارٌ محضة، مع اختصاص كل منها بدرجته من درجات السُّفور والوضوح.

قوله ﷺ: "والقرآن حجة لك أو عليك": فهو يحاجج عنك يوم القيامة ويشهه لك بالخير في المواضع التي تُسأل فيها كالقبر والموقف ويشفع لك عند الله تعالى في إكرامك. ويحصل هذا:

إن عملت به بأن امتثلت أمره واجتبت فيه، وأتعتبت بمواعظه واحتدثت بأنواره.

قال ابن مسعود: "القرآن شافع مشفع ومأجل مُصَدِّق" (٣)، فمن جعله أمامه قاده إلى

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣) من حديث أبي سعيد الخدري ر.ه.

(٢) "جامع العلوم" (٢٥/٢).

(٣) يعني: مُجَادِل مُصَدِّق، والمأجلة هي المكابرة والمكيدة، والمأجل هو المتكلف الحيلة المجتهد فيها، ومُحَلّ بفلان: أي: مُكَبَّر به، والقرآن يكيد من التخذة وراءه ظهرها فيقوده إلى النار، عياداً بالله.

الجنة، ومن جعله خلف ظهره قاده إلى النار".

ومصدق هذا في قول تعالى: ﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

قال بعض السلف: ما جالس أحد القرآن فقام عنه سالمًا، بل إما أن يريح وإما أن يخسر ثم تلا ﴿وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾.

قوله ﷺ: "كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها":

"يغدو": غدا يغدو إذا بكر.

والمعنى أن كل إنسان يصبح في أول النهار ساعيًا في تحصيل أغراضه.

والغدو: سير أول النهار، وضده الرواح.

مأخوذ من العُدُو - بالضم - ما بين الفجر وطلوع الشمس.

"فبائع نفسه": الفاء للجزاء، وبائع خير، والمبتدأ محذوف تقديره: فهو بائع نفسه.

والمراد بالبيع: المبادلة.

أو يكون المراد من البيع: الشراء بقرينة قوله: "فمعتقها"؛ لأن المعتق هو المشتري، والإعتاق إنما يصح من المشتري.

والمعنى فمن ترك الدنيا وآثر الآخرة اشترى نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها. ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا اشترى نفسه بالآخرة فيكون مهلكها.

فجعل مرور الأزمان وانقضاء الأنفاس بمثالة بذل الثمن مقابل ما اختاره من الثمن من خير أو شر.

وقد ورد هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٧-١٠]، "والمعنى: قد أفلح من زكَّى نفسه طاعة الله، وخاب من دسَّاه بالمعاصي، فالطاعة تُزكي النفس وتطهرها فترفع، والمعاصي تُدسِّي النفس وتقمعها، فتخفض، وتصبُر كالذي يُلس في التراب" (١).

ما يستفاد من الحديث:

هوائيد عقديّة:

- الحديث دليل على إثبات الميزان وأنه حسي، والله ﷻ قادر على أن يجعل الأعمال

أجساماً توضع في الميزان . أما جمهور المعتزلة فجعلوا الميزان معنوياً كناية عن إقامة العدل ، وبعضهم يجوزه ^(١) .

فوائد تربوية:

١- قوله: "الطهور شطر الإيمان": ينبغي أن يُعلم أن الطهور وغيره من العبادات لا تُرَاد لذاتها وإنما تُرَاد لتحقيق غاية وهي تركية النفس بالتقوى وتربيتها وتقويمها والسمو بها، كما قال تعالى في الصدقة -مثلاً-: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

٢- حامل القرآن إما غانم وإما غارم ، وليس هناك مرتبة لا له ولا عليه ، إما للإنسان وإما على الإنسان ، ويتفرع على هذه الفائدة : أن يحاسب الإنسان نفسه هل عمل بالقرآن فيكون حجة له أو لا فيكون حجة عليه فليستعقب ^(٢) .

٣- قال ابن رجب: "وقد اشترى جماعة من السلف أنفسهم من الله ﷻ بأموالهم، فمنهم مَنْ تصدَّق بماله؛ كحبيب بن أبي محمد، ومنهم من تصدَّق بوزنه فضةً ثلاث مراتٍ أو أربعاً كخالد الطحان ^(٣) .

ومنهم من كان يجتهد في الأعمال الصالحة ويقول: إنما أنا أسيرٌ أسعى في فكّك رقيبٌ؛ منهم: عمرو بن عتبة.

وكان بعضهم يُسَبِّح كل يومٍ اثني عشر ألف تسيحة بقدر دينه؛ كأنه قد قَتَلَ نفسه فهو يَفْتَكُّها بدِينِها.

قال الحسن: ابن آدم إنك تغدو وتروح في طلب الأرباح فليكن هُكَّ نفسك، فإنك لن تربح مثلها أبداً.

٤- الحرية الحقيقية هي القيام بطاعة الله ﷻ، وليس إطلاق الإنسان لنفسه العنان ليعمل كل شيء أَرَادَهُ ، قال ابن القيم رحمه الله في النونية:

هربوا من الرق الذي خلقوا له ولبوا برق النفس والشيطان

قال ﷺ : "من قال حين يصبح أو يمسي : اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن

(١) انظر شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٣١-٢٣٢). والجواهر البهية للبشيرى (ص ١٣٤-١٣٥).

(٢) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٣٣).

(٣) انظر: "تاريخ بغداد" (٢٩٤/٨)، و"قلوب الكمال" (١٠٢/٨).

محمدًا عبدك ونبيك. أعتق الله ربعة من النار ، فإن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار ، فإن قالها ثلاثاً أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار ، فإن قالها أربعاً أعتق الله كله من النار .

فوائد دعوية: ر

١- في الحديث حثٌ لجميع المسلمين عامة، والدعاة إلى الله خاصة بالحرص على تركية النفوس بالطاعات والمستحبات، وفكك النفس وعتقها ببيعها لبارئها وخالقها، فهو الأولى بها. فإذا باع الداعية نفسه لخالقها لم يحزن على ما فاتته من حظٍّ دنيويٍّ، وعرضٍ زائلٍ، نتيجة انشغاله بالدعوة، ولم يُصَبِّ بالندم على ما فات، وكذا لم يفرح بالدنيا إذا أتته، ولم يغترَّ بها، ووجهها في أبواب الخير، وسبُل الطاعة، ومصلحة المسلمين.

٢- وفيه تثبيتٌ للداعية الذي باع نفسه إلى الله ﷻ، وتقوية لهمة وعزمه في الدعوة، بعيداً عن الإزعاج والتهويل، أو الخوف من التهديد والوعيد المتكرر على ألسنة أعداء السنة والدعوة؛ لعلهم أن المشتري هو الوحيد صاحب الحق في التصرف في نفسه، وقد باعها لله فهو المالك الوحيد لها، فمهما جرى وكان من تهديدات لن يكون إلا ما سمح به المشتري، وأراد المالك الوحيد للنفس، فقط علينا البيع والصدق فيه، والله يتولى الصالحين بعد ذلك.

٣- وفيه حثٌ على لزوم الذكر والتسبيح والاستغفار والحمد لله، وبيان فضل ذلك كله؛ لأنه ورداً مقروناً بالإيمان والصلاة وغيرهما من قواعد الدين، وأُسُس الشريعة، مما يدلُّ على أهمية الذكر في حياة المسلم، وخاصة الداعية، وكان لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره من أئمة أهل السنة والجماعة اجتهادٌ كبير في هذا الباب.

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالرجال فلاح

اختبار الوحدة الثالثة والعشرين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل لما يأتي:

١- مات أبو مالك الأشعري (رواي الحديث) في خلافة معاوية.

٢- الحديث يثبت الوزن والميزان في الآخرة.

٣- حامل القرآن إما غاتم وإما غارم.

٤- أية صلاة تكون لصاحبها نوراً يوم القيامة.

٥- الطهور يَجِبُ إخطايا عندما يتوضأ المسلم.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "الطهور شطر الإيمان" هو:

أ- الصحابي الجليل أبو مالك الأشعري رضي الله عنه. ب- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.

ج- أنس بن مالك رضي الله عنه.

٢- هذا الحديث يقرر:

أ- عقيدة أهل السنة والجماعة في إثبات الوزن والميزان يوم القيامة.

ب- عقيدة أهل السنة والجماعة في إثبات أن الإيمان قول وعمل واعتقاد.

ج- عقيدة نفي الوزن والميزان يوم القيامة.

٣- قوله ﷺ: "أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله" يدل على أن:

أ- التهليل لا يعدله شيء. ب- أن الحمد أفضل من التهليل.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "الطهور شطر الإيمان".

٢- بيِّن أهمية الحديث ومنزلته، وشرحه شرحاً إجمالياً.

٣- بيِّن معاني المفردات الآتية: الطهور - شطر - نور - برهان - الصبر - يغدو - معتقها - موبقات.

٤- بيِّن معنى قوله ﷺ: "الطهور شطر الإيمان" مركباً.

٥- أيهما أفضل التحميد أم التهليل وبين ذلك مستدلاً على ما تقول.

٦- بيِّن معنى كون الصلاة نوراً، وما معنى الصدقة برهان؟

٧- ما معنى كون الصبر ضياءً، وكيف يحصل هذا؟

٨- بيِّن ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَزُورِي عَنْ رَبِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي خَشِيتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ كَعَالٍ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِيَكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمَكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ غَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكَسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الْكَتُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا صُرِّي فَتَحْرُوبُنِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَجَّ أَوْلَاكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِئَكُمْ كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَاكَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَجَّ أَوْلَاكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِئَكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَجَّ أَوْلَاكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِئَكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنِّي عَيْنِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْخَيْطُ إِذَا أُطِخِلَ الْبَحْرُ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

راوي الحديث:

تقدم التعريف به في "الحديث الثامن عشر" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

١- روى النووي هذا الحديث بإسناده في آخر كتابه "الأذكار" ثم عَقَّبَ على ذلك بقوله:

"هذا حديث صحيح روياه في صحيح مسلم وغيره، ورجال إسناده مني إلى أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كلهم دمشقيون، ودخل أبو ذرٍّ دمشق، فاجتمع في هذا الحديث جُمْلٌ من الفوائد؛ منها:

أ- صحة إسناده ومثته.

ب- علوُّه.

ج- تَسْلُسُلُهُ بالدمشقيين.

د- ومنها ما اشتمل عليه من البيان لقواعد عظيمة في أصول الدين وفروعه والآداب ولطائف القلوب وغيرها والله الحمد.

هـ- وروينا عن الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: ليس لأهل الشام

حديث أشرف من هذا الحديث.

وكان أبو إدريس الخولاني^(١) إذا حَدَّثَ بهذا الحديث جَثَا على ركبتيه "أهـ

٢ - وقال الجرداني: "وهو حديث عظيم عليه مدار الإسلام"^(٢).

الشرح الإجمالي:

هذا حديث جليل القدر، عظيم الفوائد، اشتمل على جُمَلٍ من القواعد والفوائد؛ منها:

١ - تحريم الظلم للنفس وللغير.

٢ - تفويض الأمور كلها لله، والتوكل عليه في طلب أمور الهداية والمعاش.

٣ - طلب المغفرة من الله ﷻ، وسعة عفوه ورحمته.

٤ - إثبات إرادة العبد واختياره، فلا هو مجبور كما تقول الجبرية، ولا هو خالق لأفعاله كما

تقول القدرية.

الشرح التفصيلي:

قوله: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي":

"يا": حرف نداء وضع لنداء البعيد، وقد نادى به القريب تنزيلاً له منزلة البعيد.

"عبادي": جمع عبد وهو لغة الإنسان ليتناول الذكر والأنثى والحر والعبد، لكن المراد

هنا جميع الثقلين الإنس والجن؛ لتساويهم في التكاليف ووجود التقوى والفجور في قلوبهم؛

قرينة قوله الآتي: "لو أن إنسكم وجنكم...".

"إني حرمت الظلم على نفسي": التحريم: لغة المنع، أي: منعت مع قدرتي عليه.

"الظلم" قال محمد رشيد رضا رَحِمَهُ اللهُ: الظلم مجاوزة الحد والتصرف في ملك الغير.^(٣)

الظلم أنواع؛ منها:

١ - ترك المحسن بلا جزاء.

٢ - معاقبة البريء على ما لم يفعل بالسوء.

٣ - أن يعاقب إنساناً بذنب غيره.

٤ - أن يحكم بين الناس بغير القسط.

(١) راوي الحديث عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكان يفعل ذلك تعظيماً للحديث وإجلالاً له.

(٢) "شرح الجرداني على الأربعين" (ص ١٨٣).

(٣) شرح النووي للأربعين بتعليق السيد محمد رشيد رضا (ص ٦٢).

فـ "الظلم": وضع الأشياء في غير موضعها، أو هو: التصرف في ملك الغير بغير إذنه. وعلى كلا لمعنيين فالظلم ممتنع في حق الله تعالى.
والظلم ظلمان:

١- ظلم لنفس: ومنه الشرك: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [انفان: ١٣].

٢- ظلم الغير: ومنه قول النبي ﷺ في خطبة الوداع: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا"^(١).
لكن هو في المعنى الثاني أظهر؛ لقوله: "فلا تظالموا"^(٢).
قوله: "وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا":

أي: حكمت وقضيت بتحريمه عليكم ومنعتكم منه أولاً، وأنزلت ما يدل على ذلك - وأوحيت إلى رسي ليلغوكم إياه، كما أتي أنتصر للمظلوم من الظالم.
"فلا تظالموا": أصله "تنظالموا" فحذفت إحدى التاءين تخفيفاً، ويجوز تشديد الظاء بادغام التاء فيها. وهذا يفيد معنى التوكيد.
قوله: "يا عبادي":

كرر النداء زيادةً في تشریفهم ونسبتهم إليه على سبيل التكريم.
قوله: "كلكم ضال إلا من هديته": "كلكم ضال": أي فاقداً لطريق الهداية أو سالكاً طريق غيرها من الضلالة.

وهذا حُكْمٌ على المجموع، لا على الجميع؛ لأن الأنبياء يخرجون عن هذا، أو يكون "كلكم ضال" بمعنى غافل، فيكون لحكم بالغفلة على الجميع؛ لأن الغفلة تعم الجميع.
"إلا من هديته": أي: وقفته وشرحت صدره للإسلام.
و"الهداية": لغة هي الدلالة لطف.

ولذا لا تستعمل إلا في الخير، وإذا استعملت في غيره كان هذا تهكماً؛ كما في قوله تعالى: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ فَأَهْذَوْهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٢٣].
والهداية نوعان:

١- وهي هداية بيان وإرشاد: وهذه هداية عامة، يشترك فيها مع الله غيره كالنبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكره .

(٢) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٤٥).

كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِي تَهْتَدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

٢- وهداية توفيق وإلهام: وهذه لله تعالى، يختص بها دون سواه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

فهذه بمعنى خلق الهداية في القلب ولا يقدر على ذلك إلا الله.

قال تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧].

وقوله: "فاستهدوني":

الألف والسين والتاء للطلب، والمعنى: اطلبوا مني الهداية، وذلك شامل للهدايتين

توفيق والدلالة، وهداية الدلالة تكون باتباع الوسائل التي جعلها الله عز وجل سبباً للعلم.

وقوله: "أهذك": يعني: أوصلكم وأدلكم على طريق الفلاح.

والهداية التي يطلبها المسلم من ربه هداية تفصيلية بعد الهداية المجملية، فإن المجملية

حاصلة للمسلم المؤمن، والتفصيلية: هي هدايته إلى معرفة تفاصيل أجزاء الإيمان والإسلام،

إعانتة على ذلك، وهذا يحتاجه المسلم في كل لحظة من لحظات ليله أو نهاره؛ ولهذا أمرنا أن

نقرأ في كل ركعة: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].

وكان من دعاء النبي ﷺ: "اهدني لما اختلف فيه من الحق يا ذنك، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ

يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ" (١).

والحكمة من طلب الهداية مع أن الله ﷻ قد يهدي من يشاء بدون طلب هو: إظهار

افتقار والانكسار بين يديه ﷻ، وهذا مقصد عظيم لتحقيق العبودية.

ولو هداه قبل أن يسأله لم يبعد أن يقول إنما أوتيته على علم عندي (٢).

له: "يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم":

ذلك أن الخلق عبيده، والعبد لا ملك له على الحقيقة، والله هو الرزاق، وخزائن

زق بيده دون سواه، فمن لم يُطعمه بفضله بقي جائعاً بعده؛ إذ ليس عليه إطعام أحد

سوى سبيل الجوب، وأما الالتزام في قوله ﷻ: ﴿وَمَا مِنْ ذَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ

قُهَا﴾ [هود: ٦] على سبيل التفضل منه، لا أن عليه اللدابة حقاً بالأصالة.

وهذا شبيه بقوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا الثَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ

(١) أخرجه مسلم (٧٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) شرح ابن دقيق العيد للأربعين (ص ١٦٦).

يَتْرُونَ مِنْ قَرِيبٍ [النساء: ١٧].

ولا يمنع ترُّب الأرزاق على أسبابها الظاهرة من نسبة الإطعام إليه؛ إذ هو خالق الأسباب والمسببات جميعاً.

وفي الجملة ففي الحديث حث للفقراء على الاستغناء بالله تعالى وحفظ ماء الوجه.

"فاستطعمني أطعمكم": "أطعمكم": أي: أيسر لكم أسباب تحصيل الطعام؛ ذلك لأن الكون بيده ﷻ، يُسخر السحاب بالمطر، والأرض بالنبات، ويحرك قلب فلان إلى فلان، ويحوج فلاناً إلى فلان لينتفع الخلق بعضهم ببعض.

قال ﷻ: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ أَأَنَا صَبَّيْنَا الْمَاءَ صَبًّا ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا﴾ الآيات إلى قوله: ﴿مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ﴾ [عبس: ٢٤-٣٢].

وكذا في الكسوة.

"عار": يوم ولدنكم أمهاتكم.

"أكسكم": بالكسر والضم للسين. بمعنى أيسر لكم أسباب تحصيل الكسوة، كما قال ﷻ: ﴿وَجَعَلْ لَكُمْ سَرَائِلَ تَقِيَكُمْ الْحَرَّ وَسَرَائِلَ تَقِيَكُمْ بَأْسَكُمْ﴾ [النحل: ٨١].

والحديث داع إلى تصحيح العقيدة ليرقن العبد أن المَطْعَم والكَاسِي له هو الله وحده، فلا يركن إلى ما عنده من الأسباب فيشبهه من قال: ﴿إِنَّمَا أُوتِيَتْهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصاص: ٧٨].

وخص الطعام والكسوة بالذكر؛ لأنهما من أهم ما يحتاج إليه العبد، وهذا هلى سبيل المثال، والمقصود: بيان افتقار العباد إلى رهم في كل شيء، فوجودهم ودوامهم وقدرتهم وعقلهم وعلمهم وأسباب رزقهم كل ذلك مخلوق لله تعالى، كما قال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥]. هذا هو التوحيد.

قوله: "يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم".

يقال: خطيء يخطأ فهو خاطئ إذا فعل ما ياتم به، ومنه: ﴿اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾ [يوسف: ٩٧].

كما يقال في الإثم: أخطأ فهو مخطئ.

وزعم بعضهم أن أخطأ في الفعل عن غير عمد؛ وفيه نظر؛ لأن "أخطأ" يأتي في الفعل بقصد أو بدون قصد.

- والذي في حديثنا هو الخطأ عن قصد اتفاقاً.
- "بالليل والنهار": أي: في ساعات الليل والنهار، وقَدَّمَ الليل:
- لأنه الأصل والنور طارئ على الظلمة.
 - ولأن الشهور غررها الليالي.
 - ولأن الليل أشرف؛ لكونه وقت العبادة والخلوة.
 - ولأن أكثر وقوع المعاصي يكون بالليل حيث يستتر به العصاة.
- والمعنى أن الخطأ يقع من بعضكم في ساعات الليل ومن بعضكم في ساعات النهار؛ إذ الغالب أن العبد لا يستغرق دهره في المعاصي^(١).
- "وأنا أغفر الذنوب جميعاً": جملة اعتراضية وذلك كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾ [الزمر: ٥٣]، وهذا لمن استغفر؛ لأن الله لا يغفر الشرك بدون توبة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦].
- أو أنه تعالى يغفر الذنوب جميعاً ولو كانت شركاً إذا تاب منها العبد فتكون آية الزمر في معرض دعوة العباد إلى التوبة والإنابة إلى الله بدلالة قوله: ﴿أَسْرِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ مع الآيات التي بعدها .
- وقَدَّمَ (أنا) للاختصاص ، أي: لا غيري^(٢).
- وجاءت هذه الجملة اعتراضية، وجاء الفعل مضارعاً: لإفادة الاستمرار والتجديد.
- وأتى بـ "أل" في الذنوب وكذا تأكيداً بقوله: "جميعاً"؛ ليفيد العموم، وفتح باب
- رجاء للمذنبين؛ لئلا يقتطوا.
- "فاستغفروني أغفر لكم": أي: اطلبوا مني مغفرة ذنوبكم بالتوبة منها؛ أغفر لكم.
- وأصل الغفر: الستر.
- وغفرتُ المتاع: أي سترته.
- والمَغْفَر: وقاية تستر الرأس في الحرب.
- وغفران الذنب: ستره.
- "أغفر لكم": يعني: أستر عليكم ذنوبكم وأعوها لكم فلا أحاسبكم عليها، ولا

(١) "الفتوحات الوهية" لابن مرعي (ص ٢١٥).

(٢) الجواهر البهية (ص ١٤٣).

تُؤَاخِذُونَ بِهَا، والعبد محتاج إلى الاستغفار أبداً؛ لأنه خاطئ ليس بمعصوم، وقد فتح الله ﷻ برحمته هذا الباب لعباده؛ لئلا يقنط صاحب الذنب، وقد ورد في الحديث النبوي الشريف أن النبي ﷺ قال: 'والذي نفسي بيده لو لم تُذنبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ' ^(١).

فائدة: فرح الله بتوبة عبده ليس حاجته وإنما لكمال جوده وكرمه.

وقوله: "يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني":

ضري، ضري: الأول مصدر والثاني اسم، و"فتضروني" و"تنفعوني": منصوب بإضمار أن بعد فاء السببية في جواب النفي، والنون للوقاية.

ولعل الابتداء هنا بالضر قبل النفع يشير إلى أن الإنسان حينما يتقوى ويستغني تتحرك فيه أول ما تتحرك نوازع الظلم والاعتداء قبل أن ترشدها وتعقلها نوازع الخير، وقد قال تعالى في تبيانها للنفس البشرية: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً﴾ [المعارج: ١٩-٢٠]، ﴿كَأَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى﴾ [العلق: ٦-٧] ^(٢).

قوله: "يا عبادي لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، كانوا على أتقى قلب رجل واحد، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، كانوا على أفجر قلب رجل واحد، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً":

"أولكم وآخركم": يعني لو أن الأموات الذين سبقوكم، والأحياء الموجودين فيكم ومن يوجد بعدكم، وهذا كناية عن جميع الخلق.

"وإنسكم وجنكم": هذا عطف تفسير أو تفصيل بعد إجمال وفائدته زيادة الإيضاح والمقصود: جميعكم من إنس وجن.

"كانوا": اتقيا بررة جميعاً.

"على أتقى قلب رجل واحد منكم": وليس المراد اجتماعهم على الأتقى، وإنما المراد الاجتماع على مثل تقواه.

أي: على مثل تقوى أتقى قلب... إلخ، ويكون الكلام على حذف مضافين.

أو تكون "على" بمعنى الكاف أي: متقين مثل، أي: كتقوى أتقى قلب رجل

(١) أخرجه مسلم (٢٧٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) من إيضاح المعاني الخفية (ص ١٩٣-١٩٤)، بتصرف.

ويكون الكلام على حذف مضاف واحد.

وخصَّ الرجل بالذكور؛ لشرفه، ولأن التقوى فيه أتم غالباً، وهو شاملٌ للمرأة.
 "ما زاد ذلك في ملكي شيئاً": أي: ما زاد ذلك في ملكي جناح بعوضة كما في
 رواية الترمذي لهذا الحديث، لكنه شاملٌ لكل شيء؛ لأن النكرة في سياق النفي تدل على
 العموم، وقد وردت: "شيئاً" هكذا مُنكرة فتعم.

وفي هذا إشارة إلى أن ملكه تعالى لا يزيد بطاعة الخلق ولا ينقص بمعاصيهم.
 ولذا قال بعضهم: "لا تنفع طاعتك ولا تضره معصيتك، وإنما أمرك بهذه ونهاك عن
 هذه لما يعود عليك".

قوله: "يا عبادي لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، كانوا على أفجر قلب
 رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئاً":
 أي: لو أنكم عصيتموني مثل معصية أفجر قلب رجل، واجتمعتم على هذا الفجور
 الشنيع - ما نقص ذلك من ملكي شيئاً.

وذلك لأن الله تعالى هو الغني عما سواه، وسواه مفتقر إليه تعالى، كما سبق في قوله
 تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].
 فهو غني بذاته، له الكمال المطلق في ذاته وصفاته وأفعاله، فملكه كامل لا نقص فيه
 سوجه من الوجوه، ولا يتأثر بشيء، وأتى بحرف "لو" الشرطية الدالة على امتناع الامتناع؛
 لأن الاجتماع في الأمرين مستحيل عادة.

و"أفجر رجل": هو إبليس لعنه الله وهو من الجن.
 ودخل في هذا السياق؛ لأن قوله: "يا عبادي" يشمل، وكذا يدخل في قوله:
 إنسكم وجنكم".

وإنما لم يقل "منكم" بعد قوله: "أفجر قلب رجل" كما قالها في "أتقى قلب رجل
 منكم": لئلا يخاطبكم بالأفجرية تفضلاً منه وإحساناً، ولذا وقع في رواية الترمذي لهذا
 الحديث: "أشقى قلب عبد من عبادي".

طيفة:

قوله: "ما زاد" .. و"ما نقص": يهدف إلى بيان أنه لا يمكن أن يزيد أو ينقص في ملكه
 أحد من البشر مهما أوتي من القوة والعلم، سواء في ذلك الظواهر الكونية في السماوات

والأرض، أو السنن المادية التي أودعها الله الكون، فلا يملك أحد أن يريد من العدم شيئاً بخلقهن ولا ينقص من خلقه شيئاً فيعيده إلى العدم.

وبالتالي فلا يملك الإنسان إلا أن يُدْعَى لخالق الكون وحافظه والقائم بأمره، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أُمْسَكْتَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [فاطر: ٤١]، فما يعمل به الإنسان إنما هو مزج وتركيب واكتشاف وفق سنن معينة أمدها الله الإنسان بمعرفتها، وأذن له بفهمها، وأطلقه على مكنوناتها، ولذا فالأكتشافات ليست خلقاً؛ إنما هي بمثابة المراة العاكسة أو العدسة الموضحة، التي ليس لها دور في إيجاد ما تعكس أو توضّح وتكشف.

فائدة: في الحديث إشارة إلى أن القلب هو محل التقوى والفجور، وأن المدار في إصلاح الجوارح على إصلاح القلب.

قوله "يا عبادي لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، قاموا في صعيد واحد فأعطيت كل إنسان مسألته، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المحيط إذا أُدْخِلَ البحر:"

"قاموا في صعيد": أي: اجتمعوا في مكان واحد، والصعيد يطلق على التراب أو الطريق، والمقصود وجه الأرض.

وذكره هنا لأنه الذي يمكن الاجتماع فيه عادة.

وقيد السؤال بقيامهم في مكان واحد؛ لأن تراحم السائلين مما يذهل المسئول، فيعسر عليه إنجاز مطلبهم، ولكنه تعالى لا يشغله شأن عن شأن، فالكثير والقليل بالنسبة إليه سواء، كما قال تعالى: ﴿مَا خَلَقْكُمْ وَلَا بَعَثْكُمْ إِلَّا كَفَنَسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [لقمان: ٢٨]، ففي هذا مبالغة في كرمه وغناه وقوته.

وحذف المفعول الثاني من "سألوني" للدلالة على العموم؛ أي: لو كنتم مجتمعين جميعاً وسأل كل واحد منكم ما يخطر بباله، فأعطيت كل واحد سؤاله "ما نقص ذلك مما عندي" وفي رواية الترمذي: "من ملكي"، والمراد بما عنده: إما الخزائن الإلهية، أو النعم المخلوقة.

"إلا كما ينقص المحيط إذا أدخل البحر:"

"نقص": يستعمل لازماً ومتعدياً^(١)، وما في الحديث من المتعدي، والمراد: ينقصه

(١) اللازم مضارعة "نقص"، والمتعدي مضارعة "ينقص".

مرأى العين وإلا فهو لا ينقص أبداً .

"المخيط": بكسر الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الياء^(١) آلة الخياطة وهي الإبرة.

والمعنى: إلا نقصاً مثل النقص الذي يُخَدِّثُه المخيط إذا أُذْخِلَ في البحر ثم نزرع منه، ومعلوم أن الإبرة صقيلة^(٢)، لا يعلق بها ماء، فإذا غُمِسَتْ في البحر ثم نزرعت منه لا يكاد يُحِسُّ الرائي بنقص ما فيه^(٣).

فإذا كان ما عنده هو الخزائن الإلهية فإنها لا تنفذ ولا تنقص حقيقة: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦] فلا نقص فيها البتة. وإن أريد بما عند الله النعم المخلوقة -وهي متناهية- كان التمثيل حقيقياً ؛ لأنها يتصور فيها النقص الذي يمثل بنقص البحر عند دخال المخيط فيه^(٤).

وذلك التمثيل إنما هو للإفهام والتقريب للأذهان، والبحر من أعظم الموجودات، الإبرة من أصغر الموجودات، وكذا لو فُرضَ أَنَّهُ شَرِبَ منه عصفور مثلاً، فإنه لا يُنْقِصُ بحر البتة.

قصد من هذا المثال:

- ذكّر كمال قدرته ﷻ، وكمال جوده وكرمه وإنفاقه، وعظمة ما عنده.
- يترتب على ذلك: أن يتنبه العباد إلى هذا الفضل العظيم، فيسألوا الله من هذه المسائل العظيمة، وهم راغبون موقنون بالإجابة، كما قال النبي ﷺ: "إذا دعا أحدكم فلا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، ولكن ليغزِمِ المسألة، وليُعْظِمِ الرُغْبَةَ، فإن الله لا يتعاطمُ شيءَ أعْظَاهُ"^(٥).

— ويترتب على ما سبق: ألاَّ يَخَافَنَّ الإنسانُ إلا ذنبه، ولا يرجوهُ إلا ربه.

نقطة^(٦):

كلُّ شيءٍ مما في الدنيا إذا أُخِذَ منه نُقصٌ؛ إلا العلم والنار؛ بل قد يزيد العلم بالإنفاق

الظر شرح ابن دقيق العيد للأربعين، (ص ١٦٧).

أي: مصقولة لاعمة كما هو مشاهد.

مختصر التبراي، (ص ٨٢).

مختصر التبراي (ص ٨٢).

خرجه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩) واللفظ له من حديث أبي هريرة ؓ.

شرح الجرداني (ص ١٨٢).

منه؛ كما قال علي بن أبي طالب: "العلم خيرٌ من المال، العلم يحرسك، وأنت تحرس المال، المال تُقصه النفقة، والعلم يزكو بالإنفاق"؛ أي: يزيد بالتعليم.

قوله "يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنّ إلا نفسه".

"يا عبادي إنما هي": أي: الأعمال الصالحة والقيحة المستفادة من قوله: "أتقى وأفجر".

"أعمالكم أحصيها لكم": أضبطها وأحفظها لكم بعلمي وبالملائكة الحفظة الكرام الكاتبين، لا لاحتياج إليهم؛ بل ليكونوا شهداء بين الخالق وخلقه.

كما أن العاقل حينما يدرك أنه مراقب، وأعماله تحصى عليه وتكتب ينزجر عن فعل المعاصي^(١).

"ثم أوفيكم إياها": من التوفية وهي إعطاء الحق على التمام والكمال، وجزاء الخير موفى لا ينافية التضعيف؛ لأنه من فضل الله تعالى^(٢).

والمعنى: أعطيتكم جزاءها وافياً تاماً، خيراً كان أو شراً.

وهذا كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

ومتى تكون التوفية؟

١- قال ابن رجب رحمه الله تعالى: الظاهر أن المراد توفيتها يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿وَأَلِمَّا تُوقُونَ أَجْورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]^(٣).

٢- ويحتمل أن يكون المراد توفيتها في الدنيا والآخرة؛ لعموم قوله: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣].

ولقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤]، فعاقبه بالمعيشة لضنك في الدنيا، وبالْحَشْرُ أعمى في الآخرة.

وتوفية الأعمال: هي توفية جزائها من خير أو شر، فالشر يُجازى به مثله من غير زياد إلا أن يعفو الله عنه، والخير يُضاعف إلى أضعاف كثيرة لا يعلم قدرها إلا الله، كما قال ﷺ

(١) إيضاح المعاني الخفية، (ص ١٨٧-١٨٨).

(٢) مختصر التبروتي، (ص ٨٢).

(٣) جامع العلوم والحكم (٢/٥٢).

﴿لَمَّا يُوقَى الصَّابِرُونَ﴾ [الزمر: ١٠]، وقال ﷺ: ﴿مَنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهَ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، ومعلوم أن الكافر يجازى على عمله الحسن في الدنيا لا في الآخرة أما المؤمن فتكون في الدنيا والآخرة جميعاً أو في الآخرة فقط^(١).

قوله: "فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه":
"فمن وجد خيراً":

١- إن كان المراد بذلك في الدنيا فإنه مأمور بالحمد لله على ما وجده من جزاء الأعمال الصالحة المعجل له في الدنيا.
كما في الآية السابقة.

وقوله: "فليحمد الله": فيه التفات أو انتقال من التكلم إلى الغيبة، وفائدته: التعظيم والتلذذ والتبرك باسم الله تعالى، وتجديد نشاط السامع.
"ومن وجد غير ذلك": من العقوبة على السيئة في الدنيا.

فيكون مأموراً بلوم نفسه على ما فعلت من الذنوب التي وجد عاقبتها في الدنيا؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَنَذِقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلَدِيِّ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [السجدة: ٢١].

٢- وإن كان المراد من وجد خيراً أو غيره في الآخرة؛ فيكون هذا خيراً منه عنهم؛ كأنه قال: إن من وجد خيراً حمد الله ومن وجد غير ذلك لام نفسه وقت لا ينفعه لوم.
والحمد لله: هو الثناء عليه بخير لتوفيقه العبد لذلك، وهي نعمة تستوجب الشكر عليها، وقيل: إن الشكر على النعم يحفظها من الزوال؛ بل هو ينميها، قال تعالى: ﴿لَنْ يَشْكُرَكُمْ لَأُزِيدَنَّكُمْ﴾ [الرعد: ٧].

وقال بعضهم: مَنْ لم يشكر النعم فقد تعرضَ لزوالها، وَمَنْ شكرها فقد قيَّدها بعقالها.
قوله "فمن وجد خيراً... الخ".

فيه "إشارة إلى أن الخير كله من الله، فضل من الله ﷻ على عبده من غير استحقاق له، الشر كله من عند ابن آدم من اتباع هوى نفسه؛ كما قال ﷻ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩].

فإن الله تعالى إذا أراد توفيق عبده وهدايته، أعانه ووفقه لطاعته، فكان ذلك فضلاً منه،

وإذا أرادَ خذلانَ عبدٍ، وَكَلَهُ إلى نفسه وَخَلَى بينه وبينها، فأغواه الشيطان لغفلته عن ذكر الله، واتبع هواه وَكَانَ أمره فُرْطًا، وَكَانَ ذلك عدلاً منه، فإن الحجة قائمة على العبد بإنزال الكتاب، وإرسال الرسول، فما بقي لأحد من الناس على الله حجة بعد الرسل^(١).
وقوله: "ومن وجد غير ذلك": "أي: شرًا، ولم يذكره بلفظه تعليمًا لنا كيفية الأدب في النطق بالكناية عما يُؤذي أو يُستهجن أو يُستحى منه.

فائدة: في حمد المؤمنين بهم في الآخرة على الثواب والنعيم حُسْن فهم لقضية القَدَر وأدب مع الله تعالى، كما أن الاحتجاج على الذنوب بالقدر سوء فهم لقضية القَدَر وقلة أدب مع الله تعالى
ما يستفاد من الحديث:
فوائد عقديّة :

- ١- إثبات القول لله ﷻ، وهذا كثير في القرآن الكريم، وهو دليل على ما ذهب إليه أهل السنة من أن كلام الله يكون بصوت؛ إذ لا يطلق القول إلا على المسموع.
- ٢- إطلاق النفس على الذات؛ لقوله "على نفسي" والمراد بنفسه ذاته عز وجل، كما قال تعالى: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وليس النفس صفة كسائر الصفات، كالسمع والعلم والقدرة، فالنفس يعني الذات، فقوله: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ يعني ذاته، وقوله هنا: "على نفسي"، يعني على ذاتي، وكلمة النفس أصوب من كلمة ذات لكن شاع بين الناس إطلاق الذات دون إطلاق النفس، ولكن الأصل العربي: النفس^(٢).
- ٣- مشروعية الاقتداء بصفات الله فيما يسوغ فيه ذلك، والتخلق بما يناسب العبد منها؛ وذلك لقوله: "إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا".
كما أن فيه أيضاً ترتيب الأخلاق على العقيدة وارتكازها عليها وعلى الشريعة^(٣).
- ٤- مشروعية سؤال الله تعالى كل ما يحتاج إليه العبد من كسوة وطعام، وغير ذلك، والاقتداء بالنسبة في سؤال كل شيء أولى، وهو دلالة ظاهر الحديث.

٥- المتوكل الحقيقي من يجمع بين الأسباب والاطمئنان إلى أن النتيجة يقررها الله وفق ما

(١) من كلام ابن رجب في "جامع العلوم" (٥٢/٢).

(٢) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٤٤).

(٣) انظر السابق (ص ٢٧٩).

يشاء، وانخرفت عن ذلك طائفتان: طائفة ظنت أن فعل الأسباب ينافي التوكل، وطائفة أخرى نسيت أن الله هو الكاسي المطعم الذي يرزق العباد وآمنت بالميزان التجاري أكثر من إيمانها بالله فذهبت تحل مشاكلها الاقتصادية بؤاد الأجنة في بطون أمهاتهم ولم ولن تحل مشكلتهم بذلك الحق؛ بل ذلك نوع من التبرؤ من الافتقار إلى الله وإعلان لفقدان الثقة بالخالق وإتهامه بالعشوائية وكل ذلك كفر تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً^(١).

فوائد تربوية ودعوة:

١- أن الهداية والتوفيق بيد الله ﷻ، والداعية وسيلة وسبيل لتحقيق مراد الله تعالى في الناس، فيهدي به الله من أتبع رضوانه وأراد الله هدايته، ويُقيم الله به حجته على من لم يكتب الله لهم إلا مجرد العلم والمعرفة دون الهداية والتوفيق.

والداعية الناجح هو الذي يُحسن فهم هذه القضية، حتى لا يملّ من طول الزمن بلا تابع، أو يغترّ بكثرة التابعين؛ لأن القلوب بيد الله ﷻ يُصرفها كيفما شاء ﷻ، وليست وظيفة الداعية عدّد المدعوين، وإنما عليه البلاغ ومن الله الهداية والتوفيق.

٢- إذا نالك شيء من ظلم أهل الدنيا، وطغاة الأرض: فاعلم أنهم لن يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، ولعل الله قد ابتلاك بهم ليرفع درجتك، فاصبر.

٣- حدّد الحديث وظيفة المسلم، وعمل المؤمن في هذه الدنيا في الحرص على تزكية النفس بالإيمان والطاعة، والعمل على نجاحها بالهدى والاتباع، والحذر ممّا يُضادّ ذلك من ألوان التمرد والعصيان.

وقدّم الحديث أمر الرزق والهداية على ذلك لتستقرّ هذه الحقيقة في قلوب المؤمنين، بل فصل الرزق فذكر الطعام والكسوة.

٤- أهمية الاجتماع وأنه من دواعي تنزل الرحمة على الناس، كما أفاد الحديث أن اجتماع الناس في مكان واحد أقرب إلى الإجابة من تفرقهم، ولهذا أمروا أن يجتمعوا في مسجد واحد في الجمعة، وأن يجتمعوا في مصلى العيد وفي الاستسقاء، وأن يجتمعوا في عرفات في مكان واحد؛ لأن ذلك أقرب للإجابة^(٢).

— كان ﷺ إذا خرج من بيته يقول: "بسم الله، توكلت على الله، اللهم إني أعوذ بك

(١) وانظر إيضاح المعاني الخفية (ص ١٩٤-١٩٥).

(٢) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٤٩).

أن أضل أو أضل، أو أذل أو أذل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يُجهل علي^(١).

٦- التزام الحاكم الأمر والداعي مدعاة لالتزام الرعية والمدعويين ، يشير إليه أنه تعالى أخير عن امتناعه عن الظلم أولاً ثم هي عباده عنه .

٧- على الداعي استحضر أن الله هو الهادي لكل مهتد ، حتى لا يمن على مهتد بأنه كان السبب في هدايته أو يعيره بماضيه القلبي .

٨- قال بعضهم في هذا الحديث : لا يسوغ لأحد أن يسأل الله تعالى أن يحكم له على خصمه إلا بالحق ، لقوله سبحانه : "إني حرمت الظلم على نفسي"، فهو سبحانه لا يظلم عباده فكيف يظن ظان أنه يظلم عباده لغيره^(٢).

(١) انظر الأذكار للنووي (ص ٢٤)، وصحيح الكلم الطيب للألباني.

(٢) شرح ابن دقيق العيد للأربعين حديثاً النووية (ص ١٦٥).

اختبار الوحدة الرابعة والعشرين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- رجال إسناد هذا الحديث كوفيون كلهم.
- ٢- الحديث يثبت أن كلام الله يكون بالإشارة.
- ٣- فعل الأسباب ينافي التوكل على الله.
- ٤- أفاد الحديث أهمية الاجتماع لنزول رحمة الله على عباده.
- ٥- لا يسوغ لأحد سؤال الله أن يحكم له على خصمه بالحق.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي" هو:

- أ- الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه.
- ب- الصحابي الجليل أبو ذر الغفاري رضي الله عنه.
- ج- الصحابي الجليل أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.

٢- يستفاد من هذا الحديث:

- أ- إثبات إرادة العبد واختياره فلا هو مجبور ولا خالق لأفعاله.
- ب- إثبات قول المعتزلة أن العبد مجبور.
- ج- إثبات قول القدرية أن العبد خالق لأفعاله.

٣- في الحديث إشارة إلى أن:

- أ- القلب هو محل التقوى والفجور.
- ب- النفس دائماً تأمر بالسوء.

ج- مدار إصلاح الجوارح على إصلاح العقل.

٤- من الفوائد العقدية في الحديث:

أ- إثبات لقول الله تعالى، وأن كلام الله يكون بصوت.

ب- نفي القول عن الله وأن كلامه يكون بغير صوت.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي".

٢- يبين أهمية الحديث ومنزلته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- يبين معاني الكلمات الآتية: عبادي - الظلم - هديته - أكسكم - أعفر لكم - المخيط - أوفيكهم.

٤- يبين بعض الفوائد العقدية المستفادة من الحديث.

٥- ما المراد بتوفية الأعمال، ومتى تكون؟

٦- يبين ما يستفاد من قوله: "كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم".

٧- حدد الحديث وظيفته المسلم، يبين ذلك من خلال دراستك للحديث.

٨- يبين الفوائد التربوية والدعوية المستفادة من الحديث.



الحديث الخامس والعشرون

عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه: أُنْزِلَ نَاسًا مِنْ أَجْدَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَلِّبْ أَهْلَ الْبُكْتُورِ بِالْأَجُورِ يُطْلَوْجَ كَمَا تُطْلَى وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُقُولِ أَمْوَالِهِمْ رضي الله عنهم. قَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَعْدُقُونَ: إِنْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمَرَ بِالْمَخْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهَى عَنْ مُنْكَرِ صَدَقَةٍ - وَفِي بَعْضِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَصَّعَهَا فِي خَزَائِمِ أَعْيُنِهِمْ فِيهَا وَزَرَّ فَكَذَلِكَ إِذَا وَصَّعَهَا فِي الْخِلَالِ كَأَنَّ لَهُ أَجْرًا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

ترجمة راوي الحديث:

تقدم التعريف به في "الحديث الثامن عشر" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

- الحديث أصل للفقراء في تئيل الدرجات العُلى، والمنزلة السامية، في الطاعة والإيمان، وفيه أنْ فَقَدَ المال ليس حائلاً يقف بين الفقير وبين الترقى في سُلَمِ الطاعات.
- وفيه بيان لمنزلة الذكر عامة، وعقب الصلاة خاصة.
- وفيه حثٌّ على تزكية النفس بلزوم الأذكار المشروعة.

شرح المفردات:

الدثور: بضم الدال والشاء جمع دَثْرٍ بفتح فسكون، كفلوس جمع فلس، وهو المال الكثير.

تسيحة: أي: قول: "سبحان الله".

صدقة: أي: حسنة.

تكبيرة: أي: قول: "الله أكبر".

تحميدة: أي: قول كل ما اشتق من مادة الحمد؛ نحو: "الحمد لله"، و"أحمد الله".

و"حمدتُ الله" وعو ذلك.

تهليلة: أي قول: "لا إله إلا الله".

بُضْع: بضم فسكون، يُطْلَق ويُرَاد به الفَرْج، ويُطْلَق ويُرَاد به الجماع، وإرادة

منهما هنا صحيحة، وعلى الأول يكون على حذف مضاف تقديره: وفي وطء بُضْع.

الشرح الإجمالي:

الحديث يدل على ما كان عليه الصحابة الكرام عليهم السلام من الحرص على الطاعات والدرجات العلى، وتسابقهم في الخيرات، حتى تألم الفقراء منهم ألا يجدوا ما ينفقون فيسبقهم الأغنياء بفضول الأموال التي يتصدقون بها.

وكان من شأنهم عليهم السلام التألم والبكاء إذا تعثر عليهم فعل الشيء من الخير، ونظيره من القرآن: قوله ﷺ: «وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يَنْفِقُونَ» [آية: ٩٢].

وفيه حث على اللجوء إلى أهل العلم لوصف الدواء لما يقع في النفوس من أدواء وأسئلة، كما ذهب الناس إلى رسول الله ﷺ، يشكون إليه حالهم، فدلهم على السبيل. وفي الحديث بيان لطائفة من وجوه الخير، ومنزلة هذه الوجوه حيث خصها بالذكر دون غيرها.

وأن الإنسان يؤجر على بعض المباح؛ خاصة إذا كان في تركه أو العدول عنه إلى الحرام إثماً.

الشرح التفصيلي:

قولهم: "ذهب أهل الدثور":

الذهاب: المضي ويستعمل في المعاني والأعيان، يقال: ذهب في الأرض ذهاباً، وذهب في الدين مذهباً، رأى فيه رأياً وأحدث فيه بدعاً، وذهب مذهب فلان أي نحا نحوه.

و"أهل الدثور": بضم الدال والياء جمع دثر، وهو المال الكثير.

"بالأجور": جمع أجر وهو ما يعود على الإنسان من ثواب عمله الديني أو الأخروي،

والمراد هنا الثاني، ولا يقال الأجر إلا في النفع دون الضر بخلاف الجزاء.

وقولهم: "بفضول أموالهم": من إضافة الصفة إلى الموصوف.

- فرع: والصدقة بالمال تُطلب شرعاً إذا كانت فاضلة عن حاجة المتصدق؛ لحديث حكيم بن حزام مرفوعاً: "يَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ يَدِ السُّفْلَى وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنَى" ^(١).

(١) أخرجه البخاري (١٤٢٨)، ومسلم (١٠٣٤).

بل قد ذهب بعضهم إلى كراهة الصدقة إلا إذا كانت فاضلة عن حاجة الإنسان.

وقال البخاري في كتاب الزكاة من "صحيحه": "باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى"،
 "ومن تصدَّق وهو محتاج أو أهله أو عليه دينٌ فالدينُ أحقُّ أن يُقضى من الصدقة والعَتَقِ والهبة
 وهو ردُّ عليه ليس له أن يُتلفَ أموال الناس، وقال النبي ﷺ: "مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ
 إِيْلَافَهُمْ أَتْلَفَهُ اللَّهُ" إلا أن يكونَ معروفًا بالصبرِ فيؤثَّرَ على نفسه ولو كان به خصاصةٌ؛ كَفَعَلَ
 أبي بكرٍ رضي الله عنه حينَ تصدَّقَ بماله، وكذلك أثَّرَ الأنصارُ المهاجرين، ونهى النبي ﷺ عن إضاعة
 المال، فليس له أن يُضَيِّعَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِعِلَّةِ الصدقة، وقال كعبُ بنُ مالكٍ رضي الله عنه: قلتُ يا رسولَ
 الله! إنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أُخْلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةٌ إِلَى اللَّهِ وإلى رسوله ﷺ قال: "أَمْسِكْ عَلَيْكَ
 بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ" قلتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ".

قوله: "يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم":
 أي: بأموالهم الفاضلة عن حاجتهم.

وفي رواية للبخاري: "وأنفقوا من فضول أموالهم وليس لنا أموال".

وفي رواية لمسلم: "ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق".

والمعنى أن الفقراء ظنوا أنه لا صدقة إلا بالمال وهم عاجزون عن ذلك، فشقَّ هذا الأمر
 عليهم، فشكوا حالهم إلى النبي ﷺ؛ وذلك لشدة حرصهم على الصالحات، وقوة رغبتهم في
 الخير، ويُؤخَذُ مِنْ ذَلِكَ عدم الزهد في شيء من الصالحات مهما كان يسيراً مع غني حصوله لا
 على سبيل الحسد لمن نيسر له ذلك، وإنما على سبيل الغبطة المحمودة.
 قوله ﷺ: "أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدَّقون؟":

"أو ليس": الهمة للاستفهام التقريري لما بعد النفي أو للاستفهام الإنكاري للنفي.

أي: لا تقولوا ذلك؛ فإنه قد جعل الله لكم ما تصدَّقون:

قوله: "قد جعل الله لكم ما تصدَّقون":

وأصله تصدَّقون به: فأذْغَمَتْ إحدى التائين في الصاد بعد قلبها صادًا، (تَصَدَّقُونَ) أو
 حُلِفَتِ التاء، وخُفِّفَتِ اصِّاد، وحُدِفَ الجارُ والجرور للعِلْمُ به (تَصَدَّقُونَ)^(١).
 والمعنى: لا تعتقدوا أن الصدقة خاصة بالأموال؛ فإن الله تعالى قد صيَّرَ لكم ما تفعلونه

(١) انظر شرح ابن دقيق العيد للأربعين (ص ١٧١)، وفيه: أن الرواية بتشديد الصاد والدال هيفًا، ويجوز في اللغة

ويحصل لكم عليه ثواب كتاب الصدقة.

قوله ﷺ: "إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تلبية صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة". يفيد هذا: أن جميع أنواع فعل المعروف والإحسان صدقة.

ويشهد لهذا: حديث النبي ﷺ قال: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ"^(١)، فالصدقة تُطلق على جميع أنواع فعل المعروف والإحسان، حتى إن فضل الله الواصل منه إلى عباده صدقة منهم عليهم، كما قال ﷺ في قصر الصلاة في السفر: "صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبِلُوا صَدَقَتَهُ"^(٢). والصدقة بغير المال نوعان^(٣):

١- ما فيه إيصال الإحسان إلى الخلق.

فيكون صدقة عليهم، وربما كان أفضل من الصدقة بالمال؛ كسائر أنواع الدعوة والأمر والنهي، والتعليم، والدعاء للمسلمين، والاستغفار لهم. ومن لم يستطع شيئاً من ذلك فيكفيه أن يكفّ أذاه عن الناس فهذا من الصدقة أيضاً؛ لحديث أبي ذرٍّ قال: قلت: يا رسول الله أرأيت إن ضَعُفْتُ عن بعضِ العملِ؟ قال: "تَكْفُ شَرُّكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ"^(٤)، وفي رواية: "تدعُ الناسَ من الشرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ".

٢- ما نفعه قاصر على فاعله: كأنواع الذُّكْرِ والاستغفار والتسبيح والمشي إلى الساجد، والذُّكْر أفضل من التطوع المالي.

قوله: "إن لكم بكل تسبيحة صدقة وبكل تحميدة صدقة.. إلخ:

والتسبيح والتحميد والتلهيل هو قول ذلك باللسان. والواو في الجميع للعطف.

صدقة: أي: حسنة وأجر وثواب كتاب الصدقة بالمال وهو مجاز للمشاهدة، أو لأنها من المعروف وكل معروف صدقة.

— (أخرجه البخاري (٦٠٢١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وأخرجه مسلم (١٠٠٥) عن حذيفة رضى الله عنه.

— (أخرجه مسلم (٦٨٦) من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه.

— ("جامع العلوم" (٥٩/٢).

— (أخرجه البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤).

قوله: "وأمر بالمعروف صدقة وهي عن منكر صدقة": جاء بكلمة "أمر" و"هي" نكرة؛ للإشعار بأن كل فرد من أفرادها صدقة.

- وعرف "المعروف" وتكرر "المنكر"؛ للمشكلة والمناسبة بين اللفظ والمعنى.

لأن المعروف معروف في الشرع والعرف، فناسب تعريفه في اللغة.

والمنكر منكر في الشرع والعرف؛ لأنه في حيز المجهول المعلوم الذي لا تألفه النفس

ولا تعرفه، فناسب تنكيهه في اللغة. وفي تعريف المعروف إشارة لتعظيمه، وفي تنكير المنكر إشارة لتحقيقه.

ومن المعروف: الواجبات والتوحيد والإيمان.

ومن المنكر: الشرك والكفر والبدع والمعاصي.

قوله: "وفي بضع أحدكم صدقة":

"البضع" بالضم ثم السكون يُطلق على الفرج، وعلى الجماع، ويصح تقدير الاثنين هنا.

قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: أرأيتم لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر."

سؤال الصحابة: سؤال استغراب وتعجب لحصول الثواب في الوطء والجماع، مع أن

الباعث عليه قضاء الشهوة وتحصيل للذة، فكأنهم تعجبوا أن يحصل الأجر بقضاء شهوة النفس، حيث إن الأجر كما فهموا لا يحصل إلا بما فيه إجهاد للنفس وإبعاد لها عما تشتهي.

وفي هذا جواز سؤال المفتي عن بعض ما يخفي من الدليل إذا لم يكن فيه إثقال عليه

أو أساءة أدب معه، وينبغي للمفتي أن يصبر على هذه الأسئلة ولا يتحرج منها، ولا يتفلسف

من بعضها مع بذل الرحمة والإحسان. قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأُلْقِيتُكَ مِنْ هَؤُلَاءِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

قوله: "أرأيتم لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر":

"أرأيتم": أي: أخبروني عما لو وضع شهوته في فرج محرم عليه هل يكون عليه وزر؟ في ذلك؟

وهذا استفهام تقريرى جوابه: نعم يكون عليه وزر إذا وضعها في الحرام، فقال

"كذلك إذا وضعها في الحلال يكون له أجر".

قال النووي رحمه الله: "أعلم أن شهوة الجماع شهوة أحبها الأنبياء والصالحون، قالوا

لما فيها من المصالح الدينية والدنيوية من غرض البصر وكسر الشهوة عن الزنا، وحصول النسل

الذي تتم به عمارة الدنيا، وتكثر الأمة إلى يوم القيامة. قالوا: وسائر الشهوات يقسي تعاطيها

القلب إلا هذه فإنها ترقق القلب" (١).

ما يستفاد من الحديث:

- ١ - إرشاد النبي ﷺ لنوع من القياس وهذا يُستدل به على مشروعية القياس. وهذا القياس قد ينقسم إلى نوعين قياس طرد وقياس عكس.
 - ٢ - إرشاده ﷺ الصحابة للتأمل والنظر والاجتهاد في فقه الأحكام.
 - ٣ - في الحديث إشارة إلى الترغيب في الزواج الحلال والترهيب من كل صور العلاقات الجنسية غير المشروعة.
- وهنا يظهر ارتباط الجوانب الاجتماعية بالتعبدية في الإسلام، ومدى ارتباط الفطرة بخالفها تنظيمًا لها وتهدئًا في الدنيا وأجرًا ومثوبة في الآخرة.
- فالعلاقات الجنسية في الإسلام طريق الطهر لا العُهر، والعفة لا العفوية، والأجر والبر لا الإثم والوزر.
- فائدة أصولية:

قال النووي: "فيه جواز القياس وهو مذهب العلماء كافة، ولم يخالف فيه إلا أهل الظاهر" (٢)، وقال في قياس العكس - وهو نوع من القياس دل عليه الحديث -: "واختلف الأصوليون في العمل به وهذا الحديث دليل لمن عمل به وهو الأصح والله أعلم" (٣).

فوائد تربوية ودعوية:

- ١ - في الحديث قطع للعذر عن الفقير في التخلف عن الدرجات العلى والمنزلة السامية، والمسايرة إلى الطاعات، وفيه تعويض له عما فاتته من حظ المال بما هو أحسن وأفضل من المال، وهو حظ الذكر لو حافظ عليه، ولم يُهمله.
- ٢ - وفيه بيان فضل الحلال والتحذير من كافة ألوان الفجور، وإرشاد للمسلم إلى أهمية

(١) شرح النووي للأربعين (ص ٦٥).

(٢) شرح مسلم، كتاب الزكاة (٤/٣).

(٣) السابق.

- الزواج في الحياة الإسلامية، وضبط العلاقات بين الرجل والمرأة.
- وفي هذا إرشادٌ إلى ضرورة المحافظة على طهارة ديار المسلمين من الفجور، وحثٌ شرعيٌّ على العناية بهذا الأصل.
- ٣- وفي الحديث إرشادٌ للمسلم عامة والداعية خاصة إلى أهمية الذكر والمحافظة عليه، وفضل ذلك، خاصةً إذا كان المسلم ممن يعمل في الأعمال الجامدة التي قد تُصيب القلب بالقسوة، فعليه العناية بأخذ حظ النفس من الأذكار.
- ٤- وفي الحديث بيانٌ لفضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنه الضابط لحياة المسلمين، وبه تنتظم حياتهم ويُحفظ كيافهم، وقد عُلِمَ من نصوص الشريعة، وتجارب الأيام: أن ضياع الأمة وهوانها في ضياع فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتهاونها في شأنها.
- ٥- التنافس في أمور الدين والآخرة محمود، أما التنافس في أمور الدنيا فهو مذموم، وإذا تجاوز به العبد الحدود يكون سبباً في هلاكه وضعفه، قال ﷺ: "فأبشروا وأمروا ما يسركم، فوالله ما الفقير أخشى عليكم ولكني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم" (١).
- ٦- استعمال الحكمة في معالجة المواقف، وإدخال البشرى على النفوس وتطبيب الخواطر (٢).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجزية (٦٢/١)، ومسلم في كتاب الزهد شرح صحيح مسلم للنووي (٨١٦/٥).

(٢) الوالي (١٨٢).

اختبار الوحدة الخامسة والعشرين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- الحديث أصل للفقراء في نيل الدرجات العلى.
- ٢- لا تجب الصدقة إلا إذا كانت فاضلة عن حاجة الإنسان.
- ٣- الحديث فيه دليل على مشروعية القياس.
- ٤- التنافس في أمور الدين والآخرة محمود دائماً.
- ٥- الحديث يرشد إلى وجوب طهارة ديار المسلمين من الفجور.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- ١- راوي حديث: "ذهب أهل الدثور بالأجور" هو:
 - أ- الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه.
 - ب- أبو ذر الغفاري رضي الله عنه.
 - ج- أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه.
- ٢- حكم سؤال المفتي عن بعض ما يخفي من الدليل:
 - أ- يجوز إذا لم يكن فيه إثم أو إساءة أدب معه.
 - ب- لا يجوز مطلقاً.
 - ج- يجوز إن كان السائل يستطيع فهم الدليل.
- ٣- استفاد من الحديث:

- أ- ارتباط الجوانب الاجتماعية بالتعبدية في الإسلام.
- ب- عدم الارتباط بين الجوانب الاجتماعية والتعبدية في الإسلام.

٤- الحديث دلالة على:

أ- جواز القياس، وهو مذهب جمهور العلماء، ولم يخالف إلا أهل الظاهر.

ب- عدم جواز القياس مطلقاً.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "ذهب أهل الدثور بالأجور".

٢- اشرح الحديث شرحاً وافياً ثم يَبِّنْ منزلته وأهميته.

٣- اشرح معاني المفردات الآتية: الدثور - تسيحة - تكبيرة - تحميدة - تهليلة - بضع - الأجور.

٤- هل تطلب صدقة المال شرعاً؟ بين ذلك بالدليل.

٥- الصدقة بغير المال نوعان، بينهما.

٦- يَبِّنْ بعض ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْبُدُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةً، وَتُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى كَاتِبِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَنَاعَهُ صَدَقَةً، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

رَوَاهُ الْجَرْدَانِيُّ وَفِيهِ

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث التاسع" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

- قال الجرداني: "هذا حديث عظيم، وقاعدة من قواعد الدين" (١).

شرح المفردات:

"السَّالِمَى": لفصل، ومثله: "الْمَنَسِم" كما في حديث ابن عباس السابق. والْمَنَسِم: كل عضو على حدة، من الوَسْم: وهو العلامة، والأصل فيه من "الْمَنَسِم" وهو خُفُّ البعير (٢).
"صدقة": يعني حَسَنَةً.

"تحمله عليها": يعني تُرْكِبُهُ عَلَى دَابَّتِهِ وَتُعِينُهُ عَلَى ذَلِكَ وَلَوْ بِحَمْلِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَادِرًا عَلَى الرُّكُوبِ بِنَفْسِهِ، وَفِي مَعْنَى الدَّابَّةِ: السَّيَّارَةُ وَالسَّفِينَةُ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

"تَمِيطُ": بضم أوله وفتحها؛ أَي تُنَحِّي وَتُزِيلُ، يُقَالُ: مَاطَ الشَّيْءُ وَأَمَاطَهُ، مَعْنَى أَرَااهُ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا.

"وَالْأَذَى": مَا يُلْذِي الْمَارَّةَ كَقَذَرٍ، وَشَوْكٍ، وَحَجَرٍ، وَحَيَوَانٍ مَخُوفٍ، وَجِدَارٍ مَائِلٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

الشرح الإجمالي:

الحديث يفتح باباً لعمل الجوارح والأعضاء؛ ليستزيد المسلم من الحسنات، وفيه حثٌ

(١) "شرح الجرداني" (ص ١٩٣).

(٢) وانظر: "النهاية" لابن الأثير (١٨٥/٥).

على الاستزادة من الصدقات والحسنات كل يوم تطلع فيه الشمس.
وفيه فضل الإصلاح بين الناس، وغيره من الآداب والخصال.

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "كل سُلامى": السُّلامى بضم السين وتخفيف اللام وفتحها مع قصر الألف، قال أبو عبيد: السُّلامى في الأصل عظم يكون في فرسن البعير، وقال الجوهري: الفرسن من البعير بمنزلة الحافر من الدابة.

فالمعنى أنها اسم لأصغر العظام في البعير، ثم عبر بها عن مطلق العظم في الآدمي وغيره.
قوله ﷺ: "من الناس عليه صدقة": يعني أن كل سُلامى في الناس: عليهم فيه صدقة.
والسُّلامى: مؤنثة، وذكر ضميرها باعتبار أنها عضو.

قوله ﷺ: "عليه صدقة": ظاهر لفظ "على": يفيد الوجوب والإلزام، نحو: عليك أن تزكي وأن تمج، لكن استقراء الكتاب والسنة يدل على أن المراد في هذا الحديث: الندب. ويشهد لذلك: ما سبق في حديث أبي ذر عن النبي ﷺ قال: "يُضْبَحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ" الحديث وفي آخره: "وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى". فلما كانت ركعتا الضحى بدلاً عن هذه الصدقة؛ عُلِمَ أن المراد هنا الندب؛ لأن صلاة الضحى سنة مندوبة وليست واجبة، والبذل له حكم المبدل منه، فكانت الصدقة على المفاصل كذلك سنة مندوبة.

والمعنى أنه يتوجه على العبد أن يشكر الله تعالى على أن لَّيْن هذه المفاصل ليتحرك بها، وسَلَمَها له مع حسن تركيب فيها وإبداع كما قال ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ [الأنفطار: ٦-٧]. فالذي تفضَّلَ عليك هذه المفاصل وسلمها على كثرتها (٣٦٠ مفصلاً) ينبغي شكره عن كل مفصل سالم بصدقة تخصه به، وذلك كل يوم تطلع فيه الشمس.

وتأمل لو أن الله ﷻ غيَّرَ واحداً من تلك المفاصل والأعضاء عما هو عليه لاختل نظم الآدمي، وتَعَطَّلَتْ أحواله، وتكثَّرَ عيشه، وضاق ذُرْعُه، كما لو قصر الطويل، أو طال القصير، أو رقَّ الغليظ، أو غلظ الرقيق، أو يَسَّ اللين، أو لان اليابس.

وخصَّتْ السُّلامى بالذكر وهي الدقيق من العظام؛ لما في التصرف بها من دقائق الصنائع التي اختص بها الإنسان، وتَحَيَّرَتْ فيها الأفهام.

ولهذا قيل في قوله ﷺ: ﴿بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نَسُويَ بَنَاتَهُ﴾ [القيامة: ٤]؛ أي: نجعل أصابع يديه ورجليه شيئاً واحداً، كخُفِّ البعير، وحافر الحمار، فهل يستطيع حيثنذ الكتابة، أو الصناعة، أو ما يفتقر إلى سبابة -إهام؟! فسبحان الله العظيم.

رُوي عن يونس بن عبيد: أن رجلاً شكاً إليه ضيق الحال، فقال له يونس: أيسرُك أن لك يبصرُك هذا الذي تبصر به مئة ألف درهم؟ قال: لا، قال: فبيدك، مئة ألف درهم؟ قال: لا، قال: فبرجليك؟ قال: لا، فذكره نَعَمَ اللهُ عليه، فقال يونس: أرى عندك مئين ألوف وأنت تشكو الحاجة^(١).

قوله ﷺ: "كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ": قَيَّدَ اليوم بقوله: "تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ"؛ لِيُمَيِّزَهُ عن غيره من معاني اليوم.

وَيُطْلَقُ "اليوم" ويراد به أكثر من معنى؛ ويراد به هنا مقابل الليل؛ نحو قوله ﷺ: ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَكَمَانِيَةِ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة: ٧].

وهذا المعنى هو المراد هنا؛ ولذا قَيَّدَهُ ﷺ بقوله: "تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ".

والمقصود أن الشكر يتجدد بتجدد الأيام. وأن الصدقة تُسْتَحَقُّ تنوالياً بالأيام.

ومن الشكر على هذه النعم ما يكون واجباً؛ وذلك بترك استعمال هذه الجوارح في الحرم، وإتيان الواجبات، ولهذا قال بعضهم: الشكر ترك المعاصي.

وقال بعضهم: الشكر ألا يستعان بشيء من النعم على معصية.

ومن الشكر ما يكون مستحباً؛ وهو العمل بنوافل الطاعات، بعد أداء الواجبات، وهذه درجة عليّة، قال ﷺ فيها: "أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا"^(٢).

وقال بعض السلف عند قوله ﷺ: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبا: ١٣]: لم يأت عليهم ساعة من ليلٍ أو نهارٍ إلّا وفيهم مصلٌ يُصلي.

قوله: "تعديل بين الاثنين صدقة": لما كان التبادر إلى الأذهان من الصدقة: صدقة المال بينَ أهما لا تنحصر فيه بقوله: "تعديل.. إلخ".

ومن فائدة هذا: ألا يتقسم الناس فريقين: أحلهم يشعر بالضآلة، والآخر يشعر بالغرور

(١) "حلية الأولياء" (٢٢/٣)، و"جامع العلوم" (٧٦/٢).

(٢) أخرجه البخاري (١١٣٠)، ومسلم (٢٨١٩) من حديث المغيرة بن شعبة ؓ. وأخرجه البخاري (٤٨٣٧)،

ومسلم (٧٣١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

والمنة؛ بل الجميع يُعْطَى ويأخذ، ويَمْلِكُ أن يتصدق ويُحْسِنَ ويُثَابَ بعد ذلك.
ومن فائدته: تعلّم الإيجابية لا السلبية، والعمل لا الكسل، وفيه تنبيهٌ إلى أن القيم المادية ليست هي وحدها القيم المعتمدة في هذه الحياة.
وقال: "تعديل" والتقدير: أن تعدل، فهو فعل مؤول بمصدر، ولما حُدِّثَ "أن" ارتفع الفعل، وهذا المصدر المؤول مبتدأ، وخبره صدقة.
أي: عدلُك بين الاثنين المتنازعين لك به ثواب صدقة، والمقصود من العدل هنا: الصلح أو الحكم.

ومما يدخل في العدل: العدل بين الزوجات، والعدل بين الأبناء .
قوله ﷺ: "وتعين الرجل في دابته، فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة".
أي: وإعانتك الرجل في شأن دابته.
"فتحمله عليها": أي: ترفع له عليها متاعه "صدقة": يعني: حَسَنَةً، وهذا تفصيل عقب إجمال.
ووقع في بعض الروايات: "فَيَحْمِلُ عليها"^(١): قال ابن حجر: "قوله: "فَيَحْمِلُ عليها" أعم من أن يريد يحمل عليها المتاع أو الراكب. وقوله: "أو يرفع عليها متاعه" إما شك من الراوي أو تنويع، وحمل الراكب أعم من أن يحمله كما هو أو يعينه في الركوب"^(٢).
وذكر الرجل والدابة وما يتبعها من قبيل المثال، وهناك أمثلة كثيرة، فمن ذلك: لو وجدت إنساناً على الطريق وطلب منك أن تحمله إلى البلد وحملته، فإنه يدخل في هذا من باب أولى، ولكن هل يجب عليك أن تحمله ؟

الجواب: إن كان في مهلكة وأمنت منه وجب عليك أن تحمله وجوباً لإنقاذه من الهلكة، والمهلكة إما لقلة الماشي فيها، أو لأن قطاع طريق ربما يقضون على هذا الرجل، فإن لم تأمن من هذا الرجل فلا يلزمك أن تحمله، مثل أن تخاف من أن يغتالك أو يحول مسيرك إلى اتجاه آخر بالقوة فلا يلزمك؛ لقول النبي ﷺ: "لا ضرر ولا ضرار"^{(٣)(٤)}.
والمقصود الحث على التعاون ومساعدة العباد في قضاء مصالحهم حيث أمكن،

(١) عند البخاري (٢٩٨٩).

(٢) "فتح الباري" لابن حجر (شرح رقم/٢٩٨٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٣٤٠)، وأحمد (٣١٣/١) (٢٨٦٧).

(٤) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٦٥).

وتعظيم شأن الطاعات التي يتعدى نفعها للآخرين فذلك مما يُؤدّي به شكر الله تعالى على سلامة أعضائه يومه ذلك.

وليس من هذا النوع أن تعين زميلك في وقت الاختبار على معرفة الجواب الصحيح، ويقال: هذا منكر وخيانة للأمانة، وأنت لو فعلت فقد أعتته على منكر فلا يجوز^(١).

قوله ﷺ: "والكلمة الطيبة صدقة": كل كلمة تثاب عليها بنيتك الصالحة سواء تنفعك أو تنفع غيرك، وضدها الخبيثة.

وهذا يشمل الذكر اللساني بجميع صيغه وألفاظه، والدعاء للنفس أو للغير بالخير، والدعوة والإرشاد: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣].

وكل ما يؤلف القلوب ويُدخل السرور على المسلم، مثل: السلام عليكم، حياكم الله، صباحكم الله بالخير، فهذه كلمة طيبة لكن بشرط أن لا يكون ذلك مملاً بمعنى أن تبقى معه مدة وأنت تقول مثل هذا الكلام؛ لأنه إذا كان مملاً انقلب إلى غير طيب، ولكل مقام مقال^(٢).

"صدقة": أي: صدقه اللسان منك على نفسك أو غيرك.

قوله ﷺ: "وكى خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة": الخطوة: بفتح الخاء المرة الواحدة من المشي وهي نقل الرّجُل.

وبالضم: المكان بين القدمين عند المشي.

والمراد الأول؛ لأنه فعل المكلف الذي يُثاب عليه، والمقصود أن لك ثواب صدقة بكل خطوة تمشيها إلى الصلاة بنفسك أو بدابتك.

وفي الحديث عن النبي ﷺ قال: "أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ فَأَبْعَدُهُمْ مَمْشَى"^(٣).

وقد استحب بعض العلماء رحمهم الله أن يقارب الإنسان خطواته إذا ذهب إلى المسجد، ولكن هذا استحباب في غير موضعه ولا دليل عليه؛ لأن النبي ﷺ لما أخبر أن بكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة لم يقل: فليدن أحدكم خطواته، ولو كان هذا أمراً مقصوداً مشروعاً لبيّنه النبي ﷺ. ولكن لا يباعد الخطأ قصداً ولا يدينها قصداً بل يمشي على عادته^(٤).

(١) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٦٦).

(٢) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٦٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥١)، ومسلم (٦٦٢) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٤) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٦٦).

والمقصود: أن كل طاعة تمشي إليها تُثاب في خطواتك إليها؛ كالطواف، والاعتكاف، وزيارة المريض ونحوه، والسعي إلى الطاعات يُثاب الإنسان عليه ذهبًا وإيابًا، والسعي إلى المعاصي لا يُثاب عليه؛ بل يعاقب عليه ذهبًا لا إيابًا وهذا من فضل الله على عباده.

قوله ﷺ: "وتميط الأذى عن الطريق صدقة": تُميط بضم أوله وفتح هـ؛ أي: تُنَحِّي وتُزِيل، يقال: ماطَ الشيءَ وأماطَه؛ أي: أزاله حقيقةً: برفعه عن الطريق إن وُجدَ، أو حكمًا: بالألّا يُلقيه في الطريق، وقد عُدَّتْ إماطة الأذى عن الطريق من "شُعَبِ الإيمان"؛ كما في الحديث المشهور عن النبي ﷺ قال: "الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ -أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ- شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ" (١).

"الأذى": كل ما يؤذي المارة؛ كشوك وحجر وقذر وجدار مائل.

"صدقة": أي: صدقة منك على الناس والحیوان؛ لأن نفع ذلك عام.

وإذا كان إماطة الأذى عن الطريق الحسي صدقة فإماطة الأذى عن الطريق المعنوي أبلغ وذلك ببيان البدع والمنكرات وغيرها؛ لئلا يمارسها الناس، ومن إماطة الأذى عن الطريق المعنوي قتل داعية الفساد، لكنه ليس إلينا بل إلى ولي الأمر (٢).

فروع: الصدقات التي وردت في هذا الحديث والذي قبله في "الأربعين" على أنواع؛ كالتالي:

- ١- صدقات مالية: نحو النفقة من فضل المال.
 - ٢- صدقات بدنية نفعها قاصر: نحو الذُّكْر، والمشي إلى الصلاة.
 - ٣- صدقات بدنية نفعها متعدّد: نحو الإيمان بالله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والإصلاح بين الناس، والدعوة، والإرشاد، والتعليم.
 - ٤- صدقات قلبية: نحو الاعتراف بنعمة الله تعالى.
- وما سبق في تلك الأحاديث برواياتها من الصدقات ليس للحصر وإنما أمثلة.

فائدة:

قيل: وشرط حصول الثواب في جميع ذلك قصد القرية به إلى الله، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]، والحديث يفيد حصول ثواب الصدقة مطلقًا، فلعل التقييد في الآية لحصول الأجر العظيم (٣).

(١) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٦٦).

(٣) مختصر التبراي (ص ٩٠).

ما يستفاد من الحديث:

فوائد تربوية ودعوية:

١- في الحديث حثٌ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ خاصة مَنْ مَلَكَ أدوات هذه الفريضة الهامة، من المسلمين عامة، والدعاة إلى الله خاصة؛ لأنهم هم المنوط بهم القيام بهذه المهمة، والدعوة إليها.

٢- وإذا كان الأمر كذلك: ففيه حثٌ لأهل العلم والدعوة على مخالطة المدعويين ومشاركتهم؛ لياخذوا عنهم سَمَتَهُم وأدبَهُم، ويستبصروا بهم في ظلمات الجهل والواقع المحيط بهم، وليحتمي بهم الناس من دعاة العلمانية أو المذاهب الكفرية أو البدعية، وليس يليق بصاحب علمٍ أن يقف مكتوف الأيدي والناس من حوله تتخطفهم المذاهب الضالة، ويكتفي ببثِ حزنه وإظهار الهلع والدعاء بالويل والثبور على هؤلاء أو أولئك. فأين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا لم تقم به؟

وأين ما أخذ على أهل العلم من واجب البيان إذا نكصت على عقبيك، واكتفيت ببيتك، ولم تدع أحداً من الناس، ولا أنقذت شخصاً من التردّي؟

٣- وفي الحديث حثٌ على القيام بالمصالح الخاصة والعامة، وترك التهاون والتكاسل؛ فضلاً عن التفريط في إحدى المصلحتين، على وتيرة من يُضَيِّع من يعول، أو من يقتصر على حدود منزله، دون اشتراك في حياة المسلمين العامة.

وتأمل كيف نزل الصحابة المدينة وهم فقراء؛ فأغناهم الله ﷻ، حين عَلِمَ منهم صدق الانتماء لهذا الدين.

وتأمل كيف دانت لهم الدنيا في زمنٍ قصيرٍ وهم الأقلُ عُدةً وعتاداً؛ إلا من الإيمان بالله الذي سَهَّلَ لهم الصعاب.

إنَّه الإيمان حين تُخالطُ بشاشته القلوب، فيصنعها الله على عينه، ويصطفئها لنفسه، فلا يجد الشيطان ولا تجدد الدنيا عليها من سبيلٍ بعد ذلك.

فأين أنتَ من ذلك كله؟

هيا: قُمْ وَخُذْ يَدَيَّ، نعتمد معاً على الله تعالى، ونسلك طريقه غير ناظرين لدُنْيَا دنيئة، فارفع عنك الكسل، وامسح عين إخوانك بيدك لتُبصر الطريق معك، وتحرسك من أعدائك، والله يحفظك ويرعاك.

اختبار الوحدة السادسة والعشرين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- يجوز العمل بالفتوى الظنية مع عدم تحقيق المناط في الواقع المسئول عنه.

٢- الحديث يشير إلى الآداب الاجتماعية التي ينبغي للمسلم التحلي بها.

٣- للمستفتي أن يختار بين الفتاوى المختلف فيها بالتشهي.

٤- يصح للمفتي الاعتماد على مجرد وجود الحكم بين أقوال الفقهاء.

٥- يجوز التخلي عن العمل بالرخص الشرعية لضيق أفق العامة عن إدراكها.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "كل سلامي من الناس عليه صدقة" هو الصحابي:

أ- أبو هريرة رضي الله عنه.

ب- أبو ذر الغفاري رضي الله عنه.

ج- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.

٢- هذا الحديث أخرجه:

أ- البخاري ومسلم.

ب- انفرد به الإمام البخاري.

ج- انفرد به الإمام مسلم.

٣- من فوائد الحديث:

أ- أن يتعلم العبد الإيجابية لا السلبية، والعمل لا الكسل.

ب- أن يترك العبد الملك للمالك، ويسعى على قضاء مصلحة الشخصية فقط.

٤- من أنواع التعاون ومساعدة العباد في قضاء حوائجهم التي أمر الحديث بها:

أ- إعانة الزملاء وقت الاختبار على معرفة الجواب الصحيح.

ب- تعيين الرجل في دابة فتحملة عليها أو ترفع له عليها متاعه.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "كل سلامي من الناس عليه صدقة".

٢- اشرح المفردات الآتية: السلامي - تحمله عليها - تميط - الأذى - الخطوة.

٣- اشرح الحديث شرحاً وافياً.

٤- بين الفوائد التي يمكن أن تستفاد من قوله: "تعدل بين الاثنين صدقة".

٥- بين أنواع الصقات من خلال دراستك لهذا الحديث.

٦- اذكر ما يستفاد من هذا الحديث تفصيلاً.



الحديث السابع والعشرون

عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: «الْبِرُّ جُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا جَاهَكَ فِي
صَحَابِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وعن وابصة بن معبد قال:
أُتِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «جِئْتَنِي تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: اسْتَغْتَرِ
قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا أَلْمَأَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَالْإِثْمُ مَا جَاهَكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَكْتَ فِي
الصَّحْبِ، وَإِنْ أَفْتَاهُكَ النَّاسُ وَأَهْتَوَوْكَ».

قال النووي: حديث حسن

روياه في مسندي الإمامين

أحمد^(١) والدارمي^(٢) بإسناد حسن.

ترجمة راويي الحديثين:

الأول: النّوّاس بن سمعان بن خالد الكلبي:

والنّوّاس: بتشديد النون والواو وفتحهما، وسمعان بالكسر والفتح.

وكان ينبغي للمصنف أن يقول رضي الله عنهما؛ لأن لأبيه صحبه ووفادة، لما قدم على
النبي ﷺ دعا له بالركة، ومسح ناصيته، وكان النّوّاس من أصحاب الصفة، ووقع عند مسلم^(٣)
أنه من الأنصار ويحمل على أنه حليف لهم. قال ﷺ: "أَقِمْتُ مع رسول الله بالمدينة سنة ما يمنعني
من الهجرة - أي العودة إلى الوطن - إلا المسألة كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله ﷺ

(١) أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني الفقيه الحافظ الحجة، قال الإمام الشافعي: خرجت من بغداد وما خلفت بها أفقه ولا أورع
ولا أزهد من أحمد بن حنبل، وقيل: إنه كان يحفظ ألف ألف حديث، حفظ الله به الدين في محبة خلق القرآن لصدع بالحق ولم
يجب المأمون وقاضيه للقول بخلق القرآن محملاً الحبس والجلد بالسياط، توفي سنة ٢٤١ هـ، عن سبع وسبعين سنة.

(٢) أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن هرام النخعي الدارمي السمرقندي الحافظ، من بني دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد بن نعيم،
استقضى على سمرقند قضى قضية واحدة واستغنى فأعفى، وكان عاقلاً فاضلاً مفسراً فقيهاً له فضل عظيم في إظهار علم الحديث
والآثار بسمرقند. قال أبو حاتم: هو إمام زمانه. ولد سنة إحدى وثلاثين ومائة، ومات لسنة خمس وخمسين ومائتين.

(٣) "صحيح مسلم" (٢٥٥٣).

عن شيء، فسألته عن البر والإثم^(١). رُوِيَ له سبعة عشر حديثاً، عند مسلم منها ثلاثة.
تزوج النبي ﷺ أخته من أمه وهي أسماء بنت النعمان، وهي التي تعوذت من النبي ﷺ فقالت: أعوذ بالله منك، فقال ﷺ: "عَذْتُ بِمَعَاذٍ"؛ أي: بالذي يُستعاذ به ويُلتجأ إليه، ثم خرج فأرسلها إلى أهلها^(٢). وسكن النواس الشام.

والثاني: وابصة بن معبد الأسدي ؓ: يكنى بأبي سالم، ويقال: أبوسعيد، ويقال: أبو الشعثاء، قدم على رسول الله ﷺ مع عشرة من قومه من بني أسد بن خزيمه سنة تسع، فأسلموا، ورجع إلى بلاده، ثم نزل الجزيرة، وسكن الرّمة (بالفتح) من أرض الشام، وعُمِّرَ إلى التسعين، ومات بالرّقة، ودفن بها عند منارة جامعها، وكان كثير البكاء والعطاء ؓ.

أهمية الحديث ومنزلته:

هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، وعليه مدار الإسلام؛ لأنه يبحث في الخلق الحسن، وضده: الخلق السيئ. كما يشتمل على حال الإنسان عند الإقدام على شيء ما، أو التردد في بعض الأعمال. فهو شامل لبيان أعمال القلوب والجوارح.

شرح المفردات:

"البرُّ": بكسر الموحدة، وهو اسمٌ جامع للخير وكل فعل مُرضٍ، وهو في تزكية النفس كالبرِّ - بضم الباء - في تغذية البدن.

"حسن الخلق": الخلق، بضم الخاء، وضم اللام وسكونها، وحسن الخلق: التخلق بالأخلاق الشريفة والتأدب بأداب الله التي شرعها لعباده من امتثال أمره وتجنب نهيهِ^(٣).

"الإثم": أي: المأثم، وهو الذنب بسائر أنواعه.

"ما حاك": من حاك يحيك، وهو التأثير ومنه ما يحيك كلامك في فلان أي ما يؤثر فيه. قال النووي: حاك: تردّد ولم ينشرح له الصدر وحصل منه الشك خوفاً كونه ذنباً. وفي بعض الآثار: "حز" مكان "حاك".

والحزُّ يقارب الحكَّ، كما صحَّ عن ابن مسعود؛ أنه قال: "الإثم حزاز القلوب"^(٤).

(١) المصدر السابق.

(٢) والقصة عند البخاري (٥٢٥٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) الوالي (ص ١٩٣).

(٤) ذكره الإمام أحمد في "الورع" (ص ٤٣، ٤٥، ٤٩)، والطبراني في "الكبير" (٨٧٤٨)، والبيهقي في "الشعب" (٧٢٧٧)، وأبو

نعيم في "الحلية" (١/١٣٥). وصححه ابن رجب في "الجامع" (٩٦/٢) واحتج به الإمام أحمد في "الورع".

وقوله: "إياكم وَالْحِكَايَاتُ فَإِنَّهُنَّ الْإِثْمُ"^(١).

قال ابن رجب: "والمراد ما أُنْزِلَ في لُحْظٍ ضيقاً وحرَجاً ونفوراً"

وورد حوارٌ بمعنى يحوز القلب، أي: يغلب عليه.

الشرح الإجمالي:

فَسَّرَ الحديثُ البرَّ بأنه حُسْنُ الخُلُقِ، وهو شامل لفعل جميع ما مِنْ شأنه أَنْ يُوصَفَ بالحُسْنِ مِنَ الأخلاقِ، سواء فيما بين العبد وربِّه، أو ما بين العبد وأخيه المسلم، أو ما بينه وبين عموم الناس مسلمهم وكافرهم.

أو هو ما اطمأنت إليه النفس كما في الحديث الثاني، والنفس تطمئن إلى الحَسَنِ مِنَ الأعمال والأقوال، سواء في الأخلاق أو في غيرها.

والإثم ما تَرَدَّدَ في النفس، فهو كالشبهة تَرَدَّدُ في النفس فمن الورع تركها والابتعاد عنها، حمايةً للنفس من الوقوع في الحرام. فالورع ترك ذلك كله، والأثكاء على ما اطمأن إليه القلب.

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "البرُّ حُسْنُ الخُلُقِ".

وفي حديث وابصة: "ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب".

ونحوه في حديث أبي ثعلبة الخشني.

وليس هذا اختلافاً في تفسير البرِّ على الحقيقة؛ لأنَّ حُسْنَ الخُلُقِ المذكور في حديث النواس؛ تطمئنُّ إليه النفس، ويسكن إليه القلب كما في الأحاديث الأخرى.

والبرُّ يطلق على معنيين باعتبارين:

الأول: باعتبارِ معاملة الخلق بالإحسان إليهم، وهذا يتضمن بر الوالدين فمن دونهما.

قال النووي: "البرُّ يكون بمعنى الصلة واللفظ وحُسْنِ الصحة والطاعة وهذه الأمور

هي مجامع حسن الخلق"^(٢).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٤/٧)، من طريق يحيى بن أبي كثير قال: قال عبد الله: "دعوا الحكايات فإنها الإثم". وظاهره

الانقطاع بين يحيى وابن مسعود، فلم أرهم ذكروا هنا سماعاً، ويحيى كثير الإرسال.

وانظر في تفسيره: "لسان العرب" (١٠/٤١٤، ٤١٩).

(٢) "شرح مسلم" للنووي (١١٨/١٦).

الثاني: فعل جميع الطاعات الظاهرة والباطنة؛ كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقال ابن رجب: "قد يكون جواب النبي ﷺ في حديث النواس شاملاً لهذه الخصال كلها؛ لأن حُسْنَ الخُلُقِ قد يُراد به التخلق بأخلاق الشريعة، والتأدب بآداب الله التي أدب بها عباده في كتابه، كما قالت عائشة رضي الله عنها في رسولنا ﷺ: "كان خُلُقُهُ القرآن" (١)، فصار العمل بالقرآن له خلقاً كالجليلة والطبيعة لا يُفارقة، وهذا أحسن الأخلاق وأشرفها وأجلها (٢)".

وأما في حديث وابصة فقال: "البرُّ ما اطمأن إليه القلب، واطمأنت إليه النفس"، وفي رواية: "ما الشرح إليه الصدر"، وفسر الحلال بنحو ذلك في حديث أبي ثعلبة، وهذا يدلُّ على أن الله فطر عباده على معرفة الحق والسكون إليه وقبوله، وركّز في الطباع محبة ذلك والنفور عن ضده، وأخبر أن القلوب تطمئن بذكره، فالقلب الذي دخله نور الإيمان وانشرح به وانفسح، يسكن للحق، ويطمئن به ويقبله، وينفر عن الباطل ويكرهه ولا يقبله، ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ إِلَهِي فَطَرَتِ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠].

قوله: "ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس"؛ أي: أثر فيها نفرة ومرارة، وأورث الصدر حرّاً وضيقاً، وقلقاً واضطراباً، فلم ينشرح له الصدر، وهو مع هذا مُسْتَنَكِرٌ عند الناس، بحيث ينكرونها عند الاطلاع عليه، وهذا أعلى المراتب في معرفة الإثم عند الاشتباه، وهو ما اسْتَنَكَرَهُ الناس على فاعله وغير فاعله (٣)، واسْتَنَكَرَهُ قلبُ فاعله.

ويؤيد هذا قول ابن مسعود: "ما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المؤمنون قبيحاً فهو عند الله قبيح" (٤)، وسنده حسن.

(١) أخرجه مسلم (٧٤٦).

(٢) "جامع العلوم" (٩٩/٢).

(٣) ولا يعني رضي بعض الناس عن بعض القبيح أن تخرج هذه القبيح من دائرة الإثم، خاصة بعد لساد الأذواق - فتنبه!

(٤) أخرجه الطيالسي (٦٩)، وأحمد (٣٧٩/١)، والبيهقي (١٥٥)، والبخاري (١٣٠)، وقال المصنف في "الجمع"

(١٧٧/١-١٧٨): "رجاله موثقون".

فرع: في الكراهة المقصودة في الحديث:

وهي الكراهة الشرعية الدينية، لا الكراهة العادية، أو كراهة النفس بناءً على الجبلة والطبع، كما كره النبي ﷺ الضبُّ فلم يأكله وأكل على مائدته، أكله بعض الصحابة فلم ينكر ذلك النبي ﷺ^(١)

مسألة: لماذا كانت كراهة اطلاع الناس على الشيء تدل على أنه إثم؟

فالجواب: لأن النفس بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها وبرها، وتكره ضد ذلك؛ إذ لها شعور من أصل الفطرة بما تُحمد أو تُذم عاقبته، ولكن غلبت عليها الشهوة حتى أوجبت عليها الإقدام على ما يضرها. ولأجل هذا المعنى تميل النفس إلى الرياء. وعليه يقال: إن للإثم علامتين: خارجية وداخلية:

١- خارجية: ترجع إلى اعتبار جماعيٍّ ومراعاة لذوق أهل الصلاح.

٢- داخلية: ترجع إلى الضمير العامر بالإيمان والرقابة الإلهية.

مسألة: ولابد في الإثم من اجتماع أمرين:

١- أن يحيك في الصدر.

٢- أن يكره اطلاع الناس عليه.

دفع شبهة:

فإن قيل: فهل معنى كون الإثم ما حاك في الصدر أن يستوي الهمّ بالمعصية وفعلها؟ وأن يؤاخذ الإنسان بكل؟

فالجواب على ذلك من وجهين:

١- أن الحساب على الفعل لا الهمّ، فمن همّ ولم يفعل فلا شيء عليه؛ بل من همّ ولم يفعل كُتِبَ له حسنة^(٢).

٢- أن المراد بالحديث الذي معنا أن من طرق معرفة الإثم أن يحيك في الصدر، وليس المراد المعاقبة على ما يحيك في الصدر.

وقوله ﷺ لرابصة: "جئت تسأل عن البر؟": استفهام تقريرى حُدِفَ همزته تخفيفاً. والمعنى: أجيئت تسأل عن البر؟

(١) أخرجه البخاري (٢٥٧٥)، ومسلم (١٩٤٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) وسأيت ذلك في "الحديث السابع والثلاثين" من "الأربعين".

وهذا من أعلام نبوته ﷺ، حيث أخبره بما في نفسه قبل أن يتكلم به، وأبرزه في حين لا استفهام التقريري مبالغة في إيضاح اطلاعه عليه وإحاطته به؛ لأن التقرير إنما يكون لما تحقق وقطع به.

ثم إن السؤال عن البر والإثم، والثاني منهما محذوف دلّت عليه رواية أحمد قال: جئت تسأل عن البر والإثم؟ فقلت: نعم.

وقوله ﷺ: "استفت قلبك": أي: اطلب منه الفتوى، وعوّل على ما فيه؛ لأن للنفس شعوراً بما ينفعها ويصلحها بأصل الفطرة، ولكن لغلبة الشهوة تقع في الذنوب.

له ﷺ: "البر ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب".

جمع بينهما للتأكيد، والنفس هنا هي المطمئنة لا الأمارة بالسوء.

قوله ﷺ: "وإن أفتاك الناس وأفتوك": المراد من الناس علماءهم. وفي رواية: "وإن أفتاك المفتون".

وقوله: "وأفتوك" تأكيد لما سبق.

وهي فتيا بخلاف ما تجد في نفسك وقلبك.

مسألة: فإن قيل: فهل يُستفاد من هذا الحديث أن الإنسان يأخذ بقول نفسه في جميع

هـ ولا يحتاج إلى سؤال مفتٍ ونحو ذلك ولا يلزمه العلم والبحث عن الأدلة ونحو ذلك؟

فالجواب: إن محل تطبيق هذا الحديث مقيّد بالآتي:

- إذا كانت المسألة مما لا نص فيه من كتاب ولا سنة ولا عمن يُقتدى به من الصحابة

وسلف الأمة؛ إذ متى ما ورد النص فليس للمؤمن خيار، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ

لْمُؤْمِنِينَ وَلَا الْمُؤْمِنَاتِ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ

أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

— إذا كان الإنسان من الذين آمنوا واطمأنت قلوبهم بذكر الله، وانشرح صدره بنور

المعرفة، وعرضت له مسألة.

إذا لم يجد الإنسان من يفتي عن دليل، أو من يُوثق بعلمه ودينه؛ أو اختلف المفتون

وتسارت أدلتهم، فيقال له حينئذٍ: "استفت قلبك".

خصيص ذلك:

أن هذا في المشتبهات لا في البينات من الحلال والحرام.

٢- وهو يصلح لصاحب العلم، منور القلب، رقيق الطبع، ولا يصلح للجاهل، غليظ الطبع، قليل العلم والمهم.

٣- ويصلح عند عدم وجود العالم الذي يُوثق بعلمه ودينه، وعند عدم وجود الدليل الذي يفصل في المسألة.

مسألة: فإن قيل: ما الدليل على أن الإنسان يفعل الأمر أو يجتنبه إذا دلّ عليه الدليل ولم ينشر صدره لذلك؟

فالجواب من وجوه:

١- إنما وضع الشرع لإخراج المكلف من داعية هواه إلى طاعة ربه ومولاه. وإنما يكون الفلاح في مخالفة الإنسان لهواه.

قال تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

٢ - قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦] فطاعة الله واتباع الرسول: هما معقد الفلاح والنجاح، ولا فرق بين الاثنين، فمن فرق بين طاعة الله واتباع الرسول فقد ضلّ السبيل وأهلك نفسه. يقول تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

٣- أمر النبي ﷺ الصحابة بما لا تنشرح له صدورهم فامتنعوا فغضب وألزمهم به. كما في فسخ الحج إلى العمرة، ونحر الهدى، والتحلل من عمرة الحديبية، وشروط ذلك الصلح. قال تعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥]. دفع شبهة:

يستدل بعض الصوفية بالحديث في إثبات العلم اللدني والكشف والإلهام، وأنه مـ مصادر تلقّي الأحكام، سواء بمفرده أو مع الوحي. وهذا باطل، وجوابه من وجوه؛ منها:

١- يجاب بما سبق من الأدلة في المسألة قبل السابقة.

وشرح ذلك:

أن الحديث مركّب على جملة من المقدمات؛ منها: إيمان وابصة راوي الحديث وغير

من المسلمين تبعاً؛ إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فالمقدمة الأولى هي الإيمان، ثم العلم بالفرائض والعمل بها، وإتيان الطاعات والحرص عليها، والتحقق بالإسلام ظاهراً وباطناً. فإذا حصل ذلك للمرء ثم لم يجد من يفتيه في مسألة ما، ولم يتضح له الدليل فيها بحلٍّ أو حرمة؛ استفتى قلبه فيها؛ يعني: أجال نظره فيها، وقلبَ وجوه البحث والشبه بينها وبين غيرها مما هو راسخ لديه من الأحكام، فيقيس الشيء على نظيره، ويُحاكي الشيء بالشيء، حتى يظهر له الدليل أو يجد مَنْ يفتيه يقول فصل في هذا.

وهذا ما يُعبر عنه في الأصول بـ "محال الاجتهاد" التي لم يرد فيها نصٌ قاطع، أو ما سبق التعبير عنه في حديث المشتبهات: "الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمورٌ مشتبهات"، المنطقة المذكورة في الحديث منطقة المشتبهات هي للجاهل وغير العالم وعليه الخروج منها إلى المنطقة البينة، وهي للأصولي والفقيه وعالم الشريعة.

٢- وما يُؤمنُ هذا الصوفي القائل بذلك العلم أن يكون وارده هذا من وحي الشيطان من خبث النفس.

٣- وذهب بعض الصوفية إلى جوابٍ آخر، وهو: أن هذه واقعة عين لا عموم لها هي تخص وابصة ﷺ قال أبو حامد الغزالي وهو من الصوفية: "لم يُرد المصطفى ﷺ أن كل أحد يستفتي نفسه وإنما ذلك لوابصة في واقعة تخصه؛ لأن الله تعالى وهب له نوراً يفرق بين الحق والباطل فوثق ﷺ بذلك النور وخاطبه بذلك، وهذا من جميل عوائده مع عبده، فإنه كان يخاطب كلاً منهم على حسب حاله ويلحق به كل من شرح الله صدره نور اليقين بحيث جعل له مكنة الإدراك القلبي، وقوي على التفرقة بين الوارد الرحاني والوسواس الشيطاني".

٤- وفي "جمع الجوامع من كتب الأصول": "الإلهام: إيقاع شيء في القلب يثلج له صدر، يخص الله به بعض أصفياه، وليس بحجة، لعدم ثقة مَنْ ليس معصوماً بخواطره؛ لأنه يأمن من دسيسة الشيطان فيها".

وقد قال بعض الصوفية: كلُّ خاطرٍ لا يشهدُ له ظاهراً فهو باطل.

مسألة: وهل يمكن أن يُستدل بالحديث وما في معناه على استحسان الرأي مطلقاً؟
التالي في تقييد الأحاديث الناهية عن البدع وتأصيل ثبوت الأحكام الشرعية بطمأنينة نفس إليها ولو لم يكن منصوباً عليها؟ ويُعدُّ هذا من مصادر الأدلة بعد الكتاب والسنة؟

فالجواب: لا يجوز ذلك؛ لأمر ذكرها الشاطبي هذا مختصرها:

١- كل ما لا نص فيه بعينه، قد نصت على حكمه دلالة، فلو كان فتوى القلب دليلاً، لم يكن لنصب الدلالة الشرعية عليه معنى، فيكون عبثاً، وهو باطل.

٢- وقال تعالى: ﴿لَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] ولم تذكر الآية غير الله ورسوله، ولم تذكر حديث النفوس وفتيا القلوب.

٣- قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] ولم يأمرهم أن يستفتوا في ذلك أنفسهم.

ثم بين الشاطبي أن مكان العمل بهذا الحديث فيما هو مشتبه دلالة بين الحلال والحرام، فالواجب أن يدع ما يريه إلى ما لا يريه كما في الحديث الآخر، وليس ما يظنه أولئك منه أنه أمرٌ للجهال بأن يعملوا بما رأته أنفسهم، ويتركوا ما استقبحوا دون سؤال علمائهم. ثم نظر نظرة أخرى فقال:

ثم ينبغي النظر إلى المسألة بنظرين:

١- نظرٌ في الدليل، فهذا ليس إلا الكتاب والسنة، وما يرجع إليهما، ولا عيرة فيه بطمأنينة النفس، إلا من جهة اعتقاد كونه دليلاً.

٢- نظرٌ في مناط الحكم، فالمناط لا يلزم فيه أن يكون ثابتاً بدليل شرعي. ولا يشترط فيه العلم والاجتهاد.

وكان الحديث يقول: إذا اعتبرنا باصطلاحنا ما تحققت مناطه في الحلية أو الحرمة، فالحكم فيه بين، وما أشكل عليك تحقيقه فاتركه، وهو معنى: استفت قلبك، فإنه تحقيقك لمناط مسائلك أخص بك من تحقيق غيرك له إذا كان مثلك.

وعليه فالأحاديث لم تتعرض لأخذ الأحكام الشرعية من طمأنينة النفس^(١).

مسألة: فإن قيل: فما قولكم في حديث: "إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب، فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم بعيد، فأنا أبعدكم منه"^(٢).

(١) انظر: "الاعتصام" للشاطبي (١٥٣/١ - ١٦٣) بتصرف.

(٢) أخرجه أحمد (٤٩٧/٣) (٤٢٥/٥)، وابن سعد (٣٨٧/١)، والبيهقي (١٨٧)، وابن حبان (٦٣).

١- أنه حديث معلول لا يصح عن النبي ﷺ، أغلّه أئمة الحديث وحُفاظه الكبار؛ منهم: ابن معين والبخاري وأبو حاتم الرازي وابن خزيمة وقال: "ما رأيتُ أحدًا من علماء الحديث يُثبت وصله" (١).

٢- فإن سلّمَتْ هذه الرواية -على فرض ذلك- حُمِلَتْ المعرفة على معرفة أئمة الحديث، جهابذة السنة الذين كَثُرَتْ ممارستهم لكلامه ﷺ وكلام غيره، ولحال رواة الحديث وثقل الأخبار، إن هؤلاء تقلّدوا خاصًا في الحديث يختصون بمعرفة، كما يختص الصيرفي الحاذق بمعرفة النقود، جيدها رديتها وخالصها ومشبهها.

وقد روي هذا المعنى عن أئمة الحديث كعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وأبو حاتم الرازي وغيرهم.

قيل لأحمد: يا أبا عبد الله! تقول: هذا الحديث منكر، فكيف علمت ولم تكتب الحديث كله؟ قال: مثلنا كناقذ العين (٢)، لم تقع بيده العين كلها، وإذا وقع بيده الدينار يعلم به جيد وأنه رديء.

وهذه هي الفراسة.

يستفاد من الحديث:

أند عقيدة:

الحديث من أعلام النبوة حيث أخبر النبي ﷺ وابصة بما أراد السؤال عنه قبل سؤاله، هذا من آيات الله التي أمّد بها نبيه ﷺ تبيينًا له، وتأيدًا وعودًا على دعوته، وبيانًا لصدقه ﷺ فيما يُخبر به عن ربّه.

أند فقهية وأصولية:

١- عدم جواز العمل بالفتوى إذا كانت عن هوى وظنٍّ، أو مع عدم تحقيق للمناط الواقع المستول عنه.

٢- الفتوى تختلف عن التقوى.

فالفتوى تدور على الأحكام الشرعية وجوبًا وندبًا وكراهةً واستحبابًا وإباحةً، وأما

١- "جامع العلوم" لابن رجب (١٠٥/٢).

٢- المراد بالعين: الدينار والذهب.

التقوى فيدخل فيها الورع والاحتياط ونحو ذلك، وقد يدَّع المرء أبواباً من الحلال مخافة أن يقع في حرام، وقد مرَّ ذلك في الكلام عن التقوى^(١).

٣- والفتوى بحسب السؤال والنص، وفي الحديث: "إنما أقضي على نحو ما أسمع"^(٢) فعلى السائل أن يُراجع نفسه ويتقي الله في السؤال، فإنما المفتي أسير المستفتي.

٤- مما يصلح تطبيقاً للحديث أن يستفتي المستفتي فيكون لدى المفتي في المسألة قولان قد استويا عنده فله أن يُفتي بما شاء وله أن يُخَيِّرَ المستفتي بين القولين؛ لأنه إنما يفتيه بما يراه، والذي يراه هو التخيير.

وعليه فإن تطبيق الحديث يستلزم أن يختار من ذلك ما تطمئن إليه نفسه المؤمنة وليس ما يوافق هواه.

٥- ينبغي للمستفتي أن يأخذ بفتوى العلماء حيث اتفقت فتاواهم، فإن اختلفوا وجب عليه الاجتهاد في أعلمهم وأدينهم، وليس له أن يختار بينها بالتشهي والهوى، بل عليه أن يأخذ بقول الأعلام؛ لأن النفس إليه أسكن^(٣).

٦- قال ابن القيم: "يجب على المفتي أن يتحرى الحكم بما يرضي ربه، وأن يجعل نصب عينيه قوله تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩] فلا يصح أن يعتمد في فتواه على مجرد وجود الحكم بين أقوال الفقهاء، بل يجب عليه أن يتحرى ما هو أرجح منها تبعاً لقوة الدليل، وإلا كان متبعاً هواه". ومن المعلوم أن الفتوى بالتشهي والمحابة حرام بالإجماع^(٤).

٧- كثير من الناس يستفتي عالماً أو طالب علم فيفتيه ثم يتردد ويشك، فهل لهذا الذي تردد وشك أن يسأل عالماً آخر؟

الجواب: نعم، بل عليه أن يسأل عالماً آخر إذا تردد في جواب الأول لسبب قوي. وفي الحديث عدم جواز العمل بالفتوى إذا كان المؤمن لا يطمئن إليها، وكانت في الوقت نفسه لا تستند إلى دليل يبين.

فوائد تربوية ودعوية:

١- ينبغي للداعية أن يهتم بمن يدعوهم، وأن يتعرف على ما يشغل بالهم، وأن

(١) انظر "الحديث الثامن عشر" من "الأربعين".

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) وانظر: "إعلام الموقعين" (٢٥٤/٤).

(٤) السابق: (٣١١/٤).

يساعدهم على حلّ مشكلاتهم، وإجابة أسئلتهم، (يُؤَخَذُ هذا من عناية النبي ﷺ بجوابِ لم يُسأل عنه بعد).

٢- كما ينبغي أن تُحدّد المفاهيم التي تُلقَى إلى المتعلّم بدقة، ولا يكتفى في ذلك بالمعرفة التقليدية.

٣- كما أنه لا بد من مشاركة المتعلّم في التعلّم، وبذل نشاط ذاتي في الوصول إلى المعلومة، وإعمال العقول في المعلومة واختبارها وعدم الاكتفاء بالتلقين السلي.

٤- قد يتراجع بعض العاملين في حقل الدعوة عن العمل بالرخص التي منحنا الله إياها بسبب ضيق العامة بها ورفض الجهال لها، ولربما حدث تردد في نفسه تجاه تلك الرخص، ولكن يجب على الداعية أن لا يلتفت إلى شيء من ذلك ما دام بين يديه الدليل الشرعي، ولا يتباطأ في العمل والفتيا به كقصر الصلاة في السفر، والفطر في السفر والمرض ونحوهما.

٥- إنزال الناس منازلهم : فقد أحال النبي ﷺ وابصة على إدراكه القلبي ، وعلم أنه يدرك ذلك من نفسه؛ إذ لا يدرك إلا من كان متين الفهم قوي الذكاء نير القلب ، أما تحليظ الطبع ضعيف الإدراك فلا يجب بذلك ؛ لأنه لا يتحصل منه على شيء وإنما يجب التفصيل عما يحتاج إليه من الأوامر والنواهي الشرعية . وهذا من جميل تربيته ﷺ لأصحابه، فقد كان يخاطبهم على قدر عقولهم ، ويأمر بأن ينزل الناس منازلهم ^(١) .

رائد في مصطلح الحديث:

قال الربيع بن خثيم: "إن للحديث نوراً كنور النهار فيُعرفُ به، وللكذب ظلمة ظلّمة الليل تنكره".

وهناك بالإضافة إلى نقد السند: نقد المتن وله معايير الموضوعية التي يعتبرها المحدثون؛ من القوادح في المتن:

- أن يكون مناقضاً لنص القرآن أو السنة أو الإجماع.

٢- أن يكون مخالفاً لصريح العقل أو تنكره الحقيقة والمشاهدة مثل حديث: سفينة نوح التي طافت بالبيت سبعاً وصلّت عند المقام العتيق.

٣- أن يكون مخالفاً للأسلوب النبوي الرصين.

٤- أن يتطرق للأحداث السياسية والاجتماعية المستحدثة.

٥- ومن ذلك ما وضعه بعضهم في الخطّ من الأئمة أو تعصّباً لبعضهم.

مثاله: قيل لمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترى إلى الشافعي ومن يتبعه بخراسان؟ فقال: حدثنا أحمد بن عبد الله، حدثنا عبيد الله بن معدان الأزدي، عن أنس مرفوعاً: "يكون في أمّتي رجل يقال له محمد بن إدريس، ويكون أضراً على أمّتي من إبليس، ويكون في أمّتي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمّتي هو سراج أمّتي". أمثلة أخرى:

حديث: "إن البطيخ ماؤه رحمة؛ وحلاوته مثل حلاوة الجنة".

وحديث: "عليكم بالعدس فإنه مبارك، فإنه يرق له القلب ويكثر الدمعة".

ونحو هذا من الموضوعات والأكاذيب التي لا يخفى وضعها ولا كذبها^(١).

(١) ويُراجع لي هذا الباب: "المنار المنيف" لابن القيم رحمه الله تعالى.

اختبار الوحدة السابعة والعشرين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- راوي حديث: "البر حسن الخلق" هو الصحابي الجليل: أبو هريرة رضي الله عنه.
- ٢- راوي حديث: "البر حسن الخلق" هو الصحابي الجليل: النواس بن سمعان.
- ٣- البر اسم جامع للخير وكل فعل مُرضٍ.
- ٤- وردت بعض الآثار: "الإثم ما حَزَّ" مكان: "ما حاك".
- ٥- الكراهة المقصودة في حديث: "البر حسن الخلق" هي الكراهة العادية لا الكراهة الدينية.
- ٦- يستوي الهم بالمعصية وفعلها عند بعض أهل العلم.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "جئت تسأل عن البر والإثم" هو:

- أ- النواس بن سمعان رضي الله عنه.
 - ب- وابصة بن معبد رضي الله عنه.
 - ج- أسماء بنت النعمان رضي الله عنها.
- ٢- من معاني البر في هذا الحديث:
- أ- معاملة الخلق بالإحسان إليهم.
 - ب- فعل جميع الطاعات الظاهرة فقط.
 - ج- فعل جميع الطاعات الباطنة فقط.
- ٣- الكراهة المقصودة في الحديث هي:
- أ- الكراهة الشرعية الدينية.
 - ب- الكراهة العادية.
 - ج- كراهة النفس بناء على الجبلة والطبع.

٤- المراد بالناس في قوله: "وإن أفتاك الناس وأفتوك" هم:

- أ- عموم الناس. ب- العلماء منهم. ج- أقرب الناس إليك.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "جئت تسأل عن البر والإثم".

٢- بَيِّنْ منزلة الحديث، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- اشرح المفردات التالية: حسن الخلق - الإثم - ما حاك - البر.

٤- لماذا كانت كراهة اطلاع الناس على الشيء تدل على أنه إثم؟

٥- بَيِّنْ علامات الإثم الداخلية والخارجية.

٦- هل يستفاد من الحديث أن الإنسان يأخذ بقول نفسه في جميع الأمور ولا يحتاج إلى سؤال مفت؟ بين ذلك.

٧- يستدل بعض الصوفية بهذا الحديث على إثبات العلم اللدني والكشف والإلهام وأنه من

مصادر تلقي الأحكام، بين بطلان هذا المذهب من خلال دراستك لهذا الحديث.

٨- بَيِّنْ ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أَبِي نُجَيْحٍ الْعَرَبَاضِيِّ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
وَعَزَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجَلَسَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَكَرَفَتْ مِنْهَا الْهَيُوجُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ
اللَّهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُؤَدِّعٌ فَأَوْرَثَنَا، قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ
عَبْدٌ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْنَكُمْ بِسُنَّةِ خُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ
الْمُهَنَّدِينَ، عَصُوا عَنْهَا بِالْإِيجَادِ وَإِنَّاكُمْ وَمُخَذَّنَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ يَاعَةٍ ضَالَّةٌ».

رواه أبو داود والترمذي^(١) وقال: "حديث حسن صحيح"

ترجمة راوى الحديث:

اسمه: العَرَبَاضُ بكسر العين وسكون الراء، ومعناه الطويل من الناس، ثم جُعِلَ علمًا، وقيل: معناه الشديد. "ابن ساريه السُّلَمي": من بني سُلَيْم بن منصور. وكتبته أبو نعيم. كان من أهل الصُّفَّة، أسَم قديمًا، وكان يقول: أنا رابع الإسلام؛ أي: أنا رابع من أسلم.

أعماله ومناقبه: نزل بالشام، وسكن حمص، وكان من العابدين، وكان من البكائين، الذين ذكرهم الله في قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٩٢].

وفاته: مات في الشام سنة خمس وسبعين في خلافة عبد الملك بن مروان، ومروياته واحد وثلاثون حديثاً.

أهمية الحديث ومنزله:

- قال ابن رجب: "قوله ﷺ: "كل بدعة ضلالة" من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلالة، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة".

شرح المفردات:

"وجلّت": بكسر الجيم؛ أي: ضاقت من الوجل، وهو الخوف.

(١٦) سبقت ترجمة الترمذي، أما أبو داود فهو سليمان بن الأشعث بن شداد بن عامر السجستاني أخذ عن خلائق كثيرة منهم الإمام أحمد بن حنبل وأخذ عنه خلافي كثيرة، وقال الحاكم: كان إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة، ومناقب كثيرة، ولد سنة اثنين ومائتين للهجرة، وتوفي بالبصرة لأربع عشرة بقية من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين للهجرة ^{١٢٨٥}.

"ذرفت": أي: سالت.

"التأمر": تولية الإمارة.

"الراشدين": جمع راشد، وهو من عرف الحق واتبعه، وضده: الغاوي، وهو: من عرف الحق وانحرف عنه، والضال: من لم يعرف الحق ولم يعمل به.

"عضوا": فعل أمر من عض يعض وهو يفتح العين، وضمها لحن.

"النواجذ": جمع ناجذ، قيل: الأضراس، وقيل: الأنياب.

الشرح الإجمالي:

- الحديث أصلٌ عظيم في "الوعظ، والإرشاد، والتوجيه"، وهو من جوامع كلمه ﷺ. وكان من عاداته ﷺ أن يتخوّل أصحابه بالموعظة، استجابة لقوله تعالى: ﴿وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء: ٦٣].

وقال في "قواعد الأحكام": "الوعظ: هو الأمر بطلب المصالح الخالصة أو الراجحة، أو النهي عن ارتكاب المفاسد الخالصة أو الراجحة".

- وهو أصلٌ في تمييز البدعة من السنة، والهدى من الرشاد، فما وافق الشرع والسنة فهو السنة، وما خالف الشرع فهو البدعة الحادثة، وكل ما لم يُشرع فهو من البدع.

- والحديث أصلٌ في الحرص على الجماعة ونبذ الفرقة والاختلاف، وفيه بيان لما ينبغي فعله عند الاختلاف، وما يلزم سلوكه للنجاح والهداية من ويلات الخلافات والمحدثات.

الشرح التفصيلي:

قوله: "وعظنا": الموعظة: النصيح والتذكير بالعواقب، وهي مصدر ميمي.

قال ابن سيده: هو تذكير الإنسان بما يُلين قلبه من ثواب وعقاب. يقال: وعظته

فاتعظ. أي: قبل الموعظة.

وتؤنث للتعظيم، فهي موعظةٌ عظيمةُ النفع والأثر؛ بدليل حصول الوجل والبكاء بعدها.

وكان وقتها في أول النهار مع صفاء النفس، وسكونها وخشوعها بعد صلاة الصبح،

كما وقع ذلك في رواية الترمذي: "وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة".

قوله: "بليغة": أي:

١- بالغ فيها بالإنذار والتحذير، لأجل ترقيق القلوب؛ وذلك امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَعِظْهُمْ

وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا [نساء: ٦٣]. وفي الآية والحديث ندب المبالغة في الموعظة.

٢- أي: موصوفة بالبلاغة: والبلاغة: هي التوصل إلى إفهام المعاني المقصودة، وإيصالها إلى قلوب السامعين، بأحسن صورة من الألفاظ الدالة عليها، وأفصحها وأحلاها للأسماع، وأوقعها في القلوب.

قال ابن المعتز: "أبلغ الكلام ما حَسُنَ إيجازه، وقُلَّ مجازه، وكَثُرَ إعجازه، وتناسبت صدوره وأعجازه" (١).

قوله: "وجلّت منها القلوب وذرفت منها العيون": أخذت بمجامع الصحابة ظاهراً وباطناً وهذا دليل على كمال معرفتهم ومراعاتهم لربهم.

وأخّر ذرفت عن وَجَلَتْ؛ لأن البكاء ينشأ عن الخوف، وفي الحديث دليل على أن الخوف من الله وسطوته وانتقامه وعذابه محمود، وأثر هذا الخوف من البكاء غير المتكلف محمود أيضاً، وهذا العطف لهذين الوظيفتين من عطف المسبب على السبب.

وفي الحديث: "عينان لا تمسهما النار: عينٌ بَكَتْ من خشية الله وعينٌ باتت تحرسُ في سبيل الله" (٢).

وفي الحديث الآخر: "لا يلج النار من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع" (٣). وهذا الوصفان الرجل والبكاء مدح، مَدَحَ الله بهما المؤمنين فقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢].

وقال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج: ٣٤-٣٥].

وقوله: "يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا": وقد استشفوا أنها موعظة مودع من أمرين:

١- المودّع يستقصي ما لا يستقصي غيره في القول والفعل؛ ولهذا أمر ﷺ أن يُصَلَّى صلاة مودّع؛ لأنها تكون متقنة، فالموعظة كانت كذلك.

٢- لأنه ألمح إلى ذلك في أثناء الكلام، وذلك نظير قوله في خطبة الوداع: "لعلّي لا

(١) نهاية الأدب" (١/٧).

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٣٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٤١١٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٠١٨٢)، والترمذي (١٦٣٣)، والنسائي (٣١٠٨-٣١١٥)، وابن ماجه (٢٧٧٤) من حديث

أبي هريرة ر.ه. وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٧٧٧٨).

ألقاكم بعد عامي هذا" (١)، فسُميت الحجة: "حجة الوداع".

وقد خطب النبي ﷺ خطباً أخرى فيها إشعار بدنو أجله.

كما ثبت في "الصحيحين" من حديث عقبة بن عامر قال: صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد، ثم صعد المنبر كالمودع للأحياء والأموات فقال: "وإني فرطكم على الحوض، وإن عَرْضُهُ كما بين أَيْلَةَ إلى الجُحْفَةِ، وإني لستُ أخشى عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها وتقتلوا، فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم".

قال عقبة: فكانت آخر ما رأيت رسول الله ﷺ على المنبر (٢).

قولهم: "فَأَوْصِيْنَا": بفتح الهزء؛ أي: وصية جامعة كافية لمهمات الدين والدنيا، والظاهر أن القائل بعضهم لا كلهم.

قوله ﷺ: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة": فهاتان الكلمتان تجمعان سعادة الآخرة لمن تمسك بهما، والتقوى وصية الله للأولين والآخرين: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١].

وأما طاعة أولياء الأمور ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد ومعاشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربه.

وبدأ بالتقوى؛ لأنها أجمع إذ هي امتثال الأوامر واجتناب النواهي (٣).

ويكون عطف السمع والطاعة على التقوى من عطف الخاص على العام، لمزيد العناية والتأكيد. نحو قوله تعالى: ﴿فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَتُخْلُ وَرُمَانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨]، وذلك لاشتغال التقوى على السمع والطاعة.

وهذين الأصلين وصَّى النبي ﷺ في خطبة "حجة الوداع" كما في رواية أم الحصين الأحمسية قالت: سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع، فسمعتة يقول: "يا أيها الناس اتقوا الله، وإن أُمِرَ عليكم عبدٌ حبشيٌ مجذعٌ، فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام فيكم كتاب الله" (٤).

(١) أخرجه مسلم (١٢١٦)، والترمذي (٨٨٦) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤٤)، ومسلم (٢٢٩٦).

(٣) وراجع الكلام على التقوى في "الحديث الثامن عشر" من "الأربعين".

(٤) أخرجه أحمد (١٦٢١٣، ٢٢٧٢٣، ٢٦٧١٦)، مسلم (١٢٩٨، ١٨٣٨)، والترمذي (١٧٠٦)، وابن ماجه (٢٨٦١).

قوله ﷺ: "والسمع": أي: الإصغاء إلى كلام ولي الأمر ليتمكن فهمه ومعرفته.
 "والطاعة": بالفعل والاعتقاد وهي الموافقة في الظاهر والباطن فيما يؤمر به وينهى
 عنه في غير إثم.

قوله ﷺ: "وإن تأمرَ عليكم عبدٌ":

وعند ابن حبان: "حبشياً مجذعاً". ونحوه في حديث أم الحصين.

وللبخاري من حديث أنس: "حبشيٌّ كأنَّ رأسه زبيبة" (١).

ولمسلم: "ولو كان عبداً حبشياً مُجذَّع الأطراف" (٢).

وتأمر: صار أميراً، واللفظ يشير إلى استقلاله في ذلك: أي: من غير تأمير من خليفة،
 وهي لفظة دقيقة (٣).

قوله ﷺ: "إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا": أي: الحال والشأن أن من يعيش
 من الصحابة بعده ﷺ فسرى اختلافاً كثيراً بين الناس في ظهور الفتن والبدع، والاختلاف في
 الولاية والخلافة، بسبب طلب المال والجاه، فيتولاها من لا يستحقها بالتغلب.

وقد حصل هذا ووقع فهو من الإخبار بالمغيبات.

أو أنه عَلِمَ ذلك بنظرٍ واستدلال وقياس لأمره على الأمم السابقة، وهذا موافق لما
 رُوِيَ عنه من افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة.

وإتيانه بالسين بدل سوف في قوله: "فسيرى" يدل على قرب تلك الرؤية، وهي بمعنى
 العلم، وكان كذلك ف وقعت فتنة مقتل عثمان، ووقعة الجمل، ومحاربة معاوية لعليٍّ على
 الخلافة، ومحاربه للحسن عليها فسلم الأمر إليه لإطفاء الفتنة. و وقعت الكارثة العظيمة بمقتل
 الحسين بن علي رضي الله عنهما.

قوله ﷺ: "فعلَيْكُمْ بسنِّي": الفاء واقعة في جواب شرط مقدّر؛ أي: فإذا رأيتم هذا
 الاختلاف فالتزموا التمسك بطريقي وسنّي وسيرتي، والسنة هنا بمعنى الدين كله من الأحكام
 الاعتقادية والعملية الواجبة أو المندوبة والمباحة، وللسنة اصطلاحات كثيرة بحسب كل فن،
 فالسنة عند الفقهاء تختلف عنها عند الأصوليين، تختلف عنها لدى علماء الحديث وهكذا.

(١) أخرجه البخاري (٦٩٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٣٧) من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

(٣) شرح الأربعين لعبد الوهب أبو صفية، (ص ٣٢٣).

قال ابن حبان: "في قوله ﷺ: "عليكم بسنتي" ثم ذكره الاختلاف الذي يكون في أمته: بيان واضح أن من واطب على السنن، وقال بها ولم يُعرج على غيرها من الآراء: من الفرق الناجية في القيامة، جعلنا الله منهم بمنه"^(١).

قوله ﷺ: "وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي": لأنهم يلزمون سنته ويتبعون هديه. ولماذا ذكر سنتهم في مقابلة سنته؟

لأنه علم أنهم لا يخطئون فيما يستنبطونه من سنته بالاجتهاد، وما عرف عنهم أو عن بعضهم أولى بالاتباع مما عُرف عن غيرهم من الصحابة إذا وقع الخلاف. ولماذا أضافها إليهم؟

لأنه علم أن بعض سنته لا يشتهر إلا في زمانهم، فأضافها إليهم لبيان أن من ذهب إلى ردّها فهو مخطئ، فأطلق القول باتباع سنتهم سداً للباب.

و"الخلفاء": جمع خليفة وهو كل من قام مقام غيره.

والآلف واللام للعهد، والمعهود أربعة، وقيل: خمسة، بإضافة الحسن للراشدين، ونص كثير من الأئمة على أن عمر بن عبد العزيز خليفة راشد أيضاً^(٢).

"المهديين": أي: الذين هداهم الله إلى الصواب؛ ولذا قرن سنتهم بسنته لعلمه أن سنتهم؛ أي: طريقتهم التي يستخرجونها من الكتاب والسنة مأمونة الخطأ.

والراشدون المهديون بمعنى واحد.

قال مالك: قال عمر بن عبد العزيز: "سن رسول الله وولاة الأمر من بعده سنناً، الأخذ بها اعتصام بكتاب الله، وقوة على دين الله، ليس لأحد تبديلها، ولا تغييرها، ولا النظر في أمر خالفها، من اهتدى بها فهو مهتد، ومن استنصر بها، فهو منصور، ومن تركها راتب غير سبيل المؤمنين، ولآه الله ما تولى، وأصلأه جهنم وساءت مصيراً".

قال مالك: أعجبتني عزم عمر على ذلك، يعني هذا الكلام.

ولماذا قال: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء" ولم يذكر الكتاب؟

فالجواب: الكتاب حمّال أوجه، وفي زمن الاختلاف وجريان الأهواء يقولون فيه ما

(١) "صحيح ابن حبان" (١/١٨٠).

(٢) "جامع العلوم والحكم" (٢/١٢٢).

الشارح، والتطبيق العملي الواضح.

وفيه أن للخلفاء سنة متبعة بقول النبي ﷺ ، وعلى هذا فما سنّه اخلفاء الراشدون اعتُبر سنة للرسول ﷺ بإقراره إياهم ، ووجه كونه أقره أنه أوصى باتباع سنة الخلفاء الراشدين ، ومن ذلك الأذان الأول للجمعة زاده عثمان رضي الله عنه لما اتسعت المدينة وكثر الناس وصار منهم شيء من التهاون فاحتيج إلى أذان آخر قبل الأذان الذي عند مجيء الإمام، وهذا يشبه أذان بلال قبل أذان ابن أم مكتوم للفجر وقد بين ﷺ أن أذانه ليس لصلاة الفجر، ولكن ليوقظ النائم ويرجع القائم للسجود^(١).

قوله ﷺ: "وإياكم ومحدثات الأمور":

"الواو": عاطفة للجملة على جملة "فعليكم بسنتي".

وفائدة ذلك العطف: مزيد من التقرير والتأكيد لمعنى الاتباع للكتاب والسنة.

"إياكم": منصوب بفعل مضمر، وهذا أسلوب تحذيري، والتقدير: باعدوا أنفسكم،

ولما حذف الفعل والمضاف (أنفس) انفصل الضمير.

"ومحدثات الأمور": الواو عاطفة.

"محدثات": منصوب به بفعل مضمر تقديره: احذروا، يعني: واحذروا محدثات الأمور.

احذروها أن تعملوا بها، ولو من غير أن تكونوا أول محدث لها.

"ومحدثات الأمور": جمع محدثة، وهي كل جديد مخترع في الدين يخالف للشرعية.

وإضافة محدثات للأمور من باب إضافة الصفة للموصوف.

والمعنى: اتقوا لأمر المخترعة في الدين، المخالفة لسنة النبي ﷺ والخلفاء الراشدين،

واحذروا ما ليس له أصل من كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس صحيح، وكان مالك يتمثل

بالبیت القائل:

وَحَرَّمَ أُمُورَ الدِّينِ مَا كَانَ سَنَةً
وَشَرُّ الْأُمُورِ الْمُحَدَّثَاتُ الْبَدَائِعُ

قوله ﷺ: "فإن كل بدعة ضلالة":

معنى البدعة: لغة: أصل مادة بدع للاختراع على غير مثال سابق.

ومنه قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧].

قال في "الاعتصام": "والبدعة اصطلاحاً هي: طريقة في الدين مخترعة، تضاهي

(١) من شرح الأربعين لابن عثيمين بتصريف، (ص ٢٨١-٢٨٢)، وحديث أذان بلال في البخاري (٢٢)، ومسلم

الشرعية، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية^(١).

وقال شيخ الإسلام: "البدعة ما خالفت الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، من الاعتقادات والعبادات كأقوال الخوارج، والروافض والقدرية والجهمية، وكالذين يتعبدون بالرقص والغناء في المساجد، والذين يتعبدون بخلق اللحى، وأكل الحشيشة، وأنواع ذلك من البدع التي يتعبد بها طوائف من المخالفين للكتاب والسنة"^(٢).

عاقبة الابتداع:

١- اللعن والطرود من رحمة الله:

قال ﷺ: "لعن الله من آوى محدثاً"^(٣) وهذا في حق من آوى المبتدع ونصره...

فكيف بالمبتدع نفسه؟

٢- رد عمله وإبطال أجره: وفي حديث عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ"^(٤).

وفيه ردٌ لجميع المحدثات وإبطالها؛ لأنها ليست من أمر الدين فيجب ردّها.

٣- حرمان التوبة: وذلك لأنه لا يُفكر بها؛ لأنه يظن أنه في بدعته متبع فيستمر عليها، ولذلك قال بعض السلف: "ما انتقل صاحبُ بدعةٍ إلا إلى شرٍّ منها".

٤- انقطاع الذكر: قال تعالى: ﴿إِنْ شَأْنُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]، فمن شئاً شيئاً جاء به الرسول فله نصيب من ذلك.

٥- الضلال في الدنيا والعذاب في الآخرة: قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

قال سعد بن أبي وقاص: هم اليهود والنصارى.

وقال عليّ والضحّاك وغير واحد: هم الحرورية؛ أي: الخوارج.

قال ابن كثير: "وهذا يعني أن الآية تشمل الحرورية، كما تشمل اليهود والنصارى".

(١) الاعتصام (٣٧/١) وما بعدها.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٤٦/١٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١٣٧٠) من حديث عليّ عليه السلام.

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

ثم قال ابن كثير في تفسير سورة الكهف: "هي أعم من هذا، وإنما هي عامة في كل مَنْ عَبْدَ اللَّهَ عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ مَرْضِيهِ، بِحَسَبِ أَنَّهُ مُصِيبٌ فِيهَا، وَأَنَّهُ عَمَلُهُ مُقْبُولٌ، وَهُوَ مُخْطِئٌ وَعَمَلُهُ مُرْدُودٌ"^(١)

فهذا الضلال في الدنيا، ولا يَحْصُلُ لَهُمْ مَا ابْتَدَعُوا لِأَجَلِهِ فِي الدُّنْيَا.
فَمَا كَانَ مِنْ بَدْعَةٍ دِينِيَّةٍ أُرِيدَ بِهَا تَهْذِيبُ الْخَلْقِ وَتَرْكِيبُ النَّفْسِ وَإِصْلَاحُ الْبَاطِنِ فَإِنَّمَا لَا تَثْمُرُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

بَلْ لَا تُثْمِرُ إِلَّا خَبَثًا فِي أَنْفُسِهِمْ، وَسُوءًا فِي أَخْلَاقِهِمْ.
وَأَمَّا عَذَابُ الْآخِرَةِ: فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُصِّي بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى: ٢١].
وَقَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ: "كُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ"^(٢)؛ أَي: صَاحِبِهَا.

- فَإِنَّ قَالَ قَائِلٌ كَيْفَ يَجْمَعُ بَيْنَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْوَاضِحَةِ الْبَيِّنَةِ: "كُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ"، وَبَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"^(٣).
فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً" أَي: مِنْ ابْتَدَأَ الْعَمَلَ بِالسَّنَةِ، وَبَدَّلَ لِهَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَهُ بَعْدَ أَنْ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ لِلْقَوْمِ الَّذِينَ وَفَدُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَرَغِبَ فِيهَا، فَجَاءَ الصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ بِمَا تيسَّرَ لَهُ، وَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِبَصْرَةٍ قَدْ أَثْقَلَتْ يَدَهُ فَوَضَعَهَا فِي حَجَرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ﷺ: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"، أَي: ابْتَدَأَ الْعَمَلَ بِسَنَةٍ ثَابِتَةٍ، وَلَيْسَ أَنَّهُ يَأْتِي بِسَنَةٍ جَدِيدَةٍ، بَلْ يَتَدَبَّرُ الْعَمَلَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا ابْتَدَأَ الْعَمَلَ سَنَّ الطَّرِيقَ لِلنَّاسِ وَتَأَسَّوْا بِهِ وَأَخَذُوا بِمَا فَعَلَ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ يَقَالُ: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً"، أَي: سَنَّ الْوَصُولَ إِلَى شَيْءٍ مُشْرُوعٍ مِنْ قَبْلِ كَجَمْعِ الصَّحَابَةِ الْمَصَاحِفَ عَلَى مِصْحَفٍ وَاحِدٍ، فَهَذَا سَنَةٌ حَسَنَةٌ لَا

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٥٧٨) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي خُطْبَةِ الْحَاجَةِ الشَّهِيرَةِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي "الْمُسْتَخْرَجِ" (١٩٥٣)، وَ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٨٥٢١)، وَبَقِيَ فِي "الْإِعْقَادِ" (ص/٢٢٩) وَ"الْمَدْخَلِ" (٢٠٢) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ الْمُرُوزِيِّ فِي "السَّنَةِ" (٧٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٠١٧)، (٦٩).

شك؛ لأن المقصود من ذلك منع التفرق بين المسلمين وتضليل بعضهم بعضاً، كذلك أيضاً جمع السنة وتبويبها وترتيبها فهذه سنة حسنة يتوصل بها إلى حفظ السنة. إذا يحمل قوله ﷺ: "من سن في الإسلام سنة حسنة" على الوسائل إلى أمور ثابتة شرعاً، ولو فتح الباب لكل شخص أو طائفة أن تبتدع في الدين ما ليس منه لتمزقت الأمة وتفرقت، وقد قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْبًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

ما يستفاد من الحديث:

فوائد اعتقادية:

١- العلم بالمغيبات لله تعالى دون سواه، لا يطلع عليه مَلَكٌ مَقْرَبٌ ولا نبيٌ مرسلٌ، إلا ما شاء الله ﷻ، فالنبي ﷺ لم يكن يعلم على وجه التحديد متى اللقاء والموعود مع الله، ذلك بأن الله ﷻ قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤].

والشيخ الكبير الهرم والمريض الذي قد أضناه المرض يستشعر قرب اللقاء ولا يدره على وجه التحديد.

والنبي ﷺ جاءته علاماتٌ لذلك لكنه ما علمه تحديداً.. فلا يجوز الغلو في قدره الشريف. وقد ظهرت العلامات المشعرة بدنواً أجله ﷺ فيما تقدم في الأحاديث في نزول سورة النصر، ومن هذه الموعظة الجلييلة، ومن خطبة حجة الوداع، وفي رجعه إلى المدينة حيث خطب في الطريق فقال: "يا أيها الناس إنما أنا بشر مثلكم يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيبه" ثم حضَّ على التمسك بكتاب الله ووصى بأهل بيته خيراً^(١).

وفي حديث عقبة بن عامر المتقدم ذكره، وفيه: "أيها الناس إني فرطكم وأنا شهيد عليكم، إن موعدكم الخوض، وإني لأنظر إليه" قال عقبة: فكان آخر ما رأيت النبي ﷺ على المنبر^(٢).

٢- يتبين من الحديث ضلال الشيعة الإمامية الذين أكثروا من لعن أفضل أمة محمد ﷺ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وهما من الخلفاء الراشدين المهديين من بعده ﷺ بنص الحديث، واتخذوا ضلالهم هذا قرينة إلى الله، تعالى الله عن باطلهم، ورضي الله عن الشيعيين.

(١) أخرجه أحمد (١٨٧٨٠) (١٨٨٢٦)، والدارمي (٣٣١٦)، ومسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم ؓ.

(٢) سبق قرينة.

فوائد تربوية ودعوية:

١- لين القلب وخشيتته وخشوعه دليل على صحة الإيمان وصدقه وإخلاصه.

قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا يَتَقَشَّعُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

وفي هذا الحديث الذي معنا: "ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب".

وفي المقابل كان وصف الكفار غلظ القلوب، وكثافة حجائها عن النور والهداية وتعطلها عن العمل النافع.

قال تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ﴾ [مصلح: ٥].

وقال عنهم حين عطّلوا قلوبهم عن عملها: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

وارتبط خضوع القلب بدمع العين، فهي ترجمانه في الغالب؛ لذا جاء ذكر عملها بعد ذكر سببها وهو عمل القلب من الخوف والوجل.

٢- من آداب الموعظة في حق مستمعها: الاستزادة منها، والإقبال عليها، وعدم الإدبار عنها، وطلبها من أهلها، ويشهد لهذا قوله: "كأنها موعظة مودع فأوصنا..".

أي: زدنا منها، على القول الأول في معنى "أوصنا"، كما سبق.

٣- وفي قولهم: "فأوصنا" دليل على استحباب استدعاء الوصية والوعظ ممن هو أهل لذلك، خاصة إذا دلت القرائن على قرب رحيله، سواء لسفر، أو انقضاء أجل، ويُعلم اقتراب الأجل بالسنّ الكبيرة، والمرض المخوف، ونحو ذلك.

٤- آداب الموعظة في حق ملقيها:

أ- أن يختار الموضوع المناسب الذي يحتاج إليه الناس فلا يدعوهم للاقتصاد في الطاء وهم لم يقوموا بالفرائض^(١).

ب- اختيار وقتها المناسب: وفي بعض ألفاظ الحديث أنها كانت عقب صلاة الصبح

(١) انظر قواعد وفوائد، (ص ٢٤٤).

وهذا أدعى لقبول القلوب وانتفاعها بالذكرى.

ج- اختيار ألفاظها المناسبة مع البلاغة: ويشهد لهذا قوله: "موعظة بليغة".

د- ألا يُملِّ السامعين للموعظة بالمبالغة فيها، أو بالاستكثار منها، وفي حديث الحاكم بن حزن رضي الله عنه قال: "شهدت مع رسول الله ﷺ الجمعة فقام متوكِّاً على عصا أو قوسٍ فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات، طيبات مباركات" ^(١)، وكان يتكلم كلاماً لو شاء العاد أن يعده لأحصاه ^(٢).

هـ- ومن آدائها: أن تخرج من قلب واعظ ناصح مشفق عامل بعلمه وسلم ولم يخالف سوله عمله؛ لأن الواعظ ما لم يكن مقاله كفعله لا يُتفعُّ بوعظه.

و- والحديث يفتح باباً للداعية يدخل منه إلى الاهتمام بالوعظ والتذكير، والحرص على ذلك، وترك الاشتغال بالعلم النظري عن الوعظ والتذكير، فالوعظ يكشف عن جوهر الناس، ويستخرج مكنوناتهم، ويُلقِي بأوساخهم وأدرانهم، ويظهرهم من ران الجمود، - طغيان النسيان والبلادة، ويعود بهم إلى حظيرة الإيمان، وساحة الخشية، وميدان التقوى - هداية، فيسهل بعد ذلك تعليمهم، وتسهل استجابتهم.

وقد كان النبي ﷺ يتحوَّل أصحابه بالمواعظ بين الحين والآخر، وكذا كان دأب سلف الصالح رضي الله عنه، وربما قال بعضهم لبعض: هيا بنا نؤمن ساعة، فجلسوا يذكرون الله عظم بعضهم أصحابه.

٦- الوصية بتقوى الله تعالى: ويشهد لذلك قوله ﷺ في الحديث: "أوصيكم بتقوى الله".
٧- وفي استشعار الصحابة دنو أجل النبي ﷺ في أثناء خطبته وطلبهم منه الوصية، كذا قول عقبة بن عامر في حديثه السابق في صلاة النبي ﷺ على قتلى أُحُد: "ثم صعد - عليه السلام - المنبر كالمودع للأحياء والأموات": في هذا كله جواز الحكم بالقرائن؛ لأنهم كموا يُقرب رحيل النبي ﷺ بما فهموه من قرينة قوله وفعله، وأقرهم النبي ﷺ على حكمهم هذا بما رأوه من قرينة الحكم.

٨- قد تصدر من العالم ومن الرجل الفاضل بدعة ما عن تأويل وحسن قصد فهل إنه مبتدع؟ وهل نفسقه ونكفره ببدعته؟ أم نكتفي بأن نقول: فعله أو قوله هذا

أخرجه أحمد (١٧٤٠٠)، وأبو داود (١٠٩٦)، وابن خزيمة (١٤٥٢) بإسناد حسن.

أخرجه البخاري (٣٥٦٨)، ومسلم (٢٤٩٣).

بدعة، ونحفظ له قدره بعد ذلك ؟

قال ابن عثيمين رحمه الله : " يعذر الإنسان إذا صدرت منه البدعة عن تأويل وحسن قصد ، وأضرَب مثلاً بحافظين معتمدين موثوقين بين المسلمين وهما : النووي وابن حجر رحمهما الله تعالى .

فالنووي لا نشك أن الرجل ناصح، وأن له قدم صدق في الإسلام، ويدل لذلك قبول مؤلفاته حتى إنك لا تجد مسجداً من مساجد المسلمين، إلا ويقرأ فيه كتاب رياض الصالحين، ولكنه رحمه الله أخطأ في تأويل آيات الصفات حيث سلك فيها مسلك المولدة. فهل نقول إن الرجل مبتدع؟!!

نقول : قوله بدعة لكن هو غير مبتدع؛ لأنه في الحقيقة متأول، والمتأول إذا أخطأ من اجتهاده فله أجر، فكيف نصفه بأنه مبتدع وننفر الناس منه، والقول غير القائل، فقد يقوا الإنسان كلمة الكفر ولا يكفر. أرايتم الرجل الذي ضلت عنه راحلته حتى أيس منها واضطجع تحت شجرة ينتظر الموت فإذا بالناقة على رأسه، فأخذها وقال من شدة الفرح اللهم أنت عبيدي وأنا ربك، وهذه الكلمة كلمة كفر لكن هو لم يكفر، قال النبي ﷺ "أخطأ من شدة الفرح"^(١).

أما الحافظ الثاني : فهو ابن حجر رحمه الله، وابن حجر حسب ما بلغ علمي متذبذب أحياناً يسلك مسلك السلف، وأحياناً يمشي على طريقة التأويل التي هي في نظرنا تحريف. مثل هذين لرجلين هل يمكن أن نقدح فيهما؟ أبداً، لكننا لا نقبل خطأهما، خطوهم شيء واجتهادهما شيء آخر.

أقول هذا؛ لأنه نبتت نابتة قبل ستين أو ثلاث مهاجم هذين الرجلين هجومًا عنيًا ونقول يجب إحراق فتح البري، وإحراق شرح صحيح مسلم -أعوذ بالله- كيف يجروا إنسان على هذا الكلام، لكنه الفرور والإعجاب بالنفس واحتقار الآخرين.

والبدعة المكفرة أو المفسدة لا نحكم على صاحبها أنه كافر أو فاسق حتى تقوم على الحجة ، لقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَّسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [النقص: ٥٩]، وقال ﷺ ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ولو كان الإنسان يكفر لو لم تقم

(١) أخرجه مسلم (٢/٤٧)، (٧).

عليه الحجة لكان يعذب، وقال ﷺ: «رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ» [النساء: ١٦٥]، والآيات في هذا كثيرة.

فعلينا أن نتد ولا نتسرع، وأن لا نقول لشخص أتى ببدعة واحدة من آلاف السنين من رجل مبتدع.

وهل يصح أن ننسب هذين الرجلين وأمثالهما إلى الأشاعرة، ونقول: هما من أشاعرة؟ الجواب: لا؛ لأن الأشاعرة لهم مذهب مستقل له كيان في الأسماء والصفات والإيمان وأحوال الآخرة.

وما أحسن ما كتبه أخونا سفر الحوالي عما علم من مذهبهم؛ لأن أكثر الناس لا هم عنهم إلا أنهم مخالفون للسلف في باب الأسماء والصفات، ولكن لهم خلافات كثيرة. فإذا قال قائل بمسألة من مسائل الصفات بما يوافق مذهبهم فلا نقول: إنه أشعري. رأيتم لو أن إنساناً من الحنابلة اختار قولاً للشافعية، فهل نقول إنه شافعي؟ الجواب: لا نقول إنه شافعي.

انتبهوا لهذه المسائل الدقيقة، ولا تتسرعوا، ولا تتهاونوا باغتياب العلماء السابقين لاحقين؛ لأن غيبة العالم ليست قدحاً في شخصه فقط، بل في شخصه وما يحمله من شريعة؛ لأنه إذا ساء ظن الناس فيه فإنهم لن يقبلوا ما يقول من شريعة الله، وتكون المصيبة في الشريعة أكثر.

ثم إنكم ستجدون قوماً يسلكون هذا المسلك المشين فعليكم بنصحهم، وإذا وجد فيكم لسانه منطلق في العلماء فانصحوه وحذروه وقولوا له: اتق الله، أنت لم تتعب بهذا، وما الفائدة أن تقول فلان فيه وفلان فيه، بل قل: هذا القول فيه كذا وكذا بقطع النظر عن الأشخاص. لكن قد يكون من الأفضل أن نذكر الشخص بما فيه لئلا يغتر الناس به، لكن لا على العموم هكذا في المجالس؛ لأنه ليس كل إنسان إذا ذكرت القول يفهم القائل، فذكر كل جائز عند الضرورة، وإلا فالهمم بإبطال القول الباطل، والله الموفق اهـ^(١).

د فقهية:

١- قد يستفاد من قوله: "إن تأمّر عليكم عبد": جواز ارتكاب أخف الضررين،

فمع أنه لا تجوز إمارة العبد فإن النبي ﷺ أمر بطاعته؛ لأن الفساد المترتب على مقاتلة والخروج عليه في أزمان الضعف والاختلاف أكبر من الضرر المترتب على ولايته^(١).

٢- واستناد بعضهم من الحديث ثبوت إمرة العبد ووجوب طاعة الأمير وإن لم يكن السلطان؛ لقوله ﷺ: "وإن تأمر عليكم عبد"، ومعلوم أن الأمة الإسلامية من قديم الزمان فيها خليفة وهو السلطان، وهاك أمراء للبلدان، وإذا وجبت طاعة الأمير فطاعة السلطان من باب أولى^(٢).

٣- ولكن هل يلزم طاعة الأمير في كل شيء أو فيما يتعلق بالحكم؟ الجواب: الثاني أي: فيما يتعلق بالحكم ورعاية الناس، فلو قال لك الأمير مثلاً: لا تأكل اليوم إلا وجبتين أو ما أشبه ذلك لم يجب عليك أن توافق إلا أنه يحرم عليك أن تناهض بمعنى أن تعصيه جهاراً لأن هذا يفسد الناس عليه^(٣).

وهنا سؤال يكثر: إذا أمر الناس عليهم أميراً في السفر؟ فهل تلزمهم طاعته؟
فالجواب: نعم تلزمهم طاعته، وإذا لم نقل بذلك لم يكن هناك فائدة من تأميره، لكن طاعته فيما يتعلق بأمر السفر لا في كل شيء، إلا أن الشيء الذي لا يتعلق بأمر السفر تجوز منابذته فيه، مثال ذلك: لو قال أمير السفر: اليوم كل واحد منكم يلبس ثوبين لأ سيكون الجو بارداً، فهنا لا تلزم طاعته، لكن لا تجوز منابذته بمعنى لا يجوز لأحد أن يقول لن ألبس ثوبين؛ لأن مجرد منابذة ولاية الأمور تعتبر معصية^(٤).
فوائد متنوعة:

١- قوله: "فعليكم بسنتي": أي: الزموها، والمقصود بها هنا الدين كله، والطريق كلها في جميع الأمور، وهو يدل على حجية السنة، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فعلى كل مؤمن أن لا يتكلم في شيء من الدين إلا تبلياً لما جاء به الرسول. ولا يتقدم بين يديه، بل ينظر ما قال، فيكون قوله تبعاً لقوله، وعلمه: لأمره، فهكذا كان الصحابة، ومن سلك سبيلهم من التابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين".

(١) انظر شرح ابن دقيق العيد للأربعين النووية، (ص ١٨٣-١٨٤).

(٢) ابن عثيمين في شرح الأربعين، (ص ٢٧٩).

(٣) السابق.

(٤) السابق، (ص ٢٧٩-٢٧٠).

لهذا لم يكن أحد منهم يعارض النصوص بمعقوله، ولا يؤسس ديناً غير ما جاء به الرسول ﷺ، وإذا أراد معرفة شيء من الدين والكلام فيه؛ نظر فيما قاله الله والرسول، فمنه يتعلم، به يتكلم، وفيه ينظر ويتفكر، وبه يستدل فهذا أصل أهل السنة^(١).

— في بركات المتابعة:

طاعة الله ورسوله قطبُ السعادة الذي عليه تدور، ومستقر النجاة الذي عنه لا تحور.

عن بركات الطاعة والمتابعة:

— الاغتناء بالشرع عما عداه.

وَمَنْ يَتَحَرَّ الْحَيْرَ يُعْطَهُ وَمَنْ يَتَوَقَّ الشَّرَّ يُوقَّهِ.

— رفع الذكر، كما قال تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤].

قال ابن تيمية: "فإن ما أكرم الله به نبيه من سعادة الدنيا والآخرة فللمؤمنين التابعين بسبب بقدر إيمانهم، فما كان من خصائص النبوة والرسالة فلم يشارك فيه أحد من أمته، ما كان من ثواب الإيمان والأعمال الصالحة فلكل مؤمن نصيب بقدر ذلك"^(٢).

— الكفاية والحفظ: قال شيخ الإسلام: "الكفاية المطلقة مع الاتباع المطلق، والناقصة مع الناقص، ولهذا كل من كان متبعاً للرسول كان الله معه بحسب هذا الاتباع ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]؛ أي: حسبك الله وحسب من اتبعك، فكل من اتبع الرسول من جميع المؤمنين فالله حسبه، وهذا معنى كون الله معه ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَخْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنا﴾ [التوبة: ٤٠]"^(٣).

— ومن بركة الاتباع على الأمراء والعلماء والعباد:

أ- فأما الأمراء: فلو قبضوا ما يسوغ قبضه، ووضعوه حيث يسوغ وضعه، طالبين لك إقامة دين الله، وأقاموا حلود ما أنزل الله على رسوله، لما احتاجوا إلى السياسات الجائرة ضرائب والمكوس، ولا إلى العقوبات الجائرة، ولا إلى من يحفظهم من العبيد والمستعبدين، ما كان الخلفاء الراشدون وغيرهم من أئمة العدل.

ب- وأما العلماء: فلو أقاموا كتاب الله، وفقهوا ما فيه من البينات والهدى؛ لوجدوا فيه

"مجموع الفتاوى" (٦٣/١٣).

"مجموع الفتاوى" (٣٨/٢٨).

انظر: "منهاج السنة النبوية" (٨٤٧/٨ — ٨٤٨).

وفي سنة نبه أنواع العلوم النافعة، والبراهين الصادقة، ولحصل لهم الفرقان بين الحق والباطل. ولكانوا كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] يعني: خياراً عدولاً. ولاستغنوا بذلك عما ابتدعه المبتدعون: من حجح الكلام الفاسدة، ومن ترهات القياس الباطل.

وما كان من حجههم صحيحاً ومن الرأي سديداً فذلك له أصل من كتاب الله وسنة رسوله، فهِمَّةٌ مَنْ فهِمَّةٌ وَحُرْمَةٌ مِنْ حُرْمَةٍ.

ج- وأما العباد: فقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إذا تعبدوا بالمشروع في الأقوال والأفعال ظاهراً وباطناً، وذاقوا طعم الكلم الطيب، والعمل الصالح الذي بعث الله به رسوله ﷺ؛ لوجدوا في ذلك من الأحوال الزكية، والمقامات العلية، والنتائج العظيمة، ما يغنيهم عما قد حدث من أنواعه؛ كالتغيير ونحوه من السماعات المبتدعة، الصارفة عن سماع القرآن وأنواع من الأذكار والأوراد لَفَقَهَا بعضُ الناس.

أو في قَدَرِهِ كزيادات من التَّعْبُدَاتِ أَحَدُثُهَا مَنْ أَحَدَثَهَا لِنَقْصِ عَمَلِهِ بِالْمَشْرُوعِ مِنْهَا"^(١). قوله: "فإن كل بدعة ضلالة". أنواع البدع:

قال ابن تيمية: "البدع نوعان: نوع في الأقوال والاعتقادات، ونوع في الأفعال والعبادات، وهذا الثاني يتضمن الأول، كما أن الأول يدعو إلى الثاني. فالمتسبون إلى العلم والنظر وما يتبع ذلك يُخاف عليهم إذا لم يعتصموا بالكتاب والسنة من القسم الأول.

والمتسبون إلى العبادة والنظر والإرادة وما يتبع ذلك يُخاف عليهم إذا لم يعتصموا بالكتاب والسنة من القسم الثاني.

وقد أمرنا الله تعالى أن نقول في كل صلاة: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦-٧]. وصح عن النبي ﷺ أنه قال: "اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون"^(٢).

(١) "اقتضاء الصراط المستقيم" (ص ٢٨٢).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٠٤٠)، والترمذي (٢٩٥٣-٢٩٥٤)، والطبراني في "الكبير" (٩٨/١٧ رقم ٢٣٦)، وصح

الألباني في "صحيح الجامع" (٨٢٠٢).

قال سفيان بن عيينة: "كانوا يقولون: مَنْ فَسَدَ مِنَ العلماءِ ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من العباد ففيه شبه من النصارى".

أنواع البدع الاعتقاد:

منها المكفر ومنها المفسق:

فمن الأول: نفي القدر، وإنكار الصفات، وتكفير بعض الصحابة أو الطعن في عدالتهم خاصة الشيخين: أبا بكر وعمر رضي الله عنهما.

أو اعتقاد تحريف القرآن، أو تناقضه أو نحو ذلك، أو القول بِقَدَمِ العالم ونحو ذلك. ومن المفسقة: تأويل بعض آيات القرآن علي غير وجهها أو ردّ الأحاديث النبوية الصحيحة لمعارضتها الهوى.

- ومن البدع الخطيرة في عصرنا بدعة القول باشتراكية الإسلام^(١)، وبدعة القول بعلمانية الحكم في الإسلام^(٢)، وبدعة تحديث التراث وتحديد الخطاب الديني وفق الأفكار المنحرفة والمناهج الغربية الخ .

- اعتبر بعضهم أن من البدع: اللامذهبية في الفقه، وليس كذلك، اللهم إلا إذا اقترن ذلك بتبديع المذاهب واتباعها، أو إذا صارت اللامذهبية فرضاً علمية أو آلت إلى مذاهب بعدد طلاب العلم والمتأخرين ويحصل معها من التعصب أضعاف ما يحدث من التعصب للمذاهب .

- من العلماء الصالحين الذين برأوا أنفسهم من أضراليل أرباب الطرق وغيرهم من أهل البدع الشيخ عبد القادر الجيلاني^(٣) حيث يبين الموقف من أهل البدع في كتابه "الغنية" فيقول: "على المؤمن اتباع السنة والجماعة، فالسنة ما سنه رسول الله ﷺ، والجماعة ما اتفق عليه أصحابه رضي الله عنهم أجمعين، وأن لا يكثر أهل البدع، ولا يدانهم، ولا يسلم عليهم؛ لأن الإمام أحمد قال: "من سلم على صاحب بدعة فقد أحبه؛ لقوله ﷺ: "أفشوا السلام بينكم تحابوا"، ولا يجالسهم، ولا يعزيهم ولا يهنئهم في الأعياد وأوقات السرور، ولا يصلي عليهم إذا ماتوا، ولا يترحم عليهم إذا ذكروا، بل يباينهم ويعاديهم في الله ﷻ معتقداً محتسباً بذلك الثواب الجزيل والأجر الكثير" اهـ.

(١) اقرأ الحوار بين الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله، وبين الشيخ محمد الحامد، ومحمد رواس قلمهجي، حول الكتاب الذي عنوان له السباعي بـ"اشتراكية الإسلام"، ورد ذلك الشيخ الحامد في مجلة "حضارة الإسلام"، العدد العاشر، السنة ٣، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.

(٢) كما في كتاب "الإسلام وأصول الحكم"، لعلي عبد الرازقي.

(٣) ولد في جيلان، وكان مدرساً بهناد، له "الفتح الرباني والفيض الرحاني"، و"الغنية لطالبي طريق الحق"، توفي سنة ٥٦١هـ - ١١٦٦م.

اختبار الوحدة الثامنة والعشرين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- ينتمي العرباض بن سارية في نسبه إلى بني سليم.
 - ٢- الحديث يقرر قاعدة شرعية هامة وهي: ارتكاب أخف الضررين.
 - ٣- يستفاد من الحديث: الطاعة المطلقة للأمرء دون تحفظ.
 - ٤- نفي القدر والطعن في عدالة الصحابة من البدع المفسدة.
 - ٥- كتاب "الغنية" لشيخ عبد القادر الجيلاني في أصول الفقه.
- ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة" هو:

- أ- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.
 - ب- أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه.
 - ج- أبو نجیح العرباض بن سارية رضي الله عنه.
- ٢- هذا الحديث أصل في:
- أ- التمسك بالسنة.
 - ب- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
 - ج- الإيمان بالقضاء والقدر.
- ٣- قال شيخ الإسلام: "البدعة.....":

أ- طريقة في الدين مخترعة ، تضاهي الشريعة يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريق

الشرعية.

ب- ما خالفت الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات كأقوال الخوارج والروافض والقدرية.

٤- لين القلب وخشيته وخشوعه دليل على:

أ- رضا الله ﷻ على العبد.

ب- صحة الإيمان وصدقه وإخلاصه.

ج- حفظ الله تعالى للعبد .

الثا: الأسئلة التحليلية:

- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة".

- بين أهمية منزلة الحديث ، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

- اشرح معاني المفردات الآتية: وجلت - ذرفت - التأمير - الراشدون - عضوا - النواجد

- الموعظة - الخلفاء.

- كيف عرف الصحابة أن الموعظة موعظة مودع؟

- عرف البدعة لغة واصطلاحاً ثم بين عاقبة الابتداع، وبين كيف يمكن الجمع بين قوله:

"كل بدعة ضلالة" وبين قوله: "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من

عمل بها إلى يوم القيامة"؟

- بين أنواع البدع تفصيلاً.

- بين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ:

قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ عَلَى مَنْ يَسْرُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: تَحْبُّكَ لِلَّهِ لَا شَرِيكَ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيْمُ الْجَلَّةَ، وَتُؤْتِي الرِّكَاعَ، وَتَقُومُ رَمَضَانَ، وَتُحْجُ الْبَيْتَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُنْكِلُكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمِ، الْجَنَّةِ، وَالصَّدَقَةِ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَجَلَّةَ الرَّجُلِ مِنَ جَوْفِ اللَّيْلِ» قَالَ: ثُمَّ تَلَا: «تَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ» حَتَّى بَلَغَ: «(يَعْمَلُونَ)» [السجدة: ١٦-١٧]، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَخِزْوَةِ سَنَامِهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الْجَلَّةُ، وَخِزْوَةُ سَنَامِهِ الْجَهْلُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَكٍ كُلُّهُ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخْبَنِي يَلِسَانَهُ قَالَ: «كُهُؤُكَ عَلَيْكَ هَذَا» فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا تَكَلَّمُ بِهِ فَقَالَ: «ثُمَّ لَتُكَ أَمْكُ يَا مُحَاكٍ وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ عَلَى مَنَاجِرِهِمْ - إِلَّا خَصَائِكُ أَلَسْتَبِهِمْ».

رواه الترمذي، وقال: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث الثامن عشر".

أهمية الحديث ومنهجه:

١- اشتمل هذا الحديث على قواعد الإسلام وفروعه التي لا غنى عنها.

٢- اشتمل على الجهاد، وهو شامل لجهاد الكفار بالسيف، وجهادهم باللسان والدعوة إلى الإسلام، فكانه ذكر أمور الإسلام ثم ذكر الجهاد لنشر هذه القواعد والأصول.

٣- اشتمل على الأمر بحفظ اللسان، وبين خطورة الكلمة على صاحبها.

شرح المفردات:

"الصوم جنة": أي: وقاية.

"والصدقة تطفي الخطيئة": أي: تحو أثرها.

"تجافى": تتباعد.

"المضاجع": مواضع الاضطجاع للنوم.

"ذروة": الذروة الطرف الأعلى من كل شيء.

"ملاك": ملاك الشيء ما به قوامه وإحكامه.

"كفّ عليك هذا": أي: كف عنك شر هذا.

"لكلتك": فقدتك.

"حصائد": جمع حصيدة بمعنى محصودة.

الشرح الإجمالي:

الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الدين؛ لاشتماله على أصول الإسلام وقواعده، سواء من ناحية علاقة المسلم بربه في شهادة الإسلام والصلاة والصيام ونحو ذلك، أو علاقته بالآخرين، سواء في ميدان الجهاد بالسيف، أو ميدان الجهاد بالكلمة واللسان.

ويُبين الحديث خطورة الكلمة على صاحبها، وقد مضى بيان ذلك أيضًا في "الحديث الخامس عشر" من أحاديث "الأربعين".

الشرح التفصيلي:

قول معاذ: "بينما نحن نخرج مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وقد أصابنا الحر وتفرق القوم، فإذا رسول الله ﷺ أقربهم مني، فدنوت منه وقلت له: يا رسول الله أخبرني بعمل^(١):"

١- هذه منقبة لمعاذ رضي الله عنه، حيث دلت هذه الواقعة على شدة حرصه على دخول الجنة، والنجاة من النار، وذلك إنما يكون بمعرفة أصول الدين، التي بها يكون من المقربين والفائزين، وذلك عن طريق تعلّم العلم، ولهذا كان أعلم الصحابة بالحلال والحرام.

٢- وفي ذلك دليل على طلب الإيجاز وحصول الفائدة.

٣- والقصة تدل على عظيم فصاحة معاذ رضي الله عنه، ودقّة تعبيره، وبراعة إيجازه، فإنه أوجز في المقالة وأبلغ في المسألة، ولهذا حمّد النبي ﷺ مسأله.

وعليّنا أن نستفيد من حالة معاذ رضي الله عنه، فنتمثلها في حياتنا طلبًا للنجاة، بأقصر طريق، وأخصر عبارة، وأعظم عمل.

ل: "قلت يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار:"

له: "أخبرني بعمل يدخلني الجنة:"

فيه دليل على أن الأعمال سبب لدخول الجنة.

"بعمل": أي أخبرني بعمل عظيم، أو معتبر في الشرع، وذلك بقرينة قوله ﷺ لمعاذ: "لقد سألت عن عظيم".

مسألة: فإن قيل: كيف الجمع بين قول معاذ: "أخبرني بعمل يدخلني الجنة".

وقول الله ﷻ: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الرعر: ٧٢].

وقوله ﷻ: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢] من جهة؟

وقول المصطفى ﷺ: "لن يدخل أحدكم الجنة بعمله"، قالوا: ولا أنت يا

رسول الله؟ قال: "ولا أنا؛ إلا أن يتغمدني الله برحمته" ^(١) من جهة أخرى؟

فالجواب عن ذلك من وجوه:

١- أن يقال: الآية والحديث ليس موردهما واحداً.

فمورد الحديث في أصل الدخول.

ومورد الآية في نيل الدرجات والرقى في منازل الجنة.

فالدخول برحمة الله والرقى في درج الجنان بتفاضل الأعمال.

٢- أن يقال هما متواردان على شيء واحد؛ إلا أن المراد بالعمل مختلف.

فالعمل المقصود في الآية هو الإسلام دون غيره، وفي الحديث ما عداه من العمل.

وأصل الدخول بالإسلام لا بالأعمال الأخرى فإنها لنيل الدرجات، وفي

الحديث: "إنه لن يدخل الجنة إلا نفس مسلمة" ^(٢).

٣- أن يقال: إن المفي في الحديث أن تكون الأعمال سبباً في ذاتها، والمثبت في الآية كونها

سبباً بطريق التفضل والامتنان من الله على عباده، أو "المنفي هو بقاء العوض أو الثمنية

والمثبت بقاء السببية" ^(٣).

والحق: أنه لا فضل الله ومنته لما اهتدى الصالحون إلى العمل الصالح ولما وقفوا له.

ولهذا كان قولهم: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ

هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣].

ويدل على ذلك قوله ﷺ لمعاذ: "وإنه ليسير على من يسره الله تعالى عليه".

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٠٢)، ومسلم (١١١) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) شرح الأربعين لابن عثيمين، (ص ٢٩٧).

٤- وقد يقال: العمل لا يُدْخِلُ العبد الجنة إلا لقبوله، وقبول العمل محض فضل الله ﷻ وعفوه عن الزلل في العمل.

هذا كله على اعتبار الباء في الآيات سببية.

وقد يقال: إن الباء هنا للملابسة، فالمعنى أورشتموها ملابسة لأعمالكم؛ أي: لثوابها. أو تكون للعِوضِ والمقابلة، والمعطي للعوض قد يعطي مجازاً لا لسببه؛ لأن المسبب لا يوجد بدون السبب، والباء في الحديث سببية بلا خلاف.

قوله: "بعمل": يشمل عمل القلب واللسان والجوارح؛ بدليل شمول جواب النبي ﷺ لجميع ذلك.

قوله: "وياعدني عن النار": الماعدة: مفاعلة من البُعْد، والمراد: أصل الفعل، لا حقيقتها؛ لأنها تكون بين اثنين فصاعداً، فالمقصود: عمل يُعِدُّني عن عذابها. وصيغة المفاعلة هنا تفيد المبالغة في البُعْد.

فإن قيل: فما فائدة قوله: "وياعدني عن النار" بعد أن طلب دخول الجنة؟ فالجواب: أن دخول الجنة قد يكون بعد ولوج النار والخروج منها، فأراد عملاً يدخله الجنة دون سابقة عذاب.

وعلى هذا يكون العطف بالواو في قوله: "يدخلني" ثم قوله: "وياعدني" من باب عطف أحد المتلازمين على الآخر.

وجملة "ياعدني عن النار" صفة لعمل أيضاً.

قوله ﷻ: "لقد سألت عن عظيم": أي: عن عمل عظيم.

وأما حيثيات ووجوه العظمة في هذا العمل المستول عنه؛ فهي:

١- هو عمل عظيم من حيث صعوبته على النفوس، وعدم وفائها غالباً بما يطلب له، وفيه من الوسائل والمقاصد الواجبة والمندوبة، وأجل ذلك الاخلاص؛ إذ هو روح العمل ورأسه، وهو الذي لا يكاد يكتمل إلا في النادر من العاملين.

٢- ثم هو عمل عظيم من حيث نتيجته جزاؤه فالنجاة من النار شيء عظيم، فكيف بالدخول في جنة الله ورضوانه؟ ولأجل ذلك أرسلت الرسل وأنزلت الكتب.

٣- ثم هو عمل عظيم أيضاً بالنظر إلى ذاته؛ إذ هو متعلق بالتوحيد الذي هو حق الله على العبيد، وبإخلاص العبودية لله وحده وهو ما بعث الله به الرسل وأنزل الكتاب.

له ﷻ: "وانه ليسير على من يسره الله تعالى عليه".

وإنه: أي: العمل هين سهل على من سهله الله عليه بتوفيقه وهيبته أسبابه له وشرح صدره إليه وأعاناه عليه.

قال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وكان ﷺ يقول في دعائه: "اللهم اهديني ويسر الهدى لي" (١).

قوله ﷺ: "تعبد الله ولا تُشرك به شيئاً": هاتان الجملتان وما عطف عليهما بيان للعمل المستول عنه.

قوله "تعبد": والتقدير هو أن تعبد الله فحُذفت "أن" فارتفع الفعل.

ولماذا عبر بالمضارع بدلاً عن الأمر؟

والجواب: عبّر بذلك تنبيهاً على أن المأمور كأنه مسارع إلى الامتثال وهو يخبر عنه، إظهاراً لرغبته في وقوعه.

"تعبد الله": إم أن يكون المقصود بالعبادة: التوحيد خاصة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]؛ أي: ليوحدون، وهذا أمر قلبي باطني، وهو اعتقاد وحدانية الله تعالى في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله، يعبر عنه باللسان.

أو يكون المقصود بالعبادة هنا ما هو أعم من ذلك، فتشمل الإيمان الباطن، وهو الاعتقاد النظري الخبري، والإسلام الظاهر، وهو الطلبي العملي الإرادي.

قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠] والأقرب الأول.

والعبادة لغة: من الذلة، يقال طريق معبد؛ أي: مذل.

وفي الشرع: ما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف والتذلل، فهي طاعة وخضوع وحب وتعظيم لله تعالى.

قوله ﷺ: "لا تُشرك به شيئاً": معنى "لا تُشرك به شيئاً" يعم الشرك وغيره من النواقض المناقبة للتوحيد.

فالنهي عن الشرك هنا قد يشمل النهي عن التكذيب بالرسول وبما جاءوا به من الكتب ونحو ذلك. ويكون هذا تأكيداً لقوله: "تعبد الله".

(١) أخرجه أحمد (٢٢٧/١) وأبو داود (١٥١٠)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن ماجه (٣٨٣٠) من حديث ابن عباس

رضي الله عنها. وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٤٨٥).

وإذا كانت العبادة هي الاسم الجامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، فالمراد بالنهاي عن الشرك إحضار الإخلاص في هذه الأقوال والأعمال.

وجملة "لا تشرك به شيئاً"، حال من فاعل "تعبد" على المعنى الثاني؛ أي: تأتي بالعبادة حال كونك مخلصاً.

و"شيئاً": منصوب على المصدرية؛ أي: شيئاً من الإشراك جلياً أو خفياً.

ويصح أن تكون مفعولاً به؛ أي: لا تشرك به شيئاً من خلقه.

قوله ﷺ: "وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت": هذه بقية الأركان التي قال عنها الأعراي: "والله لا أزيد على هذا ولا أنقص" فقال ﷺ: "أفصح إن صدق" وكانت سبباً لدخول الجنة والبعد عن النار ابتداءً. وهذا مشروط باجتناب الكبائر.

وهذا المعنى الذي أكدته حديث معاذ، وهو أن فعل الفرائض واجتناب النواهي سبب دخول الجنة، والنجاة من النار، فعلى كل مريد للنجاة أن يستمسك بإقامة الفرائض على وجهها، مستكملة آدابها وشروطها، محتفياً بها، محتفلاً بشأنها، ثم ليكلف بعد ذلك من السنن ما يطيق ويقدر، وليتته عن المحارم انتهاءً جازماً، ثم ليتوق المكروهات بقدر ما يستطيع، فإن النجاة في ذلك.

وظاهر الحديث يفيد أن من عملها لا يدخل النار ولو مع فعل المعاصي.

ولكن هذا الظاهر ليس مراداً وذلك للتصوص الأخرى التي رتبت دخول النار على فعل بعض الذنوب.

قوله ﷺ: "ألا أدلك على أبواب الخير؟" "أدلك": أي: أرشدك.

ونظير هذا قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الصف: ١٠].

فكان النبي ﷺ استطرد بعد الإجابة على سؤاله لما رأى من حرص معاذ ﷺ.

وفيه دليل على محبة النبي ﷺ لمعاذ، وقد أقسم النبي على ذلك حيث قال له:

— والله إني لأحبك، فلا تدع أن تقول ذُبر كل صلاة: اللهم أعني ذكرك
— شكرك وحسن عبادتك^(١).

(١) أخرجه أبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٣٠٣)، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٧٩٦٩).

ومعنى "ألا أدلك؟" أي: عرضتُ عليكَ هذا الأمر فهل تحبه وهل تشاق لمعرفته؟
ويُستفاد من ذلك: التشويق إلى ما يذكره الواعظ والداعي؛ ليكون أوقع في
نفس المدعو إلى الله، وأُبلغ في ملازمته له.

قوله ﷺ: "الصوم جُنة": هل المقصود بالصوم الفرض أم النفل أم كلاهما؟
قيل: النفل؛ لتقدم ذكر الفرض، وقيل: بل كلاهما، وقيل مثل ذلك في الصدقة.
واستدل الأول بالقيام بالليل، وأنه خاص بالنفل.

"جُنة": أي: أنه وقاية من استيلاء الشهوات والغفلات وانشيطان على العبد في
العاجل، وستر ووقاية من النار في الآجل.

قوله ﷺ: "والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفى الماء النار":

والصدقة تحو أثر المعصية وتذهب بشرها، وهذا مخصوص بمرتين:

- ١- بكونها من الصغائر، لا من الكبائر؛ فلا يصلح فيها إلا التوبة.
- ٢- ومخصوص بكونها في حق الله تعالى، لا في حق العباد، فإن حق العباد لا يحويه إلا
الرضا؛ لأنه مبيى على المشاحة.

فالمراد بالخطيئة هنا: الصغيرة المتعلقة بحق الله تعالى.

"كما يطفى الماء النار": لأن الخطيئة يترتب عليها العقاب الذي هو أثر الغضب،
والغضب يستعمل فيه الإطفاء.

فالصدقة والخطيئة ضدان، كما أن الماء والنار ضدان، فالصدقة تشبه الماء
والخطيئة تشبه النار.

وإذهاب الصدقة للخطيئة من كتاب صاحبها أو: وإل شرها إن كانت كُتبت
يُشبه إطفاء الماء للنار^(١).

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "كل امرئ في ظل
صدقة حتى يقضى بين الناس"، قال يزيد: فكان أبو مرثد لا يخطئه يوم إلا تصدق فيه
بشيء ولو كعكة أو بصلة^(٢).

فإن قيل: لماذا خصت الصدقة بذلك الخير دون بقية الخصال المذكورة في الحديث؟

(١) وفي مختصر التراوي: "والمراد بالخطيئة الصغيرة؛ لأن الكبيرة لا يطفئها إلا التوبة" اهـ، (ص ١٠١).

(٢) أخرجه أحمد وغيره، انظر صحيح الترغيب للألباني، رقم (٨٦٦).

فالجواب: لأن نفعها متعدّد، ولأن الخلق عيالٌ لله ﷻ، وهي إحسان إليهم، والعادة أن الإحسان إلى العيال يطفئ غضب صاحبهم.

قوله ﷺ: "وصلاة الرجل في جوف الليل": لماذا خص الرجل بالذكر هنا؟ وهل هو احتراز عن المرأة، فيكون ذكر الرجل بمثابة القيّد هنا؟
الجواب:

١- لأن السائل رجل.

٢- لأن الخير غالب في الرجال، وإلا فالمرأة مثله في الأجر، وفي الحديث: "وأريّت النار فإذا أكثر أهلها النساء"^(١)، وفي الحديث الآخر: "كَمُلَ من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران"^(٢) الحديث.

٣- أو يكون ذكر الرجل من باب ذكر الخاص وإرادة العام، أي: أن ذكر الرجل ليس قيداً، فالنساء مثل الرجال في الأحكام إلا فيما يخصهم.

وحذف الخير هنا يفيد تعظيم الأجر في هذا العمل؛ ولذا استشهد النبي بالآيتين من سورة السجدة: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧].

وسئل النبي ﷺ: أي الليل أجوبّ دعوة؟ قال: "جوف الليل" وفي رواية: "جوف الليل الأخير"^(٣).

"في جوف الليل": وهو وقت هدوء الأصوات؛ أي: في أثنائه، وفي خلاله.

"جوف الليل": أوسطه، و"جوف الليل الآخر": نصف ووسط النصف الثاني.

وفي "صحيح مسلم": "أفضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل"^(٤)، فيشمل كل من ترك النوم بالليل لذكر الله ودعائه؛ لحديث: "إنكم في صلاة ما انتظرت الصلاة"^(٥).

— (١) أخرجه البخاري (٢٩)، ومسلم (٩٠٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١) من حديث أبي موسى ؓ.

(٣) أخرجه الطبراني في "الصغير" (٣٥٥) و"الأوسط" (٣٤٢٨)، وأبو يعلى (٥٦٨٢)، والبرز (٣١٥١) وقال الميمني في "الجمع" (١٥٥/١٠): "ورجال البرز والكبير رجال الصحيح". والنظر: "تاريخ الدوري" (٤٤٦٥). وأخرجه أحمد

(٣٢١/٤) عن كعب بن مرة البهزي وفيه جهالة. وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٦٩٥) من حديث جندب بن سفيان.

(٤) أخرجه مسلم (١١٦٣) من حديث أبي هريرة ؓ.

— (٥) أخرجه البخاري (٦٠٠)، ومسلم (٦٤٠) من حديث أنس ؓ.

ويدخل في القيام: الصلاة بين العشاءين، ويدخل في القيام: انتظار العشاء، ويدخل في القيام: حضور الصبح في جماعة.

ويدخل فيه: مَنْ نام ثم قام للتهجد قبل الفجر. ويحصل القيام ولو بركعتين.

قال تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: ١٧].

وقال ﷺ: "أفضل الصلاة صلاة أخي داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه" ^(١).

قوله ﷺ: "ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه":

قوله: "ألا أخبرك": عبر بـ "أخبرك" وقبل ذلك: "أدلك" وهذا تفتن في إيراد المرادفات، ترويحاً وتشويقاً.

رأس العمل المستول عنه:

١- أي: رأس الأمر الذي سألت عنه.

٢- رأس أمر العبادة.

٣- رأس أمر الدين.

"عموده": ما يعتمد عليه ويرتفع به كعمود الخيمة.

"ذروة": ذروة الشيء أعلاه.

و"السنام": في الأصل ما ارتفع من ظهر البعير.

والمقصود: خيار خياره، والجمع بينهما للمبالغة.

قوله: "قلت: بلى يا رسول الله": النداء هنا للالتذاذ باسم النبي ﷺ والتترك به. وإلا فهو غير ظاهر.

- والنبي ﷺ شبه أمر الدين والعمل المستول عنه بفحل الإبل والبيت.

وأضمر هذا التشبيه في النفس وجاء بما يلائم ذلك المشبه به، وهو الرأس والسنام والعمود.

قيل: لأن القبول والثواب إنما يتعلق بالدخول في الإسلام؛ لأن النجاة والفلاح في الدنيا والآخرة إنما يتعلق بالإسلام، كما قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ

(١) أخرجه البخاري (١١٣١)، ومسلم (١١٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا» [الفرقان: ٢٣]. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].
والمقصود بالإسلام:

١- النطق بالشهادتين مع اعتقادهما.

كما ورد في رواية أحمد: "رأس الأمر أن تشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله".

٢- الإيمان، أو شعب الإيمان، وأعلاها قول: لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق. وكان ذلك هو الرأس؛ لأنه لا أثر للدين بدونه، كما أنه لا أثر لحياة الإنسان بدون رأسه، يعني: أن الشخص إذا لم يقر بالشهادتين لم يكن له من الدين شيء أصلاً، وإذا أقرّ بهما حصل له أصل الدين.

"وعמודه الصلاة": وهي العمود؛ لأنه هو الذي يقيم البيت فيرفع بناءه ويهيئه للانتفاع به، والصلاة هي التي تقيم الدين وترفعه وتنتهي فاعلمها عن كل ما لا يليق وتحليه بمعاني القرب، والمقصود بالصلاة هنا: الصلاة المفروضة؛ إذ هي التي تقيم منار الدين.

قوله ﷺ: "وذورة سنامه الجهاد": وفي الجهاد فضله آيات وأحاديث منها: قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَغَدَاً عَلَيْهِ حَقٌّ فِي الثَّوْرَةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِنِعْمَتِ اللَّهِ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفُرُزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١]. وفي الحديث: "إن في الجنة مئة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما ين الدرجتين كما بين السماء والأرض"^(١).

وفيه أيضاً: "وما أغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسسه النار"^(٢). وفيه أيضاً: "رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط حدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والدرجة يروحها العبد في سبيل الله على أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها"^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٢٧٩٠) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨١١) من حديث عبد الرحمن بن جبر ؓ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٩٢)، ومسلم (١٨٨١) من حديث سهل بن سعد الساعدي ؓ.

ثم قال: "ألا أخبرك بملك ذلك كله؟" قلت: بلى يا رسول الله:

ومناسبة هذا ما قبله: أنه لما ذكر جهاد الكفار أخذ يتكلم على جهاد النفس، ومنعها مما يؤديها من الكلام.

وملاك الشيء: ما به إحكامه وقوامه، وهو بالكسر والفتح، والرواية بالكسر فقط.

"ذلك": اسم الإشارة عائد إلى ما ذكر من الأعمال الواجبة وغيرها، وأكد هذا

بكلمة "كل" لدفع توهم عدم الشمول.

والمعنى أنه إذا وجد هذا الملك كانت تلك الأعمال كلها على غاية من الكمال،

ونهاية من صفاء الأحوال، وفيه إشارة إلى أن جهاد النفس أشق عليها من جهاد

الكفار؛ لأنه جعله ملاكاً له، ومن أعظم آدابها الصمت، وعدم الكلام فيما لا يعني

وفي الحديث: "من صمت نجاً"^(١).

وروجه كونه ملاكاً لجهاد وغيره:

أن الجهاد وغيره من أعمال الطاعات غنيمة، وكف اللسان عن المحارم سلامة ولهذا قال

ﷺ: "من صمت نجاً"، والسلامة في نظر العقلاء مقدمة على الغنيمة.

وقوله: فقلت بلى يا رسول الله؛ أي: أخبرني.

وقوله: فأخذ بلسانه، قال: "كُفَّ عليك هذا".

أي: لسان نفسه ﷺ؛ أي: أمسك لسانه ﷺ بيده.

قال: "كُفَّ".

وفي رواية: "فمسك" وفي أخرى: "أكفف عليك"؛ أي: عنك.

فالمعنى: كُفَّ عنك شرُّ هذا اللسان.

والإشارة إلى جنس اللسان، لا إلى لسان النبي ﷺ، فالمقصود أمر معاذ أن يكفَّ

لسانه، وإنما أشار النبي ﷺ إلى لسانه، وكان يكفيهِ أن يقول له: كُفَّ عنك لسانك؛

لأن المحسوس تألفه النفس وتطمئن لرؤيته القلوب.

وهذا دليل على أن أصل الخير: ضبط أمر اللسان، وإحكام حركاته وسكناته

بالحق والخير.

وفي الحديث: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت"^(٢).

قوله: قلت: يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ أي: إننا محاسبون بما نتكلم

(١) أخرجه الترمذي (٢٧١٣)، وأحمد (٦٤٤٥)، والترمذي (٢٥٠١)، وصححه الألباني في "صحيح الجمع" (٢٣٦٧).

(٢) وهو "الحديث الخامس عشر" من "الأربعين".

به، وأنا معاقبون به وهذا الاستفهام للتثبُّت، وفيه تعجُّبٌ واستغراب.
وهذا يدل على أن معاذًا قبل هذه الواقعة لم يكن يعلم بتحقيق المواخذة والعقوبة
بنحو الكذب والغيبة والنميمة.

فإن قيل: كيف يجتمع عدم علمه بذلك مع كونه أعلم الأمة بالحلل والحرام؟
فالجواب: أنه بهذا السؤال وبأمثاله صار أعلم الأمة بالحلل والحرام، أي:
حصلت له هذه الرتبة بعده.

أويقال: المراد بالحلل والحرام المعاملات الظاهرة بين الناس، وهذا في معاملة
العبد مع ربه^(١).

قوله: "تكلتك أمك": الثكل: فقد المرأة ولدها؛ أي: فقدتك، لكونك فقدت
دراك المواخذة بما تنطق به الألسن مع ظهورها.

وليس المراد حقيقة الدعاء على معاذ بالموت؛ إذ هو من الألفاظ التي تجري على
الألسن في المحاورات للتأديب والتنبيه من الغفلة، أو للحث والإغراء والتحريض على
شيء؛ كترت يداك ونحوها، أو يقال: إن لم تكف هذا كان الموت خيراً لك من
الحياة، أو للتعجب وتعظيم الأمر، وهو أظهر^(٢).

ولله: "وهل يكب الناس في النار على وجوههم، أو قال على مناخرهم، إلا حصائد ألسنتهم":

- "هل": حرف استفهام إنكاري، بمعنى النفس، بدليل ذكر "إلا" بعده ومنه:
﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

- "يكب": يلقي، أو يصرع على وجهه.
- "الناس": أي: أكثرهم.

- "على وجوههم": لمزيد الإيضاح واختار الوجه؛ لأنه أبلغ في الزجر والردع.
- "أو قال على مناخرهم": شك من الراوي.

- "والمناخر": جمع منخر بفتح الميم وكسر الخاء وفتحها، وهو ثقب الأنف.

- "إلا حصائد ألسنتهم": والمعنى ولا يكب الناس في نار جهنم شيء من الأشياء
حصائد ألسنتهم؛ أي: ما تكلمت به من الإثم؛ كالكفر والقذف والسب والغيبة

نميمة والقول على الله بغير علم.

هل الحصر في قوله وهل يكب الناس.... إلخ حقيقي أم إضافي؟

(انظر الجواهر البهية (ص ١٧٢).

(انظر شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٢٩٥)، والجواهر البهية (ص ١٧٢).

إضافي لأن من الناس من يكبه في النار عمله لا كلامه، لكن ذلك خرج مخرج المبالغة في تعظيم جرائم اللسان، كقوله في الحديث الآخر: "الحج عرفة"^(١)؛ أي: معظمه، والمراد:

١- فمعظم أسباب دخول الناس النار هو الكلام.

٢- ولأن الأعمال يقارنها كلام في الغالب.

وفي الصحيحين: "إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها، يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب"^(٢).

ما يستفاد من الحديث:

فوائد دعوية وتروية:

١- العناية بالفرائض قبل النوافل.

وفي الحديث القدسي يقول الله ﷻ: "وما تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مما افترضْتُ عليه، وما يزال عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بالنوافل حتى أَحِبُّهُ"^(٣).

٢- حسن استدلال النبي ﷺ في حديثه بالقرآن ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] مما يوجب على الداعية أن ينطلق من القرآن أولاً، ثم السنة ثانياً.

٣- على الدعاة والخطباء أن يتقوا الله فلا يقولوا بألسنتهم إلا خيراً، وأن يحفظوا ألسنتهم عن عيب إخوانهم من الدعاة أو العلماء، وليتذكروا: "وهل يكب الناس...." إلخ.

٤- علو الهمة في الحرص على الخير، واغتنام فرصة مصاحبة العلماء والمصلحين للاستفادة منهم.

٥- من كرم المعلم وفطنته أن يضيف في جوابه على السائل شيئاً نافعاً وإن لم يسأل عنه إذا رأى حاجة لذلك كما كانت عادته ﷺ فقد قال لمعاذ: "إلا أدلك على أبواب الخير؟".

٦- ينبغي تحري لفظ الحديث المنقول عن رسول الله ﷺ كما كان يفعل الصحابة ومن بعدهم من الرواة، لذلك تجدد في المنقول هنا: "على وجوههم"، أو "مناخرهم"، وهذا يدل على الأمانة التامة في نقل الأحاديث^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩)، والنسائي (٣٠١٦)، وابن ماجه (٣٠١٥) من حديث عبد الرحمن بن يعمر ؓ. وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣١٧٢).

(٢) سبق تخريجه في شرح "الحديث الخامس عشر" من "الأربعين".

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (٣٠٨).

اختبار الوحدة التاسعة والعشرين

ولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- يلزم المسلم القيام بالنوافل عند فوات الفرائض.
- ٢- الحديث فيه حث على مصاحبة العلماء والاستفادة منهم.
- ٣- يجوز رواية الحديث بالمعنى دون كذب على النبي ﷺ.
- ٤- يجوز للعالم التوسع في إجابة السائل عند الحاجة.
- ٥- استخدام المستحدثات العلمية في سبيل الدعوة لون من الجهاد.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- راوي حديث: "أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار" هو:

أ- الصحابي الجليل أبو عبيدة بن الجراح ؓ.

ب- معاذ بن جبل ؓ.

ج- زيد بن ثابت ؓ.

— أفضل الصلاة صلاة أخي داود وكان.

أ- ينام نصف الليل ويقوم نصفه.

ب- ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه.

ج- ينام ثلثيه ويقوم ثلثه.

— الحصد في قوله: "وهل يكب الناس ... إلا حصائد ألسنتهم" حقيقي أم إضافي:

أ- الحصد حقيقي.

ب- الحصد إضافي.

٤- من فوائد الحديث:

أ- العناية بالنوفل قبل الفرائض.

ب- العناية بالمرائض قبل النوافل.

ج- العناية بهما معاً.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار".

٢- بين منزلة الحديث وأهميته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- اشرح معاني المفردات الآتية: تطفئ - تتحافى - ذروة - ملاك - يكسب - حصائد.

٤- على ما يدل قوله: "أخبرني بعمل يدخلني الجنة"؟

٥- كيف يمكن الجمع بين قوله: "أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار" وبين قول

النبي ﷺ: "واعلموا أن أحداً لن يدخل الجنة بعمله"؟

٦- ما فائدة قوله: (ويباعدني عن النار) بعد أن طلب دخول الجنة؟

٧- لماذا خص الرجل بالذكر في قوله: "وصلاة الرجل في جوف الليل"؟

٨- اذكر بعض الآيات والأحاديث الدالة على فضل الجهاد في سبيل الله.

٩- بين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِصَ، فَلَا تُدْيِخُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَكُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نَسْيَانٍ، فَلَا تَبْخَثُوا عَنْهَا».

حديث حسن رواه الدارقطني^(١) وغيره

راوي الحديث:

اسمه وكُنْيته: أبو ثعلبة، الخُسَيْنِي نسبةً إلى خُشَيْنَةَ بطن من قِضَاعَةَ بن مالك ابن حمير. وهو مشهور بكنيته دون اسمه ﷺ.

مناقبه: من مشاهير الصحابة وممن حضر بيعة الرضوان تحت الشجرة سنة ست من الهجرة. ضرب له النبي ﷺ بسهمه يوم خيبر.

وأرسله إلى قومه فأسلموا.

وفاته: نزل اشام، ومات بها.

حُكِيَ عنه أنه قال: إني أرجو ألا يَخْنُقَنِي اللهُ كما أراكم تُخَنَّقُونَ عند الموت، فينما هو يصلي إذ قُبِضَ وهو ساجد، فرأت ابنته وهي في النوم أن أباه قد مات فاستيقظت فرعة فنادت أين أبي؟ فقيل لها: في مصلاه، فنادته، فلم يجبها، فأنته فوجدته ساجداً فحرَّكته فسقط ميتاً.

وكانت وفاته ﷺ بالشام سنة خمس وسبعين للهجرة.

مروياته: أربعون حديثاً.

أهمية الحديث ومنزلته:

قال ابن السمعاني: "هذا الحديث أصل كبير من أصول الدين".

وحكى عن غيره: "ليس في أحاديث رسول الله ﷺ حديث واحد أجمع بانفراده لأصول العلم وفروعه من حديث أبي ثعلبة"، قال: وحكى عن أبي واثلة المزني أنه قال: جمع رسول الله ﷺ الدين في أربع كلمات. ثم ذكر حديث أبي ثعلبة.

قال ابن السمعاني: "فمن عمل بهذا الحديث، فقد حاز الثواب وأمن العقاب؛ لأن من

(١) الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني يفتح الراء، منسوب إلى دار القطن، محلة عظيمة ببغداد، صاحب السنن والعلل وغيرهما، توفي رحمه الله في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثمانمائة للهجرة عن ثمانين سنة.

أدّى الفرائض واجتنب المحارم، ووقف عند الحدود، وترك البحث عما غاب عنه، فقد استوفى أقسام الفضل، وأوفى حقوق الدين؛ لأن الشرائع لا تخرج عن هذه الأنواع المذكورة^(١) ٢٢

شرح المفردات:

"الفرض"؛ لغة: القطع والتقدير.

واصطلاحاً: ما يُثاب على فعله ويُعاقب على تركه.

"فرائض": أمور مقدرة محدودة بأوقات معينة.

"الحدود": جمع حد.

وهو لغة: الحاجز بين الشيئين.

وشرعاً: هو المقدار الذي جعله الله مبيحاً لما شرع من الأحكام، فلا تتعدى ما بينه الله لنا وحدته في الطلاق والعدة والميراث والصوم والاعتكاف، وغيرها من الأحكام، ويدخل في عموم الحدود ما شرعه الله تعالى على سبيل العقوبة والزجر.

"فلا تنتهكوها": أي: تتناولوها، والانتهاك المبالغة في طرُق محارم الشرع.

الشرح الإجمالي:

هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، وقد قَسَمَ الأحكام إلى فرائض وحدود ومحرمات وحذر من إتيان المحرمات، وانتهاك الحدود، وإضاعة الفرائض، وذكرَ قسماً آخرًا وهو لسكوت عنه من الأشياء، وأمر بالسكوت عنها وعدم البحث فيها أتباعاً لسكوت المولى ﷺ الخبير عن هذه الأشياء.

وفي الحديث الحث على الالتزام بالفرائض والأحكام كما هي، ووضع الأمور في مواضعها، والاتباع في العبادات، والوقوف فيها عند أحكام الشرع بلا زيادة أو نقصان.

وفي الحديث الأمر بحفظ الحدود، والنهي عن تضييعها، وتعدّيها، والحدود لفظٌ شاملٌ لجميع حدود الشرع وأوامره، وليس المراد قصره على الحدود الشرعية للعصاة ومرتكبي كبائر كالسرقة ونحوها، وإنما المراد: جميع حدود الدين وأوامره ونواهيها، بأركانها وفروعها.

شرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها": أي: أوجبها وألزم عباده العمل بها،

(١) نقله ابن رجب في "جامع العلوم" (١٥٣/٢) عن ابن السمعاني، به.

والقيام بها. وهي شاملة لفرائض الأعيان والكفايات؛ كالصلاة، والصيام، والزكاة، والحج، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد، والدعوة إذا تَعَيَّنَتْ عليه. وهذه الفرائض قَدَّرَ الله لها أوقاً وأزماناً، لا تتعداها.

"فلا تضيعوها": أي: بالترك لها؛ أو التهاون فيها حتى يخرج وقتها؛ بل قوموا بها كما فَرَضَتْ عليكم.

وقد صحَّ أنه ﷺ رأى ليلة الإسراء قوماً تُرَضِّخُ رؤوسهم، كلما رُضِخَتْ عادت كما كانت، ولا يفتر عنهم ذلك، فقال: "هؤلاء الذين تشاغل رؤوسهم عن الصلاة"^(١). وكذا في رؤياه التي رآها ﷺ في منامه^(٢).

قوله ﷺ: "وحد حدوداً فلا تعتدوها": حدود الله جملة ما أُذِنَ في فعله، سواء كان ذلك على طريق الوجوب أو الندب أو الإباحة، واعتداؤها: هو تجاوز ذلك إلى ارتكاب ما نهي عنه؛ كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ١].

والمراد من ضَلَّى على غير ما أمر الله وأذِنَ فيه، فمن لم يجاوز ما أُذِنَ له فيه إلى ما نهي عنه، فقد حفظ حدود الله، ومن تعدَّى ذلك، فقد تعدى حدود الله.

وقد تطلق لحدود ويُراد بها المحارم نفسها وحيثُذ يقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧].

والمراد النهي عن ارتكاب ما نهي عنه في الآية من محظورات الصيام والاعتكاف في المساجد. وقد تُسمى المحارم حدوداً كما في حديث: "مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا"^(٣). فالقائم عليها: المنكر للمحرمات، الناهي عنها.

والحدود في اصطلاح الفقهاء: هي العقوبات المقدرة الرادعة عن المحارم المغلظة.

قال ابن عثيمين رحمه الله: الصواب أن المراد بالحدود في الحديث محارم الله ﷻ الواجبات والمحرمات^(٤).

(١) أخرجه الطبري في "تفسيره" (٧/١٥) مطوًلاً.

وانظر: "تفسير ابن كثير" (٢٢/٣). ويشهد له ما بعده هنا.

(٢) أخرجه البخاري (١١٤٣)، ومسلم (٢٢٧٥) من حديث مَرْثَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٥٣) (٢٦٨٦) من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣١٠).

كما قال النبي ﷺ لأسامة: "اتشفع في حدٍّ من حدود الله" ^(١)؛ يعني: حدَّ السرقة. وقد حمل بعضهم قولَ النبي ﷺ: "وحدَّ حدودًا فلا تعتدوها" على هذه العقوبات الزاجرة عن المحرمات.

وقال: المراد النهي عن تجاوز هذه الحدود وتعدّيها عند إقامتها على أهل الجرائم. واستدل بعضهم بهذا على أن عقوبة شارب الخمر ليست حدًّا؛ لأنها لو كانت حدًّا ما تجاوزها عمر والصحابه رضي الله عنهم ^(٢).

قوله ﷺ: "وحرم أشياء فلا تنتهكوها": أي: منع من قربانها وارتكابها؛ كشهادة الزور، وأكل مال اليتيم، والربا، وعقوق الوالدين، فلا ترتكبوها ولا تقربوها.

قوله ﷺ: "وسكتَ عن أشياء": أي: لم يُنزلْ حكمها علانية، ولا أمكن ردّها إلى ما أنزل الله بوجه ما.

"رحمةٌ لكم": أي لأجل الرحمة بنا، ومعنى كون السكوت رحمة لنا أنها لم تُحرّم فنعاقب على فعلها، ولم تجب فنعاقب على تركها، بل هي عفوٌ لا حَرَجَ في فعلها ولا في تركها، وظاهرة الإباحة مطلقًا.

لكن هذا في غير العبادات، فالعبادات قد حرم الله ﷻ أن يشرع أحد الناس عبادة لم يأذن بها الله ﷻ، فتدخل في قوله ﷺ: "حرم أشياء فلا تنتهكوها" ^(٣).

"غير نسيان": أي: لأحكامها كما قال تعالى: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥٢]. والنسيان: ذهاب الشيء بعد سبق العلم به، بحيث يحتاج في ردّه إلى عملٍ جديد، بخلاف السهو.

والمراد ما يشمل الأمرين.

فالسكوت عنها إبقاء لها على الإباحة التي هي الأصل في الأشياء.

وقوله ﷺ: "فلا تبحثوا عنها": البحث لغة: التشقيق.

أي: لا تستكشفوا عن أحوالها بالسؤال عنها.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) انظر شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣١٢).

(٣) شرح الأربعين لابن عثيمين ص ٣١٣.

وهذا النهي قد يحمل على زمن التشريع؛ لأن كثرة البحث والسؤال حينئذٍ عما لم يُذكر قد يكون سبباً لتزول التشديد فيه، بإيجاب أو تحريم.

حديث: "إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يُحرّم فحرّم لأجل مسأله" ^(١). والصواب أن النهي حتى بعد عهد الرسالة ^(٢).

وقد يُذمُّ البحث من حيث إنه تنطع، وقد قال النبي ﷺ: "هلك المنتطعون" ^(٣). فائدة: الأصل في الأشياء قبل ورود الشرع أنه لا حكم لها، وبعد وروده هو الإباحة. أو الحل في المنافع والحرمة في المضار.

ما يستفاد من الحديث:

فوائد اعتقادية:

— انتفاء النسيان عن الله ﷻ؛ لقوله ﷻ: "غير نسيان"، وقد جاء ذلك في القرآن: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥٢]، أما قوله تعالى: ﴿تَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، فالمراد نسيان الترك يعني تركوا الله فتركهم فهؤلاء تعمّدوا الشرك وترك الواجب ولم يفعلوا ذلك نسياناً بل تركوا دين الله فتركهم الله. أما النسيان الذي هو الذهول عن شيء معلوم فهذا لا يمكن أن يوصف الله ﷻ به، بل يوصف به الإنسان ومع ذلك لا يؤاخذ به لأنه وقع بغير اختياره ^(٤).

فوائد تربوية ودعوية

١- يُكتفى في بيان الأحكام بما يؤدّي الغرض من النصوص والأدلة، وكذا ما يناسبها من الشروح والأقوال، وما يلزمها من الفروع والمسائل. ويقتصر في ذلك على مهمّات الفروع والمسائل المؤدّية للغرض، والنافعة للبشر؛ إذ مدار الشريعة على جلب المصالح ودفع المضار عن الناس.

وهذا يتنافى مع إكثار الكلام، والإطالة في تشقيق الفروع والمسائل الافتراضية التي لا تعود بنفع على أحد، بل تتسبّب في ضياع الأوقات فيما لا ينفع ولا يُجدي؛ كالبحث في اسم كلب أصحاب الكهف، ونوع الشجرة التي أكل منها آدم، ونحو ذلك. فضلاً

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨) من حديث سعد بن أبي وقاص ؓ.

(٢) انظر شرح ابن عثيمين للأربعين (ص ٣١٥-٣١٦).

(٣) سبق في الحديث "الثاني عشر" من "الأربعين".

(٤) انظر شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣١٧).

عن البحث في المغيبات، أو الأمور المستقبلية .

٢- التيسر على عباد الله ﷺ في الفتوى والعمل، والسكوت عن المعفو عنه شرعاً، وترك التشدد في المباحات، والمسكوت عنه من الأشياء.

مع التشدد في أمر الحدود والمحرمات، ليحفظها الناس، ويحافظوا عليها.

٣- من شيم العلماء الصالحين الوقوف عند دلالات النصوص وعدم المجازفة في إطلاق لفظ حرام وحلال، وكان الإمام أحمد يمتنع عن إطلاق لفظ التحريم في أشياء وإن كان لا يتوقف في معناه، كما قال في الجمع بين الأختين يملك اليمين: لا أقول هو حرام ولكن نهى عنه.

قال ابن المبارك: أخبرنا سلام بن أبي مطيع عن أبي دخيلة، عن أبيه، قال: كنت عند ابن عمر فقال: هني رسول الله ﷺ عن الزبيب والتمر، يعني أن يخلطاً، فقال لي رجل من خلفي: ما قال؟ فقلت حرم رسول الله ﷺ التمر والزبيب، فقال عبد الله بن عمر: كذبت، فقلت: ألم تقل هني رسول الله ﷺ؟ فهو حرام. فقال: أنت تشهد بذلك؟ قال سلام: كأنه يقول: هني النبي ﷺ فهو أدب^(١).

اختبار الوحدة الثلاثين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- شهد أبو ثعلبة الحُثَنِي بيعه الرضوان.
- ٢- الأصل في الأشياء الإباحة مطلقاً قل ورود الشرع.
- ٣- يجوز الخوض في تفريع الفروع والمسائل الافتراضية.
- ٤- من شيم العلماء الصالحين الوقوف عند دلالات النصوص وعدم تجاوزها.
- ٥- كلّ شيء يرد في السنة النبوية يكون على سبيل التحريم.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيري الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها" هو:

- أ- الصحابي الجليل معاذ بن جبل رضي الله عنه.
- ب- الصحابي الجليل أبو ثعلبة الحُثَنِي رضي الله عنه.
- ج- الصحابي الجليل أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.

٢- الحديث قسم الأحكام إلى:

- أ- فرائض وسنن ومكروهات.
- ب- فرائض وحدود ومحرمات.
- ج- حدود ومحرمات وسنن.

٣- قال ابن عثيمين رحمته الله: الصواب أن المراد بالحدود في الحديث:

- أ- محارم الله تعالى الواجبات والمحرمات.

ب- محارم الله ﷻ المحرمات والمكروهات.

ج- محارم الله ﷻ الكبائر التي لها حدود.

٤- استفاد من الحديث:

أ- البحث عن الأشياء المعفو عنها شرعاً وترك المباحات.

ب- السكوت عن المعفو عنه شرعاً وترك التشدد في المباحات.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "إن الله فرائض فرائض فلا تضيعوها".

٢- بَيِّنْ منزلته وأهميته، ثم اشرح شرحاً وافياً.

٣- بَيِّنْ معاني المفردات الآتية: الفرض - فرائض - الحدود - تنتهكوها.

٤- بَيِّنْ المراد بقوله: "وسكت عن أشياء رحمة بكم".

٥- بَيِّنْ حكم الأشياء قبل ورود الشرع.

٦- اذكر ما استفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْزُقْ فِي الْكُنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَارْزُقْ فِيمَا فِيهِ أَنْجِي النَّاسَ يُحِبُّكَ النَّاسُ».

حديث حسن

رواه ابن ماجه^(١) وغيره

باسانيد حسن

راوي الحديث:

اسمه: سهل بن سعد الساعدي، كان اسمه حزناً فسماه النبي ﷺ سهلاً. وكنيته: أبو العباس، ويقال: أبو يحيى.

نسبه: من الأنصار، له ولأبيه صحبة. تُوفِّي أبوه وهو يتجهز لبدر.

وهو خزرجي، وسبته السَّاعِدِيُّ - بكسر العين - نسبةً إلى جده ساعدة بن كعب بن الخزرج.

وفاته: كان سهل يوم مات النبي ﷺ ابن خمس عشرة سنة، وتُوفِّي سنة ٥٨٨ هـ، وقيل: ٥٩١ هـ.

وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، على المشهور، وقيل: بل جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو آخر من مات بالمدينة، والأول أشهر.

مروياته: رُوِيَ له مائة وثمانية وثمانون حديثاً، اتفق البخاري ومسلم على ثمانية وعشرين حديثاً، وانفرد البخاري بأحد عشر حديثاً.

أهمية الحديث ومنزلته:

- قال أبو داود: "أصول السنن في كلِّ فنٍّ أربعة أحاديث.. " وَعَدَّ منها هذا الحديث.

- وفي معنى ذلك يقول الشاعر:

عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِمَاتُ أَرْبَعٌ مِنْ كَلَامِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ
أَتَى الشُّبُهَاتِ وَازْهَدَ وَدَغَ مَا لَيْسَ يَغْنِيكَ وَأَعْمَلَنْ بِنِيَّةِ

(١) الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أحد أئمة المسلمين، ولد سنة ثلاث وسبعين ومائتين، صنف في التفسير، والتاريخ، والسنن، وقرن سننه بالصححين، ومنه أبي داود والنسائي وجماع الترمذي، سمع بالعراق ومصر والشام وقزوين والربيع ولباسبور، وروى عنه جماعة من المحدثين.

مناسبة الحديث للحديث السابق:

لما كان الدافع على تعدّي الحدود، وانتهاك الحرمات هو الحرص على الدنيا، والطمع في زخرفها؛ ناسب أن يأتي بهذا الحديث الخاتمة على الزهد في الدنيا، وغض الطرف عن زخارفها، بعد الحديث السابق الأمر بحفظ الحدود والحرمات.

ثم إن الحديث جمع السعادة العظمى وهي محبة الله وطريقها، والسعادة الصغرى وهي محبة الناس وحسن الذكر عندهم.

شرح المفردات:

"ازهد": والزهد لغة: الإعراض عن الشيء احتقاراً واستصغاراً، وارتفاع الهمة عنه لاحتقاره.

من قولهم: "شيء زهيد"؛ يعني: قليل.

"وازهّد فيما عند الناس": يعني أترك الطمع فيما عند الناس من حطام الدنيا.

الشرح الإجمالي:

ومدار الزهد على سفر القلب من وطن الدنيا، وسيره في منازل الآخرة، وبعبارة أخرى: هو إشار الآخرة ومطالبها على الدنيا وملذاتها.

وهو مما يُقَرَّب العبد من ربّه؛ لعدم انشغاله بغيره، وبقرّبه من الخلق بعدم الطمع فيما في أيديهم، أو منازعتهم عليه.

ولقد جمع هذا الحديث خيري الدنيا والآخرة، وحصل للإنسان سعادة أولاه وأخراه، وذلك كله مجتمع في شيء يسير، ألا وهو ترك الطمع، وقصر الأمل، وانتظار الثواب من الله، والإقبال على الآخرة وترك الدنيا، وهذه حقيقة الزهد.

الشرح التفصيلي:

قوله: "ذُلّني على عمل": المقصود طلب الدلالة والإخبار والبيان عن العمل الصالح والإرشاد إليه.

والعمل هو فعل من الإنسان مع قصد واختيار.

ويُقَيَّد العمل في هذا الحديث بالعمل الصالح؛ لأن العمل المخير به بعد ذلك: هو من الصالحات، ولأن النبي ﷺ شأنه ألا يسأل عن غير ذلك.

قوله: "أحبي الله وأحبي الناس": العطف في قوله: "وأحبي" من باب عطف المسبب على السبب؛ لأن الله تعالى إذا أحب عبداً ألقى في قلوب عباده محبته.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦].

وفي الحديث: "إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال: إني أحب فلاناً فأحبه، فيحبه جبريل، ثم يُنادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلاناً فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض"^(١).

ثم إن الله تعالى إذا أحب عبداً سهّل له سُبُل الخير، ووفقه للعمل الصالح المبرور، والإحسان إلى الخلق من جملة ذلك.

والحبة: صفة من صفات الله ﷻ، على ما يليق به جل وعلا، ولا يصح تأويلها بإرادة الإحسان والرضى ونحو ذلك.

قوله: "ازهد في الدنيا":

"الزهد": تقدم معناه لغة.

وأما معناه شرعاً واصطلاحاً: أن يكون العبد بما في يد الله أوثق منه بما في يد نفسه، وأن لا يفرح بما أتاه من الدنيا ولا يأسى على ما فاته منها ويكون أرغب في ثواب المصيبة من أن يبقى له ما ذهب من دنياه.

قوله: "ازهد في الدنيا": أي: باستصغار جملتها، والاحتقار لجميع شأنها، لتصغير الله تعالى لها، وتحقيره إياها، وتحذيره من غرورها في آيات كثيرة.

وقد تحدث القرآن عن الزهد في الدنيا وكثرت إشارات المخرضة عليه الدائمة للتنافس في حطامها، فمن ذلك: قوله تعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ خَيْرَ وَأَبْتَى﴾ [الأعلى: ١٦-١٧].

وقال تعالى: ﴿وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ﴾ [الرعد: ٢٦]. وكذلك أحاديث النبي ﷺ والتي منها:

١ - عن جابر رضي الله عنه: "أن النبي ﷺ مرّ بالسوق والناس كَنَفِيهِ، فمرّ بجدي أسكّ مَيّت، فتناوله، فأخذ بأذنه، فقال: "أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟" فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء، وما نصنع به؟ قال: "أتحبون أنه لكم؟" قالوا: والله لو كان حياً كان عيباً فيه؛ لأنه أسكّ، فكيف وهو ميت؟ فقال ﷺ: "والله للدنيا أهونُ على الله من هذا عليكم"^(٢).

٢ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لو كانت الدنيا تُعَدَّلُ عند الله

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٩)، ومسلم (٢٦٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٥٧).

جناح بعوضة، ما سقى كافراً منها شربة^(١).

هل يرجع ذم الدنيا إلى زمانها وأوقاتها أم إلى أماكنها وبلادها؟

الجواب: لا؛ لأن الله جعل الليل والنهار خلفة لمن أراد أن يذكر أو أراد شكوراً.

كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان: ٦٢].

وقوله: ﴿خِلْفَةً﴾؛ يعني: يخلف أحدهما الآخر ويأتي بعده، أو يخالف أحدهما الآخر شكلاً ولوناً.

فنصب الله ﷻ الليل والنهار لمن أراد أن يذكر ويجتهد في عبادته، أو أراد شكوراً.

- وكذا لا يرجع الذم إلى مكان الدنيا الذي هو الأرض المسخرة للذلول التي جعلها الله مهذاً وسكناً وسلك فيها سبلاً.

ولا إلى ما أجرى الله فيها من الأنهار، وأقام فيها من الجبال، وأنزل عليها من الأمطار، وأنبث فيها من الأشجار والثمار، فإن ذلك معدود من جملة نعمه الجليلة.

وكل ما أصبت فيها تريد به الآخرة فليس منها.

قال يحيى بن معاذ: "وكيف لا أحب دنيا قدر لي فيها قوت أكتسب به حياة أدرك بها طاعة أنال بها الآخرة".

إلام يرجع الذم إذن؟

- إنما يرجع الذم إلى أفعال المكلفين المخاطبين بالزهد فيها، ثم لا يحتلون، والمأمورين بالترك لها والاعتبار فيها، ولا يتعظون.

وفي أي شيء يكون الزهد في الدنيا؟

أفي دراهمها ودنانيرها وأموالها؟ أم في الملبس؟ والزينة ونحوها؟

أم في الجاه والمنصب والسيادة والرياسة؟

وجواب ذلك: أن كل شخص يختلف في هذا عن الآخر، فالصواب: أن يزهد كل

إنسان في دنياه، وفي مراده ومحبوه، ودنيا كل إنسان بحسبه، فدنيا الفقيه بخلاف دنيا التاجر، بخلاف دنيا الأمير والوالي.

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٢٠)، وابن ماجه (٤١١٠) بإسناد ضعيف، وصححه الألباني بشواهد كما في "الصحيحة"

(٦٨٦)، و"صحيح الجامع".

فذلك كله دنيا؛ إلا أن يراد بذلك وجه الله ﷻ والدار الآخرة.

وهذا لا يكاد يستقيم أو يصح إلا ممن وفقه الله.

— هل يتعارض الغنى في الدنيا مع الزهد فيها؟

لا يعارض الزهد في الدنيا أن يكون الإنسان غنياً أو يطلب المال لأمر نافع في الآخرة، قال ﷺ: "نعم المال الصالح مع الرجل الصالح يصل به رحمًا ويصنع معروفًا"^(١).

قال ابن رجب: "وسئل بعضهم -أظنه الإمام أحمد- عمن معه مال، هل يكون زاهداً؟ قال: إن كان لا يفرح بزيادته ولا يحزن بنقصه، أو كما قال"^(٢).

أما ترك التكسب والعيش على الصدقات والامتناع عن الطيبات فهو تصوف أعجمي مبتدع، فعن يونس بن ميسرة قال: "ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا بإضاعة المال، ولكن الزهادة في الدني أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك، وأن يكون حالك في المصيبة وحالك إذا لم تصب بها سواء، وأن يكون مادحك وذامك في الحق سواء"^(٣).
ففسر الزهد في الدنيا بثلاثة أمور:

١- اليقين بوجود الله ﷻ: وهو أن يكون العبد بما في يد الله أوثق منه بما في يد نفسه.

قال ﷺ: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦].

وقال ﷺ: ﴿وَلِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢].

وقال ﷺ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ عِنْدَ الرِّزْقِ وَاعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت: ١٧].

قال الحسن: "إن من ضعف يقينك أن تكون بما في يدك أوثق منك بما في يد الله ﷻ".

٢- إذا أصيب العبد بمصيبة في دنياه من فقد ولد أو مال كان أرغب في ثواب ذلك مما ذهب منه من الدنيا أن يبقى له. وهذا ينشأ من كمال اليقين.

كما قال عليؓ: "مَنْ زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات".

٣- أن يستوي عند العبد حامده وذامه في الحق.

لأن من عظمت في نفسه الدنيا أحب المدح فيها، وكرة الذم، فرمى حمله ذلك على ترك كثير من الحق خشية الذم، وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح.

فمن استوى عنده حامده وذامه في الحق دل على سقوط منزلة المخلوقين من قلبه،

(١) أخرجه أحمد (١٩٧/٤)، (١٠٢).

(٢) جامع العلوم والحكم (١٨٣/٢).

(٣) "جامع العلوم والحكمة" (٢٨٩/١).

وامتلائه من محبة الحق، وما فيه رضا مولاه.

فمن تحقق بهذه الأوصاف فهو الزاهد ولو كان غنياً.

طبقات الزهد:

١- ترك الحرام: وهو زهد العوام، وهو فرض على جميع الأنام.

٢- ترك الفضول من الحلال: وهو فضل، وهو زهد الخواص.

٣- ترك ما يشغل عن الله: وهو زهد العارفين السابقين.

وقد قيل: لا يسمى الإنسان زاهداً إلا بترك الفضول من الحلال.

الدافع إلى الزهد: ويدفع الإنسان إلى الزهد في الدنيا، ويحمّله ويُعينه عليه:

١- مشهد التعب البالغ في تحصيلها، ومزاحمة الأراذل في جمعها، فهو يزهدا طلباً لراحة نفسه.

قال الحسن: "الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن".

وقال أبو سليمان: "ليس الزاهد من ألقى هموم الدنيا واستراح منها إنما الزاهد: مَنْ زهدَ

في الدنيا وتعبَ فيها للآخرة".

٢- مشهد الخوف من نقصان أجر الآخرة: فتركها موجب لزيادة الدرجات والرفعة في

الأجور والكرامات.

عن عمر أنه قال: لولا أن تنقص حسناتي لخالطتكم في لين عيشكم، ولكني سمعت الله عيّرَ

قوماً فقال: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾ [الأحقاف: ٢٠].

٣- مشهد طول الحساب عليها: ذلك أن الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام.

وذلك لأنّ الغنيّ يُحبس في السؤال عن المال: مَنْ أين اكتسبه وفيما أنفقه؟

٤- مشهد احتقارها عند الله: كما قال ﷺ: ﴿قُلْ أَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ

جَنَّتْ﴾ [آل عمران: ١٥].

قال الفضيل: "لو أن الدنيا بخذاً فإياها عرضت عليّ حلالاً لا أحاسب بها في الآخرة

لكنني أتقذرها كما يتقذر الرجل الجيفة إذا مرّ بها أن تصيب ثوبه" (١).

٥- مشهد الخوف أن تصد عن الآخرة وعن التزود لها: بُعثَ إلى عمر بن المنكدر بمال فبكي

واشتد بكاءه وقال: خشيتُ أن تغلب الدنيا على قلبي فلا يكون للآخرة فيه نصيب، فذلك

الذي أبكاني، ثم أمر به فتصدّق به على فقراء المدينة.

(١) "حلية الألباء" (٨/٨٩).

٦- مشهد حصول اللعن لها: كما في الحديث: "الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه، وعالمًا أو متعلمًا"^(١).

قوله: "ازهد في الدنيا يحبك الله": فيه: أن الله يحب الزاهدين في الدنيا، وأن ثمرة الزهد ونتيجته: حب الله للعبد.

- ولماذا كانت نتيجة الزهد في الدنيا محبة الله؟

١- لأن حب الدنيا والحرص عليها يتنافى محبة الله ﷻ:

ذكر ابن قدامة من الأسباب المقوية لحب الله: قطع علائق الدنيا، وإخراج حب غير الله من القلب، فأحد أسباب ضعف حبه: قوة حب الدنيا، وبقدر ما يأنس القلب بالدنيا ينقص أنسه بالله، والدنيا والآخرة ضربتان^(٢).

٢- ولأن من أحب الدنيا عظمها واستعمل نفسه في خدمتها وهذا يتنافى مع قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وفي الحديث: "إن الله إذا أحب عبدًا حماه الدنيا كما يظل أحدكم بحمي سقيمه الماء"^(٣). قال ابن مسعود رضي الله عنه لأصحابه: "أنتم أكثر صومًا وصلاة وجهادًا من أصحاب محمد ﷺ وهم كانوا خيرًا منكم، قالوا: كيف ذلك؟ قال: كانوا أزهد منكم في الدنيا، وأرغب منكم في الآخرة".

٣- لأن الله تعالى يحب مَنْ أَطَاعَهُ: ولا ريب في تحقق الطاعة التامة مع الزهد في الدنيا، ومحبة الدنيا سبب لبغضه تعالى للعبد.

سئل معروف الكرخي: بما قدرو على الطاعة؟ فقال: "بإخراج الدنيا من قلوبهم". ولهذا كان زهد النبي ﷺ فيها عظيمًا، ومنزلته عند ربه كبيرة.

قوله ﷺ: "وازهد فيما عند الناس يحبك الناس": عَطَفَ ما عند الناس على الدنيا، وخصه بالذكر، مع أن ما في أيدي الناس من الدنيا؛ وفاءً بالإجابة، ومزيدًا للإيضاح، وبيانًا لخطورة هذا الأمر.

والزهد هنا بمعناه اللغوي لا الشرعي.

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٢٢)، وابن ماجه (٤١١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (١٦٠٩).

(٢) مختصر منهاج القاصدين (ص ٣٦٩) - ط المكتب الإسلامي، سنة ١٣٩٤ هـ.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٣٦)، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٢٨٢).

لماذا كان هذا سبباً لمحبتهم؟

فالجواب: لأن قلوبهم مجبولة مطبوعة على حب الدنيا.

قال أعرابي لأهل البصرة: من سيد أهل هذه القرية؟ قالوا: الحسن قال: بما سادهم؟

الوا: احتاج الناس إلى علمه، واستغنى هو عن دنياهم.

ما يستفاد من الحديث:

الند اعتقادية:

- الحديث فيه إثبات صفة المحبة لله ﷻ وهي غير الإنعام وغير إرادته الثواب، والذين ينكرون المحبة إن قالوا إن الله لا يحب فقد كذبوا القرآن وجحدوا ما فيه.

لا حرج أن يطلب الإنسان أن يحبه الكافر أيضاً؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ [المتحة: ٨]، ومعلوم أنه إذا برهم بالهدايا أو الصلقات أو عدل فيهم أحبوه، والمحذور أن تحبهم أنت، ولهذا جاء في الحديث وإن كان ضعيفاً - أن النبي ﷺ كان إذا أقبل على بلد قال: "اللهم حبيننا إلى أهلها، وحب صالحي أهلها إلينا"، فلما أراد المحبة الصادرة منه قال: "صالحى أهلها"، ولما أراد المحبة الصادرة من الناس قال: "حبيننا إلى أهلها" مطلقاً^(١).

عد تربية ودعوية:

في الحديث الحث على الزهد في الدنيا، وتركها لأهلها، وعدم منازعتهم فيها، وفيه درسٌ للداعية الناجح الحريص على نجاح دعوته، في الزهد في الدنيا، وترك منازعة الناس في مكاسبهم وأمورهم الدنيوية، ليسلم له عرضة، ويكسب حب الناس، ويستعملهم لدعوته. في الحديث بيان لما ينبغي على الناس كافة، والداعية خاصة من الحرص على تزكية النفس بالزهد في الدنيا، والحرص على رضى الله ﷻ، وترك التنافس على الدنيا، وإنفاقها في وجوهها المشروعة إذا تيسرت له.

وفيه بيان ما يلزم المسلم من الحرص على تعلم ما يُقرِّبه من ربه، وما ينال به محبة الله ورضاه، وكذا ما ينال به محبة الناس أيضاً، وهذا ظاهرٌ في سؤال الصحابي راوي الحديث.

اختبار الوحدة الحادية والثلاثين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- سهل بن سعد أول من مات بالمدينة زمن النبي ﷺ.
- ٢- في الحديث إثبات صفة المحبة على سبيل الحقيقة للعبد الصالح.
- ٣- هناك علاقة قوية بين سلامة عرض للمسلم والزهد فيما عند الناس.
- ٤- يوجد تعارض بين الغنى في الدنيا والزهد فيها.
- ٥- الزهد أن يكون العبد بما في يد الله أوثق منه بما في يد نفسه.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- الصحابي سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه هو راوي حديث:

أ- "إنما الأعمال بالنيات".

ب- "دلي على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبنى الناس، فقال: ازهد في الدنيا يحبك الله".

ج- "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها".

٢- ذم الدنيا يرجع إلى:

أ- زمانها وأوقاتها.

ب- أماكنها وبلادها.

ج- لا هذا ولا ذاك وإنما يرجع إلى أفعال المكلفين المخاطبين بالزهد فيها.

٣- هل يتعارض الغنى في الدنيا مع الزهد فيها؟

أ- نعم يتعارض الغنى في الدنيا مع الزهد فيها.

ب- لا يتعارض الغنى في الدنيا مع الزهد فيها.

٤- ثمرة الزهد ونتيجته:

أ- حب العبد لله ﷻ.
ب- حب الله للعبد.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "دلني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبنى الناس".

٢- يبين أهمية الحديث ومنزلته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- اشرح معاني المفردات الآتية: الزهد - دلني على عمل.

٤- إلام يرجع الزهد في الدنيا؟ وفي أي شيء يكون الزهد في الدنيا؟

٥- هل يتعارض الغنى في الدنيا مع الزهد فيها؟

٦- قُسم الزهد في الدنيا ثلاثة أمور، يبينها، ثم اذكر طبقاته والدافع إليه.

٧- يبين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَصْرَرُ وَلَا تَجْرَارُ».

حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مستقفاً. ورواه مالك^(١) في "الموطأ" عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ مُرْسَلًا، فَاسْتَقَطَّ أَبُو سَعِيدٍ، وَلَهُ طَرِيقٌ يَقْوَى بَعْضُهَا بِبَعْضٍ.

راوي الحديث:

اسمه وكُنْيته: أَبُو سَعِيدٍ: سعد بن مالك بن سنان الخزرجي الأنصاري، أبوه مالك بن سنان صحابي استشهد يوم أُحُدٍ، وخرج أبو سعيد يَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ بعد عودته من أُحُدٍ فقال له حين رآه: "سعد بن مالك؟" فقال: نعم بأبي أنت وأمي يا رسول الله؟ فدنا منه وَقَبَّلَ ركبته، فقال: "أَجْرَكَ اللَّهُ فِي أَبِيكَ"^(٢).

غزواته: رَدُّهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي أُحُدٍ لَصَغَرِ سِنِّهِ، ثُمَّ شَهِدَ بَعْدَ ذَلِكَ اثْنَيْ عَشَرَ غَزْوَةً، أُولَاهَا الْخَنْدَقُ، وَكَانَ مِنَ الرَّمَاةِ الْمَشْهُورِينَ الْمَعْدُودِينَ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ.

علمه، ومروياته: كان من علماء ونجباء الأنصار، ومن حفاظ الصحابة الكرام، ومن المكثرين من رواية الحديث، حيث بلغت مروياته ألفاً ومائة وسبعين حديثاً.

اتفق الشيخان على ستة وأربعين منها، وانفرد البخاري بستة عشر، ومسلم باثنين وخمسين.

وفاته: توفي رضي الله عنه بالمدينة سنة أربع وسبعين للهجرة عن أربع وتسعين سنة، ودفن بالبقيع.

أهمية الحديث ومنزلته:

- قال أبو داود: "إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها"^(٣).

قال ابن رجب معلقاً: "وهذا يُشعر بكونه غيرَ ضعيف".

(١) الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن عُثْمَانَ الْأَصْبَحِي نسبة إلى أصبج، قبيلة من قبائل يعرب بن قحطان، المدني، إمام دار الهجرة وأحد أئمة المذاهب الشوكة، وهو من تابعي التابعين، وأجمع العلماء على أمانته وجلالته، قال وهب بن خالد: ما بين المشرق والمغرب رجل آمن على حديث رسول الله ﷺ من مالك، وأخرج الترمذي وغيره عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "يوشك أن يضرب الناس آباط المطي في طلب العلم فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة"، حديث حسن (٢٦٨٠)، وأخرجه أحمد (٢٩٩/٢)، وأخرج عن سفیان بن عيينة أنه قال: هو مالك بن أنس. ولد سنة ثلاث وتسعين، وقيل سنة أربع، وقيل سنة سبع، وتوفي بالمدينة في صفر سنة تسع وسبعين ومائة، وقيل: صبيحة أربع عشرة من شهر ربيع الأول سنة تاريخه، ودفن بباب البقيع.

(٢) "صفة الصفوة" (٧١٥/١).

(٣) "الجامع" للخطيب (٢٨٩/٢، ٢٩٠ رقم ١٨٨٦، ١٨٨٧).

يقرر أحد شقي الحديث قاعدة الفقه العظمى ومقصد التشريع الأسمى، والتي هي دفع المضار وجلب المصالح، فالحديث ينص على دفع المفساد ورفعها.
شرح المفردات:

الضرر لغة: الأذى من كل شيء مادياً أو معنوياً أو كل ما يلحق مفسدة بالغير.
و"الضرر": ضد النفع.
و"الضرار" على معنيين^(١):

الأول: كالضرر، فهما مترادفان، ويكون الجمع بينهما للتأكيد.
الثاني: مقابلة الضرر بالضرر.

وليسا من الكلمات الاصطلاحية الشرعية، وإنما هما عُرفِيَّان لغويان.

الشرح الإجمالي:

الحديث يمثل قاعدة الإسلام في الشرائع وقواعد الأخلاق والتعامل بين الخلق، وهي دفع الضرر عنهم بمختلف أنواعه ومظاهره، فالضرر محرم وإزالة الضرر واجب، والضرر لا يُزال بالضرر، والمضار محرمة.

والحديث يقتضي رعاية المصالح إثباتاً والمفاسد نفياً، كما أنه أصل في القاعدة الفقهية المشهورة: "الضرر يُزال" وكذا: "الضرر لا يُزال بالضرر"^(٢).

لشرح التفصيلي:

قوله: "لا ضرر": "لا": نافية للجنس.

"ضرر": اسمها؛ لأنها تعمل عمل (إن) والخير محذوف.

وكذلك "ولا ضرار".

وتقدير الخير على وجهين:

- لا ضرر جائز، على سبيل الخير.

فلا ضرر جائز إيقاعه شرعاً.

"ولا ضرار" كذلك، فهو خير منه ﷺ بعدم جواز الضرر.

(١) والنظر: "النهاية" لابن الأثير (٣/٨١-٨٢)، و"لسان العرب" (٤/٤٨٢).

(٢) النظر: "الأشباه والنظائر" للسيوطي (ص ٧، ٨٣، ٨٦)، والنظر أيضاً: "المواقف" للشاطبي (٢/٣٥٠)، و"روضة

الناظر" (ص ٣١٠).

٢- لا ضرر موجود.

والمعنى أن هذا خير يُراد منه النهي؛ أي: لا تُوجد الضرر.
وعلى كل فمعنى الحديث يدل على التحريم.

الفرق بين الضرر والضرار: أن الضرر يحصل بدون قصد والمضارة بقصد؛ ولهذا جاءت بصيغة المفاعلة^(١)، والمضار لا يرفع ضرره إذا تبين له بل هو قاصده، وأما الضرر فإنه إذا تبين لمن وقع منه اضرار رفعه^(٢).

والمقصود من ذلك كله: النهي عن الضرر بغير حق، وأما الضرر بحق فلا يدخل في ذلك قطعاً.

والحق الذي يُتخول إدخال الضرر نوعان:

١- ترك واجب: كالصلاة، والصيام، أو الارتداد عن الإسلام وتركه وهو أعظم الواجبات مطلقاً.

٢- فعل محظور: كالزنا، والسرقه، والقتل، والفطر في رمضان، والإخلال بالآداب ونحوها.

والحق الواجب والمستحق نوعان: حدود وتعازير.

وإلحاق الضرر بالآخرين نوعان:

١- أن لا يكون في ذلك غرض سوى الضرر والإضرار بالغير.

٢- أن يكون له غرض آخر صحيح فينشأ من فعله هذا ضرر بغيره.

أمثلة الأول:

١- المضارة في الوصية.

قال تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ ذَيْنَ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ [النساء: ١٢].

قال ابن عباس: "الإضرار في الوصية من الكبائر"^(٣).

٢ - الرجعة في النكاح بقصد الضرر:

كما قال تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضَرَاراً لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ٢٣١]، وقال: ﴿وَيُعَوِّثُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحاً﴾ [البقرة: ٢٢٨] فدل ذلك على أن من كان قصده بالرجعة المضارة؛ فإنه آثم بذلك.

وصورة ذلك: أن يطلق المرأة ثم يتركها حتى إذا أشرقت عدتها على الانقضاء

(١) ابن عثيمين في شرح الأربعين (ص ٣٢٥)، ولم يذكر غيره.

(٢) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣٢٥-٣٢٦).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٦٤٥٦)، وابن أبي شبة (٢٠٤/١١)، والطبري في "الفسير" (٨٧٧٣) (٨٧٨٧) بإسناد صحيح.

راجعها، ثم طلقها إضراراً بها.

أمثلة الثاني:

وهو أن يكون له غَرَضٌ آخر صحيح، فينشأ منه ضرر بالغير، على سبيل العَرَض، لا قصداً منه:

وهو قسمان:

١- أن يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له، فيتعدى ذلك إلى ضرر غيره. ومن أمثلته:

أ- إيقاد النار على غير الوجه المعتاد في اليوم العاصف فيحترق ما يليه من ملك غيره.

ب- أن يرفع صوت المذياع بما يؤثر على الغير.

٢- منع الجار من الانتفاع بملكه والارتفاق به بما لا يضره.

في "الصحيحين": "لا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ"^(١).

ولا يحل منع فضل الماء ليمنع به الكَلَأُ.

وفي الحديث: "لا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَأُ"^(٢).

ما يستفاد من الحديث:

قواعد فقهية وأصولية:

١- ظاهر الحديث تحريم جميع أنواع الضرر ما قلّ منه وما كثر إلا للدليل؛ لأن النكرة في سياق النفي تعم.

وهذا العموم مخصوص بما لا موجب له شرعاً، أما الواجب كالحد والعقوبة ودفع

صائل ونحوه فخارج عن هذا العموم، وما كان على وجه الانتصار لمن اعتدى بمثل ما كُتِبَ به عليه.

ولماذا نهي عن الضرر مطلقاً مع جوازه في حال المماثلة؟

الجواب: للترغيب في العفو؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا

عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦].

- ولما يدخل في عموم قوله: "لا ضرر": أن الشريعة ليس فيها ما فيه مضرة للعباد، فإن التكاليف الشرعية مصالح ومنافع أبداً.

وهي عين صلاح الدين والدنيا، كما أن مخالفتها هي عين فساد الدين والدنيا.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٥٣)، ومسلم (١٥٦٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والشرع لم يأمر بما فيه مضرة في الدين أو الدنيا.

بل رفع الحرج عن عباده، ونفى الضيق عنهم في التكليف. قال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦].

وقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ومن المفيد هنا أن نذكر الفرق بين الضرر والحرج، فالحرج ما يمكن تحمله بتعب ومشقة على الجسم دون أن يصل إلى حد الضرر بالصحة والمال، وقد نفى الشارع الحرج عن عباده من باب الرخص، ولكنه نفى الضرر من باب العزيمة، وعليه فمن تحمل المشقة وأتى بالعبادة صحت ولم يكن عاصياً، كصيام الشيخ والشيخة الكبيرين، ولكن من صام مع العلم بالضرر كان عاصياً لله ﷻ، وقد قال بعضهم بطلان صومه؛ لأن الله لا يطاع من حيث يعصى^(١).

٣- من التطبيقات الفقهية لهذا الحديث إيجاب الشريك على المعاوضة حيث كان على شريكه أو جاره ضرراً في تركه، وإيجاب الشفعة لدفع ضرر الشريك الطارئ وإيجاب البيع إذا تعذرت القسمة.

٤- انتصار المظلوم لنفسه واعتداؤه على المعتدي بمثل ما اعتدى به عليه ليس داخلاً في الضرر المنهي عنه؛ بل له أن ينتصر ويعاقب إن قدر بما أبيح له بالحق، وليس ذلك ظلماً ولا ضرراً إذا كان على الوجه الذي أباحته السنة.

٥- وقد استنبط الفقهاء والأصوليون من هذا الحديث وما في معناه القواعد الآتية:

الضرر يُزال، وينبغي عليها كثير من أبواب الفقه، كالرد بالعيب، وجميع أنواع الخيار من اختلاف الوصف المشروط والتعزير، وإفلاس المشتري وغير ذلك، والحجر بأنواعه، والشفعة، ودفع الصائل، وقتال البغاة، وفسخ النكاح بالعيوب، وغير ذلك. وتتعلق بهذه القاعدة القواعد الآتية:

١- الضرورات تبيح المحظورات بشرط نقص المحظورات في الضرر عنها:

وَمِنْ ثَمَّ جَازَ كُلُّ الْمَيْتَةِ لِلْمُضْطَرِّ، والتلفظ بكلمة الكفر للمكروه، ودفع الصائل وإن أدى إلى قتله.

٢- ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها: فالمضطر يأكل من الميتة ما يسد رمقه ويُنقِي حياته، لا يزيد على ذلك

وكشف العورات للتطبيب بقدر الحاجة، وهكذا.

٣- الضرر لا يُزال باضرار: وهذه القاعدة مُقَيِّدَةٌ لقاعدة الضرر يُزال؛ أي: يُزال ولكن لا بضرر.

(١) انظر علم أصول الفقه في توبه الجديد لمحمد جواد مغنية (ص ٣٤٦) ط الأولى سنة ١٩٧٥ م.

- ومن فروعها: عدم جواز أن يأكل مضطر طعام مضطر مثله، ويجوز أخذ المضطر طعام غير المضطر وقتاله عليه.
- ٤- إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما.
- ٥- درء المفسد مقدم على جلب المنافع^(١): ولهذا نهي عن الصلاة في مسجد الضرار، وحرمت الخمر مع وجود منافع.
- ٦- إنزال الحاجة العامة والخاصة منزلة الضرورة فتبيح المحظور.
- فمثال الحاجة العامة جواز الإحارة مع عدم المنافع وقت العقد.
- ومثال الخاصة: الجعالة^(٢) مع ما فيها من الجهالة.
- ٧- المشقة تجلب التيسير: كما ورد في الرخص جميعاً: "إذا ضاق الأمر اتسع"؛ مثل: قليل النجاسة التي لا يمكن الاحتراز عنه فيُعفى عنها وعن أثرها.
- وفي المقابل: "إذا اتسع الأمر ضاق"؛ مثل: كثرة الحركة في الصلاة فإنها تبطلها.
- ٨- الأصل في المضار التحريم؛ لقوله ﷺ: "لا ضرر ولا ضرار".
- ومن استقرأ الشرع يجد أن الشريعة لا تأتي بإباحة ما فيه ضرر راجح أو مساو^(٣).
- ٩- الضرر لا يكون قديماً: بمعنى كل ما فيه ضرر يزال سواء كان حديثاً أو قديماً، مثل أن يكون للمكلف بناء تطل منه نافذة على أرض جاره، فلو بنى جاره وكانت هذه النافذة تطل على نسائه وعوراته فيجب إزالتها ولا عبرة بقدمها هنا.
- أما ما كان قديماً في أيدي المكلفين وفيه نفع لهم ولا مضرة فيه للآخرين فهنا للقدم اعتبار يكون انتفاعهم مشروعاً، وهنا محل القاعدة "القدم يترك على قدمه"، فالقاعدة الأولى "الضرر يكون قديماً"، كالقيد لقاعدة "القدم يترك على قدمه"^(٤).

(١) انظر: "المواقف" للشاطبي (١/١٩٥، ٢/٢٤٣) (١٥١-١٥٠/٢) (٣/١٩٠، ٣٦١) (٤/٢٠٧، ٢٧٢)، و"الإلهام" للسبكي (٢/٦٥)، و"المدخل" لابن بدران (ص ٢٩٨)، و"الأشباه والنظائر" للسيوطي (ص ٨٧)، و"كشف القناع" (٢/٩٩).

(٢) والاسم: الجُعْلُ بضم الجيم، الجعالة: دفع شيء لمن يعمل له عملاً معلوماً أو مجهولاً.

الظر: "الغريب" لابن قتيبة (٢/٥٢٤)، و"لسان العرب" (١١/١١١).

(٣) انظر: "الإلهام" للسبكي (٢/١٦٥-١٦٦)، و"القرير والتحير" (ص ١٣٥)، و"الفتاوى" لابن تيمية (٢١/٤٥٠)، و"الارشاد" للشوكاني (ص ٤٧٣)، و"البصرة" للشيرازي (ص ٢٠٢)، و"المعتمد" لأبي الحسين البصري (٢/٢١٥)، و"التمهيد" للإسكوي (ص ٤٨٧).

(٤) انظر قواعد وفوائد (ص ٢٧٧)، الوالي (ص ٢٤١).

اختبار الوحدة الثانية والثلاثين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- شهد سعد بن مالك غزوة بدر مع النبي ﷺ.
- ٢- النكرة في سياق النفي دائماً تفيد العموم في الحكم.
- ٣- يُستفاد من الحديث أن بعض التكاليف الشرعية فيها مضرة.
- ٤- الضرورات دائماً تبيح المحظورات.
- ٥- يجوز للمضطر لأكل من الميتة بلا حد.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث "لا ضرر ولا ضرار" هو:

أ- أبو ثعلبة الخشني ؓ. ب- أبو سعيد الخدري ؓ. ج- معاذ بن جبل ؓ.

٢- "إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها" قال ذلك عن هذا الحديث:

أ- ابن رجب الحنبلي. ب- أبو داود. ج- ابن تيمية.

٣- ظاهر الحديث تحريم:

أ- جميع أنواع لضرر، ما قل منه وما كثر. ب- جميع أنواع الضرر الذي كثر.

ثالثاً: الأسئلة التحيلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "لا ضرر ولا ضرار".

٢- بين أهمية الحديث، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- بين الفرق بين الضرر والضرار، والمقصود من النهي في الحديث.

٤- إلحاق الضرر بالآخرين نوعان اذكرهما، مع التمثيل ببعض الأمثلة.

٥- بين بعض الفوائد الفقهية والأصولية المستفادة من الحديث.

٦- اذكر بعض القواعد المرتبطة بهذه القاعدة.



الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال:

«لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِكُفْرِهِمْ لَأَكْثَرَ رَجَالُ أَمْوَالِ قَوْمٍ وَجَمَاعَةٍ هُمْ، وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُكْذِبِ وَالْيَمِينِ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ».

حديث حسن، رواه البيهقي^(١) وغيره،

وبعضه في "الصحيحين".

راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث التاسع عشر" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

- قال ابن المنذر: "أجمع أهل العلم على أن البينة على المدعي واليمين على من أنكر (المدعى عليه)".

- قال النووي في "شرح مسلم": "الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع".

- قال النووي: "الحديث أصل من أصول الأحكام، وأعظم مرجع عند التنازع والخصام".

شرح المفردات:

"لو": حرف امتناع لامتناع أي: تقتضي امتناع الجواب لامتناع الشرط.

"لأدعى": لاخذ، وعبر بالدعوى؛ لأنها السبب في الأخذ.

"البينة": مأخوذة من البيان لإفادتها له.

قال ابن القيم: "البينة في كلام الله ورسوله ﷺ والصحابة اسم لكل ما يبين الحق،

فهو أعم من البينة في اصطلاح الفقهاء، حيث خصوها بالشاهدين، أو الشاهد واليمين".

وذكر ابن القيم رحمه الله أن المراد من البينة في الحديث: "ما يبين الحق من شهود أو

دلالة". قال: "ولا ينف ظهور الحق على أمر معين"^(٢).

الشرح الإجمالي:

الحديث أصل في عدم قبول الدعوى المجردة عن الأدلة والقرائن، وتحليف المُنْكَرِ،

(١) الإمام الخافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الشافعي، الفقيه صاحب السنن الكبرى التي ما نصر مذهب الإمام

الشافعي، والتصانيف الحسنة النافعة، والبيهقي بفتح الباء نسبة لبيهق، وهي قرية بنواحي نيسابور على عشرين

فرسخاً منها، ولد سنة أربع وثمانين وثلثمائة، وتوفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة وقيل ثلاث وستين وأربعمائة.

(٢) "إعلام الموقعين" (٩٠/١).

تحقيقاً للعدل، وإقامة للحق، وصوناً للنفس والمال.

وهذه الدعوى الخالية عن الدليل والبرهان مردودةً أيًا كان مجاها المعنوي أو الحسي، وسواءً كانت في الحقوق والمعاملات أو في مسائل الإيمان والعلم.

الشرح التفصيلي:

قوله: "يُعطي الناس": الناس: نائب فاعل سدّ مسدّد المفعول به الأول، والمفعول الثاني محذوف تقديره: ما يدّعون، أي: الأموال والدماء، ومعنى "يُعطي": يُجاب في دعواه.

قوله: "بدعواهم": الدعوى لغة: الطلب.

وشرعاً: إخبارك بحقّ لك على غيرك عند حاكمٍ أو محكمٍ.

قال ابن عرفة: "الدعوى: قولٌ بحيثُ لو سلّم أو جبَ لقائله حقاً".

وأما الشهادة: فهي الدعوى للغير على الغير.

والإقرار: الدعوى للغير على النفس.

قوله: "رجال": جمع رجل: وهو الذكر البالغ من بني آدم.

وذكر الرجال تغليبا؛ نحو العُمَريين والقمرين.

أو لأن الدعوى تصدر غالباً منهم.

أو من باب الاكتفاء بأحد الأمرين؛ كقوله تعالى: ﴿سَرَّائِلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]

أي: والبرد.

والمراد: "لادعى رجال ونساء".

أو يكون المقصود بالرجال: الناس؛ كما في الرواية الأخرى: "لادعى ناس".

فيكون من قبيل ذكر الخاص وإرادة العام، أو الجزء وإرادة الكل.

وجاء بصيغة الجمع "رجال"؛ للإشارة إلى أن غير واحد يُقدم على ذلك.

قوله: "أموال قوم": أي: أموال المدّعى عليهم ودماءهم كلّاً أو بعضاً.

"قوم": اسم جمع، وجمعه النبي ﷺ على "أقوام".

وهو شاملٌ للرجال والنساء في الحكم الوارد في الحديث.

قوله: "ودماءهم": ولماذا قُدّمت الأموال على الدماء مع أن الدماء أهم وأعظم خطراً.

وقد ورد أنها أول ما يُقضى فيه بين الناس؟

والجواب: لأن الخصومات في الأموال أكثر؛ إذ أخذها أيسر، وامتداد الأيدي إليها أسهل.

وَمِنْ نَمَّ تَرَى الْعَصَا بِالْعَدِي عَلَيْهَا أضعاف العصاة بالقتل.
ويمكن أن يقال: إن العطف بالواو لا يقتضي ترتيباً.
كما في بعض روايات الحديث: "لادعي ناسٌ دماء رجال وأموالهم".
قوله: "لكن البينة على المدعي": "المدعي": من يخالف قوله الظاهر (مثال الظاهر:
براءة الذمة).

أو من يخالف قوله الأصل (براءة الذمة)^(١).
المدعي عليه: عكسه (من لا يخلى وسكوته)^(٢).
فإن قيل: ما حكمة كون البينة على المدعي واليمين على المُنكر؟
فالجواب: لضعف جانب المدعي؛ لدعواه خلاف الظاهر، وقوة جانب المُنكر
لموافقته أصل براءة الذمة.

والبينة: حجة قوية بُعِدَها عن التهمة.
واليمين: حجة ضعيفة لقرها من التهمة.
فجعلت الحجة القوية في الجانب الضعيف والحجة الضعيفة في الجانب القوي ليتعادلا.
ومعنى كون البينة على المدعي: أنه يستحق بها ما يدعيه.
كما أن معنى اليمين على المُنكر: أنه يتنفي عنه بها ما ادَّعاه عليه المدعي.
وإلا فليست البينة واجبة على المدعي، كما أن اليمين ليست واجبة على المدعي عليه.
والبينة متعينة في حق المدعي.
واليمين غير متعين في جانب المدعي عليه، فلو أقام البينة على إنكاره قُبِلَتْ؛
لأنه جاء بالأقوى بدلاً عن الأضعف.

قوله: "واليمين على مَنْ أَنْكَرَ": جعل اليمين عليه لما قام من احتمال انشغال ذمته بما
طُولِبَ به، فكانت لدفع الاحتمال، وتسقطُ اليمين بإبراء الخصم منها، ولا يحلفه بعد
الدعوى إلا باستئنافها.

قوله: "لو يُعْطَى الناس بدعواهم؛ لادَّعَى قومٌ دماء قومٍ وأموالهم":
يدلُّ على أن مدعي الدم والمال لا بدُّ له من بينة تدلُّ على ما ادَّعاه، ويدخل في هذا
العموم: إذا ادَّعت امرأة على رجل أنه استكرهها على الزنى فالجمهور أنه لا يثبت بدعواها

(١) المحققون أن المدعي من كان قوله أضعف، لخروجه عن معهود أو مخالفته لأصل.

(٢) والمدعي عليه: هو من ترجح قوله بعادة أو موافقة أصل أو قرينة.

عليه شيء، وهذا كله في الدَّعَاوى الخالية عن براهين.

وقد كان شريح وإياس بن معاوية يحكمان في الأموال المتنازع فيها بمجرد القرائن طيلة على صدق أحد المتداعيين. وهذا مروى عن الشافعي وأحمد في قول القافة في سرقة لأموال، والأخذ بذلك، وأخذ أحمد وابن راهويه برؤية أثر الغنم فيما إذا ادَّعى رجل أن غنم خر قد أفسدت زرع بالليل.

قال ابن رجب: "وهذا يدلُّ على اتفاقهما على الاكتفاء برؤية أثر الغنم، وأنَّ البيئة كما تُطلب عند عدم الأثر".

فرع: في البيئة المقصودة في الحديث: قال ابن القيم: "وبالجملة فالبيئة اسم لكل ما بين الحق ويظهره، ومن خصها بالشاهدين أو الأربعة، أو الشاهد، لم يوف مسمائها حق، لم تأت البيئة قط في القرآن مرادًا بها الشاهدان، وإنما مرادًا بها: الحجة والدليل والبرهان. وكذلك قول النبي ﷺ: "البيئة على المدعي" المراد به: أن عليه بيان ما يُصحح دعواه ليحكم بالشاهدان من البيئة، ولكن غيرها قد يكون أقوى منها، لدلالة الحال على صدق المدعي".

والبيئة تارة تكون أربعة شهود كما في قضية "الزنا" وتارة تكون ثلاثة، وتارة اثنين، وتارة واحدًا كما في شهادة بعض الأعراب على الهلال، ونحو شهادة المرأة في الرضاع، وتارة تكون نكولاً عن اليمين، وتارة خمسين يمينًا كما في القسامة، وتارة أربعة أيمان، كما اللعان^(١).

قوله: "البيئة على المدعي": المراد به مَنْ لم تُقَمَّ على دعواه قرائن تؤكد دعواه وتُغنيه عن إقامة البيئة، فتكون هذه القرائن هي البيئة، وتقوم مقامها، ويلزمه البيئة إذا ادَّعى شيئاً، أو خلاف الأصل، ومن الأمثلة التي لا تُطلب فيها البيئة من المدَّعي:

١- اللقطة إذا ادَّعَاها صاحبها ووصفها.

٢- المغصوب إذا علم ظلم الولاة.

وكذا ردَّ ما وُجدَ مع قُطَاع الطرق، ويكفى من مُدَّعِيها بذِكر الصفة؛ كما في اللقطة.

٣- الغنيمة إذا ادَّعَاها أحدٌ من المسلمين أنها كانت له واستولى عليها الكفار.

وهذا كله يجمعه ما إذا لم يدَّعها أحد.

ومن المفيد هنا التوجه بالكتاب القيم الذي ألفه ابن القيم وتناول فيه قضية البيئة في الأحكام وكيف يتبعها القاضي حتى يصل إلى العدل في حكمه، والكتاب هو: "الطرق الحكمية في السياسة الشرعية"، ويلاحظ أن الكتاب كله تطبيق لرأي الجمهور في عدم العمل بعموم الحديث وظاهره، وهو يتناول مختلف البيئات وطرق الإثبات، ولذا سمي بالطرق الحكمية.

أو لم تكن بيد غيره مدعيًا لها.

فرع: في فوائد الحكم باليمين:

١- تخويف المدعى عليه سوء عاقبة الخلف الكاذب فيحمله ذلك على الإقرار بالحق.

وفي الحديث: "من اقتطع حقَّ امرئٍ مسلمٍ بيمينه؛ فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة"، قيل: يا رسول الله! وإن كان شيئًا يسيرًا؟ قال: "وإن كان قضيبًا من أراك"^(١).
٢- القضاء عليه بنكوله عنها.

٣- انقطاع الخصومة والمطالبة في الحال.

ولكنها لا تسقط الحق ولا تبریء الذمة، بحيث لو أقام المدعى بعد ذلك بينة سُمِعَتْ وحُكِمَ بها.

٤- إثبات الحق بها إذا رُدَّتْ على المدعى، أو أقام شاهدًا واحدًا.

٥- تعجيل عقوبة الكاذب النكر لما عليه من الحق، فإن اليمين الغموس تدع الديارَ بِلَاقِعٍ^(٢).

ما يستفاد من الحديث:

فوائد دعوية:

١- في هذا الحديث أن الداعية لا يسمع الطعن في إخوانه بلا دليل؛ ولا يلتفت إلى القدح في

الناس بلا بينة ناصعة لا تقبل الشك أو الرية، بل يبني على عدالة المسلمين المقررة في الشريعة، فلا يترك اليقين لشك، ولا يتحوّل عنه بكلام مرسل لم يعضد بعُمد الأدلة.

٢- وفي الحديث أيضًا: تصديق الداعية لمن يحلف له بالله تعالى، وإبراء ذمة الخالف بذلك مما تُسبب إليه؛ إلا أن تدل الدلائل على كذب الخالف واقترائه، فيُعَامَلُ بناءً على ذلك والسعيد من وقَّفه الله تعالى للتمييز بين الحق والباطل.

٣- والحديث أصل في ضرورة إقامة البينة على صدق الإيمان، والانتماء لهذا الدين وإخلاص السعوة لله ﷻ، وأنه لا عبرة بالأقوال المرسلة، المقطعة عن الدليل، الخالف من المؤكّدات الدالة على صدقها.

٤- كثيرون هم ادعاة الذين يتكلمون عن الدعوة وقضاياها، وقليل من هؤلاء من يحمل الراية بصدق وعزيمة، ويثبت في وجه التحديات المتلاحقة التي تواجه الدعوة بين الحين والآخر. والحديث يقطع العذر، ويوضح السبيل القويم في الانتماء، القائم على قوة الحجج ونصاعة البرهان.

(١) أخرجه مسلم (١٣٧) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(٢) البَلَقُ والبَلَقَة: الأرض القفر التي لا شيء بها.

اختبار الوحدة الثالثة والثلاثين

أ: أسئلة الصواب والخطأ:

مع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- يجوز سماع الطعن في الآخرين دون بينة.
- الأصل براءة ذمة الخالف على كل حال.
- لا عبرة بالأقوال المرسله المنقطعة عن الدليل.
- يُؤخذ في القضاء يمين الفاسق لإثبات الحقوق.
- تقلص الأموال على الدماء إشارة إلى أنها أشد حرمة من الدماء.

ب: الاختيار من متعدد:

يزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- راوي حديث: "لو يعطى الناس بدعواهم" هو الصحابي:
- أ- عبد الله بن عمر رضي الله عنه.
- ب- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
- ج- عبد الله بن عباس رضي الله عنه.
- قال عن هذا الحديث: "الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع" والقائل هو:
- أ- ابن المنذر.
- ب- النبراوي.
- ج- النووي.

— هذا الحديث أصل في:

- أ- عدم قبول الدعوى المجردة عن الأدلة والقرائن، وتحليف المنكر.
- ب- قبول الدعوى المجردة عن الأدلة والقرائن مع تحليف المنكر.
- ج- قبول الدعوى مطلقاً مع تحليف المدعي والمدعى عليه.
- من فوائد الحكم باليمين:

- أ- ترغيب المدعى عليه في اليمين.

ب- تخويف المدعى عليه سوء عاقبة الحلف الكاذب.

ج- عدم القضاء عليه بنكوصه عن اليمين.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "لو يعطى الناس بدعواهم".

٢- يبين منزلة الحديث وأهميته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- يبين معاني الكلمات الآتية: لو - لادعى - البينة - يعطى - الدعوى.

٤- لماذا قدمت الأموال على الدماء مع أن الدماء أهم وأعظم خطراً؟

٥- ما حكمة كون البينة على المدعي واليمين على من المنكر؟ وما هي البينة المقصودة في الحديث؟

٦- اذكر بعض الأمثلة التي لا تطلب فيها البينة من المدعي.

٧- يبين فوائد الحكم باليمين.

٨- اذكر بالتفصيل ما يستفاد من الحديث.



الحديث الرابع والثلاثون

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَكَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث الثاني والثلاثين".

أهمية الحديث ومنزلته:

قال القاضي عياض: "هذا الحديث أصل في صفة التغيير فحق المغير أن يغيره بوجه أمكنه إزالته به قولاً أو فعلاً".

شرح المفردات

"من رأى": أي: علم؛ سواء أبصر ذلك بنفسه، أو علمه بطريق يعتمد عليه.

"منكم": أي: معشر المكلفين القادرين، فخرج نحو صبي ومجنون وعاجز.

والخطاب شامل لجميع الأمة حاضريهم وغائبهم، والمرأة والرجل فيه سواء. "مكرًا": أي: شيئاً يكره الشرع ويُبغضه.

"فليغيره": يعني يُزيله، وجوباً عينياً إن انفرد بعلمه مع القدرة عليه، وكفاً إذا شاركه غيره.

"لقلبه": فيغيضه، ويتمنى زواله ويلزم من ذلك مفارقة مكان المنكر، وهجران أهله

"أضعف الإيمان": يعني أدناؤه، والإيمان مراتب وشعب، أعلاها قول: "لا إله إلا الله" وأدناها: "إمالة الأذى عن الطريق".

الشرح الإجمالي:

يشتمل الحديث على قاعدة عظيمة من قواعد الدين، وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتي بها تستقيم الأمور، وتُحفظُ الحرمات والأركان، وبدون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تضطرب البلاد والعباد، وهو واجب على كل مكلف قادر حسب استطاعته، باللسان أو القلب، وقد يكون كل من الأمر والنهي واجباً على الأعيان إذا لم يعلم بالمنكر

حدّ سواء، فإذا علّمه جماعة من الناس وجب عليهم إنكاره على الكفاية فحيث قام به البعض قط وجوبه عن الآخرين، ويأثم الجميع إذا لم يقم به أحد، ولذلك لا ينبغي للشخص أن يترك أمر والنهي الواجب على الكفاية إلا إذا غلب على ظنه قيام غيره به وكفايته له.

شرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "من رأى: أي: علم سواء أبصر أم لا، فالرؤية هنا علمية، وليس المراد بها رؤية البصرية، ويلزم على ذلك أن يكون لـ "رأى" مفعولاً ثانياً وتقديره: "واقعاً من أحد". ولا تشترط الرؤية البصرية في وجوب تغيير المنكر (منعاً للتجسس)، فإن لم يرَ ولكن سم وتحقّق فهو كمن رآه، نصّ عليه الإمام أحمد. والمقصود إذن الرؤية القلبية العلمية.

وقيل: تشترط الرؤية البصرية، والأول هو الراجح.

قوله ﷺ: "منكم": أي: معشر المكلفين القادرين، فخرج من ذلك الصبي والمجنون عاجز، وهو شامل لجميع الأمة.

"منكراً": أي: شيئاً قبيحاً قبيحة الشرع قولاً أو فعلاً ولو صغيرة.

وشروط المنكر الواجب تغييره وإنكاره شرطان:

١- أن يكون مجمّعاً على تحريمه: قال ابن عثيمين: وقوله: "منكراً" لا بد أن يكون منكراً صحّاً يتفق عليه الجميع، أي: المنكر والمنكر عليه، أو يكون مخالفة المنكر عليه مبنية على قول يف لا وجه له. أما إذا كان من مسائل الاجتهاد فإنه لا ينكره، فلو رأيت رجلاً أكل لحم إبل يصلي، فلا تنكر عليه؛ لأن المسألة خلافية، فبعض العلماء يرى أنه يجب الوضوء من أكل لحم، وبعضهم لا يرى هذا، لكن لا بأس أن تبحث معه وتبين له الحق^(١).

فائدة: ولا يلزم من كون الفعل منكراً أن يكون فاعله أثماً؛ لجواز ارتكابه له باجتهاد أو تأويل معتبر عنده، وإن ضَعُفَ مأخذه وحجته عند غيره.

٢- أن يكون المنكر ظاهراً من غير تجسّس؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]. ويُستثنى من ذلك: ما لا يمكن استدراكه، كما لو أنخبر الثقة أن رجلاً خلا برجل ليقطعه أو ليزني بها، فإنه يجوز له في مثل هذه الحالة أن يتجسس ويُقدم على الكشف والبحث حذراً

من فوات ما لا يستدركه، وإن لم يكن كذلك لم يتجسس.
قوله ﷺ: "فليغيره": أي: يزيله، واللام للأمر بالتغيير.

- وهذا التغيير واجب عيني إذا:

١- انفرد بعلمه.

٢- إذا نصبه الإمام محتسباً.

٣- إذا كن التغيير بالقلب.

قال النووي : ثم إنه قد يتعين كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على منكر أو تقصير في معروف^(١).
- وهو واجب كفائي فيما دون ذلك.

قال الشبيري : وعمل وجوب النهي عن المنكر والأمر بالمعروف أن لا يخاف متعاطيهما على نفسه أو ماله، أو عضوه، أو بعضه أو مفسدة أكثر من مفسدة المنكر الواقع، أو يغلب على ظنه أن المرتكب يزيد فيما هو فيه عناداً، فإن فقد شرط من ذلك سقط الوجوب^(٢).

قوله ﷺ: "بيده": وذلك إن توقف التغيير عليها؛ ككسر أو أواني الخمر وآلات اللهو ونزع الحرير عن لابسه ونحوه.

وذكر اليد على سبيل الغالب، وليس المراد خصوص اليد بذلك دون باقي الأعضاء، كالرجل مثلاً، والمقصود بها الإشارة إلى جميع الأعضاء أخذاً من مقابلتها باللسان. وخُصَّت اليد بالذكر؛ لأنها أيسر عملاً وأكثر عملاً، وأبلغ في التغيير.

وقد ورد ما يفيد جهاد الأمراء باليد كما في حديث ابن مسعود : يخلف من بعده خلوف، فمن جاهلهم بيده فهو مؤمن. وهذا يدل على جهاد الأمراء باليد، والتغيير باليد لا يستلزم القتال، وقد نص على ذلك الإمام أحمد فقال : التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح وحيث جهاد الأمراء باليد أن يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات، مثل أن يريق خمورهم، أو يكسر آلات الملاهي التي هم، ونحو ذلك أو يطل بيده ما أمروا به من الظلم إن كان له قدرة على ذلك وكل هذا جائز وليس هو من باب قتالهم، ولا من الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه، فإن هذا أكثر ما يخشى منه أن يقتل الأمر وحده، وأما الخروج عليهم بالسيف فيخشى منه الفتن التي تؤدي

(١) شرح مسلم للنووي (٢٢٥/١).

(٢) الجواهر البهية (ص ١٩١).

إلى سفك دماء المسلمين، نعم إن خشي في الإقدام على الإنكار على الملوك أن يؤذي أهله أو جيرانه لم ينبغ له التعرض لهم حيث؛ لما فيه من تعدي الأذى إلى غيره^(١).

وقد عدَّ بعض العلماء حصول الفتنة على الأمر نفسه مانعاً من الإنكار^(٢).

وسأني كلام الأئمة أن من قوي على تحمل الأذى وعلم من نفسه الصبر على ما يصيبه من أذاهم فأمرهم ونهاهم فهو أفضل ما لم يتعد الأذى إلى غيره والله أعلم.

قوله ﷺ: "فإن لم يستطع": يعني: فإن لم يقدر على التغيير باليد.

وحدود الاستطاعة: القدرة على التغيير وفق الضوابط الشرعية، بحيث لا يؤدي إنكاره إلى منكر أكبر مما يُنكره، أو يخاف على نفسه الهلاك، أو يلحقه الأذى في دينه وعرضه وماله، ونحو ذلك^(٣).

- مسألة: ولا بد في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من النظر في مآلات الأمور وعواقبها، فليس كل منكر يصح إنكاره في كل وقت، وتأمل قول النبي ﷺ لعائشة: "لولا قومك حديث عهدهم بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون"^(٤).

وفي هذا الحديث دليل على أنه إذا تعارضت المصالح أو تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بُدئ بالأهم؛ لأن النبي ﷺ أخبر أن نقض الكعبة وردها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم ﷺ مصلحة، ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه، وهي خوف فتنة بعض من أسلم قريباً، وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة، فيرون تغييرها عظيماً، فتركها ﷺ.

ويستفاد منه: ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، وفيه: ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه، وفيه: فكر ولي الأمر في مصالح رعيته، واجتنابه ما يخاف منه تولد ضرر عليهم في دين أو دنيا إلا الأمور الشرعية كأخذ الزكاة وإقامة الحدود ونحو ذلك، وفيه: تألف قلوب الرعية وحسن حياتهم، وألا يتفروا ولا يتعرض لما يخاف تنفيرهم بسببه ما لم يكن فيه ترك أمر شرعي، وأن الإمام يسوس رعيته بما فيه إصلاحهم ولو كان مفضولاً؛ ما لم يكن محرماً^(٥).

وحسبك أن تطالع بعض كتب السيرة النبوية لترى كيف كان حرص النبي ﷺ على

(١) جامع العلوم والحكم (٢/٢٤٨-٢٤٩).

(٢) راجع: شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣٣٥-٣٣٦).

(٣) راجع: الفروق للقرافي (٢/٢٦٠)، والتمهيد للإسنوي (ص ١٢٠).

(٤) أخرجه البخاري (١٤٦)، ومسلم (١٣٣٣).

(٥) ينظر: "شرح مسلم" للنووي، و"فتح الباري" لابن حجر.

اعتبار المآلات، والنظر في عواقب الأمور، وتدرّج في إنكار المنكر حسب القدرة والإمكانات المتوفرة المتاحة له في شتى مراحل الحياة الإسلامية الأولى.

وكان ﷺ يمرُّ على بعض أصحابه وهم يُعذّبون في بدء الإسلام وضعف المسلمين فلا يزيد على أمرهم بالصبر والثبات، كما قال لآل ياسر: "صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة"^(١).

وكان بإمكانه ﷺ أن يأمرهم بخلاف ذلك لو أراد، ولم يكن الله عز وجل ليترك نبيه ﷺ لأعدائه، ولكن أراد النبي ﷺ أن يُعلّم أمته الصبر والتدرج في أمور الدعوة، إذ مَنْ استعجل شيئاً قبل أوانه عوقب بجرماته، وكم من دعوة زال أثرها في الناس وتلاشت معالمها من الحياة بعجلة أصحابها لقطف ثمارها قبل النضوج.

تنبيه:

والنظر في المآلات شيء والجبن والتخاذل شيء آخر، فلا يعني النظر في عواقب الأمور وما تصير إليه القعود عن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما المراد: ضبط التصرفات والأحوال بالضوابط الشرعية، وصبغتها بالصبغة الإسلامية الصحيحة، بعيداً عن الجبن والتخاذل، ومبرأة من التهور والاندفاع.

قوله ﷺ: "فبلسانه":

يعني: بالكلام، من نحو تذكير، وتوبيخ، واستغاثة، وصياح، وإغلاظ في القول.

وهل نقيس الكتابة على القول؟ اجواب : نعم، فيغير المنكر باللسان، ويغير بالكتابة بأن يكتب في الصحف أو يؤلف كتباً يبين فيها المنكر، أو يكتب رسالة إلى المخالف. وينبغي الرفق في القول ابتداءً، والبدء بالأخف والانتهاة بالأشد، والمبادرة والإيجابية، وترك التساهل.

(١) ذكره ابن إسحاق مرسلاً بدون إسناد منه إلى النبي ﷺ. كما عند ابن هشام في "السيرة" (١٩٩/١-٢٠٠)، ومن طريقه أخرجه الحاكم (٤٣٢/٣)، والبيهقي في "الشعب" (١٦٣١).

وروي من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه، واختلف فيه، وقال الدارقطني: "والصحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص". وهو عند الحارث في "مسند" (١٠١٦- زوائده)، والطبراني في "الكبير" (٣٠٣/٢٤ رقم ٧٦٩)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٤٠/١)، والخطيب في "تاريخ" (٣٤٣/١١)، والدارقطني في "العلل" (٣٩/٣ رقم ٢٧٢).

وروي من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: رواه الطبراني في "الأوسط" (١٥٠٨).

وذكره الخطيب وابن عبد البر والمزي والنهي وابن حجر وغيرهم في تراجم "عمار بن ياسر" أو "سُمّة أم عمار".

وقال الهيثمي في "المجمع" (٢٩٣/٩): "رواه الطبراني ورجاله ثقات".

قال النووي رحمه الله : ومما يتساهل الناس فيه من هذا الباب ما إذا رأوا إنساناً يبيع متاعاً أو حيواناً فيه عيب ولا يبينه فلا ينكرون ذلك ولا يعرفون المشتري بعيبه وهم مسؤولون عن ذلك، فإن الدين النصيحة، ومن لم ينصح فقد غش. اهـ.

قوله عليه السلام : "فإن لم يستطع" : أي: الإنكار باليد أو اللسان.

فدل الحديث على أن من خاف القتل أو الضرب سقط عنه التغيير وهو مذهب المحققين سلفاً وخلفاً، وذهبت طائفة من الغلاة إلى أنه لا يسقط وإن خاف ذلك^(١).

قوله عليه السلام : "فبقلبه" : واختص القلب بالإنكار، وأما اليد واللسان فاختصا بالتغيير.

ومعنى إنكار القلب: كراهته، والعزم إن قدر على التغيير بيده أو بلسانه أن يفعل، وظهور الإنكار وعلامته على جوارحه.

وهو فرض عين على كل مسلم، لا يسقط بحال من الأحوال؛ لقدرة كل أحد عليه بخلاف الإنكار باليد أو اللسان فبحسب الاستطاعة.

قال ابن مسعود: "يوشك من عاش منكم أن يرى منكراً لا يستطيع له غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره".

وسمع ابن مسعود رجلاً يقول: هَلَكَ مَنْ لَمْ يَأْمَرْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، فقال ابن مسعود: "هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر".

إشارة إلى فرضية الإنكار بالقلب وعدم سقوطه بحال، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ هَلَكَ.

مسألة: ولا يتخلف الإنكار بالقلب عن مرتبة الإنكار باليد أو اللسان، فهو ملازم للمرتبتين أيضاً؛ إذ هو الباعث على تحريك اليد أو اللسان نحو الإنكار، وإنما خُصَّ بمرتبة مستقلة عند العجز عن ظهور أثره على الجوارح، فيتعطل الأثر الظاهر على الجوارح ويبقى الأصل المحفوظ في القلب.

مسألة: ويستلزم الإنكار بالقلب هجران أماكن المنكر، وترك الخوض مع الخائضين.

فلا يكفي في إنكار القلب أن يجلس الإنسان إلى أهل المنكر ويقول أنا كاره بقلبي؛ لأنه لو صدق ما بقي معهم ولفارقهم إلا إذا أكرهوه فحينئذ يكون معذوراً^(٢).

وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا عملت الخطيئة في الأرض، كان من شهدها

(١) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣٤٤).

(٢) انظر شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣٣٦).

فكرهها كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها^(١).

مسألة: فإن قيل: قوله ﷺ: "فإن لم يستطع فبقلبه" يقتضي أن غير المستطيع لا يجوز

له التغيير بغير القلب والأمر للوجوب، فجوابه من وجهين:

أحدهما: أن المفهوم مخصص بقوله ﷺ: «وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ» [لقمان: ١٧].

والثاني: أن الأمر فيه يعني رفع الحرج لا رفع المستحب. فإن قيل: الإنكار بالقلب

ليس فيه تغيير المنكر فما معنى قوله ﷺ: "فبقلبه"، فجوابه أن المراد أن ينكر ذلك ولا يرضاه

ويشتغل بذكر الله. وقد يقال أيضاً: إن النهي باللسان ليس تغييراً، والجواب أن الكلام من

باب: علفتها تبناً وماء بارداً.

فيكون المعنى: فليغيره بيده بأن يزيله، فإن لم يستطع فلينه عنه بلسانه؛ فإن لم يستطع

فلينكره أو يكرهه بقلبه حتى لا يكون له أدنى حظ من إقراره.

أو يقال: إنه توسع في التغيير فأطلقه على أنواع الإنكار الثلاثة الفعلية والقولية

والقلبية، والاكتفاء بكراهة القلب للمنكر مع السكوت عليه وعدم التصدي للتغيير هو شأن

أضعف الناس إيماناً حتى إذا زال هذا وألف المنكر وأنس به ظاهراً وباطناً فإنه لا يلبث أن

يشارك فاعله فيما له حظ فيه وهذا دليل على أنه لم يبق له من الإيمان شيء^(٢).

فرع: ومراتب الإنكار خمسة:

١- التعريف.

٢- الوعظ بالكلام النظيف.

٣- التعنيف.

٤- المنع بالقوة، أي: إزالة المنكر الحادث باليد كإراقة الخمر وكسر آلات اللهو.

٥- التخويف والتهديد بالضرب، أو بمباشرة الضرب حتى يمتنع.

وقد اختلف في هذه الرتبة هل هي للسلطان أم لا؟

والراجح افتقارها إلى السلطان مخافة الفتنة.

فلا يجوز الإخلال بهذا الترتيب، ولا يقتصر على رتبة واحدة فقط، ولا يتنقل إلى غيرها

حتى يستوفيهما، وإنما يتدرج في هذه الرتب حتى يتحقق المراد الشرعي.

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤٥) من حديث القرس بن عُميرة، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٦٨٩).

(٢) شرح النووي للأربعين النووية مع تعليق السيد محمد رشيد رضا (ص ٧٦-٧٧).

قوله ﷺ: "وذلك أضعف الإيمان": وذلك اسم الإشارة يعود إلى الإنكار بالقلب عند العجز. وهل يجوز خطاب الجمع بخطاب المفرد في قوله: "وذلك" حيث لم يقل: "وذلكم"؟ يجوز هذا في اللغة، كما يجوز عكسه.

"أضعف الإيمان": أي: أضعف الأعمال؛ لأن الإيمان قد يُسمى عملاً والعكس، وفي الآية: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: صلاتكم، وليس المراد أن العاجز إذا أنكر بقلبه يكون إيمانه أضعف من إيمان غيره^(١). أو يكون المراد ظاهره؛ يعني: أقل آثار الإيمان وثمراته في النفع.

وقد جاء في الرواية الأخرى لمسلم: "وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل"، أي لم يبق وراء ذلك مرتبة أخرى^(٢).

فائدة: وإنما كان الإنكار بالقلب أضعف الإيمان؛ لأنه لا يحصل به زوال مفسدة المنكر المطلوب زواله فهو قاصرٌ بخلاف اليد واللسان فإنه متعدّد؛ لأنه كراهة وإزالة في نفس الوقت. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فهذا يُبين أن القلب إذا لم يكن فيه بغض ما يكرهه الله من المنكرات كان عادماً للإيمان"^(٣)، ومن ذلك يعلم أن المنكر بقلبه عند العجز لا يكون ضعيف الإيمان؛ لأنه فعل ما يمكنه، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها. وإنما يكون المنكر ضعيف الإيمان إذا قدر على تغييره بيده أو بلسانه واقتصر على الإنكار بقلبه فذلك مذموم شرعاً^(٤).

فائدة: "دل الحديث على أن الإيمان عمل ونية، ولا حاجة أن نقول ما يدور الآن بين الشباب وطلبة العلم: هل الأعمال من كمال الإيمان أو من صحة الإيمان؟ فهذا السؤال لا داعي له، أي إنسان يسألك ويقول: هل الأعمال شرط لكمال الإيمان أو شرط لصحة الإيمان؟ نقول له: الصحابة رضي الله عنهم أشرف منك وأعلم منك وأحرص منك على الخير، ولم يسألوا الرسول ﷺ هذا السؤال، إذا يسعك ما وسعهم.

إذا دل الدليل على أن هذا العمل يخرج به الإنسان من الإسلام صار شرطاً لصحة الإيمان، وإذا دل دليل على أنه لا يخرج صار شرطاً لكمال الإيمان وانتهى الموضوع، أما أن

—(١) شرح النووي للأربعين (ص ٧٦).

—(٢) شرح ابن دقيق العيد (ص ٢١٧).

—(٣) "مجموع الفتاوى" (٥٥٧/٧).

(٤) مختصر النيراوي (ص ١١٥).

تحاول الأخذ والرد والنزاع، ثم من خالفك قلت: هذا مرجئ، ومن وافقك رضيت عنه، وإن زاد قلت هذا من الخوارج، وهذا غير صحيح.

فلذلك مشورتي للشباب ولطلاب العلم أن يدعوا البحث في هذا الموضوع، وأن نقول: ما جعله الله تعالى ورسوله ﷺ شرطاً لصحة الإيمان وبقائه فهو شرط، وما لا فلا ونحسم الموضوع^(١).

مسائل فقهية:

لا يُشترط العدالة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الراجح.

وكذا لا يُشترط إذن الإمام على الراجح.

وهل يجوز لمن يأتي المنكر أن ينهي غيره عنه؟

الجواب: نعم يجوز له ذلك؛ لحديث أبي سعيد المذكور في الباب، فإنه لم يخص النهي عن المنكر بمن لا يلبس المنكر، والعصمة من الذنوب محالة إلا لمن عصمهم الله.

لأنه يجب على الشخص ترك المنكر وإنكاره، فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر.

دفع شبهة:

هل يجوز ترك الإنكار عند الاهتداء؟

والجواب: لا يجوز لأحد أن يدع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لوجوب ذلك على الأعيان حسب الاستطاعة، على التفصيل السابق قبل قليل.

فإن قيل: فم قولكم في قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]؟

فالجواب على ذلك أن آخر الآية يُفسر أولها؛ إذ لا سبيل إلى معرفة مَنْ ضَلَّ إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا ظاهر.

ومعنى الآية حينئذ: إذا فعلتم ما كُلفتم به من الأمر والنهي فلا يضركم تقصير غيركم بعدم قبوله وامتناله، فلا عتب عليكم حينئذ؛ لأن الواجب عليكم هو الأمر والنهي، ولم يوجب الله عليكم قبول المخاطب لما تأمرونه به أو تنهونه عنه. وقيل: الآية خاصة بما يكون في آخر الزمان من الفتن، حيث لا يستطيع الشخص القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛

(١) انظر شرح الأربعين اخوية (ص ٣٣٧-٣٣٨)، وشرح الواسطية (ص ٥٧٣)، ط دار الثريا، كلاهما للشيخ ابن

لغلبة الفتن، وانتشار الفساد، وخشية الناس على أنفسهم من بطش الظالمين والطغاة، وقد رُوِيَ معنى ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين، كابن مسعود، وابن عمر، ومكحول والحسن، ذكر أقوالهم ابن رجب وغيره^(١).

تنبيه مهم: قد سبق بيان وجوب الأمر والنهي، فلا يترك الواجب لظن، ولا يزول الوجوب المتيقن بشك، ويظهر ذلك من مطالعة ما سبق ويأتي في شرح هذا الحديث، وما ذكره العلماء في حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفضل ذلك، وفائدته.

ما يستفاد من الحديث:

فوائد فقهية ودعوية

في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

معنى المعروف والمنكر:

المعروف: ما عُرِفَ حُسْنُهُ شرعاً وعقلاً.

والمنكر: ما عُرِفَ قُبْحُهُ شرعاً وعقلاً.

معنى الحسبة: الحسبة لغة: مصدر من الاحتساب، وهو طلب الأجر.

واصطلاحاً: أمرٌ بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهيٌ عن المنكر إذا ظهر فعله.

أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قال القرطبي: "هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي بعث الله له النبيين أجمعين"^(٢).

وهذا الركن العظيم يقوم على حفظ الضرورات ويمنع عنها الخلل والفساد.

قال الغزالي: "مقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم دينهم،

ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، فكل ما يتضمَّن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو

مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ورَفْعُهُ مصلحة".

ففي حفظ الدين: الدعوة، والجهاد، والأمر، والنهي، ويشمل ذلك: النهي عن

الشرك، والبدع، والفساد، والارتداد.

وفي حفظ النفوس: تحريم القتل، والخوض في الدماء، وتحريم إتلافها، والأمر بالأكل

(١) انظر: "التفسير" لابن جرير (١٢٨٥١) (١٢٨٥٨) (١٢٨٥٩) (١٢٨٦٠)، و"السنن الكبرى" للبيهقي

(٩٢/١٠)، و"جامع العلوم" لابن رجب (٢٥٢/٢-٢٥٣).

(٢) "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (٧٤/٤).

من الطيبات.

وفي حفظ العقل: تحريم الخمر، وكل ما من شأنه الإضرار بالعقل وإذهابه.

وفي حفظ النسل: الترغيب في الزواج، وتحريم الزنا.

وفي حفظ المال: الأمر بالمحافظة عليه، وتحريم مال المسلم بغير حق، ومنعه من السفهاء

ومن يكون سبباً في ضياعه.

فائدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للمجتمع والملة:

١- إقامة الملة وحفظ الشريعة والعقيدة: كما قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١]. وقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

٢- رفع العقوبات العامة: كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]. وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ الْفُتُورِ﴾ [آل عمران: ١٦٥]. وقال: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: ١١٧].

٣- استئزال الرحمة؛ لأن الطاعة سبب النعمة كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧]. وقال: ﴿وَكَايْنِ مِنْ نَبِيٍّ قَاتِلَ مَعَهُ رَيْثُونٌ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]. وقال: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦].

٤- تقوية المؤمن ورغام أنف المنافق: قال الثوري: "إذا أمرت بالمعروف شددت ظهر المؤمن، وإذا نهيت عن المنكر أرغمت أنف المنافق".

٥- تحقيق الخيرية للأمة: كما قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠].

٦- سبب للنصر على الأعداء: كما قال تعالى: ﴿أَوَلَمَّْا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَلَيْ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ الْفُتُورِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥]. وقال: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ حَمَا رَجَبْتُمْ فُتُورَ الْفُتُورِ﴾ [التوبة: ٢٥].

٧- النجاة من صفات المنافقين والالتحاق بالمؤمنين: كما قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ

الرَّكَاءَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ [التوبة: ٧١].
وقال في المنافقين: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٦٧].
الآثار المترتبة على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

١- وقوع الهلاك العام: كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]. وسبق في الحديث: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك الله أن يعمهم بعقاب" (١).

ولما سئل النبي ﷺ: أهلك وفينا الصالحون؟ قال: "نعم إذا كثَرَ الخَبَثُ" (٢).
٢- انتفاء وصف الخيرية: كما قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فمن لم تتحقق فيه صفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خرج من الوصف بالخيرية، وانتفت عنه هذه الصفة العظيمة؛ لأن الحكم يدور مع الوصف المعلل به رجوداً وعدماً.

٣- عدم إجابة الدعاء: وفي حديث عائشة، عن النبي ﷺ: "مروا بالمعروف وانهموا عن المنكر، قبل أن تدعوا فلا يُستجاب لكم" (٣).

٤- سبب غربة الدين، واختفاء معالمة واندراس آثاره: كما في الحديث المشهور: "بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيْبًا وَسَيَعُوْدُ كَمَا بَدَأَ غَرِيْبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ" (٤).
الآداب الواجبة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

١- الرفق: قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. وفي الحديث: "إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله" (٥).

وفي رواية لمسلم: "إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على

(١) سبق لقرئنا.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٤٦)، ومسلم (٢٨٨٠) من حديث زينب بنت جحش رضي الله عنها.

(٣) أخرجه ابن ماجه، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٨٦٨)، وانظر ما مضى في "الحديث العاشر" من "الأربعين".

(٤) أخرجه مسلم (١٤٥) من حديث أبي هريرة.

(٥) أخرجه البخاري (٦٩٢٧)، ومسلم (٢١٦٥) من حديث عائشة.

العنف وما لا يعطي على ما سواه^(١).

وفي الحديث الآخر: "من يُحرم الرفق يحرم الخير"^(٢). وفي رواية: "يحرم الخير كله"^(٣). وتأمل ما ذكره المولى سبحانه في قصة موسى حين أرسله إلى طاغية كفرعون، فقال تعالى: ﴿اذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ فَقُولَا لَهُ قَوْلَا لَيْنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٣-٤٤]. وهل أنك نبا أنبي ﷺ مع الأعرابي الذي دعا لنفسه وللنبي ﷺ فقط؟ ولم يلبث أن بال في المسجد؟

فَعَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ أَغْرَابِيُّ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ فَصَلَّى فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَانْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسْعًا" فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَاسْرَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَهْرَيْقُوا عَلَيْهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ أَوْ ذَلُّوْ مِنْ مَاءٍ" ثُمَّ قَالَ: "إِلْمَا يُعْتَمِّمْ مُبْسِرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعْسِرِينَ"^(٤). قال الإمام أحمد: الناس محتاحون إلى مداراة ورفق الأمر بالمعروف بلا غلظة إلا رجل معلن بالفسق فلا حرمة له^(٥).

تنبيه: وهذا الرفق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يعني: السكوت على المنكرات، ولا يتعارض مع الغيرة على المحارم والغضب إذا انتهكت، وقد كان النبي ﷺ أرفق الناس، وأشجع الناس، وأغبر الناس على محارم الله في آن واحد.

٢- البدء بالنفس:

وَمَنْ هَمَى عَمَّا لَهْ قَدْ ارْتَكَبَ فَقَدْ أَتَى بِمَا بِهِ يَقْضَى الْعَجَبُ
فَلَوْ بَدَأَ بِنَفْسِهِ فِذَاذْهَبَا عَنْ غِيَّهَا لَكَانَ قَدْ أَفَادَهَا

وليس معناه أن يُلام من فرط في امتثال الواجب، أو يتقاعس المذنب عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٦).

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٣) في رواية له من حديث عائشة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٩٢) من حديث جرير رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٠٩) في روايته لحديث جرير المذكور.

(٤) أخرجه البخاري (٢٢٠)، ومسلم (٢٨٤)، وأبو داود (٣٨٠)، والترمذي (١٤٧) والسياق له، والنسائي (٥٦).

(٥) (٣٣٠)، وابن ماجه (٥٢٩) مطولاً ومختصراً.

(٦) جامع العلوم والحكم (٢/٢٥٦).

(٦) وقد سبقت الإشارة لهذه القضية قبل ذلك أثناء شرح هذا الحديث.

٣- البدء بالأهم وتقديمه على غيره، وأهمية التدرج مع مراعاة المصلحة.

إِنَّ اللَّيْبَ إِذَا بَدَأَ مِنْ جِسْمِهِ مَرَضَانِ مُخْتَلِفَانِ ذَاوِي الْأَخْطَرَا

وهذا ظاهر في تدرج النبي ﷺ في وصيته لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن^(١) فقال له: "ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَلِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ"^(٢). الحديث.

فقدّم النبي ﷺ أهم المهمات وهو التوحيد وشهادة الإسلام، ثم ثنى بالصلاة، فما

بعدها من شرائع الإسلام.

٤- الصبر واحتمال الأذى.

٥- الحلم.

٦- البدء بالأرفق: قالت عائشة: "إنما نزل أول ما نزل منه"^(٣) سور من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الخلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل ولا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا أبداً".

٧- مراعاة المصالح وتحقيقها: لأن الشريعة قد جاءت لجلب المصالح ودفع المضار عن الناس.

٨- داب المستحبة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

١- بيان الجزاء أو العوض: وقد جُلبت النفوس على حب طرح الجزاء عند الأمر للنهي، وقد راعت الشريعة هذا الأمر، ونجد في أكثر الأحاديث الربط بين الأمر بالفعل أو النهي عنه وبين الجزاء على ذلك، على وتيرة: "من شرب الخمر في الدنيا، فمات وهو منها، لم يتب؛ لم يشربها في الآخرة"^(٤).

٢- تقليل العلائق مع الناس إذا كانت المصلحة في ذلك.

(١) وانظر: الحديثين "الثاني" و"التاسع والعشرين" من هذه "الأربعين".

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أي القرآن.

(٤) أخرجه البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

٣- الإسرار بالنصح.

٤- اختيار الوقت والظروف والوسائل المناسبة: وتأمل كيف ترك النبي ﷺ هدي الكعبة والعودة بها إلى قواعد إبراهيم؛ لخدانة الناس بالكفر، فربما جرّهم هذا الصنيع إلى العودة إلى الكفر بعد أن خرجوا منه.

وقنوات الاتصال بالناس، واختيار الوقت في الاتصال والانفصال، والأمر والنهي= والفعل والترك: كل ذلك مما لا ينبغي إغفاله.

وتأمل كيف ترك النبي ﷺ أبا بفتح مفتوحاً بينه وبين بعض الكفار، ومن ذلك مثلاً تعامله مع بعضهم في البيع والشراء، حتى مات ودرعه مرهونة عند بعض اليهود. وما يصلح في هذا المجال: اتصال بعض الدعاة ببعض أولي الأمر والنهي في الناس وبعض أصحاب الولايات والمناصب، وما لا يُدرك كله، لا يترك جله.

وقد شهد الواقع أن مثل هؤلاء ربما أجرى الله الخير على أيديهم، وربما جاء نفع الدعوة من قبلهم، فليس من الحكمة التغاضي عن مثل هذه الصلة إذا لاحت للدعاة بدور استشراق نفس، أو تقديم تنازلات تعود بالضرر على سير الدعوة.

٥- عدم اليأس وتضخيم الأخطاء: ولا داعي لليأس من استجابة الناس للخير، فقد عانى النبي ﷺ من الناس أشد العناء فصر، وكذلك عانى أنبياء الله السابقون من أقوامهم، فما زاده ذلك إلا إصراراً على ما هم عليه من الحق، وإصراراً على دعوة أقوامهم مهما كلفهم ذلك. كذا لا داعي لتضخيم أخطاء الناس ومعاصيهم، فقد جُلِدَ من هو أفضل من هؤلاء معاصي كبار. واحذر رؤية ذنوب الآخرين والتغافل عن كبائر النفس الأمّارة بالسوء.

اختبار الوحدة الرابعة والثلاثين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

- ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:
- ١- راوي حديث: "من رأى منكم منكراً" هو الصحابي: أبو موسى الأشعري.
 - ٢- راوي حديث: "من رأى منكم منكراً" هو الصحابي: أبو سعيد الخدري.
 - ٣- "رأى" في حديث: "من رأى منكم منكراً" بمعنى أبصر المنكر بنفسه، قولاً واحداً.
 - ٤- "رأى" في حديث: "من رأى منكم منكراً" تعني أبصر ذلك بنفسه، أو علمه بطريق يعتمد عليه.
 - ٥- "فليغيره" يعني يزيله، وجوباً عينياً إن انقرد بعلمه مع القدرة عليه، وكفاً إن شاركه غيره.
 - ٦- لا يلزم من كون الفعل منكراً أن يكون فاعله ألماً.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

— راوي حديث: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده" هو:

أ- أبو ثعلبة الخشني ؓ.

ب- أبو رقية تميم الداري ؓ.

ج- أبو سعيد الخدري ؓ.

— الحديث يشتمل على قاعدة عظيمة من قواعد الدين، وهي:

أ- الأمر بالدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة.

ب- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ج- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الكفاية.

— من شروط المنكر الواجب تغييره:

أ- أن يكون محرماً.

ب- أن يكون مجتمعاً على تحريمه بين العلماء.

ج- أن يتطلع على المنكر بأي وسيلة كانت حتى ولو بالتجسس.

٤- رأي المحققين سلفاً وخلفاً أن: من خاف القتل أو الضرب:

أ- ليس سبب في تغيير المنكر عنه.

ب- سبب في سقوط المنكر عنه.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "من رأى منكم منكراً فليغيره".

٢- بين منسلة الحديث وأهميته، ثم اشرح شرحاً وافياً.

٣- اشرح معاني لفردات الآتية: من رأى - منكم - منكراً - فليغيره - يده - فليسانه - فبقبله - أضعف الإيمان.

٤- ما يشترط في المنكر الواجب تغييره.

٥- هل لابد في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من النظر في مآلات الأمور وعواقبها؟

٦- هل يستلزم الإنكار بالقلب هجران أماكن المنكر؟ بين ذلك.

٧- بين مراتب الإنكار إجمالاً.

٨- لماذا كان الإنكار بالقلب أضعف الإيمان.

٩- بين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبْغِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَغْضًا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ»^(١)، وَلَا يَخْفِرُهُ، الثَّقَوْنَ هَاهُنَا لِلَّهِ - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - «يَحْسِبِ امْرَأٌ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَخْفِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: بَكْفُهُ، وَمَالُهُ، وَنَجْسُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث التاسع".

شرح المفردات:

"لا تحاسدوا": لا يحسد بعضكم بعضاً.

"والحسد": يعني زوال نعمة الغير.

"لا تناجشوا": لا يزد في ثمن السلعة من لا يريد شراءها ليخدع غيره.

"لا تباغضوا": لا يبغض بعضكم بعضاً، والمقصود لا تعاطوا أسباب البغضاء.

"لا تدابروا": لا يُدَبِّرُ بعضكم عن بعض، والمقصود الإعراض فلا يُولِّي أحدكم

ظهوره لأخيه.

"لا يخذله": لا يدّخر جهداً في نصرته وردّ الظلم عنه.

"لا يحقره": لا يستصغره.

"بحسب امرئ من الشر": يكفيه من الشر في أخلاقه.

"العرض": موضع المدح والذم من الإنسان.

أهمية الحديث ومنزلته:

هذا الحديث أصل في بيان الحقوق الواجبة للمسلمين، وتنظيم العلاقات بينهم في البيع والشراء، وسائر أمور الحياة. كما أنه أصل في الحث على تعاطي الألفة، ونبذ أسباب الفرقة والاختلاف بين المسلمين، ودفع المضار عنهم وجلب المصالح لهم.

(١) لم ترد هذه اللفظة في رواية مسلم، وسأني للترمذي من طريق أبي صالح عن أبي هريرة.

وكذلك هو أصل في حرمة مال المسلم ودمه وعرضه إلا بحق.

الشرح الإجمالي:

يشتمل هذا الحديث على جملة من الفوائد.

١- النهي عن كل ما من شأنه أن يجلب فساد ذات البين بين المسلمين.

٢- الوصية بمحاسن الأخلاق وكامل الآداب.

٣- تحريم دم المسلم وعرضه وماله إلا بحق.

٤- القلب هو الأساس في بناء التقوى.

الشرح التفصيلي:

قوله: "لا تحاسدوا": الحسد تمنى زوال نعمة الغير.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "الحسد كراهة ما أنعم الله به على الغير وإن لم يتمن الزوال".

وقال ابن عثيمين: "ومن المعلوم أن من لازم الكراهة أن يتمنى الزوال، لكن كلام الشيخ رحمه الله أدق، فمجرد ما تكره أن الله أنعم على هذا الرجل بنعمة فأنت حاسد"^(١).

والحسد على مراتب:

الأولى: أن يتمنى أن يفوق غيره، فهذا جائز، بل وليس بحسد.

الثانية: أن يكره نعمة الله تعالى على غيره، ولكن لا يسعى في تنزيل مرتبة الذي أنعم الله تعالى عليه، ويدافع الحسد، فهذا لا يضره، ولكن غيره أكمل منه.

الثالثة: أن يقع في قلبه الحسد ويسعى في تنزيل مرتبة الذي حسده، فهذا هو الحسد المحرم الذي يواخذ عليه الإنسان^(٢).

علاج الحسد:

١- أن يعلم الحاسد أن كل نعمة بتقدير الله تعالى حاصلة، وأنه تعالى لا يُسئل عما يفعل، وأن له في ذلك حكماً يعلمها سبحانه.

١- شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣٣٩).

٢- السابق (ص ٣٤٣).

٢- وأن يتذكر معنى الاعتراض على الله في حكمه وقدره.

٣- وأن يعلم أن الحسد مما يجلب سخط الله ﷻ والناس.

٤- وأنه لا يضر إلا نفسه بدوام الهم واستمرار الغم.

٥- وعليه أن يتكلف قطع أسباب العداوة بالمواصلة والتودد والهدايا ونحوها.

﴿اذْفَعْ بِأَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت ٣٤].

٦- ثم على الإنسان أن يمثل قول النبي ﷺ: "انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر إلا تزدروا نعمة الله عليكم" (١).

قوله ﷺ: "ولا تناجشوا": والكلام في "النجش" على نوعين: الاصطلاحي واللفظي (٢):

أ- المعنى الاصطلاحي: النجش في البيع: أن يزيد في السلعة من لا يريد شرائها، إما لنفع البائع بزيادة الثمن له، أو بإضرار المشتري بتكثير الثمن عليه.

قال ابن عبد البر: "أجمعوا أن فاعله عاص لله ﷻ إذا كان بالنهي عالماً" (٣).

وأكثر العلماء على صحة البيع المتضمن للنجش. هذا هو التفسير الأول للنجاش: باعتبار المعنى الاصطلاحي.

ب- والثاني: أن يكون المقصود المعنى اللفظي للنجش، فالنهي متجه إلى عموم استعمال الخداع والمكر والحيلة، وهذا محرم بين المسلمين: ﴿وَلَا يَحِلُّ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣].

والنجش في اللغة: الإغراء والإثارة بالمكر والحيلة.

ولهذا يسمى الصائد ناجشاً؛ لأنه يثير الصيد بحيلته ويخدعه ليمسك به.

فيدخل في هذا التقرير تدليس العيوب أو كتمانها وغش المبيع الجيد بالرديء.

وفي حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا" (٤).

(١) سنن الترمذي (٢٤٣٧).

(٢) انظر: "جامع العلوم" لابن رجب (٢/٢٦٣ - ٢٦٥).

(٣) "التمهيد" لابن عبد البر (١٣/٣٤٨ - ٣٤٩).

(٤) أخرجه مسلم (١٠١).

وإنما يجوز المكرُ بمن يجوز إدخال الأذى عليه، وهم الكفار المحاربون. ونخلص إلى ركيزة هامة من ركائز الاقتصاد الإسلامي حيث تقوم المعاملات المادية من بيع وشراء وكراء وغيرها على الصدق والوفاء والصفاء لا على الغش والمكر والدهاء. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "رحم الله عبداً سمحاً إذا باع، سمحاً إذا اشترى، سمحاً إذا اقتضى" (١). وفي حديث حكيم بن حزام عن النبي ﷺ: "فإن صدق البيعان وبيننا بورك في بيعيهما، وإن كتما وكذبا مُحِقَّتْ بركة بيعهما" (٢). قوله ﷺ: "ولا تباغضوا": أي: لا يبغض بعضكم بعضاً، والبغض: النفرة من الشيء لمعنى فيه مستقيح، ويرادفه الكراهة.

والبغض لغیر الله مذمومٌ محرم؛ لأن الله تعالى جعل المسلمين والمؤمنين بعضهم أولياء بعض والولاء يكون بالحبّة والنصرة.

كما جعلهم إخواناً وامتّن عليهم بالتأليف بين قلوبهم، كما قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. وقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٢-٦٣].

والنهي عن التباغض في قوله: "ولا تباغضوا" مُقَيَّدٌ بالتباغض من أجل الدنيا، فيخرج بذلك البغض في الله، فليس منهياً عنه؛ بل هو مشروعٌ مستحبٌ في أحيانٍ، وواجب في أحيانٍ أخرى.

فمن ترك واجباً أو فعل محرماً فبغضه عليه واجب، ومن ترك مندوباً فالبغض عليه مستحب، وهو متفاوتٌ بحسب المتروك أو المحذور.

وأعظم البغض للكفار، وأعظم النهي: النهي عن مودتهم وموالاتهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١].

مسألة: في وقوع الاختلاف بين الناس في أمور الدين وما أدى إليه من التباغض والتدابير. قال ابن رجب: "ولما كثر اختلافُ الناس في مسائل الدين، وكثرَ تفرقُهم كثرَ

(١) أخرجه البخاري (٢٠٧٦)، والترمذي (١٣٢٠)، وابن ماجه (٢٢٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٧٩)، ومسلم (١٥٣٢).

بسبب ذلك تباعضهم وتلاعنهم، وكل منهم يُظهر أنه يُغض لله، وقد يكون في نفس الأمر معذوراً، وقد لا يكون معذوراً، بل يكون متبعاً لهواه، مقصراً في البحث عن معرفة ما يُغض عليه، فإن كثيراً من البغض كذلك إنما يقع لمخالفة متبوع يظن أنه لا يقول إلا الحق، وهذا الظن خطأ قطعاً، وإن أريد أنه لا يقول إلا الحق فيما خولف فيه، فهذا الظن قد يخطئ ويصيب، وقد يكون الحامل على الميل إليه مجرد الهوى، أو الإلف، أو العادة، وكل هذا يقدح في أن يكون هذا البغض لله، فالواجب على المؤمن أن ينصح نفسه، وينحز في هذا غاية التحرز، وما أشكل منه، فلا يُدخل نفسه فيه خشية أن يقع فيما يُبهي عنه من البغض المحرم.

وها هنا أمر خفي ينبغي التفطن له، وهو أن كثيراً من أئمة الدين قد يقول قولاً مرجوحاً، ويكون مجتهداً فيه، مأجوراً على اجتهاده فيه، موضوعاً عنه خطؤه فيه، ولا يكون المنتصر لمقاتلته تلك بمنزلته في هذه الدرجة؛ لأنه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لكون متبوعه قد قاله، بحيث إنه لو قاله غيره من أئمة الدين لما قبله، ولا انتصر له، ولا وآلى من وافقه، ولا عادى من خالفه، وهو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحق بمنزلة متبوعه، وليس كذلك، فإن متبوعه إنما كان قصده الانتصار للحق، وإن أخطأ في اجتهاده، وأما هذا لتابع فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق إرادة علو متبوعه، وظهور كلمته، وأنه لا يُنسب إلى الخطأ، وهذه دسيمة تقدح في قصد الانتصار للحق، فافهم هذا، فإنه مهم عظيم، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم" أه^(١).

قوله ﷺ: "ولا تدابروا": التدابر: المخاصمة والمهران، مأخوذ من أن يُولي الرجل صاحبه دُبره ويُعرض عنه بوجهه، وهو التقاطع.

وفي الحديث: "لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان، فيصْداً هذا، ويصْداً هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام"^(٢).

ويجوز المهران لأجل الدين فوق ثلاث، كما في هجر أهل المنعاصي والبدع، ومن ذلك: هجران الثلاثة الذين تخلفوا، وهجر الرجل امرأته على سبيل التأديب ونحوه.

مسألة: وهل تنقطع لهجرة بالسلام؟

الراجح أن احجرة تنقطع بعودة ما كان قبلها، فإن كان ما قبلها السلام فقط:

(١) "جامع العلوم" لابن رجب (٢/٢٦٧-٢٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٣٧)، ومسلم (٢٥٦٠) من حديث أبي أيوب الأنصاري ؓ.

انقطعت بمجرد السلام، وإن كانت المودة سابقة لم تنقطع الهجرة بمجرد السلام بدون العود إلى المودة.

وفرق بعضهم بين الأقارب والأجانب، فقال في الأجانب: تزول الهجرة بينهم بمجرد السلام، بخلاف الأقارب، وإنما قال هذا لوجوب صلة الرحم^(١).

وقال ابن القيم رحمه الله معقباً على نهي النبي ﷺ عن مكالمة المخلفين عن غزوة تبوك، وفيه دليل أيضاً على أن رد السلام على من يستحق الهجرة ليس بواجب. اهـ^(٢).

ولماذا عطف التدابير على التباعد مع أن ظاهرهما واحد؟ وهل هناك تلازم بين التدابير والتباعد؟

لا تلازم، بل بينهما عموم وخصوص وجهي؛ لأن الشخص قد يبغض صاحبه عادة ويؤفقه حقوقه.

وقد يُذبر عنه لنحو قهمة أو تأديب وهو يحبه.

واجتماع الإعراض والتباعد هو الغالب؛ إذ الغالب على من أعرض أنه لا يؤفقه صاحبه حقوقه.

لا تَأْمَنَنَّ فَنِيَّ أَسْكَنْتَ بَاطِنَهُ
غَيْظًا وَتَزَعُمُ أَنَّ الْغَيْظَ قَدْ زَالَ
إِنَّ الْأَقَاعِي وَإِنْ لَأَنْتَ مَعَاظِفَهَا
تُبْدِي ابْتِسَامًا وَفِيهَا السُّمُّ قَتَالَا

قوله ﷺ: "لا يبيع بعضكم على بيع بعض":

و"لا يبيع" بالجزم على النهي، وهو للتحريم على الراجح.

وقد ورد النهي عن ذلك من غير وجه عن أبي هريرة، وابن عمر، وعقبة بن عامر، "لا يبيع الرجل على بيع أخيه" "ولا يخطب على خطبة أخيه" وفي رواية لمسلم: "لا يسم المسلم على سؤم المسلم، ولا يخطب على خطبته".

وهذا عند أحمد والأوزاعي حق للمسلم على المسلم فلا يُساويه الكافر في ذلك، كما لا يثبت حق الشفاعة للكافر على المسلم.

وكثير من الفقهاء ذهبوا إلى أن النهي عام في حق المسلم والكافر، واختلفوا هل النهي للتنزيه أو التحريم والصحيح الذي عليه الجمهور أنه للتحريم.

(١) جامع العلوم والحكم (٢/٢٧٠).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/٢٠).

وذكرُ النهي عن البيع على البيع من قبيل ذكرِ الخاص بعد العام بياناً للمراد من ذلك العام.

معنى البيع على البيع^(١):

١- أن يقول للمشتري في زمن الخيار: افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأقل من ثمنه، أو أجود منه بثمنه أو أقل. وذلك كله بغير إذن البائع الأول.

قال ابن دقيق العيد: "أو يكون المتبايعان قد تقرر الثمن بينهما وتراضيا به ولم يبق إلا العقد فيزيد عليه أو يعطيه بأنقص وهذا حرام، وبعد استقرار الثمن وقبل الرضى فليس بحرام"^(٢)، وكما في مختصر النيراوي: "والحرمة إنما تكون بعد تمام العقد في زمن الخيار، وأما قبل تمام العقد كالبيع بالمزاد فلا يجرم؛ لأنه ليس بيعاً على بيع أحد"^(٣).

وقال النووي في معنى البيع على بيع أخيه: أن يبيع أحد الناس سلعة من السلع بشرط الخيار للمشتري، فيجيء آخر ويعرض على هذا أن يفسخ العقد ليبيعه مثل ما اشتراه بثمن أقل. وصورة الشراء على تراء الآخر أن يكون الخيار للبائع، فيعرض عليه بعض الناس ففسخ العقد على أن يشتري منه ما باعه بثمن أعلى.

٢- ومثله الشراء على الشراء بغير إذن المشتري، بأن يقول آخر للبائع في زمن الخيار: افسخه وأنا أشتريه منك بأعلى. وهل يجرم ذلك بعد انقضاء زمن الخيار أم لا؟ لا يجرم بعد انقضاء زمن الخيار.

وهذا منصوص الشافعي ورواية لأحمد في ظاهر المذهب.

وذهب أحمد في رواية ثانية وطائفة من الحنابلة إلى اعتباره في الحالين، وهو الأظهر في المذهب، ورجحه ابن عثيمين رحمته الله^(٤).

(١) انظر: "جامع العلوم" ٦/٢ رجب (٢٧٠).

(٢) شرح ابن دقيق العيد (ص ٢٢٢).

(٣) مختصر النيراوي على الأربعين النووية (ص ١١٧).

(٤) قال: والصحيح أنه عام لما كان بعد زمن الخيار أو قبله، لأنه إذا كان قبل زمن الخيار فالأمر واضح بأن يفسخ البيع ويشتري من الثاني، لكن بعد زمن الخيار أيضاً لا يجوز؛ لأنه يترتب عليه مفاسد. اهـ. "شرح الأربعين" (ص ٣٤٧). قلت: ويتجه القول بأنه إذا أمنت المفسدين بعد زمن الخيار لا يتشدد في النهي كما لو أمن سعي المشتري للفسخ بأن كان معاذاً لشراء هذه السلعة ولا يعلم أن صديقاً أو جازاً له يبيعها وسيكون أرفق به من غيره، فيعلمه ذلك الصديق ليشتري منه فيما بعد وكما في عرض السلع من مندوبي التوزيع الذين ترسلهم الشركات بعينات لعرضها على التجار، فربما أخذ التجار من بعضهم بعد نفاذ السلع التي عنده والتي أخذها من غيرهم، أو يأخذ منهم ومن غيرهم، وأحوال السوق جارية على هذا دون أن يكون موقفاً لعداوة أو تباعض ما دام عارض السلعة لا يسمى غارة غيره بتشويه سمعته أو انتقاص سلعته بالدعوى الكاذبة.

وذلك لأن المشتري وإن لم يتمكن من الفسخ بعد انقضاء الخيار، فإنه قد يتسبب إلى ردها على البائع بأنواع من الطرق المفضية إلى الأذى والضرر، ولو بالإلحاح عليه في المسألة، وما أدى إلى ضرر المسلم فهو محرم، كما أن فيه إدخال الندم على المشتري، وإدخال الندم على المسلم حرام، وربما سعى المشتري إلى إحداث عيب في السلعة أو إلى دعوى اختلال شرط من الشروط من أجل أن يفسخ البيع^(١).
قوله ﷺ: "وكونوا عباد الله إخواناً":

هذا كالتعليل لما قبله وكأنه قال: اتركوا إتيان التحاسد وما بعده لتكونوا إخواناً، فيه الأمر باكتساب ما يصير به المسلمون إخواناً ويدخل في ذلك أداء الحقوق.
قال القرطبي: "كونوا كإخوان النسب في الشفقة والمراحة والمحبة والمواساة المعاونة والنصيحة".

والأمور التي تُكتسب بها المودة ويحصل بها التآخي كثيرة منها:

- ١- ابتداء السلام وردّه. ٢- تسميت العاطس.
- ٣- عيادة المريض. ٤- تشييع الجنائز.
- ٥- إجابة الدعوى. ٦- المعاونة على البر والتقوى.
- ٧- طلاقة الوجه. ٨- المصافحة.
- ٩- النصح بالغيب. ١٠- تبادل الهدايا.

قوله ﷺ: "المسلم أخو المسلم": لأنه يجمعهما دين واحد: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] والأخوة الأخروية أعظم من أخوة النسب؛ لأن ثمرة الأخروية مروية، وثمره الدنيوية دنيوية.

والأخ من شأنه أن يوصل النفع لأخيه، ويكف عنه الضرر، فلا يتصور حصول ر منه.

قوله ﷺ: "لا يظلمه": لا ينقصه حقه ويمنعه إياه؛ لأن الظلم حرام مُذهب للبركة. وقد مضى الحديث القدسي: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا"^(٢).

انظر: شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٣٤٧).

مضى لي "الحديث الرابع والعشرين" من "الأربعين النووية".

وفي الصحيح: "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً" قيل: يا رسول الله أنصره مظلوماً فكيف أنصره ظالماً؟ قال: "تمنعه عن الظلم، فذلك نصرك إياه"^(١).

وفي الأثر موقوفاً عن عمران بن حصين قوله: "من أذلَّ عنده مؤمنٌ، فلم ينصره، وهو يقدرُ على أن ينصره؛ أذلَّهُ الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة"^(٢). وقوله: "لا يظلمه" وما بعدها: خير بمعنى النهي.

وقوله ﷺ: "ولا يخذله": الخذلان: ترك النصرة مع الاحتياج إليها؛ لأن من الحقوق التناصر.

وأخرج أحمد وأبو داود قوله ﷺ: "ما من امرئ مسلم يخذلُ امرأً مسلماً في موضع تُنتهكُ فيه حرمةُ ويُنتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موضع يُحبُّ فيه نصرته"^(٣). وقوله ﷺ: "ولا يُكذِّبه": بالضم والفتح في أوله وسكون الثاني. لا يخبره بخلاف الواقع لغير مصلحة تألف وإصلاح؛ لأنه لغير ذلك غشٌ وخيانة. والكذب خمسة أقسام:

- ١- واجب: لإنقاذ حياة مسلم أو ماله، وذلك مع الكفار وفي حال الحرب.
 - ٢- حرام: لغير منعة شرعية معتبرة.
 - ٣- مندوب: لإرهاب الكفار أو تضليلهم لأخذ المسلمين العدة.
 - ٤- مكروه: كأن يكذب على الزوجة تطييباً لها.
 - ٥- مباح: لإصلاح ذات البين.
- وتُعقَّب القسم الرابع بأنه مباح وقد جَوَّزَت السنة الكذب فيه.
- فإن قال قائل: ما تقولون في التورية؟ فالجواب: التورية فيها تفصيل:

- ١- إن أدت إلى بطل فهي حرام.
- ٢- إن أدت إلى واجب فهي واجبة.
- ٣- إن أدت إلى مصلحة أو حاجة فجائزة.

(١) أخرجه البخاري (٣٥١٨)، ومسلم (٢٥٨٤).

(٢) أخرجه الزوار (٣٣١٥-٣٣١٧)، والبيهقي في "الكبرى" (١٦٨/٨). وروى مرفوعاً والموقوف أصح.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٩٣٣)، وأبو داود (٤٨٨٤) من حديث جابر بن عبد الله، وأبي طلحة بن سهل الأنصاري، رضي الله عنهما.

وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٦٩٠).

٤- أن لا يكون فيها شيء مما مر، فاختلف العلماء فيها: هل تجوز أو لا تجوز؟
والأقرب أنه لا يجوز الإكثار منها، وأما فعلها أحياناً فلا بأس لا سيما إذا أخبر صاحبه بأنه ورى عليه.

قوله ﷺ: "ولا يحقره": أي: لا يستصغر شأنه، ويضع من قدره، بالترفع والنظر إليه عين القلة، ذلك أن الله تعالى رفع من قدره وكرمه، والذي يحقر المسلم إنما يحمله على ذلك كبر وهو من الكبائر، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠]، في الحديث: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر"^(١).

وعلى من ابتلي بهذا الداء أن يُطهّر قلبه وجوارحه منه، فيتفكر في أصل خلقته ما يؤول إليه مآله.

قال في الجواهر البهية: ومفهوم الخبر أن الكافر يجوز احتقاره؛ إذ لا حرمة له لكفره إهانته على الله، ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُّكْرِمٍ﴾ [الحج: ١٨]، وأما ما ينقم على الجائر الفاسق فليس احتقار لذاته، بل للوصف القائم به ولهذا إذا زال عاد الاحترام^(٢).

قوله ﷺ: "التقوى ها هنا": المعنى على تقدير مضافين أي: محل سببها الذي هو خوف الحامل عليها القلب الذي في الصدر، لا حقيقتها الذي هو اتقاء العذاب بفعل أمور واجتناب المحظور؛ لأنها ليست في الصدر، وفي الرواية السابقة لمسلم في هذا حديث: "إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم".
وعليه فقد يكون الحقير في الدنيا عظيماً في الآخرة والضعيف في الدنيا لقلة ماله عياله أو جاهه من أهل القبول في الآخرة.

وفي "الصحيحين": "ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف، لو أقسم على الله لأبره، ألا أخبركم بأهل النار؟ كل غثل جواظ مُستكبر"^(٣).
قوله: "ويشير إلى صدره": "ويشير" بالمضارع؛ لإحضار صورته وإثارتها في ذهن سامع وهذا من كلام أبي هريرة.

وتكررت الإشارة ثلاثاً: للدلالة على عظم المشار إليه في الحقيقة وهو القلب.

— أخرجه مسلم (٩١) من حديث ابن مسعود ؓ.

الجواهر البهية (ص ١٩٧).

أخرجه البخاري (٤٩١٨)، ومسلم (٢٨٥٣) من حديث حارثة بن وهب ؓ.

قوله ﷺ: "بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم": ختم الحديث بما بدأه به، وهو التأكيد على حرمة المسلم؛ ليكون آخر شيء يبقى في النفس. "بحسب": لباء زائدة.

"حسب": يكفي المرء من خصال الشر في أخلاقه ومعاشه ومعاده احتقار المسلم. قوله ﷺ: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه": حرّم إراقة دمه وأخذ ماله وهتك عرضه.

وفي هذا تحريم لدم المسلم وماله وعرضه بغير حق الإسلام^(١) ومما يدخل في انتهاك عرض المسلم غيبته وذكره بما يكره، ويكون العدوان أشد شناعة إذا كان على عالم أو داعية، قال ابن عثيمين رحمه الله: غيبة العلماء أشد من غيرهم؛ لأن غيبة العلماء تتضمن الاعتداء على أشخاصهم، وتتضمن الاعتداء على ما يحملونه من الشريعة؛ لأن أناس إذا خف ميزان العالم عندهم لم يقبلوا منه^(٢).

ما يستفاد من الحديث:

لطائف ومُلح وآدب:

في الحسد:

١- من الحكمة: الحسود لا يسود أبداً، والبخیل تأكل أمواله العدى، والكریم لا يُضام أبداً؛ أي: لا يحصل له ضيم؛ أي: ضرر ومشقة^(٣).

٢- وقال ابن حبان: "الواجب على العاقل مجانبة الحسد على الأحوال كلها، فإن أهون خصال الحسد: هو ترك الرضا بالقضاء، وإرادة ضد ما حكم الله جل وعلا لعباده، ثم انطواء الضمير على زيادة زوال النعم عن المسلم، والحاسد لا تهدأ روحه ولا يستريح بدنه إلا عند رؤية زوال النعمة عن أخيه، وهيئات أن يساعد القضاء ما للحساد في الأحشاء.

في التآخي والتواصل:

١- قال الإمام الأوزاعي رحمه الله: "إذا أراد الله بقوم شراً فتح عليهم لجدل ومنعهم العمل"^(٤).

٢- وقال يونس الصدقي رحمه الله: "ما رأيت أعقل من الشافعي ناظرته يوماً في مسألة، ثم

(١) وانظر ما مضى هذا الشأن في الحديثين: "الثامن" و"الرابع عشر" من "الأربعين".

(٢) شرح الأربعين النوبة لابن عثيمين (ص ٣٤٩).

(٣) "شرح الجرداني" (ص ٢٤٠).

(٤) "سير أعلام النبلاء" ١٢١/٧.

افترقنا، ولقيني فأخذ بيدي ثم قال: يا أبا موسى ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نَتَّفَقْ في مسألة" (١).

٢- وقال ابن حبان رحمه الله: "لا يحل التباض ولا التنافس ولا التحاسد ولا التدابر بين المسلمين، والواجب عليهم أن يكونوا إخواناً كما أمرهم الله ورسوله، فإذا تألم واحد منهم تألم الآخر بآله، وإذا فرح فرح الآخر لفرحه.

٣- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "وأما الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط، ولو كان كل ما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة" (٢).
ائد دعوية:

١- فائدة في فقه الدعوة: قال أحدهم: "ومن الأسباب التي تؤدي إلى السقوط على طريق الدعوة: الغيرة القاتلة من الآخرين وبخاصة من المتقدمين والمرموقين الموفقين والذين أوتوا نصيباً من الأهلية التي يفتقدها أولئك..".

ولكن بسبب الغيرة الشديدة القاتلة أحياناً يرفض المحدودون أن يلتزموا حدودهم عمدوا إلى التسلق بشكل أو بآخر فيجهدون ...، وقد يصاب بعضهم بصدمات سية تلقى بهم خارج الصف أو تدفعهم للانتقام لأنفسهم ممن يعتبرونهم سبباً في ضلهم". قال ابن عباس: "لا تقبلوا أقوال العلماء بعضهم على بعض فإنهم يتغيرون".
لغيرة فرغ من الحسد إن لم تَكُنْ.

- وفي نهج النبي ﷺ عن التدابر وغيره من الصفات الذميمة السابق النهي عنها: نهى عن موجبات ذلك وأسبابه، ونهى عن نتائج هذه العلل ومثالبها، وتأمل كيف حرص السلف الصالح رضي الله عنهم على الوحدة والاتلاف، وهجر كل أسباب الاختلاف ما أمكنهم ذلك، حتى ولو كان اختلافاً في رأي لا تدأبر فيه ولا هجران.
أن الفعل قد يؤثر أكثر من القول في المخاطبات؛ لأن النبي ﷺ بإمكانه أن يقول: التقوى في القلب، لكنه قال: "التقوى هاهنا" وأشار إلى صدره؛ لأن المخاطب يتصور هذه الصورة ويتخيلها في ذهنه" (٣).

السابق (١٦/١٠).

"مجموع الفتاوى" (١٧٣/٢٤).

شرح الأربعين لابن عثيمين ص ٣٥٣.

اختبار الوحدة الخامسة والثلاثين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- راوي حديث: "لا تحاسدوا ولا تناجشوا" هو الصحابي الجليل: علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
- ٢- راوي حديث: "لا تحاسدوا ولا تناجشوا" هو الصحابي الجليل: أبو هريرة رضي الله عنه.
- ٣- "لا تناجشوا" معناها: لا يزد في ثمن السلعة من لا يريد شرائها ليخضع غيره.
- ٤- الحسد يأتي على ثلاث مراتب.

٥- من طرق علاج الحسد: أن يتذكر معنى الاعتراض على الله في حكمه وقدره.

٦- الراجح في الهجرة أنها تنقطع بعودة ما كان قبلها من مودة.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا" هو:

أ- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه. ب- أبو هريرة رضي الله عنه. ج- أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه.

٢- من مراتب الحسد:

أ- أن يكره نعمة الله تعالى على غيره. ب- أن لا يقع في قلبه الحسد.

٣- هل تنقطع الهجرة بالسلام؟

أ- الراجح أن الهجرة لا تنقطع بعودة ما كان قبلها.

ب- الراجح أن الهجرة تنقطع بعودة ما كان قبلها.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا".

٢- بين منزلة الحديث وأهميته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- بين معاني الألفاظ الآتية: لا تحاسدوا - النجش - التباغض - التدابر - لا يخذله - لا يحقره.

٤- بين مراتب الحسد، وما علاجه؟

٥- ما معنى البيع على البيع؟

٦- بين بعض الأمور التي تكتسب بها المودة ويحصل بها التآخي.

٧- بين أقسام الكذب.

٨- بين ما يستفاد من الحديث.



الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانِ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَذَكَّرُونَ فِيهِ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَكَرَّمَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عَلَيْهِ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

رواه مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث التاسع" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

قال النووي: "وهو حديث عظيم جامع لأنواع من العلوم والقواعد والآداب"^(١).

شرح المفردات:

"فُرُجٌ": أزال وخفف.

"كُرْبَةٌ": شدة عظيمة.

"السَّكِينَةُ": الطمأنينة.

"غَشِيَتْهُمْ": غطتهم.

"حَفَّتْهُمْ": أحاطت بهم.

"مَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ": أي: قصَّر به عمله عن رتبة الصالحين.

"لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ": أي: لم يجز له شرف النَّسَبِ هذا التقصير والقصور.

الشرح الإجمالي:

قال النووي: "وهو حديث عظيم جامع لأنواع من العلوم والقواعد والآداب، وفيه

(١) "شرح مسلم" للنووي (شرح رقم/٢٦٩٩).

فضل قضاء حوائج المسلمين، ونفعهم بما تيسر من علم أو مال أو معاونة أو إشارة بمصلحة أو نصيحة وغير ذلك، وفضل الستر على المسلمين، وفضل إظهار المعسر، وفضل المشي في طلب العلم، وفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، ويلحق بالمسجد في تحصيل هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة ورباط ونحوها إن شاء الله ﷻ، وقوله ﷺ: "ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه" معناه: من كان عمله ناقصاً، لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال، ينبغي ألا يتكل على شرف النسب، وفضيلة الآباء، ويقصر في العمل"^(١).

شرح التفصيلي:

— له ﷺ: "من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة: التنفيس: فكُ خناق المخنوق وإرخاؤه حتى يأخذ نفسه بعد أن أشرف على الهلاك. لخنق: الحبل الذي يخنق به.

ومعنى قوله: "نفس" أي: أزال وفرج.

وهذا استعمال مجازي من ذكر الملزوم وإرادة اللزوم؛ لأنه يلزم من إرخاء الخناق إزالة سدة وتفريجها.

وقوله: "من نفس.. نفس الله عنه،.. ومن فرج ... فرج الله عنه": يدل على أن وراء من جنس العمل فالتنفيس جزاؤه مثله، والتفريج جزاؤه مثله.

قوله ﷺ: "عن مؤمن": أثر المؤمن بالذكر لشرفه ومزيد حرمة ومزيد ثوابه، وإلا — مي كذلك في جواز الإحسان إليه وتنفيس كربه، ويجوز أن يكون قوله: "مؤمن" خرج ج الغالب؛ لأنه المقصود بالإحسان أصالة، وعليه تقوم الأحكام في الأصل.

ويؤيد ذلك قول النبي ﷺ في الحديث: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء"^(٢).

قوله ﷺ: "كربة": أي: شدة عظيمة؛ لأنها ما أهتم النفس وغم القلب.

لأن الكربة تُقارب أن تزهق الروح فكأنها لشدة همها عطلت مجاري التنفس به. ولهذا ناسب ذكر "نفس" بدلاً من "أزال" أو "خفف".

— ﷺ: "من كرب الدنيا":

"من": تبعية أو ابتدائية.

شرح مسلم للنووي (حديث رقم/٢٦٩٩).

— بقى في "الحديث السابع عشر".

"كرب الدنيا": وهي كثيرة؛ منها: الجوع والعطش والعُري؛ كما روى ابن أبي الدنيا عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "يحشر الناس يوم القيام أعرى ما كانوا قط، وأظماً ما كانوا قط، وأنصب ما كانوا قط، فمن كسا الله ﷻ كساه الله، ومن أطعم الله ﷻ أطعمه الله، ومن سقى الله ﷻ سقاه الله، ومن عفا الله ﷻ أعفاه الله" ^(١).

قوله ﷻ: "نفس الله عنه كربة من كُرب يوم القيامة":

أي: منعها عنه وحفظه منها ابتداءً، جزاءً له على فعله من نفس جنسه.

أمثلة من كُرب يوم القيامة أعادها الله منها:

من ذلك: قوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [البح: ١-٢].

قال الحسن البصري: "تذهل المرضة عن ولدها بغير فطام، وتضع الحامل ما في بطنها

بغير غم."

وقال ﷻ في سورة الواقعة: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ لَئِيسَ لَوْفَعَتِهَا كَاذِبَةٌ خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا فَكَانَتْ هَبَاءً مُتَّبَعًا وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١-١١].

وقوله ﷻ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ وَإِذَا الْكَوَاكِبُ انشَرتْ وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ وَإِذَا الْقُبُورُ بُعْثِرَتْ عَلِمْتَ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾ [الانفطار: ١-٥].

ونحو ذلك: ما ورد في سورة الزلزلة والقارعة وغيرهما من سور القرآن عند الحديث عن القيامة وأهوالها.

قوله ﷻ: "ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة":

هذا وما بعده من ذكر الخاص عد العام؛ لشمول تنفيس الكربة لهما.

وليس المقصود بالمعسر هنا: من عجز عن سداد الدين فقط؛ بل المقصود ما هو أعز من ذلك، فكل من تعسر عليه أمره؛ كان في التيسر عليه أجر.

فيدخل في ذلك الإفتاء بما فيه يسر ورخصة من غير مخالفة للشرع.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في "قضاء الحوائج" (٣٠)، وابن حبان في "الثقات" (١٨/٨) بإسناد لا بأس به.

كما يدخل المدين من جهة العمل.

والتيسير على المُعسر في المال يكون تارةً بإنظاره إلى الميسرة وهو واجب؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]، ولا يجوز أن تطلبه منه ولا أن تعرض بذلك ولا أن تطالبه عند القاضي^(١).

وتارة يكون بإبرائه، أو الوضع عنه، أو بإعطائه ما يزول به الإعسار من نحو صدقة وهبة، ونحو ذلك، وكل هذا له ثواب كبير وفضل عظيم.

ومن هنا نعلم خطأ أولئك القوم الذين يطلبون المعسرين، ويرفعونهم للقضاء ويطالبون بحبسهم، والله ﷻ يقول: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

فإن قال قائل: ما أكثر أهل الباطل في الوقت الحاضر الذين يدعون الإعسار وليسوا بمعسرين، فصاحب الحق لا يثق بادعائهم الإعسار.

فنقول: نعم، الأمانات اليوم اختلفت ولا شك، وقد يدعي الإعسار من ليس بمعسر، وقد يأتي بالشهود على أنه معسر، لكن أنت إذا تحققت أو غلب على ظنك أنه معسر وجب عليك الكف عن طلبه ومطالبته.

أما إذا علمت أن الرجل صاحب حيلة وأنه موسر لكن ادعى الإعسار من أجل أن يحاظر بحقك فهذا لك الحق أن تطلب وتطالب، هذا بالنسبة للمعسر بحق لك.

أما إذا كان معسراً بحق لغيرك فإن التيسير عليه ليس بواجب اللهم إلا أن تخشى أن يساء إلى هذا الرجل المعسر ويحبس بغير حق وما أشبه ذلك، فهذا قد نقول بوجوب نقاذه من ذلك، ويكون هذا واجباً عليك ما دمت قادراً^(٢).

وعند مسلم: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيه اللَّهُ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ فَلْيَنْقَسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ"^(٣).

وفي "الصحيحين": "كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِراً، قَالَ لَصِيبَانِهِ: **يَا بَنِيَّ، لَا تَجَاوِزَا اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا؛ فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ**"^(٤).

(١) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣٥٩).

(٢) شرح ابن عثيمين للأربعين (ص ٣٥٩-٣٦٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٦٣) من حديث أبي قتادة ؓ.

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٧٨)، ومسلم (١٥٦٢) من حديث أبي هريرة ؓ.

قوله: "ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة":

"ومن ستر مسلماً": أي: من ستر زلة مسلم، والزلة: المعصية والهوة ونحوها.

وستر الزلة يتحقق بأن يعلم بوقوعها فيما مضى فلا يُخبر بذلك حاكماً، فإن فعل وكان صاحبها مستوراً غير مجاهر بالمعاصي؛ كان ذلك مكروهاً؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩].

قيل: والمراد اسلم المستر فيما وقع منه أو ما أُثِّمَ به وهو بريء .

ومثل هذا: إن جاء نادماً تائباً وأقر بحدٍّ؛ يُؤمَرُ بالتوبة، ولا يُستفسرُ منه عنه؛ كما فعل النبي ﷺ مع مازر والغامدية^(١).

ومثل هذا إن أخذَ بجرمته وذنبه، ولم يبلغ الإمام خبره؛ فيجوز الشفاعة في أمره حتى لا يبلغ؛ لحديث: "أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم"^(٢).

وشروط ستر الزلة:

١- أن تكون حقاً لله وليست حقاً للعباد.

٢- أن تكون قد انتهت ومضت.

ويخرج من هذا ما لو رآه على للمعصية فيجب عليه منعها إن قدر، أو طلب من يعينه.

٣- أن تكون من ذوي الهيئات ومن لم يعرف بالمجاهرة بالإفساد والأذى، أما غيرهم فيجب

- أو يندب - ألا يُستر عليهم؛ لأن الستر عليهم يطعمهم في مريد الأذى والفساد.

وعليه أن يرفع أمرهم للوالي ونحوه؛ ما لم يترتب على ذلك مفسدة أكبر.

٤- ألا يكون المستور شاهداً أو راوياً أو أميناً على يتيم أو وقف أو صدقة.

فيجب بالإجماع جرحهم على من علِمَ قادحاً فيهم، وليس هذا من الغيبة؛ بل من

النصيحة الواجبة.

ومعنى "ستره الله في الدنيا والآخرة": أي: لا يفضحه في الدنيا ولا يعاقبه على ما

(١) والحديث عند البخاري (٦٨٢٤) ومسلم (١٦٩٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه مسلم (١٦٩٤) عن أبي سعيد.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٩٤٦)، وأبو داود (٤٣٧٥)، والنسائي في "الكبرى" (٣١٠/٤) من حديث عائشة رضي الله عنها، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (١١٨٥).

فرط منه في الآخرة.

قال بعض السلف: "أدركت قومًا لم يكن لهم عيوب، فذكروا عيوب الناس فذكر الناس لهم عيوبًا، وأدركت قومًا كانت لهم عيوب، فكفوا عن عيوب الناس فُنسيت عيوبهم".
قوله: "والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه":
وفي الحديث الآخر: "من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته".
الروا: استنافية وليست عاطفة.

وعدل عن الجملة الشرطية إلى الجملة الاسمية فلم يأت فيها بصورة التحقيق؛ إشارة إلى أن كون الله معينًا لمن أعان أخاه أمرٌ محققٌ لا شك فيه، ثابتٌ دائمٌ مستقرٌ.
وإن كان ما قبله كذلك لكنه هنا أشدُّ وأكدُّ.
وهذا تذييل لما قبله لشموله لدفع المضرة، وهو ما في الجملتين الأوليين، وجلب المنفعة وهو في الثالثة.

"عون": بمعنى معين والإضافة (عون العبد). بمعنى اللام.
والمعنى: والله معين للعبد؛ أي: إعانة كاملة، وذلك بأن يؤيده ويسر له قضاء حوائجه.
وإلا فالله في عون العبد دائمًا، وعليه فتقييد ذلك بقوله: "ما كان العبد في عون أخيه" غير مراد، وكان المقصود منه الترغيب في الاستمرار على معاونة الأخ في الدين.
ثم لا خفاء في أن الإعانة زائدة على ما ادّخر الله لذلك العبد من الثواب الجزيل.
والمراد بالعبد هنا: ما يشمل الذكر والأنثى والحر والرقيق.
"ما كان العبد": ما مصدرية ظرفية؛ أي: مدة كونه في عون أخيه.
والإعانة بالقلب واليد واللسان والمال والجاه ونحوه.

وقد أحسن القائل:

فُرِضَتْ عَلَيَّ زَكَاةٌ مَا مَلَكَتْ يَدِي وَزَكَاةُ جَاهِي أَنْ أُعِينَ وَأَشْفَعَا

والإعانة هنا مقيدة بكونها مطلوبة شرعًا، وإلا فلا خفاء أن الله لا يعين من أعان ظالمًا على ظلمه.

وإثارة الأخ بالذكر دون الأخت؛ لشرفه وإلا فالأنثى مثله في ذلك.

وقوله: "ما كان العبد في عون أخيه": لا يعني المساواة وإنما بالإضافة إلى الثواب.

ثم إن السعي في قضاء حوائج المسلمين من أعظم القربات.

أخرج الطبراني والدارقطني وغيرهما عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "خير الناس أنفعهم للناس" ^(١).

وأخرج الطبراني وابن أبي الدنيا عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "أحب الناس إلى الله أنفعهم، وأحب الأعمال إلى الله ﷻ سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه ديناً، أو تطرد عنه جوعاً، ولأن أمشي مع أخي المسلم في حاجة أحب إليّ من أن أعتكف في المسجد شهراً، ومن كف غضبه ستر الله عورته، ومن كظم غيظاً، ولو شاء أن يمضيه أمضاه، ملأ الله قلبه رضياً يوم القيامة، ومن مشى مع أخيه المسلم في حاجة حتى يثبتها له ألبت الله تعالى قدمه يوم تزل الأقدام، وإن سوء الخلق ليفسد العمل كما يفسد الخل العسل" ^(٢).

وتأمل هذا الحديث العظيم الذي رواه أنس بن مالك رضي الله عنه؛ أن امرأة كان في عقلها شيء، فقالت: يا رسول الله! إن لي إليك حاجة، فقال: "يا أم فلان انظري أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك"، فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها" ^(٣).
وتأمل كيف كان الصديق ﷺ يحلب للحي أغنامهم فلما استخلف قالت جارية منهم: الآن لا يحلبها فقال أبو بكر بلى وإن لأرجو أن لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء كنت أفعله" ^(٤).
وهذا حال كثير من اصحابه رضي الله عنهم أجمعين.

قوله ﷺ: "ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً": سلك أي: سعى فيه ودخله. الطريق: المقصود بصريق هنا:

- ١- إن أريد به الطريق المحسوسة: مطلق ما يوصل إلى العلم فيشمل طرق البر والبحر والجو.
 - ٢- وإن أريد به طرقه المعنوية: فيشمل حفظه ومذاكرته ومطالعة.
- وفيه استعارة تصريحية، حيث استعار اسم الطريق لما ذكره بجامع أن كلاً موصل.

(١) حديث حسن، انظر: صحيح الجامع الصغير (رقم ٣٢٨٩).

(٢) حديث حسن، انظر: صحيح الجامع الصغير (رقم ١٧٦).

(٣) أخرجه مسلم (٣٢٦).

(٤) ذكره الطبري في "التاريخ" (٣٥٤/٢)، وابن سعد (١٨٦/٣)، وابن الجوزي في "صفة الصفوة" (٢٥٨/١)،

والنووي في "التهذيب" (٤٨٠/٢)، وابن رجب في "الجامع" (٢٩٥/٢).

"يلتمس": أي: يطلب.

"فيه": أي: في غايته، أو بسببه، أو فيه حقيقةً وهذا نادرٌ فلا يُحْمَلُ عليه.

"علمًا": أي: علمًا شرعيًا من علوم الغايات أو الوسائل.

وهو ما قاله الحلبي وجماعة، وقال غيرهم: هو عام لكل علم جائز لوروده نكرة في سياق الشرط والأول أوجه؛ لأنه الذي يسهل الله به طريقًا إلى الجنة^(١).

ولا فرق بين الالتماس بالتعلم أو بالتعليم أو التصنيف سواء حصل العلم أو لم يحصل؛ لأن الأعمال بالنيات.

ونُكِّرَ لفظ "العلم"؛ ليشمل أنواع العلوم الدينية ويندرج فيه القليل والكثير.

كما لا فرق في الطريق بين كونه طويلًا أو قصيرًا عسر السلوك أو سهله.

قوله ﷺ: "سهل الله به": أي: بذلك السلوك، إذا قصد بطلبه وجه الله تعالى، والانتفاع به والعمل بمقتضاه^(٢).

وذكر النووي شرائط لهذا العلم وهي العمل به ونشره، وترك المباهاة والمماراة، والاحتساب في نشره، وترك البخل به، والتواضع، واحتمال الأذى في بذل النصيحة والافتداء بالسلف، وأن يقصد بعلمه من كان أحوج إلى التعلم، وأن يظهر أثر العلم على سلوكه وحاله.

مواظظ الواعظ لئن تقبلا	حتى يعيها قلبه أولا
يا قوم من أظلم ممن واعظ	خالف ما قد قاله في الملا
أظهر بين المخلوق إحسانه	وخالف الرحمن لما خلا ^(٣)

وهذا التسهيل في الدنيا والآخرة:

١- أما في الدنيا فتبقيقه للصالحات، وبحفظه من السيئات، فالمعنى: سهل الله له هداية موصلة إلى الجنة، فيكون من باب الاستعارة التصريحية حيث استعار اسم الطريق للهداية بجامع الإيصال في كل. وقيل التسهيل هنا للعلم الذي طلبه وهو يؤدي إلى الخشية ثم الجنة.

(١) الجواهر البهية (ص ٢٠٠).

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/٢٩٧).

(٣) انظر شرح الأربعين للنووي (ص ٨٢-٨٣).

٢- وفي الآخرة: بأن يجازى على طلب العلم بتسهيل دخول الجنة، بحيث لا يرى شدة الموقف والمروء على الصراط، والطريق الحسني للجنة هو الصراط.

فلا مانع إذاً من أن يكون التسهيل في الدنيا والآخرة.

وظهر من هذه العبارة وما سبقها أن الجزاء من جنس العمل ﴿جَزَاءً وَفِاقًا﴾ [النبا: ٢٦].

وهذه العبارة ذات دلالة عظيمة على فضل العلم والعلماء.

ثم إن العلم الشرعي النافع هو الذي يتعلق به عظيم الأجر؛ لأن العلم علمان:

١- ما كان في الجنان.

٢- ما كان على اللسان.

فالأول: العلم بالله وأسمائه وصفاته وأفعاله المقتضية لحشيته ومحبته وخوفه وتعظيمه، فهذا هو العلم النافع.

قال ابن مسعود: "إن أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب، فرسخ فيه نفع".

قال الحسن: "العلم علمان: علم على اللسان، فذاك حجة الله على ابن آدم، وعلم في القلب، فذاك العلم النافع".

والثاني: العلم الذي على اللسان.

فهو حجة الله على خلقه.

فأول ما يُرْفَعُ من العلم: العلم النافع، وهو العلم الباطن الذي يخالط القلوب ويصلحها، ويبقى علم اللسان حجة، فيتهاون الناس به، ولا يعملون بمقتضاه، لا حملته ولا غيرهم، ثم يذهب هذا العلم بذهاب حملته، فلا يبقى إلا القرآن في المصاحف، وليس ثم من يعلم معانيه ولا حدوده ولا أحكامه، ثم يسرى عليه في آخر الزمان، فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب منه شيء بالكلية، وبعد ذلك تقوم الساعة، كما قال ﷺ: "لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق"^(١).

وقال في الحديث الآخر: "لا تقوم الساعة وفي الأرض أحد يقول الله الله"^(٢).

قوله: "وما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم؛ إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده".

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

"قوم": قيل: يخص الرجال، وقيل: يعم الرجال والنساء، والأصح الأول.
 لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَخِرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا﴾ [الحجرات: ١١]، فذكرهم دليل ظاهر على أن لفظة "قوم" لم تشملهم.
 "في بيت": قيّد به الاجتماع نظراً للغالب.
 وإلا فالظاهر أن هذا الفضل يشمل الاجتماع وإن كان في صحراء^(١).
 "من": تبعية.

"بيوت الله": أي: مما بُنِيَ لنيل ثوابه ورضاه من مسجد ومدرسة، وغيرها مثلها؛ لأن هذا القيد لا مفهوم له؛ لأنه خرج مخرج الغالب.
 وفي هذا إظهار لشرف المساجد؛ إذ العبادة فيها أفضل من غيرها.
 وإضافتها إلى الله ﷻ؛ لأنها بُنِيَ لنيل ثوابه ومرضاته.

"يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم": أي: مجتمعين للقراءة كلُّ يقرأ على انفراد، أو يقرأ أحدهم فيقرؤون بعده معاً الآية التي قرأها يقتدون به على سبيل التعلم^(٢)، أو يقرأ أحدهم عقب الآخر يصل قراءته بقراءته أو يعيد ما قرأ^(٣)، أو يقدمون أحدهم يقرأ ويستمعون له كما في استماعه ﷺ من ابن مسعود رضي الله عنه، وكان عمر يقدم الشاب الحسن الصوت بين يدي القوم^(٤)، فكل هذا سواء في تحقق الوعد الآتي.
 واستدل الأكثرون على ذلك بهذا الحديث وغيره من الأحاديث الدالة على استحباب

(١) وقال ابن عثيمين رحمته الله: وهذا الثواب لا يكون إلا إذا اجتمعوا في بيت من بيوت الله، لينالوا بذلك شرف المكان لأن أفضل البقاع المساجد اهـ (شرح الأربعين ص ٣٦٥)، ويجب عن ذلك بأن ما يدل على أن قوله: "في بيت من بيوت الله"، خرج مخرج الغالب أن بعض الروايات أتت مطلقة دون قيد المسجد، والله أعلم. (انظر الجواهر البهية ص ٢٠٢).
 (٢) وإن كان على سبيل التعبد فبدعة، (شرح ابن عثيمين للأربعين ص ٣٦٤) وقد منع الشاطبي الاجتماع على القراءة بصوت واحد، وعليه يعمل إنكار مالك الاجتماع على قراءة القرآن، فإن النووي رحمه الله نقل عنه جواز اجتماع جماعة، يقرأ واحد ربع مثلاً وآخر ما يليه وهكذا، قال الزرقاني: وهو الصواب إذ لا وجه للكراهة - انظر حاشية الدسوقي ج ١ (ص ٣٠٨)، جامع العلوم والحكم (٣٠٢/٢-٣٠٣).

يقول صاحب الجواهر البهية: وفيه دلالة على فضيلة الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، وإليه ذهب الإمام الشافعي وجهور العلماء، وقال الإمام مالك يكره وتأوله بعض أصحابه بما إذا كانوا يقرؤون جماعة دون ما إذا كان كل واحد منهم يقرأ شيئاً منه على انفراده - الجواهر البهية (ص ٢٠١-٢٠٢).

(٣) قيل: هكذا كان مدرسة النبي ﷺ مع جبريل (دليل الفالحين ١٠٢/٣).

(٤) انظر فتح الباري (٧٤/٩).

الاجتماع للذكر، والقرآن أفضل أنواع الذكر خلافاً للإمام مالك حيث كره الاجتماع على القراءة في المسجد^(١).

وعطف "يتدارسونه": عطف مرادف.

وهذا يفيد استحباب الجلوس في المساجد لقراءة القرآن ومدارسته تعلماً وتعليماً؛ لقوله ﷺ: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"^(٢).

قوله ﷺ: "إلا نزلت عليهم السكينة": "السكينة": فعيلة من السكون، والتاء للمبالغة، والمقصود هنا: الوقاء والطمأنينة، وكل ما يطمئن القلب به ويسكن، إذ بذكره تعالى تطمئن القلوب.

قال النووي: "هي شيء من خلق الله فيه طمأنينة ورحمة".

وفي "الصحيحين": عن البراء بن عازب، قال: كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس، فتعشته سحابة فجعلت تنور وتذنو، وجعل فرسه ينفر منها، فلما أصبح أتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال ﷺ: "تلك السكينة تنزلت للقرآن"^(٣).

قوله ﷺ: "وغشيتهم الرحمة": أي: غلثهم وسترهم وشملتهم وغطتهم من كل جهة.

قال ﷺ: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

قوله ﷺ: "وحفتهم الملائكة":

أي: أحاطت بهم الملائكة إلى سماء الدنيا.

كما في حديث أبي هريرة في "الصحيحين": "فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا"^(٤).

وهذه الملائكة هي المنزلة بالرحمة والمنزلة لاستماع الذكر تعظيماً له وإكراماً للذاكرين على غاية من القرب والملاصقة بحيث لم يتركوا للشيطان فرجة يتوصل منها لهم.

وفي حديث أسيد بن حضير حين كان يقرأ في مربده فجالت فرسه، وفيه أنه رأى مثل الظلة فوق رأسه، فيها أمثال السرج عرجت من الجو حتى ما يراها، فغدا إلى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال ﷺ: "تلك الملائكة كانت تسمع لك، ولو قرأت لأصبحت تراها

(١) انظر جامع العلوم والحكم (٣٠٢/٢، ٣٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٧) من حديث عثمان رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦١٤)، ومسلم (٧٩٥).

(٤) أخرجه البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم (٢٦٨٩).

الناس ما تَسْتَرِ منهم^(١).

قوله ﷺ: "وذكرهم الله فيمن عنده": أي: أثنى الله عليهم؛ كما في حديث أبي هريرة المشار إليه قبل قليل.

ويقول الله ﷻ في الحديث القدسي: "أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم"^(٢). قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

و"عنده": أي: في الملأ الأعلى بين ملائكته ومباهاتهم به، وتنويهه بذكره. كما أن صلاة الله على عبده: ثناؤه عليه بين ملائكته وتنويهه بذكره. وهذه الخصال الأربعة حاصلة لكل المجتمعين على ذكره تعالى.

قوله ﷺ: "من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه": البطء: نقيض الإسراع. والمقصود به: مَنْ قَصَرَ به عما يجب فكان قليلاً أو ناقصاً عن الصحة أو الكمال، لم يجز هذا النقص نسبته، ولم يلتحق بأصحاب الأعمال العظيمة الجليلة لشرفه. فالمسارعة إلى الجنات بالأعمال وليست بالأنساب والأحساب؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]. ما يستفاد من الحديث:

فوائد متنوعة:

١- مدار الحديث على أهمية التكافل الاجتماعي مادياً ومعنوياً، حيث حث على قضاء الحوائج، وإنظار المُعْسِر، والتسهيل عليه، والستر على صاحب الزلة، والتنفيس عن صاحب الكربة، ومساعدة المكروب حتى يُفَرِّج الله عنه كُرْبَتَهُ، وإعانة الطالب والمحتاج حتى يقضي حاجته.

٢- في هذا الحديث درسٌ عظيم في الحرص على توحيد الصفوف بين الدعاة، والحرص على التعاون والتكامل فيما بينهم، وترك الشقاق، والعمل على تأليف القلوب، ونبذ أسباب الفرقة. ومن ذلك تناقل العلم والمشورة فيما بينهم، وليس يليق بمن يعمل في حقل الدعوة والدين أن يحتفظ بشيء مما ينفع المسلمين دون إخوانه، سواء أكان فكرة أو نصيحة أو كتاباً أو نحو ذلك.

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٨)، ومسلم (٧٩٦).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ.

- ٣- وفي الحديث بيان فضل العلم، وفضيلة التعلم، وحثٌ على مذاكرة العلم ومدارسته، فإنَّ حياة العلم مدارسته، والعلم كالصفرور إذا حُسِّسَ مات. وفيه بيان لفضل القرآن وتعلُّمه.
- ٤- وفي الحديث حثٌ على العمل، وبيان قيمته العظيمة في الإسلام، خاصةً العمل متعدي النفع لك وللمسلمين؛ كقضاء الخوائج، وأمور الدعوة والإرشاد، ونحو ذلك. والحديث أصلٌ في أنَّ الجزءَّ من جنس العمل، وكما تدين تُدان، وبالكيل الذي تكيل يُكال لك.
- ٥- القرض في النظام الاقتصادي الإسلامي مخالف لجميع أنواع القروض في جميع النظم الأخرى؛ لأنه بلا مقابل مادي، بل حرم الإسلام أن يجلب السلف أدنى منفعة في حين أن القرض في الاقتصاد العالمي اليوم يقوم أساساً على الفوائد الربوية، وهذه العملية لم تستجدَّ فيها الشيوعية أو الرأسمالية شيئاً، بل هي امتداد للنظام الربوي الجاهلي الذي كان سائداً قبل الإسلام في المجتمعات الجاهلية^(١).
- ٦- من أعظم ما يجب من التنفيس لكرب المسلمين اليوم، التنفيس عن المسلمين المضطَّهدين في أقطار عديدة من الأرض، بصد عدوان المعتدين عنهم، ودعمهم بالمال والطعام واللباس والسعي في فك أسرهم^(٢).
- ٧- قال ابن حجر في الفتح: "وفي الحديث الحض على الخير بالفعل وبالتسبب إليه بكل وجه، والشفاعة إلى الكبير في كشف كربة ومعونة ضعيف؛ إذ ليس كل أحد يقدر على الوصول إلى الرئيس ولا التمكن منه ليلج عليه أو يوضح له مراده ليعرف حاله على وجهه، ولهذا فقد كان رسول الله ﷺ لا يحتجب"^(٣).

(١) إيضاح المعاني الخفية (ص ٣٥٣).

(٢) انظر: شرح النووي للأربعين (ص ٨٠)، والوالي (ص ٢٨٥).

(٣) "فتح الباري" (١٠ / ٥١).

اختبار الوحدة السادسة والثلاثين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- التنفيس في الحديث هو المساعدة على التقاط الأنفاس.
- ٢- لفظة "مؤمن" في الحديث أفادت خروج غيره عن دائرة وجوب الإحسان إليه.
- ٣- المعسر في الحديث هو من عجز عن سداد دينه فقط.
- ٤- تجريح من عُلِمَ عنه بعض القوادح يعد من ضروب الغيبة.
- ٥- العدول عن الجملة الشرطية إلى الجملة الاسمية في الحديث أفاد التحقيق.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- ١- راوي حديث: "من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة" هو:

أ- أبو مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

ب- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.

ج- أبو هريرة رضي الله عنه.

- ٢- من كرب الدنيا:

أ- الصحة والمرض.

ب- الجوع والعطش.

ج- الغنى والفقر.

- ٣- من شروط ستر الذلة:

أ- أن تكون حقاً لله وليست حقاً للعباد.

ب- أن تكون حقاً للعباد.

ج- أن تكون حقاً مشتركاً بين الله والعباد.

٤- استدلل الأكثرون بهذا الحديث على:

أ- كراهة الاجتماع للذكر.

ب- استحباب الاجتماع للذكر.

ج- وجوب الاجتماع للذكر.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا".

٢- يبين أهمية الحديث ومنزلته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- يبين معاني الألفاظ الآتية: فرج - كربة - السكينة - غشيتهم - حفتهم - من بطأ به عمله - نفس.

٤- اذكر بعض الأمثلة لكرب الدنيا وبعضها لكرب يوم القيامة.

٥- يبين شروط ستر الذلة.

٦- ما المراد بقوله: "من بطأ به علمه لم يسرع به نسبه"؟

٧- اذكر ما يستفاد من الحديث بالتفصيل.



الحديث السابع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ يُضَعَفُ إِلَى أَصْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاجِدَةً».

رَوَاهُ الْحَاجَزِيُّ وَصَلَّى

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث التاسع عشر" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

١ - قال الفشني: "هذا الحديث: حديثٌ عظيم يدل على إفضال الله تعالى على خلقه ورأفته بهم، فهو ربُّ كَرَمٍ يُضَاعَفُ الحَسَنَاتُ دُونَ السَّيِّئَاتِ" (١).

الشرح الإجمالي:

هذا حديثٌ عظيم فيه جملةٌ من الفوائد؛ منها: أن الهَمَّ بالحسنة مع الحرص على عملها يكتب حسنة وإن لم تُعْمَلْ، وإذا عُمِلَتِ الحسنة فإنها تُضَاعَفُ بعشر أمثالا إلى أضعاف كثيرة، وَمَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ ثُمَّ تَرَكَهَا لِلَّهِ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً كُتِبَتْ لَهُ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ ثُمَّ تَرَكَهَا لَمْ تُكُتَبْ شَيْئًا، وكل ذلك يدل على سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ ﷻ، حيث تَفَضَّلَ عليهم بهذا الفضل العظيم، والخير الجزيل.

الشرح التفصيلي:

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ":

ومعنى ذلك:

١ - أنه أمر الحفظة بكتابتها في اللوح المحفوظ.

فائدة: ويعلم الحَفَظَةُ الهَمُّ بأمر أو إلهام أو كشف عن القلب.

ويكون هذا من باب انجاز العقلي، على حدِّ قولهم: بنى الأمير المدينة.

(١) "الجلس السني في الكلام على الأربعين النووية" لأحمد بن حجازي الفشني (ص ٢٣٨ - بمأش الفتح الوهية).

هذا إذا كانت الكتابة معناها: "تنقيش ما في الذهن من المعلوم بالخط بواسطة الحروف".
٢- أو تكون الكتابة بمعنى التقدير في سابق علمه.

وهذا مجاز مرسل من إطلاق المألوم وإرادة اللزوم؛ إذ يلزم من كتابة الشيء إثباته وتقديره.
وليس المراد بالكتابة هنا: الإيجاب والقضاء؛ فإنها تستعار للتقدير وتستعار للإيجاب والقضاء، كما في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]؛ يعني: أوجب، ومثله قوله ﷺ: ﴿كُتِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ﴾ [النساء: ٢٤] يعني: فريضته أو حكمه، وقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَلَّهَ يُضِلَّهُ﴾ [الحج: ٤] يعني: قضاءه.

والكتابة بمعنى أمر الحفظ أرحح؛ لأن الروايات تشهد له.

"الحسنات، والسيئات": "الحسنات": ما يحمد فاعلها شرعاً، ويتعلق بها الثواب.

"السيئات": ما يذم فاعلها شرعاً، ويتعلق بها العقاب.

قوله: "ثم بين ذلك": "ثم": تفيد الترتيب والتراخي معاً.

"ذلك": أي: المذكور من الحسنات والسيئات.

قوله: "فمن هم بحسنة فلم يعملها": الفاء: تفصيلية؛ لأن ما ذكر قبلها يحمل لا يفهم منه كيفية الكتابة، فهي واقعة في جواب شرط مقدّر.

والمعنى: إذا أردت بيان كيفية كتابة الحسنات والسيئات فأقول لك: من هم بحسنة... إلخ.

"هم": أي: أرادها وترجّح عنده فعلها^(١).

والعزم: هو الجزم بالفعل والتصميم عليه.

ويخرج من هذا الخطرة التي تخطر ثم تذهب، وتنفسخ من غير عزم ولا تصميم، فلا يتعلق بها ثواب ولا عقاب ولو كانت كفراً؛ لأن الخطرات ليست من مقدور العبد.

وفي الحديث الآخر: "إذا تحدّث عبدي بأن يعمل حسنة، فأنا أكتبها له حسنة"^(٢).

والمراد بحديث النفس هنا هو: الهم.

ويشهد لذلك: "من هم بحسنة فلم يعملها، فعلم الله أنه قد أشعرها قلبه، وحرص عليها كتبت له حسنة"^(٣).

(١) وفسره ابن عثيمين بالعزم، شرح الأربعين (ص ٣٦٩-٣٧٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو عند البخاري بلفظ آخر، وقد سبق.

(٣) سبق في حديث عزم بن قاتك.

وعن أبي الدرداء قال: "من أتى فراشه، وهو ينوي أن يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب له ما نوى"^(١).

ومنى اقترن بالنية قول أو سعي، تأكد الجزاء، كما روى أبو كبشة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه، ويعلم الله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان فهو بنيته فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً فهو يخبط في ماله بغير علم، لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم الله فيه حقاً، فهذا بأحب المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته، فوزرهما سواء"^(٢).

وحمل قوله: "فأجرهما سواء" على استوائهما في أصل الأجر على العمل، لا في ثبوت التضعيف لمن لم يعمل.

وثبوت التضعيف خلاف المنصوص عليه، فالمضاعفة يختص بها مَنْ عَمِلَ العمل دون مَنْ نواه.

قال تعالى: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ لِمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِنْهُ﴾ [النساء: ٩٥-٩٦].

قال ابن عباس وغيره: "القاعدون المفضل عليهم المجاهدون درجة هم القاعدون من أهل الأعداء، والقاعدون المفضل عليهم المجاهدون درجات هم القاعدون من غير أهل الأعداء".

قوله: "فلم يعملها": لسبب طراً أو كسل أو نحو ذلك.

والفاء هنا مجرد لعطف وليست للتفريع والتفصيل؛ لأن عدم العمل ليس سبباً للهيم به بخلافها في الموضوعين الآتين لصحة تسبب الهيم في وجود العمل.

قوله: "كتبها الله عنده حسنة كاملة": "كتبها": أي: كتب سببها وهو الهيم بها. ويظهر أن كتبها بمعنى أمر بكتابتها، لا بمعنى قدرها^(٣).

(١) أخرجه النسائي وابن ماجة مرفوعاً، ونقل ابن رجب عن الدارقطني قال: "المحفوظ موقوف" يعني: أنه من كلام أبي الدرداء لا من روايته، انظر: "جامع العلوم" (٣١٩/٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٠/٤، ٢٣١)، والترمذي (٢٣٢٥)، وابن ماجة (٤٢٢٨)، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٠٢٤).

(٣) لأن التقدير أزلي لا يصح تعليقه على العمل عدماً أو وجوداً، وكذا يقال في نظائره.

"عنده": عندية شرف ومكانة ولهذا تركها في جانب السيئة.

"حسنة": سميت كذلك لإيجائها الحُسْن والبهاء لصاحبها.

وكتبَ اللهُ حَسَنَةً؛ لأنه سبب لعملها وسبب الخير خير.

"كاملة": وصفتُ بالكمال؛ لئلا يتوهم أن كونها مجرد هم ينقص ثوابها.

ولو مرت عليه أزمنة متعددة وهو يحدث نفسه بعملها كتب الله له حسنات بعدد تلك الأزمنة.

واستفيد من ذكر الحسنة هنا والتضعيف فيما بعد: اختصاص المضاعفة عن عملٍ دون مَنْ تَوَى مِنْ غير عملٍ، وإن كانا في الأصلِ سواءً، وإن اختصَّ العاملُ بالتضعيف.

مسألة:

قال ابن عثيمين: "واعلم أن من هم بالحسنة فلم يعملها على وجوه:

الوجه الأول: أن يسعى بأسبابها ولكن لم يدركها فهذا يكتب له الأجر كاملاً؛

لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ

أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]، وكذلك الإنسان يسعى إلى المسجد ذاهباً يريد أن يصلي

صلاة الفريضة قائماً ثم يعجز أن يصلي قائماً فهذا يكتب له أجر الصلاة قائماً؛ لأنه سعى

العمل ولكنه لم يدركه .

الوجه الثاني: أن يهتم بالحسنة ويعزم عليها ولكن يتركها لحسنة أفضل منها، فهذا

كتاب ثواب الحسنة العليا التي هي أكمل، ويثاب على همه الأول للحسنة الدنيا، ودليل ذلك أن

جاء أتى إلى النبي ﷺ حين فتح مكة، وقال: يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة

من أصلي في بيت المقدس؟ فقال ﷺ: "صل ها هنا"، فكرر عليه، فقال له: "شأنك إذا" (١)،

هذا انتقل من أدنى إلى أعلى .

الوجه الثالث: أن يتركها تكاسلاً مثل أن ينوي أن يصلي ركعتي الضحى، ففرغ

عليه الباب أحد أصحابه وقال له: هيا بنا نتمشى، فترك الصلاة وذهب معه يتمشى، فهذا

باب على أهم الأول والعزم الأول ولكن لا يثاب على الفعل؛ لأنه لم يفعله بدون عذر،

بدون انتقال إلى ما هو أفضل (٢) .

(أخرجه أبو داود (٣٠٥)، وسكت عنه المنذري وصححه الحاكم والحافظ تقي الدين بن دقيق العيد.

(شرح ابن عثيمين للأربعين النووية (ص ٣٦٩-٣٧٠).

ومراتب ما يقع في النفس خمسة:

١- الهاجس: ما يلقي في النفس أولاً ولا مواخذة به.

٢- الخاطر: إذا جرى في النفس ولا مواخذة به.

٣- حديث النفس: إذا تردّد بفعله أو لا.

٤- الهم: قصد الفعل قصدًا راجحًا وهو ما في الحديث.

٥- العزم: المقارن للفعل.

وهذا يكتب؛ لأنه في قوة الفعل.

قوله: "وإن همّ بما تعملها كتبها الله عنده عشر حسنات".

وذلك لأن العبد أخرجها من ديوان الهم إلى ديوان العمل، حيث كتبت له حسنة الهم، ثم ضوّعت فصارت عشرًا، وهذا التضعيف ملازم لكل حسنة كما دل عليه قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَفْئَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

وهذا أقل ما وعد به من التضعيف.

وقد تقع المضاعفة إلى ما شاء الله تعالى، كما قال في الحديث:

"إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة".

والتقدير: أو ضاعفها إلى سبعمائة ضعف.

والضعف: بكسر الضاد المثل، واستعمل في المثل وما زاد عليه، وذلك بحسب إخلاص

النية وصدقها.

وفي حديث أبي مسعود قال: جاء رجلٌ بناقة مخطومة، فقال: يا رسول الله، هذه في سبيل الله، فقال: "لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة"^(١).

وقال ﷺ: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سَبِيلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]. فدلّت هذه الآية على أن النفقة في سبيل الله تضاعف بسبعمائة ضعف.

وهذا الثواب عام في جميع الطاعات الواجبة أو المندوبة.

"إلى أضعاف كثيرة": بحسب الزيادة في الإخلاص والصدق فيه، وبحسب فضل العمل وقوة العزيمة وحضور القلب وتعدي النفع؛ كالصدقة والعلم والسنة الحسنة ونحو ذلك.

(١) أخرجه مسلم (١٨٩٢).

وإنما أهم التضعيف؛ لأن ذكر المبهمة في مقام الترغيب والترهيب أقوى من الحث، وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "كل عمل ابن آدم يُضاعف: الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، قال الله ﷻ: إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به" ^(١). قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] والصوم أفضل الصبر. ومن عظم مثته ﷻ أنه إذا حاسب من له حسنات متفاوتة المقادير جازاه بأجر أرفعها. يدل لذلك قوله تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]. وهذا كله يدل على أن العدد المذكور العشرة والسبعمائة ليس للتحديد؛ لورود التضعيف بما هو أكثر من ذلك.

- ومضاعفة ثواب الحسنات تكون بأمر، منها:

الأول: باعتبار الزمان، مثاله قول النبي ﷺ في العشر الأول من ذي الحجة: "ما من يوم العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر"، قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله، قال: "ولا الجهاد في سبيل الله" ^(٢).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣]. الثاني: باعتبار المكان، ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف فيما سواه إلا مسجد الكعبة" ^(٣).

الثالث: باعتبار العمل فقد قال الله ﷻ في الحديث القدسي: "ما تقرب إلي عبدي شيء أحب إلي مما افترضت عليه" ^(٤)، فالعمل الواجب أفضل من التطوع.

كذلك كلما كانت الحاجة إلى العمل أكبر وكان نفعه وتعدي ذلك النفع للآخرين أكبر لما كان ثوابه أعظم، ومن هنا كان لكل وقت فرضه ونفله المطلوب فيه فلزم مراعاة ذلك.

الرابع: باعتبار العامل، قال النبي ﷺ لخالد بن الوليد وقد وقع بينه وبين عبدالرحمن عوف رضي الله عنهما ما وقع: "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق صدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه" ^(٥).

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٤/١) (١٩٦٨)، وابن ماجه (١٧٢٧)، وأبو داود (٢٤٣٨)، والبخاري بمعناه (٩٦٩).

(٣) أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤) (٥٠٥).

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

(٥) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) (٢٢٢).

أيضاً يتفاضل العمل بالإخلاص، ويتفاضل بحسن إسلام العبد إلخ^(١).
قوله: "وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة".

"وإن هم بسيئة": أي: أراد فعل ذنب، وسميت سيئة؛ لأنها تسوء صاحبها في الدنيا والآخرة.

وتسمى خطيئة؛ لأن شأنها أن لا تقع من عاقل إلا على سبيل الخطأ.

"فلم يعملها": أي: تركها قولاً كانت أو فعلاً أو اعتقاداً لله تعالى، لا لنحو عجز عنها أو حياء أو خوف أو رياء.

وفي روايات الحديث: "إنما تركها من جرأى"؛ يعني من أجلى.

- فمن تركها لأجل الله والخوف منه، وترك الإقدام عليها، ورجع عن الهمة بها؛ كان هذا الرجوع والترك عملاً صالحاً يجازى عليه العبد بالحسنة.

- فإذا تركها من أجل الخلق أو نحو ذلك؛ كأن يتركها خوفاً من المخلوقين أو مراعاة لهم؛ فقد قيل إنه يُعاقب على تركها بهذه النية؛ لأن تقدم خوف المخلوقين على خوف الله محرّم، وقصد الرياء للمخلوقين حرام^(٢).

- فإن أراد السيئة وسعى لها وبذل الأسباب فلم يتمكن من عملها؛ عُوقب على ذلك؛ لحديث: "إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها؛ ما لم تكلم به أو تعمل"^(٣).

وهذا يدل على أن الهام بالمعصية إذا تكلم بما هم به بلسانه أنه يعاقب على الهمة حينئذ، ويشهد له الحديث الذي قال: "لو أن لي مالا لعملت فيه ما عمل فلان" يعني الذي يعصي الله في ماله؛ قال: "فوزرهما سواء"^(٤).

وقال النووي بعد أن أورد الحديث: "إياكم والظن..." والمراد بذلك عقد القلب وحكمه على غيرك بالسوء، فأما الخواطر وحديث النفس إذا لم يستقر ويستمر عليه صاحبها فمغفوع عنه باتفاق العلماء؛ لأنه لا اختيار له في وقوعه، وهذا هو المراد بما ثبت عنه ﷺ: "إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها..."، قال العلماء: وسواء كان ذلك الخاطر غيبة أوكفراً أو غيره، فمن خطر له الكفر بمجرد خطر ان من غير تعمد لتحصيله ثم صرفه في الحال

(١) انظر شرح ابن عثيمين (ص ٣٧٤-٣٧٥)، قواعد وفوائد (ص ٣٢٨)، شرح عبد الوهاب أبو صفة (ص ٤٤٨).

(٢) انظر جامع العلوم والحكم (٢/٣٢١، ٣٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٢٨)، ومسلم (١٢٧) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) سبق قريباً من حديث أبي كبشة ؓ.

فلا شيء عليه^(١).

- ومن سعى في المعصية جهده ثم عجز عنها فقد عمل؛ لقوله ﷺ: "إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار" قالوا: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: "إنه كان حريصاً على قتل صاحبه"^(٢).

- فإذا انفسخت نيته، وقرر عزمه من غير سبب منه؛ فهذا على قسمين:

١- أن يكون الهم من جنس الخواطر التي لا تستقر ولا تستمر، فهذا معفو عنه، لا سيما مع المدافعة والإنكار، ويدل على ذلك: حديث أبي هريرة، قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرَّكْبِ، فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كُلُّنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نَطِيقُ: الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نَطِيقُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾" [البقرة: ٩٣، والنساء: ٤٦] بَلْ قُولُوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾" [البقرة: ٢٨٥]، قالوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهِمَا أَلْسِنَتُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِبْرَاهِمَ: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْهُ وَكُتِبَ وَرُسُلُهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فَلَمَّا فَعَلُوا لَكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نُسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا سِرًّا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ ل: نَعَمْ ﴿وَاغْفِرْ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: نَعَمْ^(٣).

فبيّنت الآية الثانية أن المراد بالآية الأولى: العزائم المصممة عليها، وأن ما لا طاقة لهم به

(الأذكار (ص ٣٠٦).

(أخرجه البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨) من حديث أبي بكره.

(أخرجه مسلم (١٢٥).

فهو غير مؤاخذ به، ولا مكلف به.

٢- العزائم المستقرة والهمم المصمم الذي يدوم ويستقر في النفس، وهذا نوعان:

أ- ما كان عملاً مستقلاً بنفسه من أعمال القلوب؛ كالشك في الوجدانية ونحوه، أو النفاق والكفر والتكذيب والجهود، فهذا كله يعاقب عليه العبد ويصير به كافراً منافقاً.

وقد روي عن ابن عباس أنه حمل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] على مثل هذا.

كما روي عنه حملها على كتمان الشهادة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

ويلتحق به سائر المعاصي المتعلقة بالقلوب؛ نحو: حجة ما أبغضه الله وعكس ذلك.

ب- ما لم يكن من أعمال القلوب بل كان من أعمال الجوارح؛ كالسرقة والزنى ونحوه إذا أصر العبد عليه، وعقد عزمه عليه، ولم يظهر أثر في الخارج ففي المواخذة به أقوال:

١- يؤاخذ به:

قال ابن المبارك سألت سفيان الثوري: أيؤاخذ العبد بالهمة؟ قال: إذا كانت عزمًا أوخذ.

ورجح هذا القول كثير من الفقهاء والمحدثين، وغيرهم واستدلوا بنحو:

قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاخْذَرُوا﴾ [البقرة: ٢٣٥].

وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥].

وقوله ﷺ: "الإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس" (١).

وحملوا قوله ﷺ: "إن الله تجاوز عن أمي ما حدثت به نفسها؛ ما لم تكلم أو

تعمل" (٢) على الخطرات.

وقيل: إن الله يؤقفه عليه يوم القيامة، ثم يعفو عنه ولا يعاقبه به، فتكون عقوبته المحاسبة.

وهذا مروى عن ابن عباس، والريبع بن أنس، وهو اختيار ابن جرير.

وقد يرد عليه أن هذا في الذنوب المستورة لا في وساوس الصدور.

٢- لا يؤاخذ به بمجرد النية مطلقاً، ونُسب ذلك إلى نص الشافعي وهو قول ابن

حامد من الخنابلة، وروى ما يؤيده عن ابن عباس.

(١) وهو الحديث "السابع والعشرون" فيما سبق في "الأربعين".

(٢) سبق قريباً.

٣- إنه لا يؤاخذ بالهم بالمعصية؛ إلا بأن يهمل بارتكابها في الحَرَم.

قال ابن مسعود: "ما من عبد يهمل بخطيئة، فلم يعملها، فتكتب عليه، ولو هَمَّ بقتل إنسان عند البيت وهو بعدن أبيْن^(١)، أذاقه الله من عذاب أليم، وقرأ ابن مسعود: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ يَلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]^(٢).

وقال الضحاك: "إن الرجل ليهمل بالخطيئة بمكة، وهو بأرض أخرى، فتكتب عليه، ولم يعملها"^(٣).

وحكي هذا عن أحمد وإسحق.

وقد ردَّ بعضهم هذا القول إلى المعاصي التي متعلقها القلب؛ لأن قصد الاستخفاف بالجرم معصية، تضاف إلى المعصية الأخرى والتي يهمل بها العبد.

- وإذا كان الراجح حصول الإثم على العزم على المعصية؛ فإن الإثم دون إثم فعلها.

- والحاصل أن ما يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب: الهاجس: وهو

ما يلقي فيها، ثم الخاطر: وهو ما يجري فيها ويركن قليلاً، ثم حديث النفس: وهو ما يقع

فيها من التردد في الفعل، ثم الهم: وهو ترجح قصد الفعل، ثم العزم: وهو قوة ذلك القصد

الجزم به، فالهاجس لا يؤاخذ به إجماعاً ولو كفرًا؛ لأنه ليس من فعله إنما هو شيء طرقة

هراً عنه، وما بعده من الخاطر وحديث النفس، وإن قدر على دفعهما إلا أنهما مرفوعان

الحديث الصحيح وهو قوله ﷺ: "إن الله ﷻ تجاوز عن أمي ما حدثت به أنفسها ما لم

تكلم به أو تعمل"^(٤)؛ لأن حديث النفس إذا ارتفع فما قبله أولى.

وهذه المراتب الثلاث: لا أجر فيها في الحسنات أيضاً؛ لعدم القصد القوي، أما الهم فقد بين

حديث أنه بالحسنة يكتب حسنة وبالسيئة لا يكتب سيئة، ثم ينظر في السيئة إن تركها لله ﷻ كُتِبَتْ

سنة، وإن فعلها كتبت سيئة واحدة من غير مضاعفة، ولا ينضم إلى عقوبة السيئة عقوبة الهمة بها؛

لا يعاقب عقوبتين على معصية واحدة.

وأما العزم على السيئة فقد تقدم التفصيل فيه.

لغة: واعلم أن الهم بالسيئة له أحوال:

الحال الأول: أن يهمل بالسيئة أي: يعزم عليها بقلبه، وليس بمجرد حديث النفس، ثم

(١) أبيْن: موضع تُنسب إليه عدن، فيقال: "عدن أبيْن" لتمييزها عن غيرها.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري (١٧/١٤٠-١٤١)، وصححه ابن حجر في "الفتح" (٢١٠/١٢).

(٣) أخرجه الطبري (١٧/١٤١).

(٤) سبق قريباً.

يراجع نفسه فتركها لله عز وجل، فهذا الذي يؤجر، فتكتب له حسنة كاملة؛ لأنه تركها لله ولم يعمل حتى تكتب عليه سيئة.

الحال الثانية: أن يهم بالسيئة ويعزم عليها لكن يعجز عنها دون أن يسعى بأسبابها كالرجل الذي أخبر عنه النبي ﷺ أنه قال: "ليت لي مثل مال فلان فأعمل فيه مثل عمله"، وكان فلان يسرف على نفسه في تصريف ماله، فهذا يكتب عليه سيئة لكن ليس كعامل السيئة، بل يكتب وزر نيته، كما جاء في الحديث بلفظه: "فهو بنيته، فهما في الوزر سواء" (١).

الحال الثالثة: أن يهم بالسيئة ويسعى في الحصول عليها ولكن يعجز، فهذا يكتب عليه وزر السيئة كاملاً، دليل ذلك: قول النبي ﷺ: "إذا التقى المسلمان بسييفيهما فالقاتل والمقتول في النار"، قالوا: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ -أي: لماذا يكون في النار- قال: "لأنه كان حريصاً على قتل صاحبه" (٢)، فكتب عليه عقوبة القاتل.

ومثاله: لو أن إنساناً قُتِلَ لسرق وأتى بالسلم ليتسلق، ولكن عجز فهذا يكتب عليه وزر السارق؛ لأنه هم بالسيئة وسعى بأسبابها ولكن عجز.

الحال الرابعة: أن يهم الإنسان بالسيئة ثم يعزف عنها لا لله ولا للعجز، فهذا لا له ولا عليه، وهذا يقع كثيراً، يهم الإنسان بالسيئة ثم تطيب نفسه ويعزف عنها، فهذا لا يثاب لأنه لم يتركها لله، ولا يعاقب؛ لأنه لم يفعل ما يوجب العقوبة.

وعلى هذا فيكون قوله ﷺ في الحديث: "كتبها عنده حسنة كاملة"، أي: إذا تركها الله ﷻ (٣).

قوله: "وإن همّ بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة": المراد بالعمل هنا ما يشمل العمل والكف عنه؛ ليدخل في ذلك ترك الواجب وعمل القلب المحرم؛ كترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوه كالخسد والفعل المحرم ونحوه.

قوله: "سيئة واحدة": أي: بلا مضاعفة.

قال ﷺ: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠]. ما يستفاد من الحديث:

فوائد عقديّة:

١- قال الحافظ ابن حجر: استدل به على أن الحفظة لا تكتب المباح للتقيد بالحسنات والسيئات (٤).

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٢٨)، وأحمد (٢٣٠/٤) (١٨١٨٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩)، ومسلم (٢٨٨٨) (١٤).

(٣) شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣٧٠-٣٧١).

(٤) الفتح (١١٢/١٤).

٢- في الحديث دليل على أن الملك يطلع على قلب الإنسان بالطريقة التي يمكنه الله ﷻ بها^(١).

فوائد تربوية ودعوية

١- الحديث أصل في سعة رحمة الله ﷻ، حيث يُضاعف الحسنات لعباده، ولا يُضاعف لهم سيئاتهم، ويعفو عن كثير، وهو المالك، والخالق والرزاق، وهذا درسٌ للمسلمين عامة، والدعاة إلى الله خاصة في التحلي بالرحمة، فالراحمون يرحمهم الرحمن، ومن لا يرحم لا يُرحم. وتأمل كيف يرزق الله الناس ويعصونه، وهو القادر على أن يتزل بهم عذابه الأليم، لكنه ﷻ يغفر ويرحم، ويتجاوز.

ويُستفاد من ذلك: عدم التعنت مع الناس، سواءً في التكاليفات الحياتية والدعوية، أو في الفتاوى والآراء الفقهية.

٣- وفي الحديث حثٌّ على ضبط النفس، ودوام المراقبة لها؛ لأن من الهمُّ ما يجلب النكد، ومنه ما يكون سبباً في سعادتها، فوجب مراقبة الهم والخطرة والعزم والمجاهد؛ لتستقيم النفس على طريق الله ﷻ، فإذا سقطت في موضع أُقِيمَتْ في آخر، حتى تعتاد الاستقامة، وتلزم الصلاح.

٣- وفي الحديث تشجيع على عمل الصالحات، وإدامة الحسنات، ومضاعفة الأجر للمحسن، وكذا ينبغي أن يكون الداعية الناجح دوماً مشجعاً لإخوانه، مثبِّتاً عليهم وعلى أعمالهم، واصفاً لها ببعض الصفات الحسنة، آخذاً بأيديهم إلى الأمام، من باب: إبدال التبشير والتيسير محلّ التنفير والتعسير.

وعلى الداعية الناجح أن ينظر إلى حركة ونشاط المدعوين، ويضاعف الجزاء للمحسن إن أمكنه ذلك، وأن يتجاوز عن الأخطاء، ويحذر من تضخيم الأخطاء مهما كانت، والسعيد من وفقه الله للعدل في الموازنة الصعبة، وإنه ليسير على من يسره الله عليه.

أند فقهية

١- قال الدبوسي في تأسيسه: الأصل عند مالك أن العزم على الشيء بمنزلة إشارة له، خلافاً للأحناف، ومن فروعه أن الرجل إذا عزم أن يطلق امرأته لايقع، وعنده مع بنفس العزم^(٢).

(١) انظر قواعد وفوائد (ص ٣٣٢).

(٢) تأسيس النظر (ص ٦٧).

اختبار الوحدة السابعة والثلاثين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- علم الحفظة يكون عن طريق الكشف القلبي.
- ٢- العزم هو الخطرة التي تخطر بالقلب ثم تذهب.
- ٣- من ترك الذنب لسبب طراً عليه كتبت له حسنة.
- ٤- الحفظة يكتبون على الإنسان الأمور المباحة.
- ٥- الحديث أصل في شدة العقاب والجزاء.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- ١- راوي حديث: "إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك" هو:
 - أ- أبو هريرة رضي الله عنه.
 - ب- ابن عمر رضي الله عنه.
 - ج- ابن عباس رضي الله عنه.
- ٢- المراد بالكتاب في قوله: "إن الله كتب":
 - أ- الأرجح الإيجاب والقضاء؛ لأن الروايات تشهد له.
 - ب- الأرجح فرضيته أو حكمه؛ لأن الروايات تشهد له.
 - ج- الأرجح أمر الحفظة؛ لأن الروايات تشهد له.
- ٣- من مراتب ما يقع في النفس: الهم، وهو:
 - أ- ما يلقي في النفس أولاً ولا مواخذة به.
 - ب- قصد الفعل قصداً راجحاً.
 - ج- ما جرى في النفس ولا مواخذة به.
- ٤- قال ابن حجر استدل بالحديث على أن:
 - أ- الحفظة لا تكتب المباح للتقيد بالحسنات والسيئات.

ب- الحفظه تكتب ما تومر بكتابه فقط.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

- ١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "إن الله كتب الحسنات والسيئات".
- ٢- يبين منزلة الحديث وأهميته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.
- ٣- يبين معاني الألفاظ التالية: الحسنات - السيئات - الهم - العزم - الخاطر - العزم - حديث النفس.
- ٤- يبين ما يقع في النفس من قصد المعصية، معرّفاً لكل مرتبة.
- ٥- اذكر أحوال الهم بالمعصية، مع ذكر أمثلة إن وجدت.
- ٦- يبين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.



الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَخَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْخَوْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْتَغِي بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ أَسْتَعَاذَنِي لأُجِيبَنَّهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث التاسع" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: "هذا حديث شريف، رُوِيَ في صفة الأولياء" (٣).

وقال إبراهيم بن مرعي: "وهو أصل في السلوك إلى الله تعالى والوصول إلى معرفته ومحبته وطريقته" (٤).

الشرح الإجمالي:

يتضمن هذا الحديث المعاني الآتية:

- ١ - حفظ الله لأوليائه الصالحين.
- ٢ - أداء الواجبات أفضل القرب وأنفعها للعبد.
- ٣ - الاستكثار من النوافل بعد الفرائض من وسائل نيل محبة الله.
- ٤ - من أحبه الله جعل جوارحه جميعاً في طاعته وصرفها عن معصيته، وأكرمه بتيسير أموره،

(١) هكذا هو في نسخة "الأربعين" التي شرحها ابن رجب في "جامع العلوم" وكذا الجرداني في "شرحه" ومثله في رواية البخاري، ووقع في بعض نسخ "الأربعين" مع "شرح النووي": "الترضُّه" بالهاء في آخره، ومثله في "الفتوحات الوهية" لإبراهيم بن مرعي.

(٢) الذي عند البخاري: "وما".

(٣) "مجموع الفتاوى" (١٨/١٢٩).

(٤) "الفتوحات الوهية" لابن مرعي (ص ٢٨١).

وقضاء حاجاته، وإجابة دعائه، ونصرته وإعانته.

الشرح التفصيلي:

قوله: "من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب":

المعاداة: هي ضد الموالاة والمصادقة، والعدو ضد الولي.

وعاداه: أي: آذاه وأغضبه وأهانته بالقول أو بالفعل، وعاداه اتخذته عدواً.

وقوله: "لي ولياً": الولي: مأخوذ من الولي بسكون اللام.

وهو القرب والدنو، ومنه: "كُلُّ مَا يَلِيكَ"^(١).

والولي: فعيل إما بمعنى فاعل؛ لأنه وإلى الله تعالى بالطاعة والتقوى من غير تخلل عصيان.

وإما بمعنى مفعول؛ لأن الله والاه بالحفظ ومزيد الإمداد، ولم يَكُلْهُ إلى نفسه لحظة.

والولي في الاصطلاح: له معنيان عامٌ وخاص.

فالعام: هو المؤمن، قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وبالمعنى الخاص: فهو المؤمن المواظب على فعل الطاعات واجتناب المنهيات، وأعرضَ

عن الإهمالك في اللذات، وهو الولي الكامل المذكور في قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢].

قال ابن تيمية: "فلا يكون ولياً لله إلا من آمن به وبما جاء به واتبعه باطنًا وظاهرًا".

وقال ابن حجر^(٢): "المراد بولي الله: العالم بالله تعالى، المواظب على طاعته المخلص

في عبادته".

وقيل: ما اتخذ الله من وليٍ جاهلٍ، ولو اتخذته لعلمته ولا يكون إلا عاملاً بعلمه.

المعنى المراد في الحديث:

والمعنى المراد في الحديث: هو الخاص؛ يعني: تحرم أذية المؤمن المواظب على فعل

لطاعات واجتناب المنهيات.

وقيل: المراد من ذلك هو المعنى العام؛ يعني: عموم المؤمن، فكل مؤمنٍ تحرم أذيته

القول أو الفعل.

ولا مانع من اعتبار المعنيين، على حسب درجات الإيذاء وأشكاله، وأحوال الأشخاص،

(١) أخرجه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢) من حديث عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه.

(٢) في شرح حديث الباب في "فتح الباري" له.

فيدخل فيه جواز إيذاء عموم المؤمن في نحو حق، كما لا يمتنع إيذاء خواص المؤمنين المواطنين على الطاعات واجتناب النهيات في نحو ذلك، خاصة وأنه لا عصمة لأحد عن اقتراف بعض المزجورات وإن كان من أصلح الخلق.

قوله: "لي": هو في الأصل صفة للولي بأنه ولي الله.

لكن لما تقدم للاختصاص صار حالاً، وفي هذا إشارة إلى أن المحذور منه في الحديث معادة الولي من حيث ولايته؛ أي: من أجل كونه ولياً لله، لا مطلقاً فإنه لا مانع من الخصومة معه في نحو حق.

وإلا فقد جرى بين الصديق والفاروق خصومة، وبين العباس وعلي، وبين كثير من أولياء الله على نحو حقوق.

قوله: "فقد آذنته بالحرب": "آذنته": بالمد؛ أي: أعلمته، والإيذان: الإعلام، ونظيره: ﴿قَالُوا أَذْنَاكَ مَا مَنَا مِنْ شَهِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٧] أي: أعلمناك، وكنا: ﴿وَإِذْ تَأْذَنُ رَبُّكَ﴾ [الأعراف: ١٦٧] أي: أعلم.

والأذان: الإعلام بدخول وقت الصلاة.

والمعنى: فقد أعلمته أنني محارب له. ومن حاربه الله تعالى لا يفلح أبداً، وهذا غاية الوعيد والتهديد؛ لأن فيه أعظم الهلاك.

قوله: "وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه":

وفي مناسبة هذه العبارة لما قبلها:

قال ابن رجب: "لما ذكر أن معادة أوليائه محاربة له؛ ذكر بعد ذلك وصف أوليائه الذين تحرم معادتهم، وتجب موالاتهم فذكر ما يتقرب به إليه تعالى "أهـ"

قوله: "وما تقرب": أي: طلب القرب من رحمتي وثوابي ورضاي الجزيل.

"إلي": بتشديد الياء، بمعنى مني فألي، بمعنى من.

والإضافة في "إلي" وفي "عبدني" للتشريف، وللإستعفاف.

والمعنى العام لقوله: "ما تقرب إلي": أي: ما نال عبدي ثوابي وما حصل له رضاي وما طلب رحمتي، يمثل أداء الفرائض.

وتقرب العبد من ربه يقع بدخوله في الإسلام ثم بتحقيقه للإيمان ويكتمل باتصافه بالإحسان.

وهذه عدة مراتب الدين الثلاثة.

وأما قُربُ الرب من عبده في الدنيا فما يخصه به من معرفته ولطفه وامتنانه، وسرعة إجابة دعائه، وتيسير أمره، وقضاء حاجاته، وتأمينه من المخاوف، ونصره على أعدائه، وتنعيمه لعبده بذكره ومناجاته في الدنيا.

وفي الآخرة: بمَحْصُولِ رضوانه وحنانه وعظيم ثوابه.

ثم الحسنى والزيادة: التمتع برؤية الله تعالى.

نسأل الله تعالى من فضله العظيم.

قوله: "بشيء أحب إلي مما افترضت عليه":

"بشيء": الباء للسببية؛ أي: بسبب شيء.

والمقصود بشيء: أي: عمل.

وعبر "بشيء" ولم يُعبر بلفظ "عمل"؛ لأن الشيء يشمل القول والفعل من غير حاجة إلى تأويل في عمل اللسان وهو القول، بخلاف العمل فيحتاج إلى تأويل، مع كونه أخص في المعنى.

وقوله: "أحب": صفة لـ "شيء" مجرور بالفتحة نيابة عن الكسرة؛ لأنه لا ينصرف للوصفية ووزن الفعل، ويجوز رفعه على أنه خبر لمبتدأ محذوف؛ أي: هو أحب.

"إلي": الإضافة تدل على التشريف، وحبُّ الله ﷻ للشيء يدلُّ على شرفه وعظمته، ويفيد الثواب عليه، وأما صفة المحبة وكيفيتها فهي كسائر صفات الله ﷻ، نؤمن بها ونثبتها بلا تأويل أو تكيف على ما يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، جرياً على قواعد أهل السنة والجماعة من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة: مالك والشافعي وأحمد وغيرهم.

قوله: "مما افترضت عليه": موصولة أو موصوفة، والعائد محذوف؛ أي: من أداء - وهو مضاف محذوف - "ما افترضت عليه".

والفرائض: تشمل فعل الواجبات وترك المحرمات.

لأن ذلك كله من فرائض الله التي افترضها على عباده، وهذه الفرائض يدخل فيها ما افترضه الله ﷻ على الأعيان جميعاً: كالصلاة والزكاة والصيام وأداء الحقوق وبر الوالدين ونحو ذلك.

أو كفايئاً: كالجهد والأمر بالمعروف وإقامة الحرف والصناعات.

فائدة:

وفي قوله في الفرائض: "أحب إلي" إشارة إلى أن من غايات المولى ﷻ من فرض

الفرائض: فتح الطريق أمام الناس للتقرب إليه بمحوباته.

فإنَّه ﷻ ما افترض الفرائض إلا ليُقرب عباده منه، ويوجب للناس رضوانه ورحمته.

مسألة:

وما هي أعظم الفرائض تقرباً إلى الله؟ وما هي أعظم فرائض ابدين؟
أعظم الفرائض تقرباً إلى الله ﷻ: تحقيق التوحيد وإخلاصه لله ﷻ، ونفي الشرك.
ثم تأتي فرائض الإسلام وأركانه، وهكذا على حَسَب تفاوت مراتب الفرائض من الدين.
وأعظم فرائض البدن: الصلاة.

قال تعالى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩].

وقال ﷺ: "أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد"^(١). وعلى كل حال فالفرض
أفضل من النفل، والفرائض تتفاوت فيما بينها في المنزلة والثواب.
قوله: "ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه":
وفي رواية بلفظ الماضي: "وما زال".

والنوافل لغة: جمع نافلة وهي الزيادة. واصطلاحاً: ما رَجَحَ الشرع فعله وجَوَّزَ تركه.
ولا فرق بين النوافل الظاهرة: كالأداء للقرآن والذكر، والباطنة: كالزهد والورع.
والنوافل أبواب كثيرة من سائر العبادات: كالصلاة بالليل، والصدقات، والإصلاح
بين الناس، وإعانة المسلمين، والتيسير على معسرهم، وهكذا.
درجات الولاية:

وقوله: "وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه" وقوله: "لا يزال
عبيد يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه":

أفاد هذا أن أول درجات الولاية: التقرب إلى الله تعالى بأداء الفرائض.
والثانية: التقرب إليه بعد الفرائض بالاجتهاد في نوافل الطاعات، والانكفاف عن المكروهات.
وعلى المعنى الأول: يكون قوله: "من عادى لي ولياً" يقصد به المؤمن المُوَدِّي للفرائض.

تنبيه:

رمن هنا يُعلم أن طريق الولاية يمر بأداء الفرائض أولاً، ثم يَتَرَقَّى بأداء النوافل ثانياً، ثم
يصل إلى التمام بالتحقق بالإحسان في ذلك كله.
ودعوى الولاية بغير هذين دعوى كاذبة، فأولياء الله هم الطائعون له على بصيرة واهتداء.

(١) أخرجه مسلم (٤٨٢) من حديث أبي هريرة ؓ.

والطاعة يشترط فيها شرطان: المتابعة والإخلاص، والمتابعة مفتقرة إلى العلم، فمن لم يعلم كيف يتابع لم يكن ولياً، وقد مر معنا قول بعضهم: ما اتخذ الله من وليٍّ جاهلٍ، ولو اتخذهُ لعلَّمهُ، ولو علَّمهُ لعلَّمهُ ليعملَ بعلمه.

تسببه آخر: علِّمَ مما تَقَرَّرَ أن المراد من التقرب بالنوافل: أن تقع مع أداء الفرائض، لا مع إحلالها.

فمن أقام النفل وأخلَّ بالفرض، أو من شغله النفل عن الفرض فهو مغرور. ومن أقام الفرض على قدم المتابعة والإحسان وحقق الإخلاص والإيمان ثم أخلَّ بالنفل فهو معذور.

قال الغزالي رحمه الله: "المصلي لا يُقبل له نافلة حتى يؤدي الفريضة"^(١). فالفرض هو الأساس والأصل، والنفل هو الفرع وباقي البناء، ولهذا تقدم الأصل في الذِّكْر على الفرع. قوله: "حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه...": ليس الشأن في أن تُحب وإنما الشأن في أن تُحبَّ.

"حتى": إما أن تكون للغاية فهي بمعنى "إلى".

وإما أن تكون للتعليل فهي بمعنى "كي".

والمراد أعلى درجات المحبة وأرفعها لا أصلها:

١- لأن حصول أصلها لا يتوقف على الاستكثار من النوافل بل بفعل الفرائض.

٢- ولأن نتيجة فعل الفرائض دون ما هو مذكور من الثواب والكرامة.

قوله: "إذا أحببته كنت سمعه...": أحببته لأجل ما كان منه من الإتيان بالفرائض مع النوافل.

فمن فعل النوافل مع الفرائض صار أحبَّ إلى الله تعالى، ورُبَّ الله له من الثواب والفضل والكرامة الشيء المذكور في الحديث.

قال ابن رجب: "فمن أحبه الله رزقه محبته وطاعته والاشتغالَ بذِكْرِهِ وخدمته، فأوجبَ له ذلك القُربُ منه والزُلْفَى لديه والخطوة عنده.

قال تعالى: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى

(١) "إحياء علوم الدين" (١/ ١٤٧).

الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةً عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ [المائدة: ٥٤].

ففي هذه الآية إشارة إلى أن من أعرض عن حبنا وتولى عن قربنا، لم نباله، واستبدلنا به من هو أولى بهذه المنحة منه وأحق، فمن أعرض عن الله فماله من الله بدل، والله منه أبدال. ومن فاته الله، فلو حصلت له الجنة بخذافيرها، لكان مغبوئاً، فكيف إذا لم يحصل له إلا نزر يسير حقير من دار كلها لا تعدل جناح بعوضة:

مَنْ فَاتَهُ أَنْ يَرَاكَ يَوْمًا فَكُلُّ أَوْقَاتِهِ فَوَاتٌ
وحيثما كنت من بلادٍ فلي إلى وجهك التفاتٌ

ثم ذكر أوصاف الذين يحبهم ويحبونه فقال: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤].

فلما أحبوا الله أحبوا أوليائه الذين يحبونه، فعاملوهم بالحببة والرافة والرحمة، وأبغضوا أعداءه الذين يعادونه كما قال تعالى: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

فلا هم للمحب غير ما يرضي حبيبه، رضي من رضي، وسخط من سخط، من خاف الملامة في هوى من يحبه فليس بصادق في المحبة.

﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤]:

يعني درجة الذين يحبهم ويحبونه بأوصافهم المذكورة.

﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤]:

واسع العطاء، عليم بمن يستحق الفضل، فيمنحه، ومن لا يستحقه فيمنعه.

فأهل هذه الدرجة من المقربين ليس لهم هم إلا فيما يُقرهم ممن يحبهم ويحبونه.

قال بعضهم: "الحب لا يجد مع حب الله ﷻ للدنيا لذة، ولا يغفل عن ذكر الله طرفه".

فلن يسأم المحبون من طول اجتهادهم لله ﷻ يحبونه ويحبون ذكره ويحبونه إلى خلقه.

وَكُنْ لِرَبِّكَ ذَا حُبٍّ لَتَتَّخِذَهُ
إِنْ الْمُحِبِّينَ لِلْأَحْبَابِ خُدَّامُ

وأنواع النوافل التي بها يرضى الله كثيرة وعظيمة، ومن أعظمها: كتاب الله تعالى^(١).

قال خباب بن الارت رضي الله عنه: "تقرب إلى الله ما استطعت، واعلم أنك لن تتقرب إليه

(١) "جامع العلوم والحكم" لابن رجب (٣٣٧/٢) — فما بعد.

بشيء هو أحبُّ إليه من كلامه" (١).

ومن ذلك: كثرة الذكر الذي يتواطأ فيه القلبُ مع اللسان.

وفي الحديث: "أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منهم" (٢).

قوله: "إذا أحببته؛ كنتُ سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها".

وفي بعض الروايات: "وقلبه الذي يعقل به، ولسانه الذي ينطق به".

والمعنى أن الله يسدده في سمعه وبصره ويده ورجله، ويكون المعنى أن يوفق هذا الإنسان فيما يسمع ويصر ويمشي ويطش، وهذا أقرب فيكون المراد تسديد الله تعالى العبد في هذه الجوارح (٣). ومعنى ذلك أنه لا يسمع ما لم يأذن الشرع له بسماعه، ولا يبصر ما لم يأذن الشرع له في إبصاره، ولا يعد يده إلى شيء ما لم يأذن الشرع له في مدها إليه، ولا يسعى برجله إلا فيما أذن الشرع في السعي إليه (٤).

ولا يزال هذا الحب يزيد ويقوى حتى تمتلئ قلوبهم به، فلا يبقى في قلوبهم غيره، فلا تستطيع جوارحهم أن تبعث إلا بموافقة ما في قلوبهم.

تنبيه:

يُمْتَنَعُ حَمْلُ الْحَدِيثِ عَلَى ظَاهِرِهِ.

ودعوى أن الله ﷻ يحل في شيء من خلقه كفر بالإجماع.

وبقية الحديث يُكْذَّبُ بهذا: "ولئن سألتني لأعطينه".

وهؤلاء الذين حملوه على ظاهره: هم أهل البدع والضلال من غلاة المتصوفة القائلين بوحدة الوجود والاتحاد بين الخالق والمخلوق.

كقول الخلاج: أنا الحق.

وقول البسطامي: سبحاني، وما في الجبة إلا الله.

(١) أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٤٤١/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (ص ٣٧٧) بتصرف.

(٤) شرح ابن دقيق العيد (ص ٢٤٠).

وقول الآخر: أنا من أهوى ومن أهوى أنا.

قال فيهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وحقيقة أمرهم: جحد الخالق فإنهم جعلوا وجود المخلوق هو وجود الخالق وقالوا: الوجود واحد"^(١).

ولولا ما يحمل عليه كلام بعضهم من التأويل -ولو بتكلف- لكان لقول بتكفيرهم ظاهرًا. قوله: "ولئن سألتني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه".

وفي الرواية الأخرى: "إن دعائي أجبتة، وإن سألتني أعطيتة".

قوله: "ولئن سألتني": أي: شيئًا من أمور الدنيا والآخرة جلبًا أو دفعًا.

والدليل على هذا المعنى حذف معمول "سألتني" فأفاد العموم ولإطلاق.

والتعبير بالإعطاء بمعنى التحقيق لا الإيصال حتى لا يكون السؤال مقصورًا على الجلب.

قوله: "ولئن اللام هي لام القسم.

قوله: "لأعطينه"؛ أي: ما سأل.

قوله: "ولئن استعاذني لأعيذنه": أعاده بعد قوله: "ولئن سألتني" مع أن السؤال يشمل

الاستعاذة: من باب ذكر الخاص بعد العام؛ اهتمامًا به؛ لأن الاستعاذة لدفع المضار.

ولأن العام مقام ترغيب وامتنان وهو يناسبه الإطناب.

وفيه إيذان بأن نفرة النفس من الضيم والضر أتم من حبها للخير.

وقد روي "استعاذني" بالنون، وهو الأشهر.

وروي "استعاذ بي".

أي: طلب الإعانة مني والحفظ مما يضره في دنياه، أو آخرته، أو يضر غيره، وحذف

المستعاذ منه ليعم.

وقوله: "لأعيذنه": مما يخاف، وهذا حال المحب مع محبوبه يعطيه ما سأل، ولا يرد

دعائه، ويعيده مما استعاذ منه، واللام في قوله: "لأعيذنه" للتأكيد.

وسنة الله مع أوليائه أن يعيذهم، وأن يحفظهم من كل مكروه، وأن يجيب دعاءهم،

ويحقق سؤلهم، وهذا واقع بكثرة في السف والخلف من أولياء الله تعالى، حتى كان علامة

أولياء الله تعالى إجابة الدعاء، وإبرارهم في أيمانهم.

(١) وينصح بقراءة كتاب: "الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان" لشيخ الإسلام رحمه الله.

وفي "الصحيحين" أن الرُّيْعَ بنت النضر كسرت ثنية جارية، فعرضوا عليهم الأُرْشَ^(١)، فأبوا، فطلبوا منهم العفو فأبوا، ففضى بينهم رسول الله ﷺ بالقصاص، فقال: أنس بن النضر: أتكسر ثنية الرُّيْع؟ والذي بعثك بالحق لا تُكسر ثنيته، فرضى القوم وأخذوا الأُرْشَ، فقال ﷺ: "إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره"^(٢).

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "رُبُّ أشعثٍ مدفوعٍ بالأبوابِ لو أقسم على الله لأبره"^(٣).

وكان البراء بن مالك في زحف أمام المشركين ف قيل له: أقسم على ربك، فقال: أقسمت عليك رب لما منحتنا أكثافهم، فمنحهم أكثافهم، ثم التقوا مرة أخرى فقالوا: أقسم على ربك، فقال: أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكثافهم، وألحقتني بنبيك ﷺ فمنحوا أكثافهم، وقُتِلَ البراء^(٤).

قوله: "وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته":

سُمِّيَتْ كراهته تعالى أذى المؤمن ومساءته تردداً في حق قبض عبده المؤمن، ولا يلزم من ذلك أن يكون الله جاهلاً بعواقب الأمور كما هو سبب ترددنا في كثير من الأحيان تعالى الله عن ذلك، وما وصف الله به نفسه حق لكن لا يكون ما وصف الله به نفسه بمنزلة ما يوصف به الواحد منا. ولما كان موت المؤمن مراداً لله تعالى من وجه ومكروهاً له من وجه كان ذلك تردداً فإن حقيقة التردد أن يكون الشيء الواحد مراداً من وجه ومكروهاً من وجه وإن كان لا بد من ترجيح أحد الجانبين، كما ترجح إرادة الموت لكن مع وجود كراهة مساءة عبده، وليس إرادته لموت المؤمن الذي يحبه ويكره مساءته كإرادته لموت الكافر الذي يبغضه ويريد مساءته^(٥).

ما استفاد من الحديث:

فوائد عقائدية:

١- من يحارب ويبغض ويعادي الصحابة لا سيما الشيخين فهو متعرضٌ لمقت الله وغضبه

(١) الأرض بوزن القرش: دية الجراحات.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٠٣)، ومسلم (١٦٣٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٢٢).

(٤) "جامع العلوم والحكم" لابن رجب (٣٤٩/٢).

(٥) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣٠/١٨، ١٣١)، ط القديمة (٩٣/١٨، ٩٤)، ط دار الكلمة الطيبة.

وعقوبته، ومن يتخذ ذلك ديناً كالرافضة ومن شايعهم أولى الناس بأن يتبرأ منهم المؤمنون ويعادروهم كما قال القائل: عدو صديقك عدوك.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَفَقَّ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَذْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ"^(١).

٢- إن من يوالي أعداء الله وأعداء أوليائه هو عدو لله ولأوليائه، فإن من والى عدوًّا لله فقد أذنه الله بالحرب أيضًا. وصار من الذين والاهم في الحكم.

٣- التبرؤ من الكفار والمشركين من أهل الكتاب لا يمنع العدل فيهم والإحسان إليهم. قال ﷺ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

٤- موالاة الأولياء سبب الرحمت، ونصب العداء لأولياء الله وعلماء دينه والدعاة إلى الملة المستقيمة سبب النقمت والبلايا والرزيات.

٥- قد تظهر بعض الخوارق على مدعي الولاية من المشعوذين والخرافيين ولكنها في الحقيقة أفعال شيطانية وليست بكرامات، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: فإني أعرف من تخاطبه النباتات بما فيها من المنافع، وإنما يخاطبه الشيطان الذي دخل فيها، ومنهم من يكون في البيت وهو مغلق، فيرى نفسه خارجه وهو لم يفتح، وتكون الجن قد أخرجته بسرعة، أو تراه أنوارًا وتحضر عند من يطلبه، ويكون ذلك من الشياطين يتصورون بصورة صاحبه، فإذا قرأ آية الكرسي مرة بعد مرة ذهب ذلك كله^(٢).

فوائد تربوية ودعوية:

١- أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، يُدافع الله عنهم، وينصرهم على عدوهم، ويدفع عنهم الكيد والضرر، ويمنحهم البركة والرعاية، وهم دائماً في مَعِيَّتِهِ، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ مَعَهُ لَمْ يُغْلَبْ أَبَدًا، ومن كان مع الله م يُخَوِّجْهُ الله لغيره.

وهذا درسٌ عظيم يعطيه لنا هذا الحديث المبارك، تطمئن به قلوب الدعاة، والأولياء الصادقين لله تعالى، بأن الله معهم، وهو أكبر وأعظم من كل جابرة الأرض، بل الأرض جميعاً في قبضته، ولن يترك الله أوليائه لأعدائه، وإنما يتليهم الله ليعم الصادق من الكاذب، ويميز الخبيث من الطيب، ثم يجعل الله الدائرة على الذين ظلموا، ويجعل العاقبة للمتقين.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٠)، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عند البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

(٢) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص ١٤٩).

فإذا تيقن الدعاة من هذا الدرس العظيم هان عليهم كل بلاء في سبيل الله تعالى، وصغر في أعينهم كل خطب، ولم ترعبهم جيوش، ولم تزلزل أقدامهم تهديدات وترهيبات.

٢- وقد حثَّ الحديث صفات أولياء الله تعالى في العمل بالفرائض، والتقرب إليه سبحانه بالنوافل، وهذا قيد هام في أولياء الله، وفرقان بين أولياء الله العاملين بشرعه، وبين أولياء الشيطان العاملين بوساوسه، فليس ولياً لله من ترك الصلاة أو شيئاً من الفرائض الواجبة، وليس ولياً لله من طاف حول قبرٍ لميتٍ أو ركب حصاناً وطيف به في الشوارع وهو يتراقص كما يحدث في موالد البدوي والدسوقي وأمثالهما.

إنما الولي من عبَدَ الله وفق ما شرع الله لعباده، وليس ولياً من ابتدع في الدين، أو أحدث فيه ما ليس منه، أو زاد فيه أو نقص قصداً منه أو جهلاً.

إنما الولي: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وسائر الصحابة رضي الله عنهم، والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين، وليس ولياً من حادَّ عن سبيل أهل السنة والجماعة، وتابَّ لهم بالعناء.

إنما الولي: أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، وسائر أئمة الدين والسنة والجماعة رضي الله عنهم أجمعين، وليس ولياً مَنْ نلَّوهم بالعناء، أو نال منهم، ولنا قال أهل العلم والدراية: "لحوم العلماء مسمومة، قل مَنْ ولغ فيها إلا هتك الله ستره" عياداً بالله من الهوى والضلال.

٣- والحديث يعطي الدرس في نصرة الله ﷻ لأوليائه، وتأييده لهم، وفي هذا درسٌ عظيم على إبطال التقرب إلى الله بالبدع والخرافات، أو المعاصي والحرمات، وطلب النصر منه بهذه الأشياء القبيحة، على وتيرة عقْد "الليالي والحفلات الغنائية" طلباً للنصر والتشجيع في محاربة الأعداء.

ولو كان النصر يمثل هذا لوقف الناس جميعهم في ساحات الغناء!! لكنه عبثٌ شيطانيٌ لعينٍ يُضل به أوليائه، وأما أهل السنة والجماعة، وأولياء الله تعالى فقد هداهم الله لطريقه الحق، وأرشدهم للصواب في هذه المسألة فعملوا بما شرعه الله لهم من الفرائض والنوافل، وحفظوا الله في أنفسهم وأعمالهم وسائر حياتهم فحفظهم الله تعالى، ونصرهم على عدوهم، وبَيَّن لهم طريق العزة والتمكين في الأرض، فرضي الله عنهم ورضوا عنه، فضلاً من الله ونعمة، والله ذو فضلٍ عظيم.

٤- وفي الحديث أن أفضل ما تقرب به العبد إلى الله: فرائضه، ثم النوافل المشروعة، وفيه درس في ترتيب المهمات والأولويات، فيُقدم الأهم على المهم، ويقدم الواجب على

المستحب، والفرض على الثفل، فليس من الحكمة الاستغراق في البحث والمناظرة في التحذير من بعض البدع القديمة المندثرة وترك التحذير من ألوان الشرك المعاصر، والعلمانية المقيتة.

فالواجب وضع الأمور في مواضعها اللائقة بها، وبناء الخطوات على الموازنة بين المصالح والمفاسد، والأهم والمهم، وتقديم الأولويات.
فائدة لغوية:

- إذا تضمنت الجملة شرطاً وقسمًا جاء الجواب للسابق منهما كما في قوله تعالى: "ولئن سألتني لأعطينه". هذه الجملة تضمنت شرطاً وقسمًا، السابق فيهما القسم، ولهذا جاء الجواب للقسم دون الشرط، فقال: "لأعطينه".
وقد قال ابن مالك رحمه الله:

واحذف لدى اجتماع شرط وقسم جواب ما أخرت فهو ملتزم
يعني إذا اجتمع شرط وقسم فاحذف جواب المتأخر، ويكون الجواب للمتقدم، فهنا الجواب للمتقدم الذي هو القسم لأنه أتى مقروناً باللام^(١).

اختبار الوحدة الثامنة والثلاثين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- يستفاد من الحديث البراءة من الروافض ومن شايعهم.
- ٢- الإحسان والعدل مع المخالفين يعني ولأعهم.
- ٣- ظهور بعض الخوارق علي يد المشعوذين تعني أفعالاً شيطانية.
- ٤- لحوم العلماء مسمومة قل من ولغ فيها إلا هتك الله ستره.
- ٥- إذا تضمنت العبارة شرطاً وقسماً جاء الجواب للمتأخر منهما.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

- ١- راوي حديث: "من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب" هو:
 - أ- معاذ بن جبل رضي الله عنه.
 - ب- عبد الله بن عمر رضي الله عنه.
 - ج- أبو هريرة رضي الله عنه.
- ٢- أعظم فرائض البدن هي:
 - أ- فريضة الحج.
 - ب- فريضة الصلاة.
- ٣- طريق الولاية يمر بأداء أولاً، ثم يترقى بأداء ثانياً، ثم يصل إلى التمام بالتحقق في ذلك كله.
 - أ- بالإحسان.
 - ب- بالفرائض.
 - ج- بالإخلاص والعلم.
- ٤- الطاعة يشترط فيها شرطان هما:
 - أ- العلم والإتقان.
 - ب- المتابعة والإخلاص.
 - ج- الإخلاص والعلم.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

- ١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب".
- ٢- اشرح الحديث شرحاً وافياً، ثم بين منزلته وأهميته.
- ٣- بين معاني الألفاظ التالية: عادى - ولياً - آذنته - تقرب - النوافل.
- ٤- ما هي أعظم الفرائض تقريباً إلى الله؟ وما هي أعظم فرائض البدن؟
- ٥- بين درجات الولاية من خلال دراستك للحديث.
- ٦- بين ما يستفاد من الحديث تفصيلاً.



الحديث التاسع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال:
 «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أَمِّيِ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ وَمَا اسْتَكْبَرْتُمْ عَنْهُ عَلَيْهِ».

حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما^(١).

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث التاسع عشر" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

هذا الحديث وإن لم يتكلم عن أهميته فإن معناه عظيم النفع لوقوع الأصناف الثلاثة - الخطأ والنسيان والإكراه - المذكورة في جميع أبواب الفقه، وله الموقع العليم مما يجعله صالحاً لأن يُسمى نصف الشريعة.

لأن فعل الإنسان وقوله إما أن يصدر عن قصد واختيار، وهو العمد مع الذكر اختياراً، أو لا يصدر عن قصد واختيار وهو الخطأ أو النسيان أو الإكراه. وقد عُلِمَ من منطوق الحديث أن هذا القسم الثاني معفو عنه، وقد عُلِمَ من مفهوم الحديث أن القسم الأول مواخذ به.

فهذا الحديث نصف الشريعة باعتبار منطوقه، وكلها باعتباره مع مفهومه.

الشرح الإجمالي:

من رحمة الله ﷻ بهذه الأمة أن عفا عن إثم الخطأ والنسيان وما استكبروا عليه، فقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

والمواخذه على الأفعال مشروطة بقصدها، وفي هذا الحديث فضلٌ لهذه الأمة على سواها من الأمم، وفضلٌ لنبينا ﷺ على غيره من النبيين.

وفيه: الحث والترغيب في الدخول في الإسلام، والانتساب إلى أمة الإجابة.

الشرح التفصيلي:

قوله: "إن الله تجاوز" وفي بعض الروايات: "وضع"، وفي بعضها: "تجاوز لأمتي".

(١) من عادة المصنفين في السنن إذا ذكروا المخرجين الذين دون درجة الصحيحين ثم قالوا: وغيرهما، فالمراد ممن هو دونهما أو مثلهما، لا من هو أعلى منهما.

والمعنى: عفا، أو رفع.

وَحُمِلَ الفعل "تجاوز" على هذا المعنى بقريئة تعديته بنفسه وإلا فهو لازم.

وتفاعل هنا بمعنى فعل مثل سافر، وعافاه الله.

قوله: "لي عن أمي": "لي": أي: لأجل كرامتي عليه، ومزيداً في اعتناؤه بي.

"عن أمي": أي: دون الأمم السابقة، فكانوا يُؤاخَنون بالخطأ والنسيان والإكراه.

قوله: "الخطأ والنسيان وما استكروها عليه": المقصود أن الله تجاوز لي عن أمي إثم

أو عقاب أو حكم الخطأ أو النسيان أو ما استكروها عليه.

ورفعُ الإثم في الآخرة لا يعني رفع الحكم في الدنيا كضمان المتلفات كما لا يمنع بقاء

ذات الخطأ والنسيان والاستكراه^(١).

فرع: في الخطأ والنسيان:

- الخطأ في اللغة: يُطلق على معان:

١- ضد الصواب، وليس مراداً هنا.

٢- ضد العمد؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ [النساء: ٩٢].

وهذا هو المعنى المقصود في الحديث.

٣- كما يطلق الخطأ على الذنب أيضاً؛ ومنه حديث: "مَنْ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِي"^(٢).

ومن كلام إخوة يوسف: ﴿إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾ [يوسف: ٩٧]، وقولهم: ﴿وَإِنْ كُنَّا

لَخَاطِئِينَ﴾ [يوسف: ٩١].

وقيل: الخاطي مَنْ فعلَ ما لا ينبغي.

والمُخْطِئُ: مَنْ أَرَادَ الصَّوَابَ فَصَارَ إِلَى غَيْرِهِ.

قال أبو عبيدة: خَطِئَ وَأَخْطَأَ، بمعنى واحد.

ويمتنع أن يكون المراد من الحديث المعنى الثالث؛ لأن معناه إسقاط الشريعة ورفع التكليف،

وهو مخالف لكثير من النصوص فيؤدِّي إلى الاستهتار بالشرع ونصوصه.

ومعنى الخطأ اصطلاحاً: الزُّلُّلُ عن الحق عن غير تعمد^(٣).

(١) والنظر: "أصول البزدوي" (ص ٨٩)، و"أصول السرخسي" (٢٥١/١).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٠٥) من حديث معمر بن عبد الله القرشي رضي الله عنه.

(٣) التوليف على مهمات التعاريف، للمناوي (ص ٩٠).

عرّفه الجرجاني بقوله: هو ما ليس للإنسان فيه قصد^(١).

والخطأ من عوارض الأهلية المكتسبة؛ لأنه لا يخل بأسس الأهلية وقواعدها، وهي الحياة والعقل والتمييز.

أقسام الخطأ:

١- خطأ في الفعل: وهو أن يقع من المكلف فعل لم يكن قاصداً إليه أصلاً.

ومن أمثلته: ما لو رمى شيئاً فأصاب إنساناً أو حيواناً.

كما لو رمى عامل شيئاً من أعلى العمارة.

وكما لو حفر حفرةً بإذن ولي الأمر لغرض مشروع فسقط فيها إنسان.

٢- خطأ في القصد: وهو أن يقصد إلى الفعل فيخطئ في محله.

كمن رمى إنساناً يظنه طيراً، أو يقصد إلى هدف يحسبه مرمى فظهر إنساناً.

فالخطأ في ذات القصد؛ لأن الفعل اتجه إلى مقصده، ولكن الخطأ كان في أصل القصد.

كمن رمى مسلماً يظنه حربياً.

٣- خطأ في التقدير: كما في حالة الأطباء حين يذللون أقصى الجهد في التعرف على الداء

وعلاجه فيقع الخطأ الذي ينشأ عنه الضرر.

أو يؤدي ذلك إلى قطع عضو أو طرف لا حاجة إلى قطعه.

والخطأ الفاحش في التقدير يكون معه إهمال.

أثر الخطأ على حقوق الله والعباد:

- فيما يتعلق بحقوق الله: فالأصل أنه لا مؤاخَذة؛ للآية والحديث. وكذا قوله

تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

- أما في حق العباد فعلى أحوال:

١- ما يعتبر فيه الخطأ شبهةً دائرةً للعقوبة: كمن زُفْتُ إليه غير امرأته فوطئها،

ويلزمه مهر المثل، فعفي عن حق الله؛ لعدم وجود قصد الجريمة، ووجب حق العبد.

٢- ما يعتبر فيه الخطأ سبباً في التخفيف: كما لو قتل غيره خطأً، فتجب الدية على

عاقلته في ثلاث سنين، فاعتبر الخطأ سبباً في التخفيف من القصاص إلى الدية، ومن النفس إلى

العاقلة، ومن الاستيفاء على الفور إلى الإمهال على ثلاث سنوات.

(١) التعريفات للجرجاني (ص ٤٥).

٣- ما لا يعتبر فيه الخطأ عذراً: كما لو أخذ مال غيره يظنه ماله.

النسيان: النسيان لغة: بكسر النون ضد الذُّكْر والحفظ.

١- فهو ترك الإنسان ضبط ما استودع^(١).

٢- أو عدم استحضار الشيء وقت الحاجة إليه.

٣- وقد يطلق على الترك؛ ومنه: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

٤- وقد يطلق على التأخير؛ ومنه: ﴿مَا تَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]؛ أي نؤخرها.

وعليه يكون النسيان في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]؛ أي: تركنا شيئاً من طاعتك عن غفلة منا.

وما الفرق بين النسيان والسهو؟

قل: لا فرق بينهما.

وقيل: الناسي إذا ذُكِّرَ لم يتذكر.

ذلك لأن النسيان غياب الشيء عن الحافظة والمدركة.

والساهي إذا ذُكِّرَ تَذَكَّرَ.

لأن السهو غياب وزوال الحافظة فقط.

وما الفرق بين السهو والخطأ؟

السهو يتنبه صاحبه بأقل تنبيه، والخطأ ما لا يتنبه به.

وما الفرق بين الهزل والخطأ؟

المخطئ ضده المصيب، والمهازل ضده الجاد.

فالمهازل عابث مستهتر مؤاخذ على خطئه، والمخطئ بخلافه، والمخطئ جاد في فعله

غير مصيب فيه.

وما الفرق بين الجهل والنسيان؟

١- الأول: عارض مكتسب، والثاني: عارض سماوي.

٢- النسيان من الأمور الاضطرارية القهرية بحيث لا يتمكن الإنسان من دفعه عن نفسه.

أما الجهل فيمكن للإنسان أن يدفعه بالعلم.

٣- النسيان لا إثم فيه بالإجماع ويُعْفَى عن فعله.

أما الجهل فمنه ما يُعفى عنه، ومنه ما ليس كذلك؛ لأن المكلف بالشرعيات لا يجوز له أن يُقدِّم على فعلٍ حتى يعلم حكم الله تعالى فيه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

فإنَّه تعالى هُيَ نبيه ﷺ أن يتبع غير المعلوم، فدلَّ ذلك على أن الشخص لا يجوز له الشروع في أمرٍ حتى يعلم حقيقته.

وفي الحديث: "طلب العلم فريضة على كل مسلم"^(١).

فيجب على المكلف قبل الدخول في العمل أن يعلم ما يجب عليه في هذا العمل.

ولهذا قال مالك: "إن الجاهل في الصلاة وسائر العبادات كالمتمتع لا كالناسي" ولهذا نجد في مذهب مالك بضعا وثلاثين مسألة في العبادات والمعاملات لا يعذر المكلف فيها بجهله.

فرع: في أثر النسيان على الأحكام المتعلقة بحق الله تعالى:

الأصل أن النسيان عذرٌ يرفع الإثم والمواخلة بالنسبة لحق الله تعالى للآية والحديث.

وذلك لأن مناط العقوبة هو القصد، وهو غير متحقق في الناسي تيسيرا من الله تعالى على عباده، ورفعاً للحرج والمشقة عنهم بالنسبة لأعمال الآخرة؛ قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٨].

فرع: في أثر النسيان على الأحكام المتعلقة بحقوق العباد:

الأصل أن النسيان لا يُعتبر عذراً شرعياً فيما يتعلق بحقوق العباد.

قال السيوطي: "اعلم أن قاعدة الفقه أن الجهل والنسيان مسقط للإثم مطلقاً"^(٢).

وأما الحكم فقد قسّم الكلام عليه إلى أربعة أقسام بحسب متعلّقه:

١- إن وَقَعَا^(٣) في ترك مأمور؛ م يسقط الحكم.

مثاله: من نسي صلاة أو صياماً أو كفارة أو نذراً؛ أو وقف بغير عرفة نسياناً أو جهلاً؛ يجب تداركه بالقضاء، ولو فاضل في الأصناف الربوية جاهلاً؛ فإن العقد يبطل.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وزوّي من حديث ابن عباس وابن مسعود وغيرهم وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٩١٣).

(٢) "الأشباه والنظائر" (ص ١٨٨).

(٣) يعني: الجهل والنسيان.

٢- إن وقعا في فعلٍ منهيٍّ ليس من باب الإتلاف؛ فلا شيء يلزمه. مثاله: من شرب خمرًا جاهلاً أو ناسياً؛ لم يُحَدَّ، ومن أكل في الصيام ناسياً ولو كثيراً، أو تكلم في الصلاة قليلاً ودون الكثير، أو ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام ناسياً فلا شيء عليه.

ووجه التفريق بين كثير الأكل في الصيام وكثير الكلام في الصلاة: أن الفعل الكثير في الصلاة كالأكل يُطلها في الأصح لندوره، بخلاف الصوم؛ لأنه لا يندر فيه، ولأن في الصلاة هيئة مُذَكَّرَةٌ وهي هيئات الركوع والسجود ونحوهما، بخلاف الصوم فلا توجد فيه هيئة مُذَكَّرَةٌ.

٣- إن وَقَعَا في فعلٍ منهيٍّ فيه إتلاف لم يسقط الحكم للضمان. مثال: إتلاف مال الغير نسياناً أنه للغير.

٤- إن وقعا في فعلٍ منهيٍّ عنه يُوجب العقوبة كان النسيان والجهل شبهة في إسقاطها. مثاله: من زنى جاهلاً بتحريم الزنى لم يحد. مستثنيات من القاعدة السابقة:

قاعدة: "من علم تحريم شيء، وجاهل ما يترتب عليه لم ينفعه ذلك".
كمن علم حرمة الزنا والخمر وجاهل الحد، فإنه يُقام عليه الحد بالاتفاق.
قوله: "وما استكروهوا عليه": راعى في هذا الفعل معنى الأمة فأتى بصيغة الجمع؛ وإلا لقال: وما استكْرَهَتْ عليه، بصيغة المفرد. و"ها" هنا تعم القول والفعل.
ومعنى "استكْرَهُوا": أي: حُمِلُوا عليه قهراً بإكراه أو إجلاء.
والإكراه لغة: حملُ الغير على ما لا يرضاه.
والمكْرَه: ما يكرهه الإنسان ويشق عليه ويُجمَعُ على مكاره.
والمكْرَه ضد الحب. وكْرَه الشيء: كرهها وكرهه وكرهية.
والمكْرَه بالفتح: المشقة، وبالضم: القهر، وقيل: بالفتح الإكراه، وبالضم: المشقة^(١).
وفي الآية: ﴿طَوَّعاً أَوْ كَرْهاً﴾ [فصلت: ١١].
وأكرهه على كذا؛ أي: حمله عليه كرهاً.

والإكراه اصطلاحاً:

حمل الغير على أمرٍ يكرهه ولا يريد مباشرته بالوعيد الشديد^(١).

أي: حمل الغير على أمرٍ يكرهه ولا يرضاه طبعاً أو شرعاً.

وهذا يشمل الإكراه على الأقول والأفعال.

شروط الإكراه وأركانه:

ومن التعريف يمكن الاستفادة شروط الإكراه للمعتبر وأركانه التي يتحقق شرعاً بها.

١- أن يكون المَكْرَه قادراً على تحقيق ما هُدِّد به، إما لولايته، أو تغلب، أو فرط هجوم، فإن لم يكن قادراً لم يتحقق إكراه.

٢- أن يكون المَكْرَه عاجزاً عن أن يدفع عن نفسه هرب أو استغاثة أو مقاومة.

٣- أن يكون التهديد بأمر يتضمن إتلاف نفس أو عضو أو بما دون ذلك كالحبس أو القيد.

٤- أن يكون ما توعَّد به غير مستحق على المَكْرَه، أو مما يحرم على المَكْرَه فعله، فلو قال ولي

القصاص للجاني: طلق امرأتك وإلا اقتصصت منك لم يكن إكراهاً؛ لأن القصاص من الفاعل حق له على الجاني، إن شاء أخذه وإن شاء تركه.

٥- أن يكون ما هُدِّد به سينفذه عاجلاً وليس آجلاً، فلو قال له: سأقتلك بعد سنة لم يكن إكراهاً.

٦- أن يحصل الخلاص من المتوَعَّد أو المَهْدَّد به بفعل المَكْرَه عليه. فلو قال المَكْرَه اقتل نفسك

وإلا قتلتك فليس بإكراه؛ لأنه لو قتل نفسه فكيف تتحقق نجاته من المتوَعَّد به بعد أن

ذهبت نفسه.

فإن قال: اقتل نفسك وإلا قتلت نفسي أو كفرت لم يكن إكراهاً أيضاً.

ثم اعلم أنه لا يتصور الإكراه على شيء من أفعال القلوب^(٢). واعلم أيضاً أنه إذا ظهر

من المَكْرَه ما يدل على رضاه بما يكره عليه، ووجدت رغبة لديه فيه، فإنه يصح منه ما يوقعه

من العقود وغيرها، ولا يعتد بالإكراه ولو كان قائماً، لصحة قصده لما يصدر عنه من تصرف.

الفرق بين المَكْرَه والمضطهد؟

المَكْرَه قاصدٌ لدفع الضرر باحتمال ما أُكْرَه عليه، بينما المضطهد قاصدٌ للوصول إلى

حقه بالتزام ما طُلب منه.

(١) انظر التوقيف للمناوي (ص ١٩).

(٢) الأضواء والنظائر (ص ٢٢٨).

وكلاهما غير راضٍ، ولا مؤثر لما التزمه، وليس له وطَرَّ فيه.
ما يستفاد من الحديث:
فوائد فقهية:

١- في أفعال الجاهل والناسي: استدل بهذا الحديث من يرى أن جميع المحرمات في العبادات وغير العبادات إذا فعلها الإنسان جاهلاً أو ناسياً أو مكرهاً فلا شيء عليه فيما يتعلق بحق الله، أما حق الآدمي فلا يعفى عنه من حيث الضمان وإن كان يعفى عنه من حيث الإثم. فجميع المحرمات يرفع حكمها بهذه الأعذار وكأنه لم يفعلها ولا يستثنى من هذا شيء. فهنا الحديث عام في كل حق لله عز وجل من المحظورات، أما المأمورات فإنها لا يسقط أداؤها وقضاؤها فلا بد أن تفعل. ولكن يسقط الإثم في تأخيرها بعذر؛ وذلك لأن الواجب يمكن تداركه مع الجهل، وأما المحرم لا يمكن تداركه؛ لأنه فعله وانتهى منه.
٢- في عقود المكره وفسوخه وأيمانه.

الطلاق والخلع والبيع والخلف وسائر الأقوال يُتَصَوَّرُ فيها الإكراه، وسواء في ذلك العقود كالبيع والنكاح، أو الفسوخ كالخلع والطلاق، وكذلك الأيمان والنذور، وهذا كله يدخل فيه الإكراه، فمتى تحقق الإكراه بشروطه، وانتفت موانعه: لم يترتب عليه حُكْمٌ من الأحكام في هذا كله، وكان لغواً، فإنه صدر منه عن غير رضى به، فلا يُؤاخذ بذلك في الآخرة، ولا يترتب عليه حُكْمٌ في الدنيا.

وهذا قول جمهور العلماء، وهو قول مالك والشافعي وأحمد. وهو مروي عن جماعة من الصحابة، ومن ذلك: قول ابن عباس فيمن يُكرهه اللصوص فيطلق: ليس بشيء، ورؤي نحوه عن ابن عمر، وغيره من الصحابة، وبه قال الشعبي والحسن.

فوائد دعوية وتربوية:

١- الحديث يفتح باباً للداعية يدخل منه في معاملته لإخوانه، وللمدعَّين وهو المسامحة على الأخطاء، وغفران الزلات، وترك حساهم على شيء وضعه الله عن كاهلهم، وعفا عنه، ورفع عنهم.

٢- وفي الحديث بيان العفو وعدم المُواخِذَةِ على الأفعال الصادرة عن إكراه، والداعية الموفق هو الذي يحرر مواطن الإكراه ويضبطها في نفسه وإخوانه، فلا يتوسع فيما يخرج إلى التهاون، ولا يضيق الخناق على نفسه فيقع في التشديد، والسعيد مَنْ وَازَنَ بين الأمور، وضبط الموازين.

اختبار الوحدة التاسعة والثلاثين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- تصح عقود المكره من طلاق وخلع وبيع.
- ٢- جميع المحرمات يرفع حكمها عند وقوع الإكراه.
- ٣- النسيان من الأمور الاضطرارية القهرية ويدفع بالعلم.
- ٤- النسيان عذر شرعي فيما يتعلق بحقوق الله والعباد معاً.
- ٥- من علم تحريم شيء وجهل ما يترتب عليه لم ينفعه ذلك.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "إن الله تجاوز عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" هو:

أ- أبو سهل الساعدي رحمته الله.

ب- أبو هريرة رحمته الله.

ج- عبد الله بن عباس رحمته الله.

٢- من شروط الإكراه المعتبر شرعاً:

أ- ألا يكون المكره قادراً على تحقيق ما هدد به.

ب- أن يكون المكره قادراً على تحقيق ما هدد به إما لولاية أو غيرها.

ج- أن يكون المكره غير عاجزٍ عن أن يدفع عن نفسه.

٣- الأصل أن لا يعتبر عذراً شرعياً فيما يتعلق بحقوق ...

أ- العباد.

ب- الله.

ج- النسيان.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

- ١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه".
- ٢- يبين منزلة الحديث وأهميته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.
- ٣- يبين معاني الألفاظ الآتية وما الفرق بينها: الخطأ - النسيان - السهو - الجهل - الغفلة - الإكراه.
- ٤- اذكر أقسام الخطأ، وبين أثرها على حقوق الله وعلى حقوق العباد.
- ٥- يبين أقسام النسيان على الأحكام المتعلقة بحق الله تعالى وبحق العباد.
- ٦- ما هي شروط الإكراه المعتبر، وأركانه التي يتحقق بها شرعاً، ثم يبين الفرق بين المكروه والمضطهد.
- ٧- اذكر ما يستفاد من الحديث تفصيلاً.



الحديث الأربعون

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:
أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْنُكِبِي، فَقَالَ: «يَكُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ غَائِرُ سَبِيلٍ».
وَكَاكَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: «إِذَا أُمْسَيْتَ فَلَا تَتَخَظَّرِ الصُّبْحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَخَظَّرِ الْمَسَاءَ،
وَحُكُّكَ مِنْ بَحْتِكَ لِمَزِيَّتِكَ، وَمِنْ خِيَايَتِكَ لِمَوْتِكَ».

رَوَاهُ الْجَزَائِي

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث الثالث" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

قال ابن رجب: "هذا الحديث أصل في قصر الأمل في الدنيا، وأن المؤمن لا ينبغي أن يتخذ الدنيا وطناً ولا مسكناً، فيطمئن فيها، ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه على جناح سفر يهيئ جهازه للرحيل". وهذا الحديث يفسر حديث "ازهد في الدنيا"^(١).

شرح المفردات:

"أخذ رسول الله ﷺ يَمْنُكِبِي": أي: تناوله بيده وقبض عليه، والمنكب: الكتف، وإنما فعل ذلك ليتفطن لما يلقي إليه.

"كُنْ فِي الدُّنْيَا": أي: مدة إقامتك فيها.

"كَأَنَّكَ غَرِيبٌ": أي: متشبهًا بالغريب، يعني: لا تركز إلى الدنيا، ولا تطمئن فيها، ولا تتعلق بها؛ لأنك على جناح السفر منها إلى وطن إقامتك، وهو الآخرة، كالغريب الذي لا يستقر في دار الغربة، ولا يسكن إليها، ويظل مشتاقاً إلى وطنه.

"أُمْسَيْتَ": دخلت في المساء: من الزوال إلى نصف الليل.

"أَصْبَحْتَ": دخلت في الصباح: من الفجر إلى الزوال^(٢)، أو من نصف الليل إلى الزوال^(٣).

الشرح الإجمالي:

الحديث يدور على التخفيف من الدنيا، وترك الانشغال بها عن الآخرة، وتقصير الأمل بما

(١) وهو "الحديث الحادي والثلاثون" من "الأربعين".

(٢) شرح الأربعين لعبد الوهاب أبو صفية (ص ٤٨٠).

(٣) الوالي (ص ٣٤٣).

فيها، والحث على طلب الصالحات، والتحذير من تسويف التوبة، واغتنام وقت الصحة قبل نزول المرض، ووقت الفراغ قبل حدوث المشغل. ومن فوائده:

- ١- الدنيا دار عمل لا دار جزاء، والآخرة هي دار القرار؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ﴾ [غافر: ٣٩].
 - ٢- المسارعة إلى التوبة وقصر الأمل في الحياة الدنيا.
 - ٣- الحرص على اغتنام الأوقات والحذر من التفریط فيها.
 - ٤- الجدّة في الطاعات واغتنام أوقات الصحة والفراغ.
 - ٥- إعداد الزّاد ليوم المعاد واغتنام الخيرات.
 - ٦- الحياة الحقيقية هي الحياة الآخرة، وقد قال ﷺ: ﴿وَأِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٤]، أي: لحي دار الحياة الحقيقية لا متاع طريان الموت عليها^(١).
وقيل في تفسير قوله ﷺ: ﴿يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر: ٢٤]، يا ليتني عملت لأجل حياتي هذه، أي: الآخرة، وهي تأكيد لآية العنكبوت بأن الحياة الحقيقية هي الآخرة^(٢).
- الشرح التفصيلي:

قوله: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي: المنكب: بفتح الميم وكسر الكاف مجمع العضو والكف. وقد روى عن النبي ﷺ بالإفراد دون التثنية، ولم يُعلم هل الأخذ كان بالمنكب الأيسر أم الأيمن. فعلى الأول يكون الأخذ قد حصل بيديه. وعلى الثاني يكون قد حصل بيد واحدة. وقد ضمّن (أخذ) معنى تعلّق فعداه بالباء وإلا فهو يتعدى بنفسه. ويستفاد من هذا جواز - بل استحباب - إمساك المعلم أو الواعظ ببعض المتعلّم أو الموعوظ، بمنكبه أو يده أو نحو ذلك منه؛ لأمر منها:

- ١- إحضار قلبه وتنبيهه وتذكيره، وليكون أبعد من النسيان؛ إذ العادة غالباً ألا ينسى من فعل ذلك معه.

٢- أن فيه تأنيساً لقلب الموعوظ، وإشعاراً بالميل نحوه بالحبة والشفقة.

(١) تفسير أبي السعود (١٧٥/٤).

(٢) السابق (٥٣٣/٥)، تفسير سورة الفجر.

وذلك على سبيل الغالب، لكنه لا يلزم.

والمعنى: أن النبي ﷺ قبض على كتفيه تنبيهاً له على ما سيقول له وإيتاساً له، وتبسطاً معه.

قوله: "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل":

"كن في الدنيا": أي: في مدة إقامتك فيها متشبهاً بالغريب إذا حلّ بدار غربة.

والمعنى: لا تركز إلى الدنيا، ولا تتخذها وطناً، ولا تتعلق بها إلا بما يتعلق به الغريب في غير وطنه.

وقال الإمام أبو الحسن علي بن خلف^(١) في شرح البخاري: قال أبو الزناد: معنى هذا الحديث: الحظ على قلة المخالطة وقلة الاقتناء والزهد في الدنيا. قال أبو الحسن: بيان ذلك أن الغريب قليل الانبساط إلى الناس مستوحش منهم؛ إذ لا يكاد يمر بمن يعرفه ويأنس به ويستكثر بخلطته، فهو ذليل خائف وكذلك عابر السبيل... إلخ^(٢).

قوله: "أو عابر سبيل": أي: جائر طريق.

و"أو" هنا ليست للشك؛ بل تفيد:

١- العطف: بمعنى بل، وهذا أحسن الوجوه فيها.

٢- وقيل: تفيد التخيير، وهذا محتمل، والأصح الأول.

فهي هنا من باب عطف الخاص على العام.

معنى "بل" كما ذكره الجوهرى، وفيها معنى الترقى، والمعنى: كن في الدنيا كغريب بل عابر سبيل؛ لأن الغريب قد يسكن في بلد الغربة، بخلاف عابر السبيل فإن من شأنه أن يقيم لحظة، ولا يسكن لحظة، وكذلك المؤمن في الدنيا.

وقال العز علاء الدين بن يحيى بن هبيرة: "في هذا الحديث ما يدل على أن رسول الله ﷺ حض على التشبه بالغريب؛ لأن لغريب إذا دخل بلدة لم ينافس أهلها في مجالسهم و يجزع أن يرى على خلاف عادته في الملبوس ولا يكون متدايماً معهم، وكذلك عابر السبيل لا يتخذ داراً ولا يلج في الخصومات مع الناس..."^(٣).

(١) هو ابن بطل: علي بن خلف بن عبد الملك بن بطل البكري القرطبي المالكي، محدث فقيه، من آثاره: شرح الجليل الصحيح للبخاري في عدة أسفار، والاعتصام في الحديث، توفي سنة ٤٤٩ هـ.

(٢) شرح ابن دقيق العيد (ص ٢٤٧).

(٣) السابق (ص ٢٤٧).

قوله: "وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء".

عَقِبَ به ما قبله؛ للحضُّ على ترك الدنيا، والزهد فيها، وهذا للحضُّ على تقصير الأمل، وذاك متوقِّفٌ على هذا؛ لأنه المصلح للعمل والمنجي من آفات التراخي والكسل، فإنَّ مَنْ طال أمله ساء عمله.

فَعُلِمَ مِنْ هذا أن قَصَرَ الأمل سببٌ للزهد في الدنيا.

- ولم يتقدم السبب على المسبب رغم أنه أولى منه رتبة:
تأدُّباً مع كلام النبي ﷺ.

على أن الحديث متضمَّنٌ للحضُّ على تقصير الأمل كما مرَّ معنا.

- وجاء بكلام ابن عمر عقب الحديث:

١- لأن قول ابن عمر أصرح في بيان المعنى المراد من سياق الحديث.

٢- ولأن قول ابن عمر صريح في الحث على طلب الاجتهاد بخلاف الحديث.

فهو كالتفسير والتميم للمعنى المذكور في الحديث، ومثل هذا المقام يُناسِبُه الإطناب.

- وقوله: "وكان ابن عمر يقول" إلى آخره:

يدل على أن ابن عمر كان يُكثِر من قوله الآتي، لمزيد الحث على قصر الأمل

والاجتهاد في العمل.

بخلاف لو قال: "وقال ابن عمر" فدلالته ظاهرة على أنه ربما قال ذلك مرةً أو مرتين،

لم يصل ذلك منه إلى حدِّ المعرفة به، والشُّهرة عنه.

قوله "إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء":

كتمل معنيين:

- أي إذا دخلتَ أيها الإنسان في المساء فلا تحدِّث نفسك بالبقاء إلى الصباح، وكذا إذا

دخلت في الصباح فلا تنتظر المساء، بل انتظر الموت على كلِّ حال، واجعله نصب

عينيك، فإنَّ مَنْ قَصَرَ أمله زهداً، ومَنْ طال أمله طمع ورغب، وترك الطاعة وتكاسل

عن التوبة وقسا قلبه لنسيانه الآخرة.

- ويحتمل أن يكون المراد: إذا أصبحت فاعمل ما يليق بهذا الوقت من وظائف الأوقات

والأعمال، ولا تنتظر بها المساء، فهو حثٌ على المبادرة إلى العمل في حينه، وترك التسويف؛ لأنه لا يدري أيقى إلى المساء؟ أم لا؟
ولفظ الحديث يفتح باباً للمعنيين، ولا مانع من إرادة المعنيين فيه.
قوله ﷺ: "وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك":
"من": بمعنى في.

وفي الكلام معنى مقدور محذوف.
والمعنى: اغتتم العمل في حال صحتك فإنه ربما عرض مانعٌ منه فتقدم المعاد بغير زاد.
فائدة:

من كان محافظاً على وردٍ بعينه من الأعمال الصالحات، أو كان مستمراً على فعلٍ من صلاة أو صدقة أو صيام ثم عرض له ما يمنعه عن عمله هذا: كُتِبَ له أجره، كما لو كان عاملاً، وكان حاله في هذا العارض صدقةً من الله سبحانه وتعالى تصدق بها على عبده.
وقد ورد هذا المعنى في حديث أبي موسى الأشعريؓ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ: كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا"^(١).
وهذا مقيّدٌ بمن كان مستمراً على عملٍ معين، أو خصلة بعينها من خصال الطاعة والخير، فمن لم يكن ذلك من عاداته ثم عَرَضَ له ما يمنعه عن بعض الأعمال لم يكتب له أجر شيءٍ لم يكن له بعادة، ولا كان في قصده ونيته لولا هذا العارض.
ما يستفاد من الحديث:
فوائد تربوية ودعوية:

١- الحديث يربي النفس على وضع كل من الدنيا والآخرة في موضعها، ونفي الخلل الواقعي في حسابات كثير من النفوس، حيث تميل بعضها إلى الدنيا بخدافيرها، وألوانها وفتنها وتعتزل أخرى الميدان.

والعدل في ذلك: وضع الأمور في نصابها، حسبما رسمه هذا الحديث وغيره، وضبط المعادل بين الدنيا والآخرة، والعمل في الدنيا، والسعي على المعاش، مع الحرص على ما ينفع في الآخرة.
فهو عملٌ دنيويٌّ مقيّدٌ بما ينفع في الآخرة، فيعود ذلك بالنفع على الإنسان في دنياه وأخراه.

٢- اغتنام العمر، والحرص على الساعات، وعدم تضييع الوقت في غير فائدة شرعية تعو

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٦).

على المرء.

وهذا درسٌ للدعاة عظيم، فعلى الداعية أن يحرص على رأس ماله، وهو وقته ولحظاته، وأن يحرص على إنفاقها في وجوهها الشرعية، بعيداً عن الجدل في أمورٍ محسومة، أو النقاش في أمورٍ لم تُتعبّد بها، أو لم تؤمّر بها أصلاً.

٣- وفي الحديث درسٌ للدعاة العاملين في حقل الدعوة؛ إذ ربّما أدى اختلاطهم بالناس وكثرة القيل والقال إلى قسوة في القلب، ودواء ذلك في قطع الأمل في الدنيا، والزهد فيها، والإكثار من ذكر الآخرة.

٤- وفي الحديث إشارة إلى تكليف الداعية بالبلاغ والبيان دون انتظار النتائج؛ لأنه إذا تيقّن من جواز رحيله عن الدنيا في أي وقتٍ لم ينتظر لدعوته ثمرةً، ولم يبحث عن حصادٍ قريبٍ لدرسٍ ألقاه ولا خطبة خطبها، وإنما عليه البلاغ والتبيين للأمور بهما، أما النتائج فأمرها إلى الله.

وتأمل كيف صبر نبي الله نوح عليه السلام على قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً، وما تعجّل نتيجة ولا حصاداً.

اختبار الوحدة الأربعين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١ - الحرف "أو" في الحديث أفاد الشك.
- ٢ - الحديث متضمن للحض على تقصير الأمل.
- ٣ - يستفاد من الحديث أن المسلم يقوم بالأعمال على سبيل التراخي.
- ٤ - إذا مرض العبد أو سافر كُتِبَ له من الأجر مثل ما كان يفعله صحيحاً مقيماً.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيري الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١ - راوي حديث: "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل" هو:

أ- عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ب- عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

ج- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

٣ - هذا الحديث يدور على:

أ- التخفف من الدنيا وترك الانشغال بها عن الآخرة.

ب- الإكثار من الدنيا والاستعانة بذلك على الطاعة.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١ - اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل".

٢ - بَيِّنْ منزلة الحديث وأهميته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣ - بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية: يمكني - كن في الدنيا - غريب - أمسيت

أصبحت - عابر.

٤ - بَيِّنْ فوائد الحديث إجمالاً.

٥ - ما المراد بقوله: "إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء"؟

٦ - بَيِّنْ ما يستفاد من الحديث تربوياً ودعواً.



الحديث الحادي والأربعون

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ».

قال النووي رحمه الله: حديث حسن صحيح.

روى في كتاب "الحجة" بإسناد صحيح.

ترجمة راوي الحديث:

اسمه: عبد الله بن عمرو بن العاص (أو العاصي) بن وائل بن هاشم بن سعد ...
ينتهي نسبه إلى لؤي بن غالب القرشي.

إسلامه: أسلم قبل أبيه؛ لأن أباه لم يُسلم إلا بعد الحديبية، وكان بينه وبين أبيه في
العمر إحدى عشرة، أو اثني عشرة، أو ثلاث عشرة سنة. وكان اخي ﷺ يُفضله على أبيه.
وهو من أجل العبادلة.

علمه: كان غزير العلم، واسع الرواية، قال أبو هريرة: ما أحد أكثر حديثاً عن رسول الله
ﷺ مني إلا عبد الله بن عمرو بن العاص فإنه كان يكتب ولا أكتب.

رُوي له سبعمائة حديث، اتفق الشيخان على سبعة عشر حديثاً منها، وانفرد
البخاري بثمانية أحاديث، ومسلم بعشرين حديثاً.
ورواياته أكثر من ذلك.

عبادته وزهده: كان مداوماً على صيام النهار وقيام الليل راغباً عن الدنيا وعن
النساء. زوجه أبوه امرأة من قريش ثم دخل عليها فقال لها: كيف وجدت زوجك؟ فقالت:
خير الرجال من رجل لم يفتش لنا كفاً ولم يعرف لنا فراشاً، فأقبل عليه يعظه وقال له
زوجتك امرأة من قريش فعضلتها، ثم انطلق إلى النبي ﷺ فشكاه له، فأرسل إليه النبي ﷺ
فقال له: "أتصوم النهار؟" قال: نعم، قال: "وتقوم الليل؟" قال: نعم، فقال النبي ﷺ
"لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام، وأمس النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني".
وكان يقول: لأن تدمع عيني من خشية الله ﷻ أحب إلي من أن أتصدق بألف دينار.

شهد اليرموك مع أبيه بالشام، وكان مع أبيه إلى أن توفي أبوه بمصر ثم انتقل إلى
الشام، إلى أن توفي يزيد، ثم انتقل إلى مكة ومات بها، وقيل: مات بالشام، وقيل: بالطائف.

وقيل: بمصر، سنة خمس أو سبع أو تسع وستين، عن اثنتين وسبعين أو اثنتين وتسعين سنة.
وكان قد ذهب بصره في آخر عمره.

شرح المفردات:

"لا يؤمن": يعني: الإيمان الكامل.

"حتى": بمعنى "إلى"، أي: يستمر عدم الإيمان الكامل إلى صيرورة هواه تابعا لما جاء به النبي ﷺ.

"أحدكم": الخطاب لأمة الإجابة، وهم أهل الإيمان، والخطاب شامل للذكر والأنثى على السواء.

"تبعًا": أي: تابعًا.

"جئتُ به": من الشريعة.

الشرح الإجمالي:

شرط التحقق بصفة الإيمان الكامل هو الخضوع لأحكام الشريعة والتسليم لإرادة الله دون أدنى تردد.

وأن من استحس شيئاً برأيه المجرد، ومالت إليه نفسه، ولو كان مخالفاً للشرع؛ فهذا يكون ناقص الإيمان، وقد ينتفي بالكلية إن كان هواه لا يكون تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ في كل الدين، فإنه حينئذ يكون مرتدًا^(١).

الشرح التفصيلي:

قوله: "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئتُ به": المقصود لا يؤمن الإيمان الكامل أي لا يكون مؤمناً كامل الإيمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول ﷺ من الأوامر والنواهي وغيرها، فيحب ما أمر به ويكره ما نهى عنه، وهذا يدل لمذهب أهل السنة من زيادة الإيمان ونقصانه.

وفي الصحيحين أنه ﷺ قال: "والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين"^(٢).

فلا يقول حتى يقول الله ورسوله، ولا يذهب مذهباً لم يدل عليه الوحي، ولا يُقدِّم

(١) انظر شرح الأربعين لابن عثيمين (ص ٣٩٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

بين يدي صحيح النقل قياساً أو استحساناً، فإذا قال الشارع الحكيم صدق بقوله وآمن به، واستسلم لأحكامه، سواء وافقت هوى نفسه أو لم توافقه، وسواء ظهر له فيها المصلحة أو خفيت عليه المصلحة في تشريعها.

يفعل ذلك كله باستسلام تام، ورضى وقناعة، وعلى قدر تمكن الاستسلام من قلبه يكون إيمانه.

وقد قتل أبو عبيدة أباه لإيذائه رسول الله ﷺ، وتعرض أبو بكر ﷺ يوم بدر لولده عبد الرحمن لعله يتمكن منه فيقتله، فمن وجد هذا منه فقد صح أن هواه تبع ما جاء به النبي ﷺ^(١).

الهوى لغة: بالقصر مصدر هواه؛ أي: أحبه. ويجمع على أهواء.

وشرعاً: يطلق على:

- ١- ميل النفس إلى ما يوافق الشرع بدافع المصلحة العائدة عليها، لا بدافع الاستسلام والإيمان.
- ٢- أو ميل النفس إلى خلاف ما يقتضيه الشرع وإلى ما تدعوها إليه الشهوات. ومنه قوله تعالى: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى﴾ [النازعات: ٤٠]، وقوله تعالى مخاطباً داود عليه السلام: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦]. وهذا هو المعروف في استعمال الهوى غالباً.
- وقد يعرف بأنه: ميل النفس إلى مستهيات الطبع دون مقتضيات الشرع^(٢).
- ٣- وقد يطلق على الميل مجرداً؛ أي: من غير نظر إلى متعلقه إن حقاً أو باطلاً. وهذا المعنى هو المراد في الحديث.

وقد يطلق الهوى ويراد به الميل إلى الحق خاصة، ومنه قول عائشة رضي الله عنها ما أرى ربك إلا يسارع في هواك، وذلك لما نزل عليه ﷺ قوله تعالى: ﴿تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأحراب: ٥١]، وقول عمر ﷺ في قصة المشاورة في أسارى بدر، فهو ي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت^(٣).

"تبعاً": أي: تابعاً لما جاءت به الشريعة، بأن يميل بقلبه إلى ما تحبه الشريعة طبعاً.

قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥].

(١) شرح ابن دقيق العيد (ص ٢٥٤).

(٢) الإتحافات (ص ٥٦).

(٣) الوالي (ص ٣٤٨).

ومن علامات اتباع الهوى:

- ١- كراهة ما جاء به النبي ﷺ، والتخلُّص من الأمر والنهي الشرعيين بشق الحيل.
 - ٢- تفضيل الأدنى على الأعلى من الأعمال المشروعة، ومن ذلك: المسارعة إلى التوافل، والتكاسل عن الواجبات.
 - ٣- كراهة التحاكم إلى الله ورسوله.
 - ٤- الحب والبغض لغير الله، ووزن الناس بميزان الدنيا، والارتباط بهم على أسس المصلحة.
 - ٥- موافقة الشريعة والدعوة إليها بدافع المصلحة العائدة على النفس، لا بدافع الاستسلام والإذعان للأحكام الشرعية. ومخالفة الشريعة فيما يضاد مصلحة النفس، وبخالف هواها.
- أضراو الهوى:

١- أصل الكفر والبدع والمعاصي من اتباع هوى النفس: لأن الكافر لا يعرف قانوناً للحياة سوى هوى نفسه، وما يعود عليها من مصالح مادية ظاهرة له، فيرفض الانقياد للتعاليم الشرعية، أو الإذعان للأحكام والأوامر والنواهي التي تقيد به بزمه، وتحد من فساده في الأرض، وتحول بينه وبين انتهاك الحرمات، وإشباع رغبات النفس الأمارة بالسوء، وأكل أموال الناس وترضيهم بالباطل.

كما أن منشأ المعاصي إنما يكون من تقدم هوى النفس على محبة الله ومحبة رسوله ﷺ، وكذا محبة من أمر الله بحجهم من أنبيائه ورسله وعباده الصالحين.

٢- معاداة أهل الحق، بل معاداة الخلق جميعاً: لأن من أتبع نفسه هواها، وبارز الله بالعداء؛ فسيارز أولياء الله بالعداء أيضاً.

ما يستفاد من الحديث:

فوائد علمية وتربوية:

١- يجب ضبط سلوك المسلم بالضوابط الشرعية، وعدم التوسع فيما يجره إلى سبيل الهوى، سواء في التصرفات، أو الأقوال والأفعال.

ومن ذلك:

- أ- ترك التوسع في استعمال المصالح المرسلّة: فالمبالغة في ذلك قد يخرج بالإنسان إلى اتباع الهوى، فلا بد من ضبط هذه المصلحة بضوابط؛ منها:
- أن تكون المصلحة حقيقية، وليست بموهومة أو مظلونة.

- اندراجها في مقاصد الشريعة.

- عدم معارضتها لدليل شرعي: من كتاب، أو سنة، أو إجماع، أو قياس.

- عدم تقويتها لمصلحة أهم منها، أو مساوية لها.

ب- اتخاذ الموقف الصحيح من التحسين والتقبيح العقليين، وكذلك الاستحسان، ونحوها: لأن التوسع في هذه المسائل قد يخرج بصاحبه إلى اتباع الهوى، وقد يجره إلى حيث لا رجعة له.

مع ملاحظة: اختصاص أهل العلم والخبرة بالنصوص والقواعد والأصول الشرعية يبحث تلك المسائل دون غيرهم.

٢- ويؤخذ من منطوق الحديث: أن من كان هواه تابعاً لجميع ما جاء به ﷺ كان مؤمناً كاملاً.

ويؤخذ من مفهومه: أن من أعرض عن جميع ما جاء به النبي ﷺ -ومنه الإيمان- كان كافراً.

وأما من أتبع البعض، وأعرض عن بعض: فإن كان ما اتبعه أصل الدين -وهو الإيمان- فهو الفاسق، وعكسه هو المنافق.

٣- والحديث يفتح باباً لمحاسبة النفس على أفعالها وأقوالها وسائر ما يصدر عنها، ومدى موافقة ذلك للشريعة، أو مخالفته لها؟

والعاقلة: من خشي الهوى، وراقب نفسه على الدوام، ولم يأمن من الزلل فحرص على اليقظة الدائمة، ومحاسبة المستمرة لنفسه.

٤- ولا بد للمرء من الحذر من الهوى، وأسبابه، وكذا الحذر من مخالطة أهل الهوى، أو مطالعة كتبهم، أو الاستماع لشبههم.

وعلى رأس هؤلاء: العلماء السوء، ووسائل الإعلام المغرض، وأدعياء التصوف، وأهل البدع والضلال، من أدعياء التمدن؛ من الملحدين والزنادقة، ونحوهم.

٥- أنه يجب على الإنسان أن يستدل أولاً ثم يحكم ثانياً، لا أن يحكم ثم يستدل، بمعنى أنك إذا أردت إثبات حكم في العقائد أو في الفروع فاستدل أولاً ثم احكم، أما أن تحكم ثم تستدل فهذا يعني أنك جعلت المتبوع تابعاً وجعلت الأصل عقلك والفرع الكتاب والسنة.

اختبار الوحدة الحادية والأربعين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

١- أسلم عبد الله بن عمرو راوي الحديث بعد أبيه عمرو بن العاص.

٢- أقرَّ النبي ﷺ عبد الله بن عمرو على عبادته وزهده.

٣- "لا يؤمن" في الحديث تعني انتفاء الإيمان الكامل.

٤- يطلق الهوى أحياناً على الميل إلى الحق.

٥- أصل البدع والمعاصي من اتباع هوي النفس.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به" هو:

أ- عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

ب- عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

ج- عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

٢- شرط التحقق بصفة الإيمان الكامل هو:

أ- الخضوع لأحكام الشرع والتسليم لإرادة الله دون أدنى تردد.

ب- الرضا بالقضاء والقدر مطلقاً فقط.

ج- احتساب أجر الأعمال عند الله تعالى.

٣- من علامات اتباع الهوى:

أ- حب ما جاء به النبي ﷺ.

ب- كراهة ما جاء به النبي ﷺ.

ج- البحث عن حيل شرعية للتخلص من الأحكام الشرعية.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به".

٢- يَبَيِّنُ منزلة الحديث وأهميته، ثم اشرحه شرحاً إجمالياً.

٣- يَبَيِّنُ معاني الألفاظ التالية: لا يؤمن - حتى - أحدكم - جئت به - الهوى.

٤- اذكر بعض علامات اتباع الهوى، ثم بين أضرار اتباع الهوى.

٥- يَبَيِّنُ ما يستفاد من الحديث تفصيلاً.



الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَتْ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ كُنُوبُكَ عَنَاجِ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَخَفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئًا لَمْ أَقْبِيتَنِي لَأُشْرِبَكَ مِنْ شَيْئٍ لَا آتِيكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

رواه الترمذي، وقال: "حديث حسن" (١)

ترجمة راوي الحديث:

تقدمت ترجمته في "الحديث الثالث عشر" من "الأربعين".

أهمية الحديث ومنزلته:

قال النووي وقد أنهى كتابه "الأذكار" بكتاب الاستغفار: "اعلم أن هذا الباب من أهم الأبواب التي يُعنى بها، ويُحافظ على العمل به، وقصدتُ بتأخيرها التفاضل بأن يختم الله الكريم لنا به".

وفيه إشارة إلى تغليب حُسن الظن بالله تعالى في آخر العهد بالدنيا وأول العهد بالآخرة.

شرح المفردات:

"عنان السماء": هو يفتح العين المهملة، قيل: هو السحاب، وقيل: ما عَنَ لك منها؛ أي: ظَهَرَ إذا رفعتَ رأسك.

"بِقُرَابِ الْأَرْضِ": وهي بضم القاف أشهر من كسرهما؛ أي: بِقُرْبِ ملكها أو بملكها، وهو أبلغ في سَعَةِ العفو.

"بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً": أي: لغفرُئها لك، وعَبَّرَ بِقُرَابِهَا للمشاكلة وإلا فمغفرة الله ﷻ أعظم وأوسع من ذلك.

الشرح الإجمالي:

هذا الحديث يدل على سَعَةِ رحمة الله ﷻ وكرمه وجوده، وقد بيَّن فيه الأسباب التي

(١) هكذا في "الأربعين" والذي عند الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ"، وبين العبارتين بُؤْنٌ في المعنى كما لا يخفى.

تَحْصُلُ بِهَا الْمَغْفِرَةُ لِلْمَرْءِ، وَهِيَ الدَّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ، وَعَلَّقَ هَذَيْنِ السَّبَبَيْنِ عَلَى التَّوْحِيدِ، فَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ مُوَحِّدًا؛ نَفَعَهُ الدَّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ، وَلَا يَنْفَعُ مَعَ الشَّرْكِ شَيْءٌ لَا دُعَاءٌ وَلَا غَيْرُهُ. وَلَعَلَّ فِي تَعْلِيْقِهِ ذَلِكَ عَلَى التَّوْحِيدِ وَنَفْيِ الشَّرْكِ تَنْبِيْهُ لِعَدَمِ الْاِغْتِرَارِ بِرَحْمَةِ اللَّهِ الْوَاسِعَةِ وَتَرْكِ الْعَمَلِ وَالِاجْتِهَادِ فِي ذَلِكَ.

الشرح التفصيلي:

قوله: "يا ابن آدم": هذا نداء لم يُرَدِّ به واحد بعينه فهو عام، ووجه عمومته أنه مفردٌ مضافٌ فيعم بني آدم.

وهل يدخل الأنبياء في هذا النداء؟ الراجح: دخولهم، ويشهد لذلك قوله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣].

وهذا النداء قد تكرر ثلاث مرات في الحديث.

والأخيران مؤكَّدان لما فهمَ من الأول.

و"الابن": بمعنى الولد الشامل للأئمة مجازًا مرسلًا من ذكر الخاص وإرادة العام.

ولماذا أُوتِرَ بالذِّكْر؟

أُوتِرَ الابنُ بالذِّكْرَ لمزيد شرفه، وإلا فالأئمة مثله فيما يأتي.

"آدم": هو أبو البشر ﷺ.

قوله: "إنك ما دعوتني ورجوتني": أي: إنك ما دعوتني في أي وقت من ليل أو نهار أو على أي حال من سرٍّ أو علانية غفرتُ لك.

و"الدعاء": رفع الحاجات إلى رفيع الدرجات، وإظهار العجز والمسكنة بلسان التضرع.

وهو بلا واسطة من خصوصيات هذه الأمة، فالأئمة السابقة كانت تفر إلى الأنبياء في

رفع الحاجات إلى الله تعالى.

روى معمر عن قتادة قال: أُعْطِيَتْ هذه الأمة ثلاثًا لم يُعْطَها إلا نبيٌّ، كان يقال للنبي:

اذهب فليس عليك حرجٌ، وقال لهذه الأمة: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾

[الحج: ٧٨]، وكان يقال للنبي: أنت شهيد على قومك، وقال لهذه الأمة: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ

عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وكان يقال للنبي: سَلْ تُعْطَ، وقال لهذه الأمة: ﴿ادْعُونِي

أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

فرع: في حكم الدعاء، وآدابه، ومكروهاته:

والدعاء مأثور به، وموعود عليه بالإجابة، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال: ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، وقال: ﴿تَدْعُوهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣] وقد يستفاد وجوب الدعاء من بعض هذه الصيغ المذكورة بلفظ الأمر، لكن الأحاديث الواردة في فضل الدعاء وبعضها بلفظ: "إذا دعا أحدكم" بصيغة التخيير؛ تدل على استحباب الدعاء، وتأكيد استحبابه. ويستجاب الدعاء إذا كان موافقاً لشروطه وآدابه، وقد تعهد الله ﷻ بالاستجابة له كما مضى في الآية الأولى المذكورة هنا، وهذا مقيّد بالدعاء الجائز للشخص؛ إذ لا يُستجاب لمن دعى بإثم أو قطعية رحم^(١)، أو دعا على رجل بدخوله في دين آخر غير دين الإسلام ونحو ذلك. ومن آداب الدعاء:

- ١- مصاحبته للخوف والطمع كما في الآية الثانية المذكورة.
 - ٢- مصاحبته للتضرع والخفية كما في الآية الثالثة.
 - ٣- مصاحبته للرجاء كما في حديث "الأربعين" المذكور، وقال ﷺ: "ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة واعملوا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه"^(٢).
 - ٤- اجتناب الحرام؛ كالربا والزنا وغيرهما.
 - ٥- العزم في الدعاء؛ ولهذا نهي العبد أن يقول في دعائه: الله اغفر لي إن شئت، ولكن ليعزم المسألة، فإن الله لا مكروه له^(٣).
 - ٦- تحري الأوقات الفاضلة، وتقديم الوضوء والصلاة والتوبة واستقبال القبلة ورفع الأيدي وافتتاحه بالحمد والثناء والصلاة على النبي ﷺ وإذا كان إماماً يعم بالدعاء ولا يخص نفسه.
- ومن مكروهات الدعاء:

- ١- الدعاء على النفس بالموت أو غيره: كما في حديث أم سلمة رضي الله عنها: "لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون"^(٤).

(١) ورد ذكر هذا القيد في حديث أبي هريرة ؓ عند مسلم (٢٧٣٥) مرفوعاً: "لا يزال يُستجاب للعبد ما لم يدعْ بإثم أو قطعية رحم".

(٢) صحيح الجامع الصغير (٢٤٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩).

(٤) أخرجه مسلم (٩٢٠).

٢- وكذا الدعاء على الأولاد، والأموال: كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم؛ لا تؤلفوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاءً فيستجيب لكم" (١).

مواضع الدعاء: ويجوز الدعاء في جميع الأماكن والأزمنة، عدا أماكن الخلاء والنجاسات فلا يذكر فيها اسم الله، وليست محلاً لذلك.

ويستحب الدعاء في الأوقات الفاضلة، والساعات الموعود بالاستجابة فيها؛ ومنها:

١- ثلث الليل الأخير.

٢- السجود في الصلاة.

٣- الساعة التي في يوم الجمعة. وغير ذلك.

دفع شبهة:

فإن قيل فما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مرَدُّ له؟

فالجواب ما قاله الغزالي: "فاعلم أن من جملة القضاء ردُّ البلاء بالدعاء، فإن الدعاء سبب ردُّ البلاء ووجود الرحمة، كما أن البذر سبب لخروج النبات من الأرض، و كما أن الترس يدفع السهم؛ كذلك الدعاء يرد البلاء".

وقال السندي: "يكفي في فائدة الدعاء أنه عبادة وطاعة، وقد أمر به العبد، فكون الدعاء ذا فائدة لا يتوقف على ما ذكر" (٢).

ويشهد لذلك: حديث سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يرُدُّ القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر" (٣).

وقوله: "ما دعوتني": أي: ما دمت تدعوني وتسألني، وقيل: بل ما دمت تعبدي.

لأن الدعاء هو العبادة، وقد فُسِّرَ الدعاء في القرآن بالعبادة، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

قوله: "ورجوتني": الواو: للحال، لا للعطف المفيد مطلق الجمع؛ لأن العطف يقتضي أن المغفرة تترتب على الدعاء وتارة على الرجاء، وليس كذلك.

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠٩).

(٢) كلام الغزالي والسندي من "شرح سنن ابن ماجه" للأخير (رقم ٩٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٣٩)، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٧٦٨٧).

بل تترتب على الدعاء بقيد الرجاء؛ لأن الحال قيد في عاملها (المغفرة).

وإنما كان الرجاء قيداً في الغفران لتضمنه حُسْنُ الظن بالله تعالى، وتام الاعتماد عليه، وقد قال تعالى في الحديث القدسي: "أنا عند ظن عبدي بي"^(١).

فعندما توجه رحمة الله تعالى للعبد، وإذا توجهت لم يتعاضها شيء؛ لأنها وسعت كل شيء.

وفي اللغة: الرجا بالقصر: الناحية. والرجاء بالمد: الأمل.

واصطلاحاً: تعلق القلب بمغروب في حصوله في المستقبل مع الأخذ في أسباب الحصول.

وما الفرق بينه وبين الطمع؟ الطمع ليس فيه أخذ بالأسباب، وهو مذموم، وقل أن يظفر صاحبه بمقصوده.

قال ابن الجوزي: "مثلُ الرَّاجِي مع الإصرار على المعصية كمثل مَنْ رَجَا حصاداً أو ولدًا وما زرعَ وما نكحَ".

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها إن السفينة لا تجري على اليبس

وقد يطلق الرجاء على الخوف ومنه قوله تعالى: ﴿وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [العنكبوت: ٣٦] ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَاراً﴾ [أنح: ١٣]؛ أي: لا تخافون عظمة الله.

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَاباً﴾ [النبا: ٢٧]؛ أي: لا يخافونه وتصح إرادته هنا.

وقد يستعمل الطمع بمعنى الرجاء في قوله: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢].

قوله: "غفرت لك": خبر "إن" أي: سترت عليك ذنوبك بعدم العقاب.

وما العلاقة بين الغفران والعفو؟ قيل: مترادفان. وقيل: الغفران لما لم يطلع عليه أحد، والعفو لما اطلع عليه. ويشهد لذلك سياق الآية: ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]؛ فإنه يقتضي المغايرة بينهما.

وقيل: بينهما عموم وخصوص من وجه.

فإن المغفرة من الغفر وهو الستر، والعفو بمعنى المحو، ولا يلزم من الستر المحو ولا عكسه، لكن الله ﷻ إذا ستر عفا.

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

قوله: "على ما كان منك": أي: من المعاصي غير الشرك، حيث سيأتي في النداء الثالث تفيد المغفرة بعدم الشرك.

"على": بمعنى وُجِدَ.

"ما كان منك": مفعول غفرت.

أو بمعنى الباء متعلقة بـ "أباهي".

أو على أباهي متعلقة بمحذوف تقديره غفرنا مشتقاً مستعلياً لسعته على ما كان منك.

"ولا أباهي": أي: لا استكثرها ولا أكثرها بها وإن تنامت كثرتها؛ لأن الله تعالى لا

يتعاضمه شيء، فالكثير والقليل بل الظاهر والخفي وبدء الخلق وإعادته مستوٍ في حقه تعالى.

قال ﷻ: ﴿مَا خَلَقَكُمْ وَلَا يَعْثُبُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [لقمان: ٢٨].

فائدة: وخص الله دعاء المغفرة بالذنب مع أنه يجب في غيره أيضاً، وإن تَنَاهَتْ كثرتُه؛

تنبيهاً على أن من أهم ما يُسأل: مغفرة الذنوب وما يستلزمها كالنجاة من النار ودخول الجنة.

وأما الاستغفار: فقد تعهد ﷻ أن يغفر لمن استغفره كما في هذا الحديث، وكما قال

تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [النساء: ١١٠].

وأمر به في مواضع؛ كقوله ﷻ: ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩].

ومدح المستغفرين بالأسحار فقال ﷻ: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]

وقال: ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الزمر: ١٨].

وحدث عليه المذنب فقال ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ

ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُمْ يَغْفِرْ لَهُمْ وَهُمْ

يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

وكثيراً ما يقرن الاستغفار بالتوبة، كما في قوله ﷻ: ﴿وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ

تَوْبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] فيكون الاستغفار حينئذٍ عبارة عن طلب المغفرة باللسان، والتوبة عبارة

عن الإقلاع عن الذنوب بالقلوب والجوارح

وأفضل الاستغفار: ما اقترن به ترك الإصرار، وهو حينئذٍ توبة نصوح.

والاستغفار التام الموجب للمغفرة: هو ما قارن عدم الإصرار، كما مدح أهله،

وعدهم المغفرة، قال بعض العارفين: "من لم يكن ثمرة استغفاره تصحيح توبته؛ فهو كاذبٌ

استغفاره"، وقال بعضهم: "استغفارنا هذا يحتاج إلى استغفارٍ كثيرٍ"، وهذا هو استغفار

من استغفر بلسانه وقلبه مُصِرٌّ على المعصية^(١).

وهذا معني ما نقله النووي في "الأذكار" عن الربيع بن خثيم أنه قال: "لا تقل: استغفر الله وأتوب إليه فيكون ذنباً وكذباً إن لم تفعل، بل قل: اللهم اغفر لي وثُبْ علي"^(٢). واستحسنه النووي.

مسألة: وهل التوبة والاستغفار بمعنى واحد أم لا؟

الآية السابقة: ﴿وَأَن اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] وما في معناها يقتضي المغايرة بينهما، لكن قال السبكي: "غلب عند كثير من الناس أن لفظ: استغفر الله؛ معناه التوبة، فمن كان هذا معتقده فهو يريد التوبة لا محالة"^(٣).

والذي يظهر من النصوص الواردة في الباب أن التوبة والاستغفار يفرقان في المعنى عند اجتماعهما، ويغني أحدهما عن الآخر عند الانفراد، فإذا قال الشخص: استغفر الله؛ فهذه توبة، وإذا قال: أتوب إلى الله أو رب ثُبْ علي فهذا شاملٌ للاستغفار وطلب العفو والمغفرة.

وقيل: التوبة لا تتم إلا بالاستغفار قبلها؛ للآية للذكر. قال السبكي: "والمشهور أنه لا يُشترط"^(٤).

وشروط التوبة: الإخلاص، والندم على ما حصل، والإقلاع عن المعصية التي تاب منها، والعزم على أن لا يعود، وأن تكون التوبة وقت قبول التوبة. ومن الإقلاع عن المعصية تدارك الواجبات وإرجاع الحقوق لأصحابها.

مسألة: في صيغة الاستغفار:

وهل يقال: استغفر الله وكفى، أم يُضاف إليها شيء آخر؟

استحب جماعة من السلف الزيادة على قوله: "استغفر الله": قوله: "وأتوب إليه"، وقد سبق عن عمر أنه سمع رجلاً اقتصر على قوله: "استغفر الله وأتوب إليه" فقال له: "ويحك! أتُبِّعُها أختها: فاغفر لي وثُبْ علي".

وسئل الأوزاعي عن الاستغفار أيقول: استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب

(١) انظر: "جامع العلوم" (٤١٠/٢)، و"فتح الباري" لابن حجر (شرح رقم ٧٥٠٧)، و"الفتوحات الوهية" لابن مرعي (ص ٢٩١ - ٢٩٢).

(٢) أخرجه الطحاوي في "شرح المعاني" (٢٨٨/٤).

(٣) نقله ابن حجر "فتح الباري" (شرح رقم ٧٥٠٧).

(٤) الموضوع السابق.

إليه؟ فقال: إن هذا لحسنٌ، ولكن يقول: رب اغفر لي حتى يتم الاستغفار^(١).

وهذا يشهد للمعنى السابق عن بعض السلف من الجمع بين الاستغفار وطلب التوبة: "رب اغفر لي وتب علي" بصيغة الطلب، وقد سبق هذا.

وقد وردت هذه الصيغة عن النبي ﷺ في بعض الأخبار.

ما يستفاد من الحديث:

فوائد تربوية ودعوية:

- ١- جميع الناس عُزْصَةٌ للوقوع في الذنوب والمعاصي، والمعصوم من عصمه الله، والسعيد من بادر بالتوبة والإنابة إلى الله تعالى، وطلب العفو والمغفرة منه ﷻ، والشقي من تخلف عن التوبة حتى وافته منيته، ومن هنا كان لزماً على كل عاصٍ ومذنبٍ أن يبادر بالرجوع إلى مولاه، والتضرع إليه، والتذلل لديه، ليغفر له ذنبه، ويعفو عنه.
 - ٢- إذا بان لك ضعف الإنسان، وجواز وقوعه في الخطأ والذنب، فينبغي عليك معاملته بناءً على هذا الضعف، والنظر إليه بمنظار الشفقة، ومساعدته للخروج من كبوته، والنجاة من عثرته، فإذا علمت ذلك: فلا يليق بك التشهير بعاصٍ أو مذنبٍ، خاصة إذا كان من طلبة العلم، والدعاة إلى الله ﷻ، الذين يُسمع لهم ويُدان بقولهم، فهؤلاء كغيرهم جائزٌ ممكنٌ وقوعهم في المعاصي والذنوب، فينبغي عليك سترُ ذلك، ومساعدة إخوانك في القيام من هذه الكبوة، وإعانتهم على إصلاح أنفسهم، بدلاً من إعانة الشيطان على إخوانك.
- وهذا آخر الأربعين، والحمد لله رب العالمين.

اختبار الوحدة الثانية والأربعين

أولاً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ في كل مما يأتي:

- ١- أفضل الاستغفار ما اقترن به ترك الإصرار.
- ٢- التوبة والاستغفار بمعنى واحد.
- ٣- الإقلاع عن المعصية يلزمه تدارك الواجبات.
- ٤- يدخل الأنبياء عليهم السلام ضمن النداء الوارد في الحديث.
- ٥- لا يستجاب الدعاء إلا بالشروط الواردة.

ثانياً: الاختيار من متعدد:

عزيزي الدارس: اختر الإجابة الصحيحة من بين البدائل المطروحة فيما يلي:

١- راوي حديث: "يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك" هو:

أ- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه.
ب- أنس بن مالك رضي الله عنه.

ج- عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

٢- من الأسباب التي تحصل بها المغفرة للمرء كما جاء في الحديث:

أ- المحافظة على الصلاة. ب- الإنفاق في سبيل الله. ج- الدعاء والاستغفار.

٣- يستفاد من هذا الحديث أن أوقات استجابة الدعاء هي:

أ- ثلث الليل الأول. ب- ثلث الليل الأخير. ج- الركوع في الصلاة.

ثالثاً: الأسئلة التحليلية:

١- اكتب ترجمة مختصرة لراوي حديث: "يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك".

٢- بين أهمية الحديث ومنزلته، ثم اشرحه شرحاً وافياً.

٣- بين معاني الكلمات الآتية: عنان السماء - بقراب الأرض - الدعاء - الاستغفار - الرجاء.

٤- بين آداب الدعاء ومكروهاته وأوقاته الفاضلة؟ وما فائدته مع أن القضاء لا مرد له؟

٥- ما الفرق بين الرجاء والطمع؟

٦- ما أفضل الاستغفار، وما هو الاستغفار الموجب للمغفرة، وهل الاستغفار والتوبة بمعنى واحد؟

٧- بين ما يستفاد من الحديث إجمالاً.

فهرس الكتاب

الصفحة	الموضوع
٤	رسالة إلى الدارس
٥	لوحة المسار لدراسة وحدات الكتاب
٦	خريطة مكونات الكتاب
١٣-٧	مقدمة
٨	مقدمة الشارح
١٠	ترجمة الإمام النووي
١٠	نسبه ومولده
١٠	أخلاقه وصفاته
١٠	زهده
١٠	ورعه
١١	مناصحته الحكام
١٢	حياته العلمية
١٣	كتبه
١٣	وفاته
١٥-٣٣	الحديث الأول: «إنما الأعمال بالنيات...»
١٦	ترجمة راوي الحديث
١٨	أهمية الحديث ومنزلته
١٨	سبب الحديث
١٩	شرح المفردات
١٩	الشرح الإجمالي
٢٠	الشرح التفصيلي
٣٢	الاختبار

الحديث الثاني: «عن عمر بن الخطاب ؓ قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل...»

٣٦	سبب الحديث
٣٧	أهمية الحديث ومنزلته
٣٨	الشرح الإجمالي
٣٨	الشرح التفصيلي
٦١	الاختبار

الحديث الثالث: «بني الإسلام على خمس...»

٦٤	ترجمة راوي الحديث
٦٥	أهمية الحديث ومنزلته
٦٥	شرح المفردات
٦٥	الشرح الإجمالي
٦٦	الشرح التفصيلي
٦٦	مناسبة هذا الحديث للحديث السابق
٧٠	فوائد فقهية
٧١	فوائد دعوية
٧٢	الاختبار

الحديث الرابع: «إِذَا أَحَبَّكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَيْتِهِ أَوْ يُعَيَّنُ يَوْمًا نُطْفَقُ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ كَلْبٍ...»

٧٤	ترجمة راوي الحديث
٧٥	أهمية الحديث ومنزلته
٧٦	الشرح الإجمالي
٧٧	الشرح التفصيلي
٨٠	فوائد فقهية
٨١	فوائد عقدية

٨٣	فوائد تربوية ودعوية
٨٥	الاختبار
٩٩-٨٧	الحديث الخامس: «مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَكَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَكٌّ»
٨٨	ترجمة راوي الحديث
٨٩	أهمية الحديث ومنزلته
٩٠	الشرح الإجمالي
٩٠	الشرح التفصيلي
٩١	فوائد علمية وتربوية
٩٨	الاختبار
١١٧-١٠١	الحديث السادس
	«إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ...»
١٠٢	ترجمة راوي الحديث
١٠٣	أهمية الحديث ومنزلته
١٠٤	الشرح الإجمالي
١٠٤	الشرح التفصيلي
١١٠	فوائد علمية وتربوية
١١٦	الاختبار
١٣٧-١١٩	الحديث السابع: «الْكَيْدُ التَّصِيغَةُ»
١٢٠	ترجمة راوي الحديث
١٢١	أهمية الحديث ومنزلته
١٢٢	مفردات الحديث
١٢٢	الشرح الإجمالي
١٢٢	الشرح التفصيلي
١٢٩	ما يستفاد من الحديث
١٣٦	الاختبار

١٣٩-١٥٥	الحديث الثامن: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَرُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...»
١٤٠	ترجمة راوي الحديث
١٤٠	أهمية الحديث ومنزلته
١٤٠	مفردات الحديث
١٤٠	الشرح الإجمالي
١٤١	الشرح التفصيلي
١٤١	مسألة: في حكم من شهد الشهادتين ثم امتنع عن بعض الفرائض
١٤٣	مسألة: في حكم الإسلام على الشرط الفاسد
١٤٦	مسألة: في حكم الطائفة الْمُتَنَعَّة عَنْ أَدَاءِ شَعِيرَةِ كَالْحِجِّ وَالصَّوْمِ
١٤٧	مسألة: في حكم المتنعين عن السنة وإقامتها كلاً أو جزءاً
١٥٠	مسألة: هل يلزم من استباحة الدم استباحة المال
١٥١	ما يستفاد من الحديث
١٥٤	الاختبار
١٥٧-١٧٤	الحديث التاسع: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَفْعَلُوا...»
١٥٨	ترجمة راوي الحديث
١٥٩	أهمية الحديث ومنزلته
١٦٠	مفردات الحديث
١٦٠	الشرح الإجمالي
١٦١	الشرح التفصيلي
١٦٩	ما يستفاد من الحديث
١٧٣	الاختبار
١٧٥-١٨٧	الحديث العاشر: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا...»
١٧٦	أهمية الحديث ومنزلته
١٧٧	الشرح الإجمالي
١٧٧	الشرح التفصيلي

١٨٢	فوائد علمية وتربوية
١٨٦	الاختبار
١٨٩-١٩٨	الحديث الحادي عشر: «كُنْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ»
١٩٠	ترجمة راوي الحديث
١٩١	أهمية الحديث ومنزلته
١٩٢	مفردات الحديث
١٩٢	الشرح الإجمالي
١٩٢	الشرح التفصيلي
١٩٤	ما يستفاد من الحديث
١٩٧	الاختبار
١٩٩-٢٠٩	الحديث الثاني عشر: «مَنْ حَسَنَ إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَزَكُّهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»
٢٠٠	أهمية الحديث ومنزلته
٢٠٠	شرح المفردات
٢٠١	الشرح الإجمالي
٢٠١	الشرح التفصيلي
٢٠٣	ما يستفاد من الحديث
٢٠٩	الاختبار
٢١١-٢٢٠	الحديث الثالث عشر: «لَا يُؤْمَنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَجِبَ لِأَخِيهِ مَا يَجِبُ لِنَفْسِهِ»
٢١٢	ترجمة راوي الحديث
٢١٣	أهمية الحديث ومنزلته
٢١٣	مفردات الحديث
٢١٣	الشرح الإجمالي
٢١٤	الشرح التفصيلي
٢١٧	فوائد تربوية ودعوية
٢١٩	الاختبار

٢٢٩-٢٢١	الحديث الرابع عشر: «لَا يَجُلُ كُمْ أَقْرَبُ مُسْلِمٍ...»
٢٢٢	أهمية الحديث ومنزلته
٢٢٢	مفردات الحديث
٢٢٢	الشرح الإجمالي
٢٢٢	الشرح التفصيلي
٢٢٦	ما يستفاد من الحديث
٢٢٨	الاختبار
٢٤٨-٢٣١	الحديث الخامس عشر
	«مَنْ كَاَجَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ حَقًّا...»
٢٣٢	أهمية الحديث ومنزلته
٢٣٢	مفردات الحديث
٢٣٣	الشرح الإجمالي
٢٣٤	الشرح التفصيلي
٢٤٠	ما يستفاد من الحديث
٢٤٧	الاختبار
٢٦٢-٢٤٩	الحديث السادس عشر: «لَا تَغْتَابُ»
٢٥٠	أهمية الحديث ومنزلته
٢٥٠	مفردات الحديث
٢٥٠	الشرح الإجمالي
٢٥١	الشرح التفصيلي
٢٥٦	ما يستفاد من الحديث
٢٦١	الاختبار
٢٧٤-٢٦٣	الحديث السابع عشر: «إِنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ...»
٢٦٤	ترجمة راوي الحديث
٢٦٤	أهمية الحديث ومنزلته

٢٦٥	مفردات الحديث
٢٦٥	الشرح الإجمالي
٢٦٦	الشرح التفصيلي
٢٦٨	ما يستفاد من الحديث
٢٧٣	الاختبار
٢٧٥-٢٩١	الحديث الثامن عشر: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ...»
٢٧٦	رواة الحديث
٢٧٨	أهمية الحديث ومنزلته
٢٧٨	مفردات الحديث
٢٧٨	الشرح الإجمالي
٢٧٩	الشرح التفصيلي
٢٨٧	ما يستفاد من الحديث
٢٩٠	الاختبار
٢٩٣-٣٠٥	الحديث التاسع عشر: «يَا عَلِيُّ إِنِّي أَعْلَمُ بِكَلِمَاتٍ: إِحْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ...»
٢٩٤	راوي الحديث
٢٩٥	أهمية الحديث ومنزلته
٢٩٥	مفردات الحديث
٢٩٦	الشرح الإجمالي
٢٩٧	الشرح التفصيلي
٣٠٢	ما يستفاد من الحديث
٣٠٤	الاختبار
٣٠٧-٣١٨	الحديث العشرون: «...إِنَّمَا لَمْ تَسْتَحْيَ فَأَجْتَعِ مَا شِئْتَ»
٣٠٨	راوي الحديث
٣٠٨	أهمية الحديث ومنزلته
٣٠٨	مفردات الحديث

٣٠٩	الشرح الإجمالي
٣٠٩	الشرح التفصيلي
٣١٤	ما يستفاد من الحديث
٣١٧	الاختبار
٣٢٦-٣١٩	الحديث الحادي والعشرون: ((قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِيمَ))
٣٢٠	راوي الحديث
٣٢٠	أهمية الحديث ومنزلته
٣٢٠	الشرح الإجمالي
٣٢١	الشرح التفصيلي
٣٢٣	ما يستفاد من الحديث
٣٢٥	الاختبار
٣٣٣-٣٢٧	الحديث الثاني والعشرون
	أَجْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا كُنْتُ أَلْمُكُنُوبَاتِ...
٣٢٨	راوي الحديث
٣٢٨	أهمية الحديث ومنزلته
٣٢٩	الشرح الإجمالي
٣٢٩	الشرح التفصيلي
٣٣١	ما يستفاد من الحديث
٣٣٣	الاختبار
٣٤٦-٣٣٥	الحديث الثالث والعشرون
	((الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمَمُ لِلَّهِ تَمَلُّهُ الْبِرَّاءُ...))
٣٣٦	راوي الحديث
٣٣٦	أهمية الحديث ومنزلته
٣٣٦	مفردات الحديث
٣٣٧	الشرح الإجمالي

٣٣٧	الشرح التفصيلي
٣٤٣	ما يستفاد من الحديث
٣٤٦	الاختبار
٣٦٤-٣٤٧	الحديث الرابع والعشرون
	«يَا مَعْشَرَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَذِهِ السُّبُلَ الَّتِي تَكُونُ مِنْكُمْ مَخْرُجًا...»
٣٤٨	أهمية الحديث ومنزله
٣٤٩	الشرح الإجمالي
٣٤٩	الشرح التفصيلي
٣٦٠	ما يستفاد من الحديث
٣٦٣	الاختبار
٣٧٤-٣٦٥	الحديث الخامس والعشرون: «كَذَّبَ أَهْلُ الْكُتُوبِ بِالْأَجُورِ...»
٣٦٦	راوي الحديث
٣٦٦	أهمية الحديث ومنزله
٣٦٦	مفردات الحديث
٣٦٧	الشرح الإجمالي
٣٦٧	الشرح التفصيلي
٣٧١	ما يستفاد من الحديث
٣٧٣	الاختبار
٣٨٤-٣٧٥	الحديث السادس والعشرون: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْكَ حَقَّةٌ...»
٣٧٦	أهمية الحديث ومنزله
٣٧٦	مفردات الحديث
٣٧٦	الشرح الإجمالي
٣٧٧	الشرح التفصيلي
٣٨٢	ما يستفاد من الحديث
٣٨٣	الاختبار

٤٠٠-٣٨٥	الحديث السابع والعشرون: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ...» «اسْتَفْتَرَ قَلْبَكَ...»
٣٨٦	راوي الحديثين
٣٨٧	أهمية الحديث ومنزلته
٣٨٧	مفردات الحديث
٣٨٨	الشرح الإجمالي
٣٨٨	الشرح التفصيلي
٣٩٥	ما يستفاد من الحديث
٣٩٩	الاختبار
٤٢١-٤٠١	الحديث الثامن والعشرون: «أَوْحَيْتُكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ...»
٤٠٢	راوي الحديث
٤٠٢	أهمية الحديث ومنزلته
٤٠٢	مفردات الحديث
٤٠٣	الشرح الإجمالي
٤٠٣	الشرح التفصيلي
٤١١	ما يستفاد من الحديث
٤٢٠	الاختبار
٤٣٨-٤٢٣	الحديث التاسع والعشرون: «... أَلَا أَتَاكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ...»
٤٢٤	أهمية الحديث ومنزلته
٤٢٤	مفردات الحديث
٤٢٥	الشرح الإجمالي
٤٢٥	الشرح التفصيلي
٤٣٦	ما يستفاد من الحديث
٤٣٧	الاختبار
٤٤٧-٤٣٩	الحديث الثلاثون: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِصَ، فَلَا تُجَاهِزُوهَا...»
٤٤٠	راوي الحديث

٤٤٠	أهمية الحديث ومنزلته
٤٤١	مفردات الحديث
٤٤١	الشرح الإجمالي
٤٤١	الشرح التفصيلي
٤٤٤	ما يستفاد من الحديث
٤٤٦	الاختبار
٤٤٩-٤٥٩	الحديث الحادي والثلاثون: «أَرْهَقَ فِي الْكُنْيَا يُجِبُّكَ اللَّهُ...»
٤٥٠	راوي الحديث
٤٥٠	أهمية الحديث ومنزلته
٤٥١	مفردات الحديث
٤٥١	الشرح الإجمالي
٤٥١	الشرح التفصيلي
٤٥٧	ما يستفاد من الحديث
٤٥٨	الاختبار
٤٦١-٤٦٨	الحديث الثاني والثلاثون: «لَا تَكْزُ وَلَا تَكْزَارُ»
٤٦٢	راوي الحديث
٤٦٢	أهمية الحديث ومنزلته
٤٦٣	مفردات الحديث
٤٦٣	الشرح الإجمالي
٤٦٣	الشرح التفصيلي
٤٦٥	ما يستفاد من الحديث
٤٦٨	الاختبار
٤٦٩-٤٧٦	الحديث الثالث والثلاثون: «لَوْ يَغْطِي النَّاسُ بِكَتِفِهِمْ...»
٤٧٠	راوي الحديث
٤٧٠	أهمية الحديث ومنزلته

٤٧٠	مفردات الحديث
٤٧٠	الشرح الإجمالي
٤٧١	الشرح التفصيلي
٤٧٤	ما يستفاد من الحديث
٤٧٥	الاختبار
٤٩٤-٤٧٧	الحديث الرابع والثلاثون: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُخْبِرْهُ...»
٤٧٨	أهمية الحديث ومنزلته
٤٧٨	مفردات الحديث
٤٧٨	الشرح الإجمالي
٤٧٩	الشرح التفصيلي
٤٨٧	ما يستفاد من الحديث
٤٩٣	الاختبار
٥٠٨-٤٩٥	الحديث الخامس والثلاثون: «لَا تَكَاثُرُوا، وَلَا تَتَجَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا...»
٤٩٦	أهمية الحديث ومنزلته
٤٩٦	مفردات الحديث
٤٩٧	الشرح الإجمالي
٤٩٧	الشرح التفصيلي
٥٠٦	ما يستفاد من الحديث
٥٠٨	الاختبار
٥٢٤-٥٠٩	الحديث السادس والثلاثون: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً...»
٥١٠	أهمية الحديث ومنزلته
٥١٠	مفردات الحديث
٥١٠	الشرح الإجمالي
٥١١	الشرح التفصيلي
٥٢١	ما يستفاد من الحديث
٥٢٣	الاختبار

٥٣٩-٥٢٥	الحديث السابع والثلاثون: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْخَيْرَ وَالْإِسْلَامَ، ثُمَّ بَيَّنَّ كَلَامَهُ...»
٥٢٦	أهمية الحديث ومنزلته
٥٢٦	الشرح الإجمالي
٥٢٦	الشرح التفصيلي
٥٣٦	ما يستفاد من الحديث
٥٣٨	الاختبار
٥٥٥-٥٤١	الحديث الثامن والثلاثون: «مَنْ عَايَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آتَاكُمْ بِأَخْزَبٍ...»
٥٤٢	أهمية الحديث ومنزلته
٥٤٢	الشرح الإجمالي
٥٤٣	الشرح التفصيلي
٥٥١	ما يستفاد من الحديث
٥٥٥	الاختبار
٥٦٧-٥٥٧	الحديث التاسع والثلاثون
	«إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أَمِّيِ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ وَمَا اسْتَخْرَهُمُوا عَلَيْهِ»
٥٥٨	أهمية الحديث ومنزلته
٥٥٨	الشرح الإجمالي
٥٥٨	الشرح التفصيلي
٥٦٥	ما يستفاد من الحديث
٥٦٦	الاختبار
٥٧٦-٥٦٩	الحديث الأربعون: «يَكُنْ فِي الْكُنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ غَائِبٌ سَبِيلٌ»
٥٧٠	أهمية الحديث ومنزلته
٥٧٠	مفردات الحديث
٥٧٠	الشرح الإجمالي
٥٧١	الشرح التفصيلي
٥٧٤	ما يستفاد من الحديث
٥٧٦	الاختبار

٥٨٣-٥٧٧

الحديث العادي والأربعون

«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»

٥٧٨	راوي الحديث
٥٧٩	مفردات الحديث
٥٧٩	الشرح الإجمالي
٥٧٩	الشرح التفصيلي
٥٨١	ما يستفاد من الحديث
٥٨٣	الاختبار

٥٩٤-٥٨٥

الحديث الثاني والأربعون

«يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا كَتَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَتْ مِنْكَ وَلَأُتَالِي...»

٥٨٦	أهمية الحديث ومنزلته
٥٨٦	مفردات الحديث
٥٨٦	الشرح الإجمالي
٥٨٧	الشرح التفصيلي
٥٩٣	ما يستفاد من الحديث
٥٩٤	الاختبار
٦٠٨-٥٩٥	فهرس الكتاب